

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة منتوري • قسنطينة •

كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإجتماعية

قسم : التاريخ والآثار

رقم التسجيل :

الرقم التسلسلي :

المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق

أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الونشريسي

(ت 914 هـ / 1508 م)

دراسة وتحقيق

(أربعة أبواب من الكتاب)

(مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في التاريخ الوسيط)

تخصُّص : علم المخطوط العربي

إشراف الأستاذ :

د. عبد العزيز فيلاي


إعداد الطالب :

طوهارة فؤاد

لجنة المناقشة :

الاسم واللقب	الرتبة	الصفة	الجامعة الأصلية
علاوة عمارة	أستاذ التعليم العالي	رئيسا	جامعة الأمير عبد القادر - قسنطينة
عبد العزيز فيلاي	أستاذ محاضر	مقررا ومشرفا	جامعة منتوري - قسنطينة -
ابراهيم بحاز	أستاذ التعليم العالي	عضوا مناقشا	جامعة غرداية

1431 - 1432 هـ / 2010 - 2011 م



الإهداء

إلى من علّمني أفق بثبات فوق أرض متحركة
أبي العزيز
إلى رمز الحبّ والحنان والعطاء
أمي الغالية
إلى أغلى ما أملك في الوجود قرّة عيني وروح فؤادي
إبنتي نهى
إلى أحبّ الناس وأقربهم إلى قلبي سندي وشريكى في الحياة
زوجتي المخلصة آزرت وساندت وتحملت من أجل أن يكون هذا العمل
إلى جميع إخوتي وكل العائلة والأصدقاء ، وإلى كلّ أساتذة قسم التاريخ الذين
درّسوني
إلى زملاء الدّراسة والعمل
إلى كل من ساعدني أو آزرني وشدّ على ساعدي ولو بطيب الكلمة
إلى هؤلاء جميعاً أهدي ثمرة جهودي العلمية

شكر ونقابة

الحمد لله والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد:
فإنني أتوجه بالشكر أقصاه وأوفاه ، وبالحمد أخلصه وأكمله لمولاي الذي حباني
كل نعمة ومنّ عليّ بكل منّة حتى كان ما كان ، وهو على ذلك لا يزال سبحانه
منعمًا متفضلًا .

أوليتني نعمًا أبوح بشكرها وكفيتني كل الأمور بأسرها
فلأشكرنك ما حييت وإن مت فلتشكرنك أعظمي في قبرها

فألهم لك الحمد حتى ترضى ، وإذا رضيت وبعد الرضى .

ثم أتوجه بالشكر الأحقّ لأستاذي الفاضل الدكتور فيلاي عبد العزيز ، الذي
أحاطني بكرم إشرافه وتوجيهاته ، ولم يدخر أي جهد في النصح والمساعدة لإنجاز
هذا العمل .

والشكر موصول لعمّال ومسؤولي المكتبات داخل وخارج الوطن ، على صبرهم
الجميل ، وتقديمهم يد العون والمساعدة .

كما لا أنسى جمعًا من خيرة الأساتذة والزّملاء على مسيرتهم ومساعدتهم المتواصلة
لإتمام هذا العمل وإخراجه في أحسن حلّة علمية .

الرّموز والإصطلاحات المعتمدة في البحث

الرّمز	المعنى المقصود
م.س	مصدر أو مرجع سابق
م.ن	مصدر أو مرجع نفسه
د.ت	دون تاريخ
د.ن	دون ناسخ
د.ر	دون رقم
ط	طبعة
/	إشارة بين الجزء والصفحة ، وبين التاريخ الهجري والميلادي وبين نهاية وجه وظهر الورقة من النسخة (ق)
هـ	هجري
م	ميلادي
مخ	مخطوط
و.و	وجه ورقة المخطوط
ض.و	ظهر ورقة المخطوط
+	زيادة كلمة أو جملة
-	نقصان كلمة أو جملة
[]	علامات للإضافة
« »	علامات لحصر أقوال العلماء والفقهاء
❦ ❧	علامات لحصر الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة
" "	علامات لتمييز أسماء الكتب الواردة في النص المحقق
ق	نسخة قسنطينة (د .رقم) - الجزائر-
هـ	نسخة الأزهر (رقم: 1265) - مصر -
ر	نسخة الرباط (رقم: 889 د) المملكة المغربية
ض	نسخة الدار البيضاء (رقم: 232) المملكة المغربية
ح	نسخة الدار البيضاء (رقم : 142 ح) المملكة المغربية
د	نسخة الدار البيضاء (رقم: 325) المملكة المغربية
ط	نسخة الرباط (رقم: 624 ح) المملكة المغربية

المقدمة :

الحمد لله محي الحاضر بتراث الماضي، وأشهد أن لا إله إلا الله ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد صفيّه ونبيه ، وأرض اللهم عن آله وصحبه والعلماء العاملين على إحياء تراث الأمة وبعثه وبعد .
تهتم الأمم الحية بالحفاظ على استمرار حضارتها وتطورها ، وتعمل دوماً على تأصيلها من خلال الرجوع إلى أسسها ومكوناتها لربطها بواقعها المعاصر .

وتعدّ المخطوطات العربية الإسلامية تاريخ أمة ونتاج حضارة كبرى ، وثروة فكرية إنسانية ، تعبّر بوضوح عن جهود جبارة لنخبة من العلماء والفقهاء ، وتدللّ على رجاحة عقولهم وسعة إطلاعهم ، وغزارة علمهم ، خدمة لعامة المسلمين وتنظيمًا لحياتهم ، وفقاً لأحكام دينهم وتعاليم شريعتهم السمحاء.
لقد كان للفقهاء المغاربة دور مهمّ في استنباط الأحكام الشرعية، المتعلقة بجوانب هامة من المعاملات المدنية والتجارية، انطلاقاً من نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، وفصلوها تفصيلاً، بيّناً للشرعية الإسلامية، وتنظيمًا للحياة الاجتماعية في حالة السلم والتنازع.

وتكريساً لمبدأ حفظ الحقوق وضبط أمور الناس طبقاً للقوانين الشرعية ، برز الاهتمام بعلم الشّروط والوثائق منذ نزول الوحي ، وازدادت أهميته العملية بعدما اتسعت رقعة الدولة الإسلامية ، ودعت الحاجة إلى كتابة المعاملات وتوثيقها والإشهاد عليها ، ممّا عزّز مكانة الوثيقة وجعلها حجة يستنير بها القاضي والحاكم في مجال التوثيق والإثبات ، حيث نبغ فيها فقهاء وقضاة خدموا هذا العلم وأدخلوا عليه تغييرات جوهرية لكثرة المعاملات وتعدد أشكائها ، وألّفوا فيها مؤلّفات وتصانيف حسنة ومفيدة ، انتفع بها العام والخاص في بلاد المغرب والأندلس .

وإذا كان السّبق التاريخي يعود الفضل فيه لعلماء وفقهاء الأندلس ، فإنّ التّهضة الحقيقيّة لهذا العلم برزت بوضوح في بلاد المغرب مع بداية القرن الثامن الهجري / الرابع عشر الميلادي ، حيث ظهرت كتب قيّمة ساهم في تأليفها عدد من القضاة و رجال الفقه والتوثيق المغاربة نخصّ بالذكر منهم ، علم الأعلام وفخر الأنام ، وحر فاس وتلمسان ، حامل لواء المذهب على رأس المائة التاسعة ، الفقيه : أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي المالكي ، الذي اشتهر بكثرة وجودة تصانيفه الفقهية ، في مقدّمته كتابه :
" المنهج الفائق ، والمنهل الرائق ، والمعنى اللائق ، بأداب الموثّق وأحكام الوثائق " الذي يعدّ قمّة ما ألّف في علم الشّروط والوثائق في بلاد المغرب الأوسط .

ورغبة في إحياء التّراث وإعادة بعثه ، وباقتراح من الأستاذ المشرف فيلالي عبد العزيز ، وموافقة عدد من الأساتذة ، وقع اختيارنا على هذا الكتاب ، لإعادة ضبطه وتخرجه بشكل صحيح يتماشى وقواعد التّحقيق العلمي ، مدركين في نفس الوقت ماينتظرنا من صعوبات في ذلك ، سائلين من المولى العون والتّوفيق .

- ومن الأسباب الرئيسيّة التي دفعتني لاختيار هذا الكتاب ، أهميته الفقهية وقيمتها العلمية التي تظهر في :
- الرغبة في المساهمة في بعث التراث وإخراج كتاب من كتب الفقه ونقل سفر من أسفار العلم من خزائن حفظ المخطوطات التي بات الوصول إليها من المشقّة. بمكان ، إلى عالم الطباعة والنشر والتداول .
 - التّعريف على الفقه المالكي دراسة وممارسة من خلال العمل على تحقيق مصدر من مصادره.
 - أهمية كتاب : " المنهج الفائق ، والمنهل الرائق ، والمعنى اللائق ، بآداب الموثق وأحكام الوثائق " من الناحية العلميّة والفقهية ويتضح ذلك من خلال :
 - غناه بالأدلة من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين .
 - لنقله أقوالاً لفقهاء المالكية المحققين أمثال ابن القاسم ، وسحنون ، وابن الماجشون ... وغيرهم
 - لحفظه نقولاً لمصادر عدت في حكم المفقود في المذهب المالكي .
 - لكون الونشريسي أحد كبار الأئمة والعلماء والفقهاء الراسخين ، الذين ذاع صيتهم واتسعت شهرتهم في المذهب المالكي مغرباً ومشرقاً .
 - قيمة الكتاب عند المالكية ، من حيث كونه مصدراً للفقهاء والقضاة وصنّاع التوثيق ، كيف لا وقد اعتمده كبار فقهاء المالكية ونقلوا عنه أبواباً بأكملها .
 - لحاجة المكتبة المالكية لهذه الإضافة المهمة والمؤثرة .
 - رغبة في ممارسة التحقيق وحوض غماره .
- لهذه الأسباب ولغيرها ، اخترت أن يكون " المنهج الفائق ، والمنهل الرائق ، والمعنى اللائق ، بآداب الموثق وأحكام الوثائق " لمؤلفه : أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي ، موضوع دراسة وتحقيق ، ومن الله أسأل العون والتوفيق .
- وكأنيّ باحث في تحقيق التراث وإعادة ضبطه بشكل سليم ، خصصت قسماً للدراسة ، وآخر للتحقيق ، أمّا قسم الدراسة فجعلته في أربعة فصول رئيسية ، تطرقت من خلال الفصل الأوّل :
- للحديث عن الجوانب اللغوية و التاريخية والفقهية لعلم الشروط والوثائق ، مع توضيح الصفات المرتبطة بالموثّق ، وما يشترط في عمله ، وما يترتب عنه من نتائج وتأثيرات ذات صلة بالمجتمع .
- ونظراً لأهمية الواقع السياسي والحضاري ، وتأثيراته على السّلطة والرّعية ، فقد شهد عصر الونشريسي في أكبر حاضرتين من حواضر المغرب الإسلامي (تلمسان ، فاس) ، وفي فترة متزامنة مظاهراً سلبية يعكسها التشتت السياسي والصّراع على السّلطة بين أبناء الأسرة الواحدة ، رغبةً في الإمارة وإدارة شؤون المملكة ، ومن بين الإشكاليات التي يطرحها الواقع السياسي للمغربين الأوسط والأقصى بحدة ، في القرنين التاسع والعاشر الهجريين / الخامس عشر والسادس عشر الميلاديين :
- هل كان الاحتكام للقوة ، وإعلان الولاء والطّاعة معياراً للاستمرار في الحكم وممارسة السّلطة ؟

أم أن تأثير التَّحبة من الفقهاء وشيوخ القبائل كان سبباً في ذلك ؟ لماذا استمرَّ الضَّعف السِّياسي والتَّطاحن العسكري بين الإخوة الأعداء (الدَّولة الحفصية ، الدَّولة الزيانية ، الدَّولة المرينية) ، رغم تقلُّص نفوذ الدَّولة ، وتزايد خطر النَّصاري (إسبانيا ، البرتغال) ؟ وقد جاءت الإجابة على هذه الإشكاليات في المطلب الأول بعنوان : الأوضاع السِّياسية في المغربين الأوسط و الأقصى (تلمسان ، فاس) خلال (834 - 914 هـ / 1431 - 1508) ، من الفصل الثاني الذي حمل عنوان :

عصر الونشريسي ومدى تأثره به ، أمَّا المطلب الثَّاني و الذي هو بعنوان : الأوضاع الاجتماعية ، فقد حاولت من خلاله أن أقف على طبيعة المجتمع المغربي (الأوسط ، الأقصى) وخصوصياته الدِّينية والعرقية ، موضِّحاً ما كانت تشكِّله الفئات الاجتماعية على اختلاف مستوياتها من تأثير واضح في المجتمع ، كلُّ حسب درجة انتمائه ، وقدرة تأثيره في السُّلطة والرَّعية ، في مجتمع لا يؤمن بالعصبيَّة والتمييز ولا يحتكم لعادات وتقاليد ملوكية . وهو ما يطرح عدة اشكاليات حول الواقع الاجتماعي وتأثيراته :

هل كان التنوع العرقي في التركيبة البشرية للمجتمع المغربي مظهراً للثراء السِّسيولوجي والوحدة ؟ أم كان سبباً من أسباب الفرقة والتفكك ؟ الى أي مدى ساهمت بعض العناصر السكانية في تطير الحياة السِّياسية والاقتصادية والثقافية للمجتمع المغربي ؟

ونظراً لغياب معطيات إحصائية تتعلق بكمية الانتاج ، فقد اكتفيت في المطلب الثالث تحت عنوان :

الأوضاع الاقتصادية (المغربين : الأوسط و الأقصى) باستقراء وتحليل ما تضمَّنته كتب الجغرافيا والرَّحلات من قراءات وصفية للنشاط الاقتصادي ، وما يتَّصل به من ظواهر مختلفة تجسّد مساعي السُّلطة السِّياسية والتَّحبة الدِّينية في تنظيم القطاعات الحرفية والتَّجارية وإعادة ضبطها وفقاً لمعايير محدّدة ، خدمةً للمجتمع و وفقاً لما تقتضيه الشريعة الاسلامية .

وعلى الرِّغم من ضعف الأداء السِّياسي وتراجع قوَّة الدَّولة أمام الخطر الخارجي ، إلاَّ أنَّ الأداء الثقافي بلغ أوجّه في حضرتي تلمسان وفاس ، وشهدت الحركة الفكرية نشاطاً دؤوباً ، تجسّده الجهود الخاصة لفئة الحكّام والفقهاء .

ولتوضيح ذلك كان المطلب الرَّابع بعنوان : الأوضاع الثقافية انعكاساً لدرجة الوعي السِّياسي والأخلاقي الذي وصل إليه حكام الدَّولتين من بني زيَّان وبني مرين ، بما خصَّصاه من عناية فائقة ورعاية دائمة لفئة العلماء والفقهاء ، وما بذلاه من جهود مضيئة في إقامة المؤسَّسات والمعاهد التَّعليمية ، ومخاطبة أهل العلم والفقهاء من مختلف حواضر العالم الإسلامي لاستقدامهم إلى حضرتي الدَّولتين (تلمسان ، فاس) ، كلِّ ذلك كان له تأثير واضح في ازدهار الحركة العلمية نشاطاً وتأليفاً .

وللوقوف على حياة الشَّيخ والفقير أبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي ، استعنت بكتب التَّراجم والسِّير، التي اكتفت بذكر اسمه ، وكنيته ، ونسبته ، وأغفلت جوانباً هامة ذات الصِّلة بأسرته ، ونشأته العلمية ، وأسباب محنته ، وهو ما تمَّ توضيحه في المبحث الأول ، من الفصل الثالث .

و مما يدل على فضل الونشريسي و مكانته بين علماء عصره تلك الشهادات العلمية التي صدرت في حقه من قبل علماء وفقهاء عصره ، أو ممن جاءوا من بعده يعترفون فيها بعلو مكانته ، و سعة إطلاعه و مدى إلمامه و مشاركته في علوم عدة ، هذا إلى جانب وفرة إنتاجه الفكري الخصب من خلال مؤلفاته و تصانيفه التي ذاع صيتها و أصبحت مصدراً للفقهاء و العلماء من بعده ، وهو ما تم توضيحه في المبحث الثاني ، من الفصل الثالث .

أما المبحث الثالث والذي جاء بعنوان : شيوخه وتلاميذه ، فقد كشف عن الأثر الفكري الواضح في تكوين وصقل الشخصية العلمية للونشريسي كتلميذ متلقي للعلوم ، وكأستاذ ملقن لها . وخصّصنا الفصل الرابع والأخير لدراسة الكتاب ، دراسة وصفية وتحليلية ، من خلال ثلاثة مباحث رئيسية ، حاولنا في المبحث الأول إثبات عنوان الكتاب ، ونسبته للمؤلف ، حسب ما جاء في النسخ المعتمدة في التحقيق ، وما أورده كتب التراجم والسير ، بينما خصصنا المبحث الثاني للوقوف على أسباب تأليفه ، وذكر محتوياته .

وأوضحنا في المبحث الثالث : مصادر الكتاب ونقوله ، حيث جاءت متنوعة وجامعة لعدد من كتب الوثائق وعلم القضاء ، وأمّهات كتب الفقه المالكي وتفاسيره ، إلى جانب كتب السير والتراجم وغيرها من الكتب العامة . كما بيّنا منهجه في التأليف ، وطريقته في الطرح التي عالج بها موضوعاً ذا أهمية قصوى ، جعله في ستة عشر باباً ، لكل باب مجموعة من الفصول ، تنتهي في غالبها بعدد من التبيّهات الفقهية الموثقة ، بأسلوب محكم وطريقة ممنهجة .

وأخينا المبحث الرابع بفهرسة دقيقة للنسخ المعتمدة في تحقيق النص ، مع توضيح ماتقتضيه هذه الدراسة من ملاحق وصفية لنسخ الكتاب .

و حاولنا في الخاتمة النهائية لقسمي الدراسة والتحقيق أن نبرز النتائج المتوصل إليها في ضلّ التغيرات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي عايشها الونشريسي في أكبر حاضرتين من حواضر المغرب الإسلامي (تلمسان ، فاس) ، والتي تركت أثراً واضحاً في تأليفه الفقهية ، ومواقفه الصريحة من حكام وسلطين الدولتين .

و للتوضيح والاستدلال خدمةً للباحث والقارئ معاً ، أرفقنا الرسالة بعدد من الملاحق ، والفهارس العامة ، محترمين في ذلك القواعد العلمية المتبعة في الدراسة والتحقيق .

وفي الأخير لا يسعنا المقام إلا لتقديم الشكر والتقدير للأستاذ المشرف ، جزاء ما قدّم من نصحٍ وعونٍ وصبرٍ وعناية ومتابعة ، وحين عرفت من شأنه ما عرفت تبين لي أنها عادته مع طلاب العلم ورواد البحث فالله درّه ، والشكر موصول كذلك لأعضاء اللجنة العلمية المناقشة ، على جهدها المبذول لتقويم وتصحيح ما تقف عليه من خطأ أو تقصير .

أولاً : عملي في التحقيق

إلتزمت في منهج تحقيق النص بالخطوات التالية :

- 1- بعد جمع نسخ المخطوط وعددها سبع نسخ ، اخترت النسخة (ق) أصلاً مقارنة بباقي النسخ :
 - أ / لقدم تاريخ نسخها ، إذ تعتبر الأقرب إلى عصر المؤلف دون غيرها .
 - ب / لدقة نسخها وسلامتها من التحريف والتصحيف .
 - ج / لقلّة الأخطاء فيها ، وندرة سقطها مقارنة بباقي النسخ .
 - د / لكمالها ووضوح خطّها وسهولة قراءته دون عناء .
- 2- قمت بنسخ الأبواب التي اخترتها موضوعاً للبحث ، من النسخة الأصل حسب القواعد الإملائية ، مع الإجتهد في إخراج النص سليماً كما أراد له مؤلفه أن يكون ، هذا وإن وجدت بعض السقط أو الغموض أدركته من النسخ الأخرى .
- 3- ثم شرعت في كتابة النص المنسوخ على شكل فقرات ، مع الالتزام بأدوات الضبط والشكل ، وما يتصل بها من قواعد اللغة العربية (كالنقطة ، الفاصلة ، النقطتين ، علامات الإستفهام)
- 4 - قابلتُ نسخ المخطوط وأظهرت إختلافاتها في الألفاظ أو في الرّسم أو في النص المنقول أو زيادةً أو نقصاناً ، وإحالتها في الهامش .
- 5- وبعد ذلك حاولت قدر المستطاع توثيق النقول والأقوال والنصوص من مصادرها الأصلية ، وإن تعذّر ذلك عدت إلى المصادر البديلة التي نقل عنها المؤلف سواء صرّح بها ، أو امتنع عن ذلك مع إحالتها في الهامش .
- 6- أضفت للنصّ بعض العناوين الجزئية خاصّة للفصول وجعلتها بين معقوفتين ، لتمييزها عن أصل الكتاب .
- 7- قمت بتخريج الآيات القرآنية بذكر السورة ورقم الآية ، كما خرّجت الأحاديث النبوية بالشكل المتعارف عليه عند المحدثين ، إلى جانب الأقوال المأثورة لبعض الأعلام .
- 8- وضعت ملخصات تراجم للأعلام الواردة في النص عند ذكرهم لأول مرّة ، بإستثناء من لم أقف على ترجمة له ، مع ذكر أهمّ المصادر والمراجع التي ترجمت لهم .
- 9- تمّ واصلت العملية بشرح وتذليل بعض الألفاظ والمصطلحات اللغوية والفقهية بالإستعانة بالقواميس والمعاجم ، كما وضعت ملخصات تراجم للأماكن الجغرافية والبلدان ، إلّا المشهور منها .
- 10- لجأت في بعض من الحالات إلى التعليق على بعض المسائل الفقهية بالزيادة أو التوضيح ، أينما كان الغموض .
- 11- وضعت في النهاية فهرساً للكتاب خدمةً للقارئ والباحث معاً وذلك لتيسير الرجوع إلى أي عنوان أو معلومة كانت في متن الكتاب.

ثانياً : الدراسات السابقة

أولاً : صدر عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية سنة (1418 هـ / 1997 م) تحقيق الباحثة لطيفة الحسني⁽¹⁾ لكتاب : " المنهج الفائق ، والمنهل الرائق ، والمعنى اللائق ، بآداب الموثق ، وأحكام الوثائق "

ل مؤلفه : أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الوانشريسي (ت 914 هـ / 1508 م) وقد سعت للحصول على ما أمكن الحصول عليه من الكتاب المحقق حيث الأبواب المراد تحقيقها ، وبعدها تسنى لنا ذلك ، شرعت في قراءة جادة لما قامت به الباحثة من جهدٍ مبذول في تحقيقها للكتاب المذكور ، وقد وقفت على جملة من الثغرات والأخطاء والتي لا تتماشى وأصول التحقيق العلمي ويتضح أنها :

1- لم توفّر قسم الدراسة حقّه ، خاصةً في توضيح الجوانب الهامة في حياة الوانشريسي ، والإلمام بما شهدته عصره من أحداث سياسية واجتماعية و اقتصادية وثقافية في أكبر حاضرتين من حواضر المغرب الإسلامي (تلمسان ، فاس) ، بل اكتفت بدراسة مختصرة و فقرات موجزة رغم كثرة العناوين الفرعية التي لا يعكس مضمونها ما عاصره المؤلف عن قرب والتأثيرات الهامة في حياته .

2- حادثة نسخ المخطوط⁽²⁾ المعتمدة في تخريج النص⁽³⁾ ، وكثرة سقطها في الجملة⁽⁴⁾ ، زيادة على حالات

(1) المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق ، دراسة وتحقيق لطيفة الحسني ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، مطبعة فضالة ، المملكة المغربية ، (1418 هـ / 1997 م)

(2) من المتفق عليه في قواعد التحقيق العلمي أن تقدّم النسخة ذات التاريخ الأقدم على أن تكون نسخة كاملة غير منقوصة ، خالية من التصحيف والتحريف ، وهي حديرة بأن تحتل المرتبة الأولى بين باقي النسخ خاصة إذا كان عليها خطوط العلماء .

أنظر : المنجد صلاح الدين ، قواعد تحقيق المخطوطات ، دار الكتاب الجديد ، ط7 ، بيروت ، 1987 / 12 ، هارون عبد السلام ، تحقيق النصوص ونشرها ، ط5 ، مكتبة السنة ، القاهرة ، 1994 / 37 ، الغرياني الصادق عبد الرحمن ، تحقيق نصوص التراث في القديم والحديث ، منشورات مجّمع الفاتح للجامعات ، ليبيا ، 1989 / 76 - 95

(3) تشير الباحثة إلى اعتمادها على سبعة نسخ للكتاب المخطوط ، مع العلم أن نماذج النسخ التي تم إلحاقها بالكتاب ، لا يتعدى عددها خمسة ، وإذا نظرنا إلى الرموز والاشارات المعتمدة في وصف النسخ نجدها ستة ، وهو ما يشير إلى وجود تناقض واضح وصريح في عدد النسخ المعتمدة في التحقيق . أنظر : لطيفة الحسني ، م.س / 173 - 191

(4) أنظر على سبيل المثال لا الحصر : لطيفة الحسني ، م.س / 211 ، 212 ، 213 ، 215 ، 216 ، 217 ، 218 ، 219 ، 220 ، 221 ، 224 ، 251 ، 300 ، 302 ، 314 ، 315 ، 386 ، 298 ، 299 ، 300 ، 313 ، 314 ، 383 ، 384 ، 385 (ومن بين أخطر حالات السقط التي

وقعت فيها الباحثة رغم كثرة النسخ ! نذكر من باب التوضيح فقط ماتم إسقاطه من فقرات بأكملها وردت في صفحة : 385 /
تفريع : فان أغفل الاعتذار حتى سبق وضع شاهد في الوثيقة عقب شهادته فيجعل الاعتذار عقب شهادته عطفًا بالواو فيقول : وبمصلح أو بملحق أو وبمقحم أو ماكان كذا وكذا أو يقول : على أن فيها مصلحًا أو ملحقًا أو مقحمًا كذا وكذا صحيح به ، وإسقاط الواو يوهم أن الشهادة وقعت على المعتذر عنه فقط .

قال الرعيبي : « وان كان ذلك لا يلزم فهو أولى لأنّ الوثائق شأنها رفع الالتباس ، وإنما يلزم إثبات الواو فيما يزيده الشاهد من شهادته زائدًا على نص العقد ، وإسقاطها في هذا خروج عن نص العقد ، وإيقاع للشهادة على ما تزيد منها خاصة ، وإن أغفل الاعتذار حتى وضع الثاني شهادته فليكتب أحدهم وفلان ابن فلان أعاد شهادته لبشرٍ أو لحنٍ في الكتاب ما لم يعتذر منه وهو كذا صحيح منه ثم يعيد الباقيون شهادتهم .»

التصحيح والتحرير⁽¹⁾ التي تتكرر باستمرار في مواضع مختلفة من النص ، وتلك الزيادات التي لا وجود لها في جميع النسخ حسب ما أطلعت عليه .⁽²⁾ وهذا ما يفسر عدم الوقوع على اختيار نسخة أصلية⁽³⁾ ، تكون أساساً لإخراج النص ، فجميع النسخ التي تم إعتماؤها تتشابه كثيراً في أخطائها وهوامشها نقصاً أو زيادةً وهو ما يؤكد أنها نقلت عن أصل واحد سيماً وأن معظمها متواجدة بالمملكة المغربية⁽⁴⁾ .

3- عدم وجود عناوين فرعية أو رموز وإشارات لتوضيح ملاحق نسخ المخطوط المعتمدة في تخريج النص ، ولا ما يدل على بداية ونهاية كل نسخة .⁽⁵⁾

4- تشير الباحثة في حواشي ذيل المتن أثناء مقابلة النسخ إلى نسخ أخرى للكتاب المخطوط رمزت لها بـ : (ك) ، (ص) ، (ح)⁽⁶⁾ مع العلم أنه لا وجود لأي نسخ بهذا الرمز حسب ما وقفت عليه .

5- انتهاء الكتاب المحقق بناءً على النسخ المعتمدة في إخراج النص عند الباب الخامس عشر ، مع العلم أن الكتاب يتضمن ستة عشرة باباً⁽⁷⁾ ، وهو ما يفتح المجال للحديث عن مدى صحة وكمال نسخ المخطوط المعتمدة في التحقيق .

(1) أنظر على سبيل المثال لا الحصر : لطيفة الحسني ، م.ن / 195 ، 211 ، 212 ، 213 ، 214 ، 215 ، 216 ، 217 ، 218 ، 219 ، 220 ، 221 ، 222 ، 223 ، 228 ، 231 ، 232 ، 233 ، 234 ، 235 ، 236 ، 237 ، 238 ، 239 ، 240 ، 242 ، 243 ، 244 ، 245 ، 248 ، 250 ، 255 ، 256 ، 257 ، 258 ، 259 ، 260 ، 261 ، 262 ، 263 ، 264 ، 265 ، 266 ، 267 ، 268 ، 269 ، 270 ، 271 ، 272 ، 273 ، 274 ، 275 ، 276 ، 277 ، 278 ، 279 ، 280 ، 281 ، 282 ، 283 ، 284 ، 285 ، 286 ، 287 ، 288 ، 289 ، 290 ، 291 ، 292 ، 293 ، 294 ، 295 ، 296 ، 297 ، 298 ، 299 ، 300 ، 301 ، 302 ، 303 ، 304 ، 306 ، 307 ، 311 ، 314 ، 315 ، 316 ، 385 ، 386 ، 391 ، 392 ، 394

(2) أنظر على سبيل المثال لا الحصر : لطيفة الحسني ، م.ن / 195 ، 211 ، 217 ، 220 ، 243 ، 297

(3) يتطلب في مراتب النسخ والمفاضلة بينها ، إختيار أحسن نسخة تعتمد لإخراج النص كما أراد له صاحبه أن يكون ، ويفضل أن تكون بخط المؤلف فهذه هي النسخة الأم ، فإن لم توجد فالنسخة التي قرأها المؤلف أو قرئت عليه ، وأثبت ذلك بخطه ، ثم نسخة نقلت عن نسخة المؤلف أو عورضت بها وقوبلت عليها ، ثم نسخة كتبت في عصر المؤلف عليها سماعات على علماء ، ثم نسخة كتبت بعد عصر المؤلف ، وفي هذه النسخ يفضل الأقدم على المتأخر ، ذلك أنه كلما إبتعد تاريخ المخطوطة عن زمن المؤلف زاد فيها على الأغلب السقط والتحرير من أيدي الناسخين .

أنظر : المنجد صلاح الدين ، م.س / 13 هارون عبد السلام ، م.س / 37

(4) تشير صاحبة التحقيق بقولها : وبعد البحث الدائم في فهراس المخطوطات تحصلت على نسخة مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالرياض - المملكة العربية السعودية - ، والتي رمزت لها بحرف (ف) وأعتبرتها أصلاً للنسخ المخرج لقولها بوجود حاشية على الصفحة الأولى للكتاب المخطوط تشير أنه كتب حوالي (1140 هـ / 1727 م) ، لكن هل هذا صحيح بالفعل ! في غياب ما يثبت وجوداً للنسخة المذكورة ولا تاريخ نسخها (عند إطلاعنا على صور نسخ المخطوط المعتمدة من قبلها) ، وفي المقابل هل هي النسخة الأقدم !؟ مقارنة بنسخة الأزهر الشريف (دون رمز) التي تم نسخها بتاريخ (1107 هـ / 1695 م) ، وهل فعلاً اعتمدت على نسخة الأزهر !؟ (لا وجود لفهرسة وصفية لهذه النسخة ، ولا لصورة توضيحية ضمن صور نسخ المخطوط ، ولا ما يدل على اعتمادها في مقابلة النص) لكن زيادة على ذلك تؤكد في الأخير عن عدم وجود النسخة الأصلية بين النسخ التي تحصلت عليها مما جعل المقابلة في غاية الصعوبة .

أنظر : لطيفة الحسني ، م.س / 173 - 176

(5) أنظر : لطيفة الحسني ، م.ن / 181 - 191

(6) أنظر على سبيل المثال : لطيفة الحسني ، م.ن / 194 - 239 - 260 - 297

(7) أنظر : موضوعات الكتاب كاملة : قسم التحقيق / 227 - 228

- 6- عدم توثيق النقول والنصوص من أقوال العلماء والفقهاء ، الواردة في النص المحقق في مواضع مختلفة ، سواء تلك التي صرّح بها المؤلف ⁽¹⁾ أو تلك التي نقل عنها دون ذكر أصحابها ⁽²⁾ .
- 7- غياب المصادر التوثيقية للأقوال والحكم المأثورة وبعض التفاسير ⁽³⁾ التي وردت في مواضع مختلفة من الكتاب .
- 8- لم تقف على مصادر بعض النظم و الأبيات الشعرية و لم تحدد انتماءاتها العروضية . ⁽⁴⁾
- 9- الإهمال التام لعدد من المصادر المعتمدة من قبل المؤلف (للتوضيح والاستدلال) والتي لم تعد إليها الباحثة بشكل مطلق ⁽⁵⁾ .
- 10- التشكيك في مصداقية مصادر ونقول الونشريسي المعتمدة في النص ، باستخدام الباحثة عبارة : لم أف على هذا النص في ⁽⁶⁾ : التبصرة ، المدونة ، المقصد الحمود إلخ وقد تكررت مثل هذه العبارات في أكثر من موضع ، إلا أن تسرّع الباحثة في الاطلاع وعدم تدقيقها في تصفّح المصادر ، جعلها تصدر حكماً غير مقبول في حق عالم وفقهه .
- 11- يبدو أن صاحبة التحقيق قد أخطأت في ترجمة عدد من الأعلام ⁽⁷⁾ الواردة أسماءهم في متن النص المحقق ، وأغفلت عدداً آخر ممن لم تقف على ترجمة خاصة بهم ⁽⁸⁾ ، هذا إلى جانب عدد من الأماكن والمواقع الجغرافية . ⁽⁹⁾
- 12- أساءت تخريج ⁽¹⁰⁾ آيات القرآن الكريم تخريجاً سليماً ، رغم وضوح آياته ولم تقف على مصادر تفسيرها وتوثيقها ، إلى جانب عدد من الأحاديث النبوية الشريفة . ⁽¹¹⁾

(1) أنظر على سبيل المثال لا الحصر : لطيفة الحسيني ، م.ن / 211 ، 212 ، 213 ، 215 ، 222 ، 223 ، 224 ، 225 ، 228 ، 232 ، 233 ، 234 ، 235 ، 236 ، 239 ، 244 ، 245 ، 250 ، 295 ، 298 ، 299 ، 317 ، 383 ، 385 ، 390 ، 391 ،

(2) أنظر على سبيل المثال لا الحصر : لطيفة الحسيني ، م.ن / 211 ، 216 ، 217 ، 229 ، 230 ، 245 ، 246 ، 249 ، 252 ، 295 ، 296 ، 297 ، 298 ، 299 ، 300 ، 301 ، 305 ، 306 ، 309 ، 313 ، 315 ، 392 ، 393 ،

(3) م.ن / 231 ، 241 ، 242 ، 243 ، 244 ،

(4) م.ن / 214 ، 222 ، 234 ، 236 ،

(5) م.ن / 211 ، 213 ، 224 ، 225 ، 229 ، 230 ، 234 ، 235 ، 236 ، 241 ، 243 ، 244 ، 246 ، 249 ، 251 ، 299 ، 304 ، 305 ، 306 ، 391 ، 392 ، 393 ،

(6) م.ن / 223 ، 224 ، 226 ، 232 ، 235 ،

(7) م.ن / 215 ، 217 ، 218 ، 219 ، 223 ، 235 ، 242 ، 250 ، 304 ،

(8) م.ن / 211 ، 214 ، 215 ، 225 ، ، 226 ، 239 ، 241 ، 242 ، 247 ، 250 ، 298 ، 320 ،

(9) م.ن / 211 ، 221 ، 222 ،

(10) م.ن / 218 ، 228 ، 236 ، 237 ، 243 ، 244 ، 246 ، 247 ،

(11) م.ن / 244 ، 247 ،

- 13- إنعدام علامات التنصيص لضبط أقوال العلماء والفقهاء والنقول المقتبسة من قبل المؤلف⁽¹⁾ ، مما يجعل تلك النقول جزءاً من النص العام ، و قد يجعل القارئ في حيرة بين بداية ونهاية النص المنقول ، وقد وقعت الباحثة في هذا الخطأ في أكثر من حالة ، مما جعلها توثق بعضاً من النقول وتغفل البعض الآخر رغم أنها جزء لا يتجزأ ومصدرها واحد .
- 14- لم تراعي المحققة ضبط النص ضبطاً كاملاً⁽²⁾ ، خاصةً في وجود بعض الأخطاء اللغوية ، والنحوية ، والمطبعة .
- 15- لم تقف على شرح وتذليل بعض الألفاظ والمصطلحات الفقهية واللغوية⁽³⁾ ، رغم كثرتها مما يعيق الفهم العام والاستيعاب الكامل للنص .
- 16- إنعدام ملخصات التراجم لعدد من التصانيف والمؤلفات الواردة في متن الكتاب .⁽⁴⁾
- 17- عدم التزام الباحثة بالدقة والصدق في مقابلة النسخ⁽⁵⁾ مقابلة صحيحة ، و يتعلق الأمر بالنسختين التي رمزت لهما بـ : (م : الرباط) ، (ج : حجرية) ، والتي كانت صدفةً من بين النسخ التي اعتمدها من مجموع سبع نسخ .
- 18- أهملت بشكل مطلق فهرس متن الكتاب⁽⁶⁾ رغم أهميتها في الدراسة والتحقيق .

(1) م.ن / 211 ، 212 ، 213 ، 214 ، 215 ، 216 ، 217 ، 218 ، 219 ، 220 ، 222 ، 223 ، 225 ، 226 ، 227 ، 228 ، 229 ، 231 ، 232 ، 233 ، 234 ، 235 ، 238 ، 239 ، 241 ، 248 ، 249 ، 250 ، 251 ، 295 ، 296 ، 302 ، 306 ، 307 ، 385 ، 390 ، 391 ،

(2) م.ن / 220 ، 304 ، 234 ،

(3) م.ن / 211 ، 215 ، 216 ، 230 ، 231 ، 234 ، 248 ، 295 ، 383 ، 385 ، 392 ،

(4) م.ن / 212 ، 222 ، 223 ، 224 ، 225 ، 226 ، 236 ، 296 ، 298 ،

(5) م.ن / 194 ، 195 ، 212 ، 213 ، 218 ، 216 ، 221 ، 232 ، 235 ، 236 ، 239 ، 242 ، 299 ، 301 ،

(6) لم تضيف الباحثة أية فهرس للكتاب ، بإستثناء فهرس موضوعات الكتاب ، وفهرس لقائمة المصادر والمراجع المعتمدة في قسم الدراسة والتحقيق . أنظر: لطيفة الحسني ، م.ن / 463 - 487

يقول صلاح الدين المنجد عن أهمية صنع الفهارس كمرحلة متممة في تحقيق المخطوطات :

« أما صنع الفهارس فالمفروض فيمن يتصدى للتحقيق عرفانها » ، فتحقيق المخطوطة وحده لا يكفي ولا يجدي نفعاً من دون صنع فهرسها ، لأن القصد من ذلك تيسير الإفادة مما في الكتاب المنشور والرجوع إلى محتوياته بسهولة ويسر .

أنظر : المنجد صلاح الدين ، م.س / 27 - 28 ، التونجي محمد ، م.س / 181 - 182 ، الغرياني الصادق عبد الرحمن ، م.س / 122

ثانياً : صدر عن دار الكتب العلمية ببلنات (تحقيق ؟!) عبد الباهر الدوكالي (1) لكتاب :

" المنهج الفائق، والمنهل الرائق ، والمعنى اللائق ، بأداب الموثق ، وأحكام الوثائق "

لمؤلفه : أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الوانشرسي (ت 914 هـ / 1508 م)
وقد سعيت للحصول على نسخة من الكتاب المحقق ؟! ، وبعدها تسنى لنا ذلك ، شرعت في قراءة جادة لما
قام به الباحث ؟! .

بيد أن قراءتنا في الجهد المبذول في التحقيق ؟! جعلتنا نقف على العديد من الملاحظات التي تستحق الوقوف
عندها :

- 1- يبدو أن صاحب التحقيق المزعوم يفتقر أصول وقواعد التحقيق العلمي ، بل لا يدرك حتى الفرق
الاصطلاحي بين النشر و التحقيق .
- 2- عدم تخصيص قسماً للدراسة (2) للوقوف على حياة المؤلف ومسيرته العلمية ، وعصره ، و منهجه
ومذهبه وغيرها من المعطيات الهامة .
- 3- إنعدام الجزء المتعلق بدراسة الكتاب (3)، والتحقق من عنوانه ونسبته للمؤلف ، ودواعي تأليفه
ومحتوياته ، ومصادره ومنهجه في التأليف .
- 4- غياب الدراسة الوصفية لنسخ ؟! المخطوط (4)

(1) المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بأداب الموثق وأحكام الوثائق ، تحقيق عبد الباهر الدوكالي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط
1 ، 2006 (هكذا ورد الإصدار بلفظه)

(2) من المتفق عليه في قواعد التحقيق العلمي لأي كتاب ، أن يخص الباحث قسماً لدراسة صاحب الكتاب (المؤلف) والوقوف على
حياته ومسيرته العلمية ، وعصره ، ومنهجه ومذهبه وغيرها من المعطيات الضرورية . أنظر : التونجي محمد ، المنهاج في تأليف البحوث
وتحقيق المخطوطات ، عالم الكتب ، د.ت / 184 ، عبد السلام هارون ، م.س / 43 ، الغرياني الصادق عبد الرحمن ، م.س / 130
(3) من قواعد وأصول التحقيق العلمي : التأكد من صحة عنوان الكتاب ، ونسبته للمؤلف ، ودواعي تأليفه وموضوعاته ، ومنهجه في
التأليف ، مع وضع قائمة لمصادر الكتاب .

أنظر : عبد الحميد دياب ، تحقيق التراث العربي وتطوره ، دار المعارف ، القاهرة ، ط 1 ، 1993 / 80 - 134 - 137 ، الغرياني الصادق
عبد الرحمن ، م.س / 88 - 93 - 131 ، التونجي محمد ، م.س / 184 - 185 ، المنجد صلاح الدين ، م.س / 15 - 29
(4) بعد تجميع نسخ المخطوط ، يقوم صاحب التحقيق بدراسة وصفية لهذه النسخ بذكر عناونها ومؤلفها كما ورد في الأصل ، ومكان
وجودها ، وعدد أوراقها ، وعدد السطور في كل صفحة ، وعدد الكلمات في كل سطر ، ونوع الخط الذي نسخت به ، وتاريخ نسخها ،
واسم ناسخها ، والرمز الذي إختير لها ، وذكر أولها وآخرها ، وغيرها من القواعد الوصفية للمخطوط .

أنظر : الحفيان فيصل ، فن فهرسة المخطوطات (مدخل وقضايا) ، معهد المخطوطات العربية القاهرة ، 1999 / 118 ، التونجي محمد ،
م.س / 184 ، المنجد صلاح الدين ، م.س / 29 - 30

- 5- إعتماده على نسخة واحدة؟! في تخريج النص⁽¹⁾ ، و إنتهاء الكتاب المحقق؟! بناءً على النسخة المعتمدة عند الباب الخامس عشر⁽²⁾ ، مع العلم أن الكتاب يتضمّن ستة عشرة بابا⁽³⁾ .
- 6- إنعدام حواشي ذيل المتن⁽⁴⁾ بصورة نهائية .
- 7- لا وجود إطلاقاً لفهارس⁽⁵⁾ متن الكتاب المحقق؟! رغم أهميتها العلمية .
- 8- إنعدام مقدّمة وخاتمة الكتاب .
- 9- إنعدام المصادر والمراجع المعتمدة في إعداد هذا العمل .

-
- (1) لايجوز نشر كتاب عن نسخة واحدة ، إذا كان للكتاب نسخ أخرى ، ومن الخطورة بما كان الإعتماد على نسخة واحدة في نشر النص دون الإلتفات إلى أن هذا النشر لا يمثل الكتاب كما وضعه مؤلفه .
- أنظر : هلال ناجي ، محاضرات في تحقيق النصوص ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ط 1 ، 1994 / 37 ، المنجد صلاح الدين ، م.س / 14
- (2) أنظر : عبد الباهر الدوكالي ، م.س / 15 - 178
- (3) أنظر : موضوعات الكتاب كاملة : قسم التحقيق / 227 - 228
- (4) يتطلب بعد تخريج النص ، وضع حواشي في ذيل المتن بغرض شرح الألفاظ الغامضة ، وترجمة الأعلام و أسماء الأماكن ، وتوثيق النصوص ، ومقابلة النسخ و تخريج الآيات القرآنية و الأحاديث النبوية و غيرها . والحق أنّ كثيراً من علماء الغرب والشرق يهتمون بالحواشي ، ويعدون إستخدامها فناً وبراعةً وفائدةً جيّمة للقارئ .
- أنظر : التوننجي محمد ، م.س / 178 - 179 ، الغرياني الصادق عبد الرحمن ، م.س / 101 - 113
- (5) بإستثناء فهرس موضوعات الكتاب ، لم يضيف الباحث أية فهارس أخرى رغم أهميتها العلمية .
- أنظر : عبد الباهر الدوكالي ، م.س / 179 - 181

ثالثاً : صدر عن مخبر مخطوطات الحضارة الإسلامية في شمال إفريقيا ، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية بجامعة وهران - الجزائر - العدد الثاني والثالث سنة (2004 - 2005 م) ، من :
الجملة الجزائرية للمخطوطات مقالاً بقلم الدكتور أحسن زقور⁽¹⁾ بعنوان :
تقديم مخطوط " المنهج الفائق، والمنهل الرائق ، والمعنى اللائق ، بأداب الموثق ، وأحكام الوثائق " لمؤلفه : أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الوانشرسي (ت 914 هـ / 1508 م)
- وعلى الرغم من الأهمية العلمية التي يكتسبها هذا المقال من حيث كونه إضافة جديدة في التعريف بكتاب : " المنهج الفائق، والمنهل الرائق ، والمعنى اللائق ، بأداب الموثق ، وأحكام الوثائق " إلا أننا إرتأينا الإشارة إلى بعض الملاحظات في النقاط التالية :

1- يبدو أن صاحب المقال لم يدقق النظر في عنوان المخطوط⁽²⁾ ، رغم أنه يشير في دراسته الوصفية للكتاب إلى اعتماده على أربع نسخ⁽³⁾ .

2- اقتصر في ترجمته لأبي العباس أحمد الوانشرسي⁽⁴⁾ على ماورد من معلومات في مقدمة كتابه " المنهج الفائق " ، دون أن يكلف نفسه الاستعانة بالمصادر والمراجع التي ترجمت له ، إذا استثنينا الإشارة إلى وفاته في كتاب " نيل الإبتهاج " لأحمد بابا التنبكي .

3- أغفل في مقاله جوانباً هامة في حياة الوانشرسي نذكر منها : أسرته ، نشأته ، مساره العلمي ، محنته في تلمسان ورحلته إلى فاس ، مكانته العلمية والثقافية ، وغيرها من المعطيات الضرورية للوقوف على مكانة هذا العالم حتى ولو كان ذلك من باب الإشارة أو الاختصار .

4- اقتصر على ذكر أربعة أعلام من شيوخه ، وأربعة أعلام من تلامذته⁽⁵⁾ ، بينما يزيد عدد شيوخه على العشرة ، وعدد تلامذته كذلك ، ولاندرى ؟ على أي أساس تم إختيار هؤلاء الأعلام واستثناء الآخرين .

5- ذكر خمسة عشرة كتاباً⁽⁶⁾ لأبي العباس أحمد الوانشرسي دون أن يوضح المصادر التي اعتمدها في تعداد هذه التصانيف .

6- إعتد في التحقق من عنوان الكتاب ونسبته للمؤلف ، على مقدمة كتابه " المنهج الفائق " ⁽⁷⁾ ، ويؤكد إجماع كل المصادر التي ترجمت للمؤلف على ذلك ، دون أن يشخص هذه المصادر بدقة ، أو يحيل على ذلك في حواشي ذيل المتن .

(1) أحسن زقور ، تقديم مخطوط " المنهج الفائق، والمنهل الرائق ، والمعنى اللائق ، بأداب الموثق ، وأحكام الوثائق " ، الجملة الجزائرية للمخطوطات ، العدد الثاني والثالث ، منشورات دار الأديب للنشر والتوزيع ، الجزائر ، (2004 - 2005 م) .

(2) ورد عنوان المخطوط هكذا : " المنهج الفائق، والمنهل الرائق ، والمعنى اللائق ، بأداب الموثق ، وأحكام الوثائق "

أنظر : أحسن زقور ، م.س / 09

(3) أنظر : أحسن زقور ، م.ن / 21 - 22

(4) أنظر : أحسن زقور ، م.ن / 10

(5) أنظر : أحسن زقور ، م.ن / 11 - 12

(6) أنظر : أحسن زقور ، م.ن / 13

(7) أنظر : أحسن زقور ، م.ن / 14

- رابعاً : صدر عن دار البحوث للدراسات الاسلامية وإحياء التراث ، بدولة الامارات العربية المتحدة ، (1426 هـ / 2005 م) تحقيق الباحث : عبد الرحمن بن حمود بن عبد الرحمن الأطرم (1) لكتاب :
- " المنهج الفائق ، والمنهل الرائق ، والمعنى اللائق ، بأداب الموثق ، وأحكام الوثائق "
- لمؤلفه : أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الوانشريسي (ت 914 هـ / 1508 م)
- وبقدر ماتفاجأنا بوجود تحقيق آخر للكتاب المذكور ، بعد انهاءنا لرسالة البحث ، اقتضت الأمانة العلمية الإشارة إلى هذا التحقيق ، والوقوف على ماتم تقديمه في هذا الشأن .
- 1- لم يقف الباحث بصورة مطلقة على الدراسات التي سبقته في هذا المجال لكتاب :
- " المنهج الفائق ، والمنهل الرائق ، والمعنى اللائق ، بأداب الموثق ، وأحكام الوثائق " لمؤلفه :
- أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الوانشريسي (ت 914 هـ / 1508 م)
- وكان عليه من باب الأمانة العلمية ، والدراسة الأكاديمية الوقوف على هذه الدراسات ، وتوضيح ماتم تقديمه بصورة ايجابية أو سلبية ، أو على الأقل الإشارة لها .
- 2- لم يوف الباحث قسم الدراسة حقه ، خاصة مايتعلق بعصر الوانشريسي (تلمسان ، فاس) ، بل اكتفى بفقرات موجزة (2) للجوانب السياسية والعلمية رغم أثرهما الكبير في حياة المؤلف ، وأهمل بصورة كلية الجوانب الاجتماعية والاقتصادية (3) ومايرتبط بها من تأثيرات حقيقية تبرز مكانة الفقهاء والعلماء ودورهم في توجيه وادارة الأحداث .
- 3- حداثة نسخ المخطوط (4) المعتمدة في تخريج النص ، مقارنة بعصر المؤلف ، إذ يزيد تاريخ أقدم نسخة

(1) المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بأداب الموثق وأحكام الوثائق ، دراسة وتحقيق عبد الرحمن بن حمود بن عبد الرحمن الأطرم ، دار البحوث للدراسات الاسلامية وإحياء التراث ، ط 1 ، (ج 1 ، 2) ، الامارات العربية المتحدة ، (1426 هـ / 2005 م).
(هكذا ورد الإصدار بلفظه)

(2) أنظر : عبد الرحمن الأطرم ، م.ن / 43

(3) رغم أهمية الجوانب الاجتماعية والاقتصادية ومدى تأثيرها في حياة الفقهاء والعلماء (الوانشريسي) والمجتمع بصورة عامة ، إلا أن الباحث لم يكلف نفسه للوقوف على ذلك .

أنظر : عبد الرحمن الأطرم ، م.ن / 43 - 51

(4) يشير الكاتب إلى وجود نسخ كثيرة للكتاب المخطوط منتشرة في : المملكة السعودية ، ومصر ، وليبيا ، وتونس ، والمغرب ، وموريتانيا ، وهذه النسخ إما أنها لم يكتب عليها تاريخ النسخ ، أو كتب لكنه متأخر ، ومن من مجموع النسخ الستة التي اعتمدها الباحث في تحقيق النص ، اهتدى إلى تقديم النسخة (ت) رقم : 15093 بدار الكتب الوطنية بتونس ضمن مجموع ، والتي يشير إلى أنها نسخت في أواخر شهر صفر من عام (1097 هـ / 1685 م) وهي الأقدم مقارنة بغيرها من النسخ ، وعلى الرغم من ذلك لا يمكن اعتمادها كنسخة أصلية لتخريج النص ، وذلك لكثرة سقطها مقارنة بغيرها من النسخ ، إذ لا يخلو فصل واحد إلا وبه سقط في الجملة .

- وضعها الباحث مفاضلةً ، في المرتبة الأولى دون غيرها ، عن قرن وثمانون سنة⁽¹⁾ من وفاة الونشريسي (914 هـ/ 1508 م) إلا أنّها لم تكن نسخة كاملة⁽²⁾ مقارنة بغيرها من النسخ .
- 4- عدم اكتمال النص المنسوخ كما أراد له صاحبه أن يكون أو أقرب إلى ذلك ، رغم تعدد النسخ ، وذلك في وجود مواضع مختلفة من السقط⁽³⁾ ، زيادة على حالات التصحيف والتحريف⁽⁴⁾ التي تتكرر باستمرار ، وتلك الزيادات⁽⁵⁾ التي لا أثر لها في جميع النسخ ، وهذا ما يفسر عدم الوقوع على اختيار نسخة أصلية لتخريج النص ، وإنما اعتماد مبدأ المقاربة بين النسخ .
- 5- عدم توثيق بعض النقول والنصوص من مصادرها الأصلية ، في مواضع مختلفة ، سواء تلك التي صرّح بها المؤلف⁽⁶⁾ أو تلك التي نقل عنها دون ذكر أصحابها⁽⁷⁾ ، والاكتفاء أحياناً بمصادر بديلة .
- 6- الإهمال التام لعدد من المصادر⁽⁸⁾ المعتمدة من قبل الونشريسي والتي لم يعد إليها الباحث بشكل مطلق.

-
- (1) من المتفق عليه في قواعد التحقيق العلمي أن تقدّم النسخة ذات التاريخ الأقدم بشرط أن تكون : نسخة كاملة غير منقوصة ، خالية من التصحيف والتحريف ، وهي حديرة بأن تحتل المرتبة الأولى بين باقي النسخ خاصة إذا كان عليها خطوط العلماء
- أنظر : المنجد صلاح الدين ، م.س / 12 ، هارون عبد السلام ، م.س / 37 ، الغرياني ، تحقيق نصوص التراث م.س / 76 - 95
- (2) أنظر على سبيل المثال لا الحصر : عبد الرّحمن الأطرم ، م.ن ، 1 / 03 ، 05 ، 34 ، 39 ، 40 ، 41 ، 50 ، 53 ، 55 ، 57 ، 62 ، 65 ، 67 ، 76 ، 77 ، 80 ، 88 ، 89 ، 94 ، 96 ، 100 ، 101 ، 170 ، 174 ، 176 ، 177 ، 178 ، 182 ، 189 ، 190 ، 192 ، 193 ، 194 ، 195 ، 197 ، 198 ، 201 . (أنظر كذلك تعليق الباحث على هذه النسخة : عبد الرّحمن الأطرم ، م.ن ، 1 / 134)
- (3) أنظر على سبيل المثال لا الحصر :
- عبد الرّحمن الأطرم ، م.ن ، 1 / 03 ، 04 ، 07 ، 31 ، 37 ، 38 ، 40 ، 45 ، 46 ، 49 ، 54 ، 59 ، 59 ، 72 ، 77 ، 78 ، 79 ، 80 ، 82 ، 94 ، 98 ، 170 ، 176 ، 191 ، 192 ، 198 ، 203 ، 204
- (4) أنظر على سبيل المثال لا الحصر : عبد الرّحمن الأطرم ، م.ن ، 1 / 04 ، 05 ، 06 ، 07 ، 31 ، 34 ، 35 ، 36 ، 38 ، 40 ، 41 ، 43 ، 47 ، 54 ، 63 ، 64 ، 65 ، 66 ، 68 ، 70 ، 71 ، 72 ، 74 ، 75 ، 76 ، 77 ، 79 ، 80 ، 81 ، 82 ، 83 ، 86 ، 94 ، 96 ، 98 ، 101 ، 165 ، 166 ، 167 ، 170 ، 171 ، 172 ، 174 ، 181 ، 188 ، 191 ، 195 ، 196 ، 198 ، 200 ، 202 ، 204 ، 300 ، 301
- (5) أنظر على سبيل المثال لا الحصر : عبد الرّحمن الأطرم ، م.ن ، 1 / 06 ، 48 ، 67 ، 72 ، 77 ، 78 ، 86 ، 91 ، 97 ، 98 ، 170 ، 190 ، 193 . (يضيف الباحث إلى نص الكتاب المحقق ماورد في النسخة (ت) من زيادة لا وجود لها في باقي النسخ أي : خمسة عشر فرعاً و يعتبرها جزءاً من الكتاب !؟ رغم نهاية الكتاب عند الباب السادس عشر . أنظر : عبد الرّحمن الأطرم ، م.ن ، 1 / 999 - 1006)
- (6) أنظر على سبيل المثال لا الحصر : عبد الرّحمن الأطرم ، م.ن ، 1 / 31 ، 59 ، 63 - 64 ، 69 ، 74 ، 75 ، 79 - 80 ، 307 ، 308
- (7) أنظر على سبيل المثال لا الحصر : عبد الرّحمن الأطرم ، م.ن ، 1 / 31 ، 82 ، 84 ، 86 ، 89 - 90 ، 90 - 91 ، 92 - 93 ، 95 ، 100 ، 168 ، 175 ، 189 ، 198 - 199 ، 201 - 202 ، 299 ، 300 ، 303 - 304
- (8) أنظر على سبيل المثال لا الحصر :
- عبد الرّحمن الأطرم ، م.ن ، 1 / 31 ، 54 ، 57 ، 58 - 59 ، 62 ، 68 ، 71 - 72 ، 73 - 74 ، 74 - 75 ، 78 - 80 ، 82 ، 83 ، 86 ، 92 - 93 ، 98 - 100 ، 189 ، 299 ، 300 ، 301 - 302 ، 303 - 304 ، 307 ، 308

- 7- لم يقف على مصادر بعض النظم و الأبيات الشعرية و لم يحدد انتماءاتها العروضية بشكل مطلق (1).
- 8- يبدو أن صاحب التحقيق قد أغفل عدد من الأعلام ممن لم يقف على ترجمة خاصة بهم (2) وأخطأ في ترجمة عدداً آخر. (3)
- 9- إنعدام ملخصات التراجم لعدد من الأماكن والبلدان الواردة في متن الكتاب ، والاكتفاء أحياناً بترجمة سطحية ومختصرة ، دون الإشارة إلى مصادرها الأصلية . (4)
- 10- لم يقف على شرح وتذليل بعض الألفاظ والمصطلحات الفقهية واللغوية (5) ، رغم كثرتها مما يعيق الفهم العام والاستيعاب الكامل للنص .
- 11- - عدم وجود عناوين فرعية لبداية فصول (6) كل باب من الأبواب المحققة ، وذلك لتيسير الافادة علماً ومنهجاً .
- 12- عدم التزام الباحث بالأمانة العلمية في مقابلة النسخ (7) مقابلة صحيحة ، و يتعلق الأمر بالنسخ التي رمز لها ب : (هـ : الأزهر) ، (س : حجرية) ، (ر : الرباط) ، والتي كانت من بين النسخ التي اعتمدها من مجموع سبع نسخ .
- 13- أهمل بشكل مطلق عدداً من فهارس متن الكتاب (8) رغم أهميتها في الدراسة والتحقيق (فهرس الأماكن والبلدان ، فهرس النظم والشعر ، فهرس الجماعات والأمم) لأن القصد من ذلك تيسير الإفادة مما ورد في الكتاب المنشور والرجوع إلى محتوياته بسهولة ويسر.

(1) أنظر على سبيل المثال لا الحصر : عبد الرحمن الأطرم ، م.ن ، 1 / 36 ، 37 ، 38 ، 51 - 52 ، 53 ، 72 ، 74 - 75 ، 80 - 81

(2) أنظر : عبد الرحمن الأطرم ، م.ن ، 1 / 78 ، 96 ، 201

(3) أنظر : عبد الرحمن الأطرم ، م.ن ، 1 / 84 ، 203 ، (204 : وقد أخطأ في وضع اسم الفقيه ابن عرفة مكان الفقيه ابن المسيب !؟ رغم أن ذلك غير وارد في جميع النسخ)

(4) أنظر : عبد الرحمن الأطرم ، م.ن ، 1 / 32 ، 39 ، 40 ، 51 ، 52 ، 56 ، 77 ، ، 176 ، 201

(5) أنظر على سبيل المثال لا الحصر : عبد الرحمن الأطرم ، م.ن ، 1 / 31 ، 34 ، 37 ، 38 ، 58 ، 67 ، 73 ، 81 ، 86 ، 93 ، 169 ، 183 ، 188 ، 191 ، 299 ، 301

(6) أنظر : عبد الرحمن الأطرم ، م.ن ، 1 / 31 ، ، 62 ، 165 ، 195 ، 197 ، 200 ، 299 ، ، 305 ، ، 307 ، 312

(7) أنظر على سبيل المثال لا الحصر : عبد الرحمن الأطرم ، م.ن ، 1 / 64 ، 72 ، 75 ، 82 ، 85 ، 86 ، 87 ، 88 ، 89 ، 91 ، 92 ، 94 ، 95 ، 96 ، 97 ، 99 ، 100 ، 101 ، 166 ، 168 ، 169 ، 170 ، 171 ، 172 ، 173 ، 174 ، 177 ، 178 ، 180 ، 183 ، 184 ، 188 ، 189 ، 190 ، 191 ، 192 ، 193 ، 194 ، 195 ، 197 ، 198 ، 200 ، 202 ، 203 ، 205 ، 299 ، 300 ، 301 ، 305 ، 307 ، 308 ، 312 ، 310

(8) أنظر : عبد الرحمن الأطرم ، م.ن ، 2 / 1007 - 1999

قسم الدّراسة

الفصل الأول : ماهية علم الوثائق ومعطياته

المبحث الأول : مفهوم علم الوثيقة لغةً واصطلاحاً

اختلفت الآراء في تحديد مفهوم علم الوثيقة وتعددت ، من حيث المعنى والشكل والمضمون ، وتحاول هذه الدراسة أن تحدد مفهوم علم الوثيقة معنى واصطلاحاً ، كما تحاول تحديد مفهومها حسب ماورد في بعض الدراسات الفقهية والقانونية ، لارتباطها بعلم القضاء والمعاملات المدنية منها والتجارية .

أولاً : لغةً

اشتقت كلمة الوثيقة من الثقة وهي الإئتمان على الشيء ، والوثاقة هي مصدر الشيء الوثيق ، وأوثقه في الوثاق ، أي شدّه ، فالوثيق هو الشيء المحكم ، وجمعه وثاق أو وثائق ، ويقال : وثق الشيء توثيقاً ، فهو موثّق ، أي : أحكمه ، والوثيقة في الأمر إحكامه والأخذ بالثقة (1).

وثبت أن كلمة وثيقة أو وثائق لم ترد بشكل صريح في القرآن الكريم ، بل وردت اثنتا عشر كلمة من مشتقاتها ، ذكرت سبعة وثلاثين مرة وهي : واثقكم (2) ، يوثق (3) ، الوثاق (4) ، وثاقه (5) ، الوثقى (6) ، موثّقاً (7) ، موثّقهم (8) ، ميثاق (9) ، ميثاقا (10) ، ميثاقكم (11) ، ميثاقه (12) ، ميثاقهم (13) ، وكلها تفيد

-
- (1) ابن منظور جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم (ت 711 هـ / 1311 م) ، لسان العرب ، تحقيق عبد الله علي الكبير ، ومحمد أحمد حسب الله ، وهاشم محمد الشاذلي ، دار المعارف ، د.ت ، المجلد السادس ، 51 / 2283 (مادة وثّق)
 - (2) سورة المائدة ، الآية 7
 - (3) سورة الفجر ، الآية 26
 - (4) سورة محمد ، الآية 4
 - (5) سورة الفجر ، الآية 26
 - (6) سورة البقرة ، الآية 206 ، لقمان ، الآية 22
 - (7) سورة يوسف ، الآية 66 - 80
 - (8) سورة يوسف ، الآية 66
 - (9) سورة البقرة ، الآية 83 ، آل عمران ، الآية 81 - 187 ، النساء ، الآية 92 ، المائدة ، الآية 83 ، الأعراف ، الآية 169 ، الأنفال ، الآية 72 ، الرعد ، الآية 20 ،
 - (10) سورة النساء ، الآية 21 - 154 ، الأحزاب ، الآية 7
 - (11) سورة البقرة ، الآية 63 - 88 - 93 ، الحديد ، الآية 8
 - (12) سورة البقرة ، الآية 27 ، المائدة ، الآية 7 ، الرعد ، الآية 25 ،
 - (13) ، النساء ، الآية 154 - 155 ، المائدة ، الآية 13 - 14 ، الأحزاب ، الآية 7

معنى العهد ، وبما أن كلمة وثيقة هي في صيغة المؤنث ، ولكنها ليست اسمًا لعلم ، لذلك يمكن جمعها جمع تكسير ، فيقال وثيقة ووثائق مثل كبيرة وكبائر ، وطريدة وطرائد (1).
ويعرف علم الوثائق لدى الفقهاء ورجال القضاء بعلم الشروط ، والشروط في اللغة : هو العلامة ومنه أشرط السّاعة ، وهو عبارة عن كل الشيء يدل على غيره ويعلم من قبله ، ولما كانت العقود يعرف بها ماجرى سميت شروطًا ، وسميت عقودًا لأنها ربطت كتبه كما ربطت قولاً (2).

ثانيًا : اصطلاحًا

تعددت المفاهيم الاصطلاحية لعلم الوثائق بين القدماء والمحدثين ، كلٌ حسب اختصاصه وكيفية تفسيره ودرجة استفادته من فقه الوثيقة :
فابن مغيث الطليلي (ت 459 هـ / 1067 م) يعرفه بقوله :
« علم الوثائق علم شريف يلجأ إليه في ذلك الملوك، والفقهاء ، وأهل الشرف ، والسوقة ، والسواد كلهم يمشون إليه، ويتحاكمون بين يديه، ويرضون بقوله، ويرجعون إلى فعله ... فليتنزل كل طبقة على مرتبتها، ... ويجتنب في رسمها الكذب والزور . » (3)
أمّا المتيطي (ت 543 هـ / 1148 م) فيقرن فقه الوثائق بعلم القضاء ، والأحكام ويجعله شرطاً أساسياً من شروط ممارسة مهنة القضاء ويعرفه بقوله :
« علم الوثائق من أجلّ العلوم قدرًا وأشرفها إنابةً وخطرًا ، إذ به تسترد حقوق الآنام ، وبه يستنير القضاة والحكام ، ومن جهلهم منهم فهو في حجب الجهل والآنام . » (4)

-
- (1) الحسناوي محمد صكر ، الوثيقة مفهومها وأهميتها في الدراسات التاريخية ، مجلة آفاق الثقافة والتراث ، العدد 53 ، السنة الرابعة عشر ، مركز جمعة الماجد - الإمارات العربية ، أبريل 2006 / 7
 - (2) ابن العربي أبو بكر محمد بن عبد الله الإشبيلي المالكي (ت 543 هـ / 1148 م) ، عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترميذي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د. ت ، 5 / 220
 - (3) أحمد بن مغيث الطليلي (459 هـ / 1067 م) ، المقنع في علم الشروط ، تقديم وتحقيق فرانشيسكو خايير أغيري شادابا، المجلس الأعلى للأبحاث العلمية ، مدريد، 1994 / 14
 - (4) أبو الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم الأنصاري المتيطي (570 هـ ، 1285 م)، النهاية والتمام في معرفة الوثائق والأحكام ، مخ ، رقم 3861 ، المكتبة الوطنية الجزائر / ورقة 01 ض

و يعرفه طاش كبرى زادة (ت 968 هـ / 1560 م) بأنه :

« علم يُبحث فيه عن إنشاء الكلمات المتعلقة بالأحكام الشرعية ، وموضوعه ومنفعته ظاهران ، ومبادئه علم الإنشاء وعلم الفقه ، وله استمداد من العرف . »⁽¹⁾

ولا يختلف عنه حاجي خليفة (ت 1067 هـ / 1656 م) فيما أورده في كتاب " كشف الظنون " بقوله :
« علم يبحث عن كيفية ثبت الأحكام الثابتة عند القاضي في الكتب والسجلات على وجه يصح الاحتجاج به عند انقضاء شهود الحال ، وموضوعه تلك الأحكام من حيث الكتابة ، وبعض مبادئه مأخوذ من الفقه ، وبعضها من علم الإنشاء ، وبعضها من الرسوم والعادات والأمور الاستحسانية ، وهو من فروع الفقه من حيث كون ترتيب معانيه موافقاً لقوانين الشرع ، وقد يجعل من فروع الأدب باعتبار تحسين اللفظ . »⁽²⁾

أما المحدثون وأصحاب الاختصاص من حفظة الوثائق والأرشفة فيعرفون الوثائق :

بأنها كل المخطوطات القديمة والحديثة وسندات الملكية ، والعقود التوثيقية ، والمراسلات ، والسجلات والمحررات الرسمية ، والمستندات ، وكل وعاء لحفظ المعلومات التي يتم تثبيتها بالحرف أو الرقم أو الصورة أو التخطيط .⁽³⁾

وهناك من الباحثين المعاصرين من حاول التمييز بين الوثائق حسب مبدأ الأفضلية في الاستفادة ، والدقة في التعبير فأطلق على الوثائق الأكثر أهمية اسم الوثائق الدبلوماسية ، نسبة إلى علم الدبلوماسية DIPLOMATIC المشتق من الكلمة اليونانية ديبلوماسيوس DIPLOMATICUS ، والتي تعني في مفهومها الوثيقة المطوية ، التي تصدر عن جهة رسمية ، ثم توسع المفهوم ليشمل كل ماله علاقة أو صلة بالوثائق والقوانين والعهود والمخطوطات ، ويهدف هذا العلم إلى تحقيق الوثائق ونقدها وفك رموزها ومعرفة تاريخ كتابتها .⁽⁴⁾

(1) طاش كبرى زادة أحمد بن مصطفى (968 هـ / 1067 م) ، مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت ، 1985 ، 1 / 249

(2) حاجي خليفة مصطفى بن عبد الله (ت 1067 هـ / 1656 م) ، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، د.ت ، 2 / 1046

(3) الحسنوي محمد ، م.س / 10 - 13

(4) الحسنوي محمد ، م.ن / 19 - 20

المبحث الثاني : علم الوثائق : معطياته التاريخية و الفقهية

أولاً : عناية المسلمين بعلم الوثائق

برز الاهتمام بعلم الشروط والوثائق منذ نزول الوحيّ على سيّدنا محمّد - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أين شرع كتابة الوحي في توثيق القرآن الكريم بعناية خاصة ، وحرص شديد على ضبط كلّ ما يكتب ، فقد جاء في رواية عن زيد بن ثابت أنّه قال : «كنت أكتب الوحيّ عند رسول الله- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وهو يملئ عليّ فإذا فرغت قال : اقرأه ، فأقرأه فإن كان فيه سقط أقامه ، ثم أخرج به إلى الناس . »⁽¹⁾

كما عكف السلف الصالح من صحابة رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - على تدوين السنّة النبويّة وجمعها في دواوين ومصنّفات على مناهجٍ مختلفة ، ولم ينته القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي إلا وقد ظهرت معظم تلك المصنّفات وأصبح الإعتماد على ما فيها من أحاديث .⁽²⁾

وازدادت أهمية علم الوثائق عملياً بعد ما اتسعت رقعة الدولة الإسلامية ، حينما دعت الحاجة إلى كتابة المعاملات وتوثيقها والإشهاد عليها ، إلا أنّ النهضة الحقيقية انطلقت من الأندلس مع بداية القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي ، أين برز علم الشروط في ميدان المعاملات و ظهرت أشكال جديدة من الوثائق والعقود والرسوم ، لم تكن معروفة لدى المؤتّقين الأوائل ، مما عزّز مكانة الوثيقة وجعلها حجةً يستنير بها القاضي والحاكم في مجال التوثيق والإثبات⁽³⁾ .

وقد نبغ فيها فقهاء وقضاة ساهموا في خدمة هذا العلم وأدخلوا عليه تعديلات جوهرية ، بسبب كثرة المعاملات وتعدد أشكالها ، مدنيّة كانت أو تجاريّة ، فألّفوا فيها مؤلفات متعددة الأشكال ، مختلفة الأحجام ما بين مطوّل ومختصر ، وشارح أو مختصر له .⁽⁴⁾

(1) المشوخي عابد سليمان ، أنماط التوثيق في المخطوط العربي في القرن التاسع الهجري ، مكتبة الملك فهد الوطنية ، ط 1 ، الرياض ،

المملكة العربية السعودية ، 1994 / 35

(2) المشوخي ، م.ن / 36 - 37 ، مصطفى أبو شعيشع ، دراسات في الوثائق ومراكز المعلومات الوثائقية ، دار العربي للنشر والتوزيع ،

القاهرة ، دت / 24

(3) عمر الجيدي ، محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي ، منشورات عياض ، الرباط ، د.ت / 118

(4) عبد الطيف أحمد الشيخ ، التوثيق لدى فقهاء المذهب المالكي ، اجمع الثقافي ، الإمارات العربية المتحدة ، ط 1 ، 2004 / 335

ثانياً : مشروعية علم الوثائق في الكتاب والسنة

وردت في القرآن الكريم عدّة نصوص تحتّ على الإشهاد في التعاقد وتوثيق المعاملات منها قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾ (1) ، وهي أطول آية في القرآن الكريم في أطول سورة قال عنها ابن العربي في تفسيره : « هي آية عظيمة في الأحكام مبيّنة جملًا من الحلال والحرام ، وهي أصل في مسائل البيوع ، وكثير من الفروع » . (2)

وفي هذا دليل على أنّ الكتابة والتوثيق من الأدلّة التي تعتبر عند استيفاء شروطها ، وعلى أنّها واجبة في القليل والكثير (3).

وأقرّ الغرناطي في وثائقه عند هذه الآية بجواز التداين في البيع والإجارة ، وعلى جواز السلم في الحيوان والعين ، لأنّ الله - تعالى - لم يخصّ ديناً دون آخر ، بل عمّ جميع الديون من حيوان وعين وغير ذلك مما يجوز تعلقه بالذمّة ، وعلى جواز السلم في الطعام والعروض وجميع ما ينضبط بصفة ، وقوله تعالى : ﴿ إلى أجل مسمى ﴾ يدلّ على امتناع البيع نسيئة إلى أجل غير معلوم ، وقوله : ﴿ فاكتبوه ﴾ يدلّ على وجوب كتابة الوثائق لدفع الدعاوي وحفظ الأموال والأنساب وتحسين الفروج ، على أنّ كتابة الوثائق واجب ، والنسخ على عدد المشهودين (4) .

وقد ثبت في السنة النبوية أنّ الصحابة كانوا يكتبون الوثائق على عهد النبيّ - صلى الله عليه وسلم - ففي صحيح مسلم وغيره ﴿ أنّ عليّ بن أبي طالب - رضي الله عنه - كتب الصلح يوم الحديبية بين يديّ النبيّ - صلى الله عليه وسلم - ﴾ (5) وليس في السنة النبوية ما يدلّ على وجوب التوثيق بالكتابة ، ولا ما يدلّ على وجوب الإشهاد ، بل إنّ السنة العملية تدلّ على عدم وجوبها ، فلم يثبت أنّ النبيّ - صلى الله عليه وسلم - كان يكتب جميع مدياناته ، ولا كان يشهد على جميع مبيعاته (6) ، فقد روت عائشة - رضي الله

(1) سورة البقرة ، الآية ، 282

(2) ابن العربي أبو بكر محمد بن عبد الله ، أحكام القرآن ، تحقيق علي بن محمد الجاوي ، دار المعرفة ، لبنان ، 1392 هـ ، 1 / 247

(3) المراغي أحمد مصطفى ، تفسير المراغي ، مطبعة مصطفى الحلبي وأولاده ، ط 1 ، 1964 ، 3 / 71

(4) الغرناطي أبو اسحاق ابراهيم بن الحاج بن عبادة الأنصاري (576 هـ ، 1183 م) الوثائق المختصرة ، أعدّها مصطفى ناجي ، مركز احياء التراث المغربي ، الرباط ، ط 1 ، 1988 / 08

(5) أبو الحسن مسلم بن الحجاج بن مسلم (261 هـ / 874 م) ، صحيح مسلم ، المطبعة المصرية بالأزهر ، مصر ، ط 1 ، 1930 / 134-135

(6) محمد جميل بن مبارك ، التوثيق والإثبات بالكتابة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي ، مطبعة النجاح الجديدة ، 2000 ، 1 / 09

عنها - ﴿ أن النبي - صَلَّى الله عليه وسلم - اشترى طعاماً من يهوديٍّ إلى أجل ورهنه درعاً من حديد ، فلم يكتب هذه المدائنة ولم يشهد عليها ﴾ (1) وقد رجَّح ابن العربي : أن الإشهاد ليس واجباً ، وأن الأمر به أمر إرشاد للتوثق والمصلحة . (2) وفي " شرح الهواري " : إن التوثيق بالإشهاد فرض كفاية كالجهاد ، والصلاة على الجنائز ، ودفنها ، وطلب العلم ، وحفظ القرآن سوى الفاتحة ، وتحمل الشهادة ، ... وعزا هذا الرأي لمالك والشافعي . (3)

ولما كان علم التوثيق على هذه الدرجة من الأهمية ، فقد استند في مشروعيته إلى مجموعة من القواعد الفقهية واللغوية ، يتعلق الأمر بإتقان صنعة الوثيقة والتفقه في الفرائض والحساب ، وكذلك في الأفضية والأحكام أمّا صنعة الوثائق فأول ما ينبغي الإشارة إليه في هذا المقام هو الضلوع في علم التوثيق نفسه ، وإتقان علم الشروط كما كان يسمّى (4) ، ولهذا كان القاضي محمد بن يحيى بن بكر الأشعري يقول : « من لم يتمرن في عقد الشروط ، ولا أخذ نفسه بالتفقه في كتب التوثيق ، فلا ينبغي له أن يكون قاضياً وإن كان قوياً فائقاً في سائر العلوم ... » (5) وقد سبقه الإمام مالك حينما نبّه إلى أهمية علم الفرائض والتمكّن فيه قائلاً : « لا يكتب الوثيقة بين الناس إلا عارفاً بما عدل في نفسه مأمون عليه » (6) لقوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل ﴾ (7) وقد ذكر ابن مغيث : أن من ضوابط فقه الوثيقة أن يكون من وثقها عالماً بأصول الحلال والحرام وأقوال الفقهاء المتقدمين ، وبما جرى به العمل بين المفتين ، ليكون ذلك أصلاً يعتمد عليه ويطلع على أحوبة المتأخرين ، ما يرجع في التازلة إليه تشتمل عليه حلاوة الشّمائل وحفظ المسائل (8) ، وزاد غيره أن يكون عالماً بالترسيل ، لأنّها صناعة إنشاء ولأته كما جاء في " شرح البّاني " قد يرد عليه ما لم يسبق بمثاله ولا

(1) الترميذي أبو عيسى محمد بن عيسى (279 هـ / 892 م) ، الجامع الكبير ، تحقيق وإخراج بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 1996 ، 2 / 503 (رواه معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن أنس ، وهو حديث حسن صحيح ، باب ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل ، حديث رقم : 1213)

(2) ابن العربي أبو بكر ، أحكام القرآن ، م.س ، 1 / 258

(3) الهواري أبو محمد عبد السلام بن محمد ، شرح الهواري على وثائق البّاني ، دار الكتب العلمية بتونس ، 1949 / 6

(4) محمد جميل بن مبارك ، م.س / 11

(5) عبد العزيز بن عبد الله ، الوقف في الفكر الإسلامي ، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، المغرب ، 1996 / 333

(6) أحمد ابن مغيث الطلبي (459 هـ / 1067 م) ، المنع في علم الشّروط ، تقديم وتحقيق فرانشيسكو خابيير أغيري شاداها ، المجلس

الأعلى للأبحاث العلمية ، مدريد ، 1994 / 14

(7) سورة البقرة ، الآية ، 282 .

(8) ابن مغيث ، م.ن / 13

حدا على مقاله (1) ولا يجب أن يكتب الوثائق إلا من شهد له في ذلك بحسن الخط ، وترتيب اللفظ واتساع في العلم ، من رجل خيّر ، عالم ، ورع ، ليكفي للقاضي والحاكم عند رؤية خطه ولفظه البحث والتعقب فيها من براءة التدليس والتبليس ، وقطع وثائق العدم واجب لأنها داعية إلى أبواب من الغرر كثيرة . (2)

أما علما الفرائض والحساب فهما من العلوم التي تتوقف عليهما صياغة الوثيقة ، وكتابتها وتحريرها ، فعلم الحساب شرط رئيسي لعلم المواريث خصوصا في باب قسم التركات، وتصحيح الفرائض بعد حصر عدد ورثة المالك وإحصاء ممتلكاته، وإعطاء ذوي الفروض وأصحاب التعصيب ما يستحقونه من تركة مورثه ، وفي باب الحساب كتب آخر : كتابة عقدها كاتب فلان عبده فلانا بتسعين مثقالا نجمها على ستة أنجم معتدلة يؤدّي إليه عند اقتضاء كل نجم ثلاثة عشر مثقالا غير ثلث ، فليت شعري كيف يكون سدس التسعين ثلاثة عشر غير ثلث... ؟ (3) وبالجملة فإن صياغة الوثيقة تتوقف على علمي الفرائض والحساب خصوصا في باب تصحيح الفريضة ، وقسمة التركة وتوحيد المقامات وإزالة الانكسار وتقويم الممتلكات وإحصائها . (4)

ويشترط الموثقون لكي تكون الوثيقة صحيحة أن تصاغ بلغة صحيحة وواضحة ، لكن ذلك يتوقف عندهم على سلامة العبارة التي تكتب بها الوثيقة من أيّ إهمام أو غموض أو احتمال ، ولذلك يقول علماء الأصول : الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال القويّ المعترى بطل به الاستدلال ، أي : إذا تردد الدليل بين الإمكان وعدمه ، بطل به الاستدلال على الإمكان أو الإبطال . (5)

وهذا الضبط اللغوي يستلزم من الموثق أن يكون عالما بفقهِ الوثائق و بنصوصها ، بارعا في الإنشاء ، لأنه يحتاج إلى ذلك ، وأن يكون سالما من اللحن الذي يغير المعنى (6) ، لأن صناعة الوثيقة كما قال ابن فرحون

(1) ابن العربي ، أحكام القرآن ، م.س ، 1 / 258

(2) ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمختسب ، إعتنى بتحقيقه ودراسته ليفي بروفنسال ، مطبعة المعهد العلمي للأثار الشرقية ، القاهرة ، 13/1955 .

(3) الهواري أبو محمد عبد السلام ، م.س / 06 .

(4) محمد جميل بن مبارك ، م.س / 11

(5) قطب سانو ، معجم مصطلحات أصول الفقه ، دار الفكر المعاصر ، دمشق ، ط 1 ، 2000 / 43

(6) محمد بن معجوز ، وسائل الإثبات في الفقه الإسلامي ، ط 1 ، 1984 / 328

المالكي في " تبصرته " : « صناعة جلييلة شريفة ، وبضاعة عاليّة منيفة ، تحتوي ضبط أمور النَّاس على القوانين الشّرعية ، وحفظ دماء المسلمين وأموالهم ، والاطّلاع على أسرارهم وأحوالهم ، ومجالسة الملوك ، والاطّلاع على أمورهم وعيالهم ، وبغير هذه الصّناعة لا ينال أحد ذلك ، ولا يسلك هذه المسالك. » (1)

ونستنتج بعد هذا أن الجانب اللّغوي من الجوانب الأساسيّة التي يقوم عليها علم التوثيق ، لأنّ معرفة اللّغة العربيّة من الشروط العشر الواجبة في مجال التوثيق ، ويعتبر الجهل بها من الأخطاء التي يقع فيها كثير من الموثّقين (2).

(1) ابن فرحون برهان الدين إبراهيم بن علي (ت 799 هـ / 1396 م) ، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام ، خرج أحاديثه وعلق عليه وكتب حواشيه جمال مرعشلي ، دار الكتب العلميّة ، ط 1 ، بيروت ، 1995 ، 1 / 200

(2) ابن جزّي أبو القاسم محمد الكلبي الغرناطي (ت 741 هـ / 1340 م) ، القوانين الفقهية ، دار القلم ، بيروت ، د. ت / 35.195

ثالثاً : كتب الوثائق والشروط (المغرب الإسلامي نموذجاً)

ارتبط علم الوثائق والشروط في بلاد المغرب الإسلامي بانتشار المذهب المالكي، وكثرة المعاملات المدنيّة والتجاريّة خاصّةً مع بداية القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي، أين كانت الانطلاقة الحقيقية لهذا العلم من الأندلس لينتشر ويتوسع بعد ذلك إلى بقية أقطار المغرب الإسلامي⁽¹⁾، إذ برز فيه فقهاء وعلماء خدموا هذا العلم وأدخلوا عليه تغييرات جوهرية، وألّفوا فيه تصانيفاً متعددة الأشكال، مختلفة الأحجام مابين مطول ومختصر، وشارح أو مختصر له.⁽²⁾

وستحاول هذه الدراسة الوقوف على عددٍ من هؤلاء العلماء، وما أوردته كتب التراجم والسّير من قراءات وصفية ذات أهميّة تبرز مؤلفاتهم وتصانيفهم، التي ذاع صيتها وكثر تداولها بين العلماء والفقهاء في حياتهم وبعد مماتهم.

تذكر المصادر أنّ أوّل من ألّف في علم الوثائق في المذهب المالكي مع بداية القرن الثالث الهجري وطيلة القرن الرابع :

- أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري (ت 268 هـ / 881 م) من فقهاء المذهب المالكي انتهت إليه الرئاسة في مصر، له تأليف كثيرة في فنون مختلفة منها كتاب " الوثائق والشروط"⁽³⁾
- أبو عبد الله محمد بن سعيد الموثق (ت 280 هـ / 893 م) المعروف بابن الملون : من أهل قرطبة، كان حافظاً لرأي مالك وأصحابه، عالماً بالشروط وعقد الوثائق، من أبصر الناس بها، له فيها كتاب شريف متداول بين الناس⁽⁴⁾، وصفه الخشني بقوله : « وله كتاب في الوثائق مستحسن »⁽⁵⁾
- فضل بن سلمة الجهني (319 هـ / 931 م) : من أعلم الناس بمذهب مالك وعلمائها له : « جزء في الوثائق مفيد و حسن . »⁽⁶⁾

(1) عمر الجيدي، م.س / 118

(2) عبد الطيف أحمد م.س 335

(3) ابن فرحون برهان الدين إبراهيم بن علي (ت 799 هـ / 1396 م)، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، دراسة وتحقيق

مأمون بن محي الدين الجنان، دار الكتب العلمية، ط 1، بيروت، 1996 / 331

(4) ابن الفرضي أبو الوليد عبد الله محمد بن يوسف (ت 403 هـ / 1012 م)، تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس، مكتبة الخانجي، ط

2، القاهرة، 1988، 14 / 2

(5) الخشني محمد بن حارث (361 هـ / 971 م)، أخبار الفقهاء والمحدثين، دراسة وتحقيق ماريا لويس أيبلا و لويس مولينا، المجلس

الأعلى للأبحاث العلمية ومعهد التعاون مع العالم العربي، مدريد، 1991 / 154 - 155

(6) الحجوي محمد بن الحسن الثعالبي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، مطبعة النهضة، تونس، د.ت، 3 / 107

5- أبو جعفر أحمد بن أحمد بن زياد (319 هـ / 931 م) : من فقهاء أهل إفريقيّة و ثقافتها ، عالماً بالوثائق والعقود ، وضع فيها كتاباً من عشرة أجزاء وقد أجاد فيها .⁽¹⁾

- أمّا في أواخر القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي فقد ألفت ثلاثة كتب عدّت قمّة ما ألف في هذا الفن ، وقد توفي أصحابها الثلاثة في عام واحد (399 هـ / 1008 م) :

أولها كتاب " الوثائق والسجلات " ⁽²⁾ لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبيد الله المعروف بابن العطار ، قال ابن بشكوال : « كان فقيهاً ، عالماً ، حافظاً ، متيقظاً ، متفنناً في العلوم ، رأساً في معرفة الشروط وعللها ، متقناً لها ، مستنبطاً لغرائبها ، مدققاً لمعانيها ، لا يجاريه في ذلك أحد من أهل عصره ، وجمع فيها كتاباً حسناً مفيداً ، يعولّ الناس في عقد الشروط عليه ، ويلجؤون إليه . » ⁽³⁾

ولم ينج هذا الكتاب من نقد أبي عبد الله محمد بن عمر بن يوسف ابن الفخّار القرطبي المالكي (ت 419 هـ / 1028 م) ، إذ ألف هو الآخر كتاباً في " الردّ على أبي عبد الله ابن العطار في وثائقه " ⁽⁴⁾.

والثاني مصنف : لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى المريّ الشهير بابن أبي زمنين ، يسمّى " المنتخب في الأحكام " ⁽⁵⁾ ، قال ابن فرحون : « وكان حسن التأليف ، مليح التصنيف ، مفيد الكتب ، ككتابيه المنتخب في الأحكام الذي ظهرت بركنه ، وطار شرقاً وغرباً ذكره . » ⁽⁶⁾ وله كذلك كتاب آخر بعنوان "المشتمل في أصول الوثائق " ⁽⁷⁾.

(1) ابن فرحون ، الديباج ، م.س/ 97

(2) ابن خير الإشبيلي (ت 575 هـ / 1179 م) ، فهرسة ابن خير الإشبيلي ، وضع حواشيه محمد فؤاد منصور ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت ، 1999 / 217

(3) أبو القاسم خلف بن عبد الملك ابن بشكوال (494 هـ ، 1183 م)، الصلة ، تحقيق إبراهيم الأبياري ، دار الكتاب المصري ، دار الكتاب اللبناني ، ط1 ، 1989 ، 2 / 710

(4) خير الدين الزركلي ، الأعلام تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين ، دار العلم للملايين ، ط15 ، بيروت ، 2002 ، 6 / 312

(5) مخلوف محمد بن محمد ، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ، المطبعة السلفية ومكنتها ، القاهرة (1930-1931) ، 1 / 101 ، الحجوي ، م.س ، 3 / 123 - 124

(6) ابن فرحون ، الديباج ، م.س/ 365

(7) ابن فرحون ، الديباج ، م.ن/ 365 ، ابن خير الإشبيلي ، م.س / 216 ، الحجوي ، م.س ، 3 / 123 - 124

والثالث كتاب : لأبي عمر أحمد بن سعيد بن إبراهيم الأموي الشهير بابن الهندي « الفقيه العالم بالشروط والأحكام ، كما أقرّ له بذلك فقهاء الأندلس ، ألف كتاباً في الشروط مفيداً جامعاً يحتوي على علم كثير، عليه اعتماد الموثقين والحكام » (1) ، قال ابن مفرج : « قرأت على أبي عمر "ديوانه في الوثائق" ثلاث مرّات ، وأخذته عنه على نحو تأليفه له ، فإنه ألف أولاً ديواناً مختصراً من ستة أجزاء ، فقرأها عليه، ثم ضاعفه، وزاد فيه شروطاً وفصولاً وتنبهات، فقرأت ذلك عليه أيضاً، ثم ألفه ثالثة، واحتفل فيه وشحنه بالخبر، والحكم ، والأمثال ، والنوادر، والشعر ، والفوائد ، والحجج ، فأتى الديوان كبيراً ، واخترع في علم الوثائق فنوناً ، وألفاظاً ، وفصولاً وأصولاً ، وعُقدًا عجيباً، فكتبت ذلك كله وقرأته عليه. » (2)

وبرز من علماء الوثائق والشروط في القرنين الخامس والسادس الهجريين / الحادي عشر والثاني عشر الميلاديين عدد لا يحصى من الموثقين ، أعطوا دفعاً قوياً لهذا العلم ، بما ألفوه من مؤلفات وتصانيف جديدة نذكر منهم على سبيل المثال :

- أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله بن علي المعروف بابن الباجي اللّخمي الإشبيلي (ت 433 هـ / 1041 م) « كان من أجلّ الفقهاء دراية ورواية ، بصيراً بالعقود، متقدماً في علم الوثائق وعللها ، ألف فيها كتاباً حسناً ، وكتاباً مستوعباً » (3) ، قال البغدادي : « وله من الكتب كتاب "السجلات للقضاة" ، و"كتاب الوثائق" . » (4)

- ابن مغيث أحمد بن محمد أبو جعفر الصّدي (ت 459 هـ / 1066 م) قال ابن مطاهر : « أخبرني من سمع محمد بن عمر بن الفخّار مرات يقول : ليس بالأندلس أبصر من محمد بن محمد بن مغيث بالأحكام » (5) له كتاب مشهور ، اعتمده الفقهاء وعلماء الوثائق ، ذكره عدد من ترجم له بقولهم : « كان حافظاً ، بصيراً بالفتيا والأحكام ، فهماً ، نظاراً ، فصيحاً ، أدبياً ، ألف "المقنع في الوثائق" . » (6)

(1) مخلوف ، م.س ، 1 / 101 ، الحجوي ، م.س ، 3 / 123 - 124

(2) ابن بشكوال م.س ، 1 / 42

(3) مخلوف ، م.س ، 1 / 114

(4) البغدادي إسماعيل باشا بن محمد أمين ، هدية العارفين ، تحقيق محمد شرف الدين و رفعت بيلكله الكليسي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، د.ت ، 1 / 138 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 101 ، ابن خير الإشبيلي ، م.س / 218

(5) ابن بشكوال م.س ، 3 / 783

(6) القاضي عياض أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي (ت 544 هـ / 1149 م) ، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب

مالك ، ضبطه وصححه محمد سالم هاشم ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت ، 1998 ، 2 / 359 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 118 - 119

- وقد جمع المصنّفات الأمّهات في علم الشّروط والوثائق ، أبو محمد عبد الله بن فتوح بن موسى بن عبد الواحد السّبّتي البنيّ الأندلسي (ت 460 هـ / 1067 م) ، قال عيّاض : « أَلّف " الوثائق المجموعة " ، وهو تأليف مشهور مفيد جمع فيه أمّهات كتب الوثائق و فقهها ، وهو مستعمل . » (1)

- عيسى بن سهل الأسدي أبو الأصبغ القرطبي (ت 486 هـ / 1093 م) « كان من جَلّة الفقهاء ، وكبار العلماء ، عارفاً بالتّوازل ، بصيراً بالأحكام ، مقدّماً في معرفتها ، وجمع فيها كتاباً حسناً مفيداً يعوّل الحكّام عليه . » (2) أَلّف كتاب " الإعلام بنوازل الأحكام " عوّل عليه شيوخ الفتيا والحكّام . (3)

- أبو الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم بن محمد الأنصاري المالكي الشّهير بالمتيطي (570 هـ / 1174 م) « الفقيه ، العالم ، المطّلع ، العارف بالشّروط وتحرير التّوازل ، لازم بفاس أبا الحجاج المتيطي ، وبه تفقّه وبين يديه تعلّم عقد الشّروط » (4) ، حتّى أجاد في هذا العلم ، ولم يعد في وقته أقدر منه عليها (5) ، من مؤلّفاته كتاب كبير في الوثائق سمّاه : " التّهاية والتّمام في معرفة الوثائق والأحكام " ، اعتمده المفتون والحكّام ، اختصره أعلام منهم : أبو محمد هارون بن أحمد بن عات الشّاطبي وسمّاه " اختصار التّهاية والتّمام في معرفة الوثائق والأحكام " (6) . (7)

(1) القاضي عياض ، ترتيب المدارك ، م.س ، 2 / 367 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 119

(2) ابن بشكوال م.س ، 2 / 635

(3) مخلوف ، م.س ، 1 / 122

(4) مخلوف ، م.س ، 1 / 163

(5) التنبكيّ أحمد بابا (ت 1036 هـ / 1626 م) ، نيل الابتهاج بتطريز الديباج ، إشراف وتقديم الهرامة عبد الحميد عبد الله ، منشورات كلية الدعوة الإسلامية ، ط1 ، طرابلس - ليبيا ، 1989 / 314

(6) للكتاب نسخة مخطوطة بمكتبة أحمد عروة (جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة - الجزائر -) ، تحت رقم :

(6 / 5 . 9 . 216) وردت بعنوان : مختصر كتاب التّهاية والتّمام في معرفة الوثائق والأحكام

(7) البغدادي إسماعيل باشا بن محمد أمين ، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، تحقيق محمد شرف الدين و رفعت بيلكله الكليسي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، د.ت ، 2 / 693 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 163

- أبو إسحاق إبراهيم بن الحاج أحمد بن عبد الرحمن الأنصاري الغرناطي (579 هـ / 1183 م) من أهل المعرفة الكاملة والتفنن في الأحكام ومسائل الفقه وعقد الشُّروط ، وله في ذلك كتاب وصف بأنه مختصر مفيد (1) يقول ابن فرحون : « كان فقيهاً ، أديباً ، نبيلاً ، عارفاً بالفقه ، حافظاً له ، عارفاً بالوثائق ، نقاداً لها ، وله تأليف ، قال أبو جعفر الزبيرى : هو صاحب "الوثائق المختصرة" و ألف في الفقه كتباً منها كتابه المسمّى بـ : " كتاب الشُّروط والتّمويه مما لاغنى عنه لكلّ فقيه " .» (2)

- أبو الحسن علي بن يحيى بن القاسم الصنهاجي الجزيري (585 هـ / 1189 م) أصله من بلاد الرّيف ونزل الجزيرة الخضراء فنسب إليها ، كان فقيهاً متمكناً اشتغل بالتدريس وعقد الشُّروط (3) ، قال في شجرة النور : « وله في الشُّروط مختصر مفيد جداً سمّاه " المقصد المحمود في تلخيص العقود " (4) ، كثر استعمال النَّاس له فوجودته تدلّ على معرفته . » (5)

إذا كانت حركة التأليف خلال القرون السّابقة قد اقتضت على الغالبية العظمى من فقهاء وعلماء الأندلس ، فإنّ التّهضة الحقيقية للمغاربة في هذا العلم برزت بوضوح مع بداية القرن الثامن الهجري / الرابع عشر الميلادي ، حيث ظهرت كتب قيّمة ساهم في تأليفها عدد من القضاة ورجال الفقه والتوثيق نذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر :

- أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن محمد بن الحسن التّازي الشّهير بابن برّي (731 هـ / 1330 م) عالم وفقه فرضي له إمام بالحديث وتبصرة في صناعة الوثائق ، ولى رئاسة ديوان الإنشاء للسّلطان المريني أبو سعيد (710 - 731 هـ / 1310 - 1331 م) ، وأصبح كاتباً لولده أبي الحسن (731 - 752 هـ / 1331 - 1351 م) وأستاذاً له ؛ من كتبه : " شرح وثائق الغرناطي " ، " تأليف في الوثائق " . (6)

(1) مخلوف ، م.س ، 1 / 114

(2) ابن فرحون ، الديباج ، م.س / 145-146

(3) عبد الله كنون ، النبوغ المغربي في الأدب العربي ، ط2 ، بيروت ، 1961 ، 1 / 146

(4) للكتاب نسخة مخطوطة بمكتبة أحمد عروة (جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة - الجزائر -) ، تحت رقم :

(1 / 3 / 216) وردت بعنوان : تلخيص أصول العقود

(5) مخلوف ، م.س ، 1 / 158

(6) ابن بري أبو الحسن علي بن محمد (731 هـ / 1330 م) ، القصد النافع لبغية الناشئ والبارع على الدرر اللوامع في مقرأء نافع ، تحقيق

التلميذي محمد محمود ، ط 1 ، دار الفنون للطباعة والنشر ، جدّة - المملكة السعودية ، 1993 / 14-15

- أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الملك الفشتالي الفاسي (779 هـ / 1377 م) من كبار الفقهاء المشاركين في العلوم ، لكن غلبت عليه الفروع واقتصر على حفظ المسائل ، وتقدّم في علم الوثائق و اشتهر بعقد الشّروط ⁽¹⁾ ، وصفه ابن الخطيب بقوله :
- « صدر الصّدور في الوثيقة والأدب » ⁽²⁾ قال التنبكي وغيره : « وله تأليف في الوثائق مشهور و مفيد » ⁽³⁾ يعرف "بوثائق الفشتالي" ⁽⁴⁾ ، ولأحمد بن يحيى الونشريسي تعليق عليه سمّاه "غنية المعاصر والتّالي في شرح وثائق أبي عبد الله الفشتالي" . ⁽⁵⁾
- أبو القاسم سلمون بن علي بن سلمون الكناني الغرناطي (767 هـ / 1368 م) : قال فيه صاحب " شجرة النور الزّكية" : « وحيد عصره ، وفريد دهره علماً وفضلاً وخلقاً ، إمام في كثير من الفنون » ⁽⁶⁾ وزاد عليه الزّركلي بقوله : قاضي مالكي بغرناطة ، عالماً بالعقود والوثائق ، صنّف "العقد المنظم للحكام فيما يجري على أيديهم من العقود والأحكام" ⁽⁷⁾ » ⁽⁸⁾
- أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن سعيد بن علي بن أحمد لسان الدّين ابن الخطيب (776 هـ / 1374 م) : الإمام الأوحد الفدّ ، صاحب الفنون المنوّعة والتأليف العجيبة ⁽⁹⁾ ، من مؤلفاته في علم الوثائق : " مثلى الطّريقة في ذمّ الوثيقة " . ⁽¹⁰⁾

(1) التنبكي ، م.س / 447 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 235

(2) ابن الخطيب لسان الدين : أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت 776 هـ / 1374 م) ، الإحاطة في أخبار غرناطة ، تحقيق وتقديم محمد

عبد الله عنان ، مكتبة الخانجي ، ط 2 ، القاهرة ، 1973 ، 2 / 187

(3) التنبكي ، م.س / 447 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 236

(4) للكتاب نسخة مخطوطة بمكتبة أحمد عروة (جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة - الجزائر -) ، تحت رقم :

(3 / 5 . 9 . 216) وردت بعنوان : وثائق الإمام الفشتالي

(5) الزركلي ، م.س ، 5 / 328

(6) مخلوف ، م.س ، 1 / 214

(7) للكتاب نسخة مخطوطة بمكتبة زاوية الشيخ محمد الحفناوي بالديار من دون رقم (بلدية الناظور - قالمة - الجزائر -) .

(8) التنبكي ، م.س / 445

(9) الزركلي ، م.س ، 3 / 114

(10) المقرئ شهاب الدين أحمد بن محمد (ت 1041 هـ / 1631 م) ، أزهار الرياض في أخبار عياض ، ضبطه وحققه وعلق عليه مصطفي

السقي ، إبراهيم الأبياري ، عبد الحفيظ شليبي ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، ط 1 ، القاهرة ، 1939 ، 1 / 189

- أبو زكرياء موسى بن يحيى بن عيسى المازوني المَعْلِي التَّلْمَسَانِي (791 هـ / 1388 م) : الفقيه والمدرّس والقاضي بمدينة مازونة له تأليف في الوثائق سمّاه : " الرّائق في تدريب النّاشئ من القضاة وأهل الوثائق " (1) في مجلد . (2)

- أبو العباس أحمد بن الحسن بن يوسف ابن عرضون الشّفشاوني (992 هـ / 1584 م) : فقيه وعالم ، ولّي القضاء ببلده شفشاون ، عرف بكتابه : " اللّائق في الوثائق " (3) ، (4) ، وصفه الكتّاني بقوله : وهو كتاب حسن في بابه . (5)

-
- (1) للكتاب نسخة مخطوطة بمتحف سيرتا (قسنطينة - الجزائر -) ، تحت رقم : 14 وردت بعنوان : المهذب الرّائق في تدريب النّاشئ من القضاة وأهل الوثائق
- (2) التنبكي ، م.س / 606
- (3) عمر رضا كحالة ، معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية ، مؤسسة الرسالة ، ط1، بيروت (1 / 1957 ، 2 / 1993) ، 1 / 125 ، الزركلي ، ، م.س ، 1 / 121
- (4) يظهر أنّ ابن عرضون قد تأثر فعلاً بماورد في كتاب : المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بأداب الموثق وأحكام الوثائق لمؤلفه أبي العباس أحمد الونشريسي ، ويتضح ذلك في نقله الحرفي لثمانية أبواب بأكملها في كتابه اللائق لمعلم الوثائق . أنظر :
- إبن عرضون أبو العباس أحمد بن الحسن بن يوسف الشفشاوني (992 هـ / 1584 م) ، الكتاب اللائق لمعلم الوثائق ، طبعة حجرية ، فاس ، المملكة المغربية ، 1271 هـ / 02 - 26 ، 37 - 54
- (5) الكتّاني أبو عبد الله محمد بن جعفر بن إدريس (ت 1354 هـ ، 1935 م) ، سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس بمن أقر من العلماء والصلحاء بفاس ، تحقيق عبد الله الكامل وحمزة بن محمد ومحمد بن حمزة بن علي ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، الدار البيضاء ، 2004 ، 2 / 267 - 268

الفصل الثاني : عصر الونشريسي ومدى تأثيره به
المبحث الأول :

في المغرب الأوسط
(تلمسان)

أولاً : الأوضاع السياسية خلال (834 - 922 هـ / 1431 - 1516 م)

1- ضعف الدولة الزيانية واستمرار النفوذ الحفصي (834-873 هـ / 1431-1468 م)

أ) ولاية أبي العباس أحمد العاقل (834 - 866 هـ / 1431 - 1462 م)

اسمه أبو العباس أحمد العاقل بن أبي حمّو موسى بن يوسف الزياني الملقب بالمعتصم، تولّى عرش تلمسان سنة (834 هـ / 1431 م) ⁽¹⁾ وقد صادف حكمه ولادة الفقيه أبي العباس أحمد الونشريسي ⁽²⁾ ، أمّا عن سياسته فيصفها المزارى بقوله : « فأظهر العدل في الرعيّة ، وسار فيما تملكه بالسيرة المحمودة المرضيّة وبانت شهامته ونجدته ، وقوّته وشدّته » ⁽³⁾

ويومئذ أظهر بأسه للحفصيين وأعلن رفض عهدهم سنة (837 هـ / 1434 م) فتحرّك لقتاله السلطان أبو فارس عبد العزيز الحفصي (796 - 837 هـ / 1394 - 1433 م) فاحتلّ جبل ونشريس قهرا وانظمّ أهله تحت طاعته ، ثمّ اتّجه إلى تلمسان لإخضاعها عنوة وماكاد يصل حتّى وافاه الأجل فتوفّي بطريقه إليها. ⁽⁴⁾ لقد كان عهد أحمد العاقل ، الذي دام اثنان وثلاثون سنة ، عهد استقرار نسبيّ ورخاء ، ازدهرت خلاله الحياة الفكرية ، وكثر الإقبال على طلب العلم والمعرفة ، وبلغت المشاريع الدينيّة والتعليميّة والاجتماعيّة ذروتها ⁽⁵⁾ . إلّا أنّه تعرّض إلى منافسة أقربائه ، فخرج عن طاعته أخوه أبو يحيى زكرياء ابن أبي حمّو وثار عليه سنة (838 هـ / 1435 م) ، فاستولى على وهران سنة (840 هـ / 1437 م) ، و اتّخذها إمارة له ، وبقي مسيطرا عليها إلى غاية (852 هـ / 1448 م) ، حيث استرجعها أبو العباس أحمد العاقل، فهرب أبو يحيى بحرا ، ونزل بجاية ثمّ زاد إلى تونس ، وبها توفّي سنة (855 هـ / 1451 م) ⁽⁶⁾ .

وثار عليه كذلك حفيد أخيه ، أبو زيّان محمد المستعّين بن أبي ثابت بن أبي تاشفين في أواخر (841 هـ / 1438 م) من تونس ⁽⁷⁾ واحتلّ مدينة الجزائر واستولى ابنه أبو عبد الله محمد المتوكّل على مّتيحة والمديّة

(1) التنسي محمد بن عبد الله بن عبد الجليل (ت 899 هـ / 1493 م) ، نظم الدر والعقيان في بيان شرف بني زيّان ، تحقيق وتعليق ، محمود بوعباد ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، 1985 / 247 - 248

(2) موسوعة أعلام المغرب ، تنسيق وتحقيق محمد حجي ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، (1417 هـ / 1996 م) 1 / 10 ، سركيس يوسف إلياس ، معجم المطبوعات العربية والمعرّبة ، القاهرة ، مكتبة الثقافة الدينية ، د.ت ، 2 / 1925 ، الزركلي ، م.س ، 1 / 269

(3) المزارى بن عودة ، طلوع سعد السعود في أخبار وهران والجزائر وإسبانيا وفرنسا إلى أواخر القرن التاسع عشر ، تحقيق ودراسة ، يحيى بوعزيز ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، لبنان ، 1990 ، 1 / 193

(4) الجليلي عبد الرحمن ، تاريخ الجزائر العام ، ديوان المطبوعات الجامعية ، ط 7 ، الجزائر ، 1994 ، 2 / 197 ، محمد الطمار ، تلمسان عبر العصور ، دورها في سياسة وحضارة الجزائر ، تقديم عبد الجليل مرتاض ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2007 / 217

(5) دهينة عطاء الله ، الجزائر في التاريخ ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، 1984 / 433 ، محمد بن رمضان شاوش ، باقة السوسان في التعريف بحاضرة تلمسان عاصمة دولة بني زيّان ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1995 / 113 - 114 ، بورويبة وآخرون ، م.س 3 / 433

(6) الجليلي ، م.س / 197

(7) المزارى ، م.س / 194

ومليانة وتنس ، ولكن أهل الجزائر غدروا بأبي زيّان وقتلوه سنة (843 هـ / 1439م)⁽¹⁾ .
وفي سنة (850 هـ / 1446م) ، ثار عليه ابن أخيه أحمد بن الناصر بن أبي حمّو موسى ، فلم ينجح له الأمر
وأوتي به لأحمد العاقل فقتله⁽²⁾ .

انتهى حكم أبي العباس بعزله سنة (866 هـ / 1462م)، بعد ثورة ابن أخيه الأمير محمّد بن محمّد بن أبي
ثابت المعروف بالمتوكّل⁽³⁾ ، حيث ثار عليه ورفض طاعته ، فاستولى على مستغانم ووهران وتنس،
وحاصر تلمسان يومين ودخلها في الثالث ، وقبض على أبي العباس أحمد العاقل ، فمنّ عليه وصرفه إلى
الأندلس واستقلّ بالملك⁽⁴⁾ .

استغلّ الحفصيون نشوب الخلاف والشّتات بين أمراء وسلاطين البيت الزيّاني ، وظلّوا يتربّسون الوضع
المناسب للتدخل فاعتبر السّلطان الحفصيّ أبو عمرو عثمان (839 - 893 هـ / 1435 - 1488م)،
انتصاب المتوكّل في تلمسان تحدياً للسّلطنة الحفصيّة ، ممّا جعله يقرّر التدخّل المباشر في شؤون تلمسان⁽⁵⁾ .
خرج السّلطان أبو عمرو عثمان بمحلّته ، قاصدا تلمسان بجمع عرب إفريقيّة ، فسار في جيوش عظيمة
المدد مجهولة العدد ، ففرغت الرعايا وأتت بجبايات الأوطان ، وقدم إليه الشّيخ الورع الصالح أبو العباس
أحمد ابن الحسن ، والفقير العالم أبو عبد الله محمد بن أحمد بن الشّيخ قاسم العقباني ، وأبو الحسن علي بن
حمّو بن أبي تاشفين ، بعقد شهود على صاحب تلمسان ، وتراموا على المولى السّلطان في الكفّ عن البلد ،
على أن يلتزموا له بالبيعة عن صاحبها ويدخل تحت طاعته ونظره ، فقبل إنابتهم ولم يجرم إجابتهم ، فعقدوا
على أنفسهم عقدا بالبيعة ، وانصرفوا إلى بلدهم وقفل السّلطان راجعا إلى جهة تونس ، يوم الأربعاء
السابع عشر صفر من عام سبعة وستين⁽⁶⁾ .

ويذكر الرحالة المصريّ عبد الباسط بن خليل اللّمطيّ الذي كان موجودا في تونس إذ ذاك ، أن صاحب
تلمسان بعث مع ذلك الوفد بخط يده ، بأن يعاهده على الطّاعة والقيّام بدعوته ، وبعث إليه بعدد من
الدّراهم والدّنانير مضروب عليها اسم السّلطان الحفصيّ فرحّب السّلطان الحفصيّ بذلك العرض وقبله⁽⁷⁾ .

(1) التنسي ، م.س / 251

(2) المزاري ، م.س / 194 ، التنسي ، م.س / 249

(3) التنسي ، م.س / 254 - 257

(4) أبو عبد الله محمد بن إبراهيم الزركشي ، تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية ، تحقيق محمّد ماضور ، المكتبة العتيقة ، تونس ، 2002 /

152 ، المزاري ، م.س / 194

(5) محمد العروسي المطوي ، السلطنة الحفصية تاريخها السياسي ودورها في المغرب الإسلامي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ،
1986 / 629

(6) روبر برونشفيك ، تاريخ إفريقيا في العهد الحفصي من القرن 13 إلى نهاية القرن 15 م ، ترجمة حمادي الساحلي ، ط1 ، دار الغرب

الإسلامي ، بيروت ، 1988 ، 1 / 291 ، الزركشي ، م.س / 153

(7) المطوي م.س / 630

ب (ولاية أبي عبد الله محمد المتوكل (866 - 873 هـ / 1462 - 1468 م)

اسمه أبو ثابت أبو عبد الله محمد المتوكل على الله بن أبي زيّان محمد المستعين بالله بن يوسف ، تولّى الملك سنة (866هـ / 1462م) ، بعد ثورته على أبي العباس أحمد العاقل حيث اقتطع لنفسه مّتيحة والمدية ومليانة وتنس ، فاتّسع نفوذه وسكّ نقوده ، وأخضع لسلطته العرب وجميع المخالفين وأعلن طاعته وولائه للسلطان الحفصي أبو عمرو عثمان (839 - 893 هـ / 1435 - 1488م) فقبل منه السلطان ذلك ⁽¹⁾ و شرع في قمع الثوار من بني عامر وسويد في الدّاخل، والتّصدي للإسبان في الخارج. ⁽²⁾

وبعد ذلك ببضعة أشهر ، عاد أحمد العاقل من منفاه إلى المغرب الأوسط ، حاملاً معه تأييداً من القبائل المعارضة لحكم المتوكل ، فحضر حصاراً على تلمسان أربعة عشر يوماً ، لكنّه قتل أثناء لقائه بجيش المتوكل في الثالث عشر من ذي الحجّة سنة (867 هـ / 1462م) ⁽³⁾ .

وفي سنة (868 هـ / 1463م) ثار الأمير محمد بن غالية على المتوكل ، حيث تحصّن بجبل بني ورنيد فسمع به المتوكل وبعث له حامية من الجند ، وحصل مصاف القتال بالجبل المذكور ، وقتل ابن غالية سنة (868 هـ / 1463م) وجيء برأسه للمتوكل ثم بجسده ، ودفن مع العاقل بالعباد . ⁽⁴⁾

في هذه الظروف أعلن السلطان أبو عبد الله محمد المتوكل رفض الدعوة الحفصية وطرده لآلها من أعمالهم ، فسعى به أعراب تلمسان من بني عامر وسويد وغيرهم لدى السلطان الحفصي . ⁽⁵⁾

وعاب عليه فقهاء تلمسان وعلمائها على غرار أبي العباس أحمد الونشريسي ضعفه في التسيير وسوء معاملته للقبائل والاستبداد بهم ، وتزايد النفوذ الحفصي و سلبيته إزاء ما يحدث في الأندلس . ⁽⁶⁾

وبعد أيام توجه السلطان الحفصي إلى تلمسان فحاصرها وضرب سورها بألات الحرب ، وعندئذ أذعن المتوكل للطاعة وجدّد البيعة ⁽⁷⁾ وزوّج ابنته البكر للأمير الحفصي أبي زكرياء بن مسعود ⁽⁸⁾ ورجع السلطان

(1) برونشفيك ، م.س ، 291 / 1

(2) التنسي ، م.س / 257

(3) التنسي ، م.ن / 257

(4) المزاري ، م.س / 195 ، التنسي ، م.س / 258

(5) الجليلي ، م.س / 200

(6) المهدي البوعبدلي ، الجوانب المجهولة من ترجمة حياة الامام أحمد بن يحيى الونشريسي ، مجلة الأصالة (ملحق خاص بالملتقى الرابع عشر للفكر الاسلامي) العدد 83 ، الجزائر ، 1980 / 22 - 28 الونشريسي ، إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك ، تحقيق ودراسة أحمد بوطاهر الخطابي ، صندوق إحياء التراث الإسلامي ، الرباط ، المملكة المغربية ، 1980 (قسم الدراسة) / 13

(7) بوروية وآخرون ، م.س ، 434 / 3

(8) برونشفيك ، م.س ، 291 / 1

الحفصي إلى تونس بعد أن تأكد من امتداد نفوذه إلى سائر ربوع المغرب الأوسط (1) وبقي أبو ثابت أبو عبد الله محمد المتوكل على عرشه إلى أن توفي سنة (890 هـ / 1485 م) فخلفه ابنه أبو تاشفين الثالث (2).

ت (ولاية أبي تاشفين الثالث (873 هـ / 1468 م)

اسمه تاشفين بن أبي ثابت محمد الرابع ، لم يكّد يستقرّ على عرشه ، حتى خلع من طرف أخيه أبي عبد الله محمد الثابت بعد حوالي أربعة أشهر من سلطنته ، فتوفي من سنته دون أن يترك أثراً لدولته (3) .

(1) مبارك بن محمد الميلي ، تاريخ الجزائر في القديم والحديث ، تقديم وتصحيح محمد الميلي ، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، د.ت ،

2 / 462 الجليلي ، م.س / 200

(2) بورويبة وآخرون ، م.س ، 3 / 434

(3) الجليلي ، م.س / 200 ، الميلي ، م.س 2 / 46

2- خطر التصاري وتقلص نفوذ الدولة الزيانية (873 - 922 هـ / 1468 - 1516 م)

أ) ولاية أبي عبد الله محمد الثابتي (873 - 910 هـ / 1468 - 1505 م)

اسمه أبو عبد الله محمد بن أبي ثابت الثاني ، اشتهر بالثابتي ⁽¹⁾ ، وفي عهده ضعف شأن الملوك الزيانيين ، وأخذت بعض المدن مثل : تنس والجزائر وتدلّس تستقل عن السلطة المركزية ، كما أنّ كثيراً من القبائل خلعت طاعة السلطان ، وأصبحت تنضم إلى أعدائه كلما هجموا على أراضيه . ⁽²⁾ ونظراً لسوء سيرته واستبداده خرج عليه بعض فقهاء وعلماء تلمسان ، كان في مقدمتهم أبي العباس أحمد الونشريسي منتقدين أداءه السياسي و معاملته للرعية ، و تماطله في الدفاع عن المدن الإسلامية التي وقعت تحت سيطرة النصارى . ⁽³⁾

وفي سنة (897هـ/ 1492م) استولى الإسبان على غرناطة ، وقضوا بذلك على آخر دولة إسلامية بالأندلس ⁽⁴⁾ وفي هذه الظروف قرّر السلطان أبو عبد الله الغالب بالله مغادرة الوطن ، فترّل في مليلة ، ثم قصد إلى فاس واستقرّ بها في ظلّ ملكها أبي عبد الله محمد الشيخ زعيم بني وطّاس . ⁽⁵⁾ واستجابة لنداء المسألة الفقهية من أهل الأندلس بعد سقوط غرناطة ومكوث ماتبقي من المسلمين بأرضها سارع الفقيه أبو العباس الونشريسي إلى ذلك بإصداره فتاوى تحرّم على المسلمين مولاة الكفار ومسالمتهم والاقامة بأرض الكفر (الأندلس) وتطالبهم بالمهجرة إلى أرض الإسلام ببلاد المغرب . ⁽⁶⁾ وهكذا نزل أبو عبد الله محمد بن سعد الرّغل ، من أمراء بني الأحمر ، وهران ثم تلمسان ، واستقبله محمد الثابتي بحفاوة وإكرام ، وكانت وفاته بعد ذلك بسنوات قليلة بتلمسان ، ودفن بالمقبرة الموازية للمسجد الجامع ، كما هاجر عدد كبير من الأندلسيين إلى المغرب ، فتبعهم النصارى ، وأخذوا يغيرون على سواحله ، يحاولون الاستيلاء على الموانئ والثغور . ⁽⁷⁾

وفي سنة (910 هـ/ 1505م) ، سارع البرتغاليون لاحتلال المرسى الكبير ، وقد تأثر محمد الثابتي لذلك كثيراً ، وتوفيّ بعد ذلك بقليل سنة (910هـ/ 1505م) ، فخلفه ابنه أبو عبد الله محمد . ⁽⁸⁾

(1) الميلي ، م.س 2 / 462

(2) بوروية وآخرون ، م.س ، 3 / 455

(3) الونشريسي ، إيضاح المسالك ، تحقيق ودراسة أحمد بطاهر الخطابي ، (قسم الدراسة) ، م.س / 13

(4) المزاري ، م.س / 209

(5) محمد عبد الله عنان ، دولة الإسلام في الأندلس ، العصر الرابع (نهاية الأندلس وتاريخ العرب المنتصرين) ، مكتبة الخانجي ، ط1 ، القاهرة ، 1997 / 278 ،

(6) الونشريسي أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد (ت 914 هـ ، 1508 م) ، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب ، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، 1981 ، 2 / 119-136

(7) الطمار ، م.س / 221

(8) بوروية وآخرون ، م.س ، 3 / 456

ب) ولاية محمد الخامس بن محمد الثابتى (910 - 922 هـ / 1505 - 1516 م)

بعد أن تولّى أبو عبد الله محمد الخامس أمر تلمسان ، تفاقم الوضع السياسي واشتد خطر التصارى ، فاستولى الإسبان على مدينة وهران ودخلوها سنة (914 هـ / 1508 م) وقد ساعدتهم في ذلك بعض الخونة مثل بني عامر ، وشافع ، وكرشتل وحميان ، وأولاد عبد الله ، وأولاد عليّ .⁽¹⁾

وقد صادف سقوط مدينة وهران وفاة الشيخ الفقيه العالم أبو العباس أحمد الونشريسي ، يوم الثلاثاء (20 صفر سنة 914 هـ / 14 جوان 1508 م) بمدينة فاس و عمره نحو الثمانين سنة .⁽²⁾

وهكذا احتل الإسبان بعدها مدينة عنابة ، ثم أدخلوها سنة (942 هـ / 1535 م) ، نظير جزية سنوية قدرها ثمانية آلاف ديناراً ، واقتحموا بجاية سنة (915 هـ / 1510 م) ، وعاثوا فيها نهباً وفساداً ، فخشيت المدن الأخرى سقوطهم ، فقدمت تدلس والجزائر وتنس طاعتها لهم .⁽³⁾

وأما محمد الخامس ، فإنه رأى أن يفاوض الإسبان وبصالحهم ، فوفد على ملك قشتالة بإسبانيا سنة (918 هـ / 1512 م) ، وقدم له هدايا ، وعقد معه صلحاً التزم فيه بالتبعية له ، وبدفع ضريبة سنوية ، قدرها اثنا عشر ألف مثقالاً من الذهب فضلاً عن تموين حامية وهران الإسبانية بما تحتاج إليه من المؤن ، والمساهمة في الدفاع عن ممتلكات إسبانيا .⁽⁴⁾

وفي سنة (920 هـ / 1514 م) ، حرّر بابا عروج مدينة جيحل ، وشرع في جهاده ضد الإسبان ، ثم سيطر على الجزائر بطلب من أهلها ، وكذلك مليانة والمدية وتنس ، وأصبح الأتراك العثمانيون يشكلون قوة لا يستهان بها أمام الإسبان في المغرب الأوسط ، وبعد سنتين من ذلك توفي محمد الخامس سنة (922 هـ / 1516 م) ، فخلفه أخوه أبو حمو الثالث .⁽⁵⁾

انتهج أبو حمو الثالث (922 - 934 هـ / 1516 - 1528 م) مبدأ مسالمة الإسبان ومصالحتهم ، متبعا في ذلك أخاه محمد الخامس ، حيث وطّد حكمه في تلمسان بلقائه الإسبان ، ووضع حد لبابا عروج سنة (924 هـ / 1518 م) ، لكن بوفاته تقلص نفوذ الزيانيين وتضاءل بشكل ملحوظ ، وأصبح أمراؤهم يرغبون في مصالحة أعدائهم من التصارى ويرضون بالتبعية لهم ودفع الضريبة تفاديا لشربهم .⁽⁶⁾

(1) المزاري ، م.س / 211 - 212

(2) المقرئ ، أزهار الرياض ، م.س ، 4 / 184 - 214 ، موسوعة أعلام المغرب ، م.س ، 1 / 10

(3) الجليلي ، م.س / 203 - 206

(4) فيلالي عبد العزيز ، تلمسان في العهد الزياني (دراسة سياسية ، عمرانية ، إجتماعية ، ثقافية) ، فوم للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 2002 ،

1 / 76 ،

(5) بورويبة وآخرون ، م.س ، 3 / 456

(6) م. ن / ص. ن

ثانياً : الأوضاع الإجتماعية

1- أثر بعض العناصر السكانية للمجتمع الزياني

أ) البربر

شكل البربر السواد الأعظم في البناء الإجتماعي للمجتمع الزياني ، فيما يعرف بقبيلة زناتة التي استوطنت المغرب الأوسط منذ العصور القديمة وكان لها تأثير واضح في الحياة الإجتماعية والسياسية.⁽¹⁾ وفي شأن ذلك يقول ابن خلدون : « فاعلم أن جيل زناتة في المغرب ، جيل قديم ، معروف العين والأثر...والأكثر منهم بالمغرب الأوسط ، حتى أنه ينسب إليهم ويعرف بهم فيقال وطن زناتة ». ⁽²⁾ وقد أطلق اسم زناتة على السهل الواقع في الشمال الغربي من تلمسان ، هذه المدينة التي أسسها بنو يفرن في العصور القديمة ، وكانت منطقة التوطن لقبيلة زناتة ذات الفروع المتعددة وثاني أقوى القبائل بعد صنهاجة.⁽³⁾

ومن جملة الفرق الزناتية التي سكنت تلمسان وضواحيها ، يذكر ابن خلدون : « ولهم شعوب أكثر من أن تحصى مثل مغراوة وبنو يفرن وجرأوة وبنو يرنيان ووجدجين وواسين...وبني مرين وتوجين وبنو عبد الواد وبنو راشد...وفي كل واحد من هذه الشعوب بطون متعددة ، وكانت مواطن هذا الجليل من لدن جهات طرابلس إلى جبل أوراس والزّاب إلى قبلة تلمسان ثم إلى وادي ملوية ، وكانت الكثرة والرياسة فيهم قبل الإسلام لجرأوة ثم لمغراوة وبنو يفرن ». ⁽⁴⁾ وجيل زناتة في بلاد المغرب ، فيما يعرف بالطبقة الثانية ⁽⁵⁾ هي زناتة المسلمة المستعربة التي تأثرت بالغزوة الهلالية ، وأخذت من عادات وتقاليد العرب ، وفي ذلك يقول ابن خلدون : « وهم لهذا العهد آخذون من شعار العرب في سكنى الخيام ، واتخاذ الإبل وركوب الخيل والتقلب في الأرض ، وإيلاف الرحلتين ، وتخطّف الناس من العمران والإبانة عن الانقياد إلى النصفة ، وشعارهم بين البربر اللّغة التي يتواطنون بها ، وهي مشتهرة بنوعها عن سائر رطانة البربر ». ⁽⁶⁾

(1) شاوش ، م.س / 358

(2) عبد الرحمن ابن خلدون (ت 808 هـ / 1406 م) ، تاريخ ابن خلدون ، المسمى كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر ، ضبط المتن ووضع الحواشي والفهارس خليل شحادة ، مراجعة سهيل زكار ، دار الفكر ، لبنان ، 2000 ، 7 / 03

(3) يحي بوعزيز ، الموجز في تاريخ الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1999 ، 1 / 210

(4) ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 7 / 11

(5) زناتة طبقتان ، الطبقة الأولى منهم مغراوة التي سيطرت على فاس ، وبنو يفرن ملوك سلا ، وزناتة الطبقة الثانية هم بنو مرين وبنو وطاس وبنو عبد الواد .

أنظر : ابن الأحرر ، تاريخ الدولة الزيانية ، تقديم وتحقيق وتعليق هاني سلامة ، مكتبة الثقافة الدينية ، ط 1 ، 2001 / 13

(6) ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 7 / 03

فهم على ذلك زناتيون متعربون في أسلوب الحياة والتفكير ، فقد تعلموا من العرب الهلالية سكن الخيام ، وجعلوا من الإبل والخيل وسيلة للتنقل والترحال ، وصاروا يتكلمون لغة العرب لكنّها مازالت ممزوجة بألفاظ وعبارات زناتية ، وما إلى ذلك من مظاهر الحياة وطرق العيش ، وهي ليست من خصال العرب الأوائل ولكنّها من خصال العرب المستعجمة ، لما كان من استعجام ألسنتهم وفقدانهم اللغة العربية السليمة ، ومن هؤلاء عرب بني هلال بن عامر بن صعدة ، وبني سليم بن منصور .⁽¹⁾

أمّا مغراوة فقد كان موطنها بنواحي الشلف ، حيث استقلّ سلطانها منديل بن عبد الرحمن بتلك الناحية ، وشكّل مملكة شملت مليانة وتنس وشرشال وما جاورها ، وتوسّعت إلى متيجة ، ثم إلى جبل ونشريس ، فشملت الكثير من بلاده ثم أزاحهم عنها بنو عطية الحيو وقومه من بني توجين المجاورين لهم في أعلي منطقة الشلف ، أمّا بنو عبد الواد فقد أحكموا سيطرتهم على نواحي تلمسان ، بينما تمكّن بنو توجين من المنطقة الممتدة بين الصّحراء والتلّ من بلدة المريّة إلى جبل ونشريس ، وهكذا أصبح الخطر قائما على حدود بني عبد الواد من قبل مغراوة وبني توجين .⁽²⁾

وبرز من بطون بني توجين : بنو يدلتن ، وبنو قمري ، وبنو مادون ، وبنو زنداك ، وبنو وسيل ، وبنو قاضي ، وبنو مامت ، ويجمع هؤلاء الستّة بنو مدّن ، ثم بنو تيغرين ، وبنو يرانان ، وبنو منكوش ، ويجمع هؤلاء الثلاثة بنو سرغين ، ونسب بني زنداك دخيل فيهم ، وإتّما هم من بطون مغراوة .⁽³⁾

لم يستقر أمر بني توجين ، ودخل بعضهم في صراع مع بعض ، فضعف أمرهم وتلاشت قوتهم ، وتغلب بنو عبد الواد على عامّة أوطانهم وأحيائهم ، وانضمّ إليهم بنو يرانان وبنو يدلتن ، وبقي البعض منهم بجبل ونشريس إلى أن انقرضوا .⁽⁴⁾

أمّا بني يفرن فلم تدم سيطرتهم على إقليم تلمسان طويلاً ، فقد دفعت الغزوة الهلالية فروعاً من لواتة وهوارة إلى الغرب من بينهم بنو عبد الواد ، فاستقروا في أراضي المراعي جنوب وهران ، وهناك عاشوا حياتهم البدويّة واختلطوا مع بني يفرن وأصبحت لهم السيادة عليهم ، ثم اكتسبوا بعد ذلك حقّ الاستيطان في منطقة وهران ومايلها غرباً حتى تلمسان ، واشتدّ ساعدتهم بتأييد الموحدّين لقاء معاونتهم ، ثم عهد إليهم بتلمسان فاستقروا بها وفي ماحولها وحصنوها ، وأصبحت إقطاعاً ثابتاً لهم .⁽⁵⁾

(1) ابن الأحرر ، م.س / 05 ، شاوش ، م.س / 358

(2) ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 7 / 116

(3) ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.ن ، 7 / 206

(4) ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.ن ، 7 / 207

(5) ابن الأحرر ، م.س ، / 13-10

ب (العرب

يعود اتصال العرب بمنطقة المغرب الأوسط إلى البدايات الأولى للفتح الإسلامي ، واستمرت هجرتهم الى المنطقة خلال القرن الثاني للهجرة / الثامن الميلادي ، ولم يستوطنوها إلا في أواسط القرن الخامس الهجري / الحادي عشر الميلادي ⁽¹⁾ ، أين شهد المغرب حدثا هاما غير ما كان عليه وضع العرب وجعلهم عنصرا مؤثرا في التركيبة السكانية للمنطقة ، وتمثل هذا الحدث في الهجرة الهلالية ⁽²⁾ أو كما يسميها بعض المؤرخين بالهجرة الهلالية . ⁽³⁾

ومن بين القبائل التي حلت بأرض المغرب : بنو سليم ، بنو هلال وأحلافهم من الحشم والخلط والمعلل ⁽⁴⁾ أما بنو هلال ⁽⁵⁾ فقد توطّئوا بين المسيلة وورقلة في المغرب الأوسط ، وأصبح لهم إقطاع ⁽⁶⁾ ببلاد الحصنة وقسنطينة وبجاية ⁽⁷⁾ بينما امتدت مضارب قبائل المعلل ⁽⁸⁾ من تلمسان إلى البحر المحيط، حيث كانت مواطنهم بقفار المغرب الأقصى، مجاورون لبني عامر من زغبة في مواطنهم من قبلة تلمسان ⁽⁹⁾

(1) فيلالي ، تلمسان ، م.س ، 1 / 172

(2) شكري فيصل ، المجتمعات الإسلامية في القرن الأول ، دار العلم للملايين ، بيروت ، 1981 / 171

(3) يصف العديد من المستشرقين من ذوي النزعة الإستعمارية الهجرة الهلالية بالحركة الممحصية المسببة للدمار والخراب الذي لحق بالبنية السياسية والإقتصادية والإجتماعية لبلاد المغرب ، ويحملون العرب المسؤولية الكاملة في اضمحلال الحضارة الغربية ، ونشر الفوضى وإدخال البداوة وإحتلال أراضي البربر وضمها عنوة . أنظر :

- Georges Marcais, La Berberie musulmane et l'orient au Moyen Age, Casablanca. Editions Afrique Orient. 1991, P 193
- Emil Felix Gautier, L'islamisation de l'Afrique du Nord , les siecle obscurs du Maghreb,. Paris,1927,P 389

(4) أحمد جمال طه ، الحياة الإجتماعية في المغرب الأقصى في العصر الإسلامي ، دار الوفاء للطباعة والنشر ، الإسكندرية ، 2004 / 62 ، الميلي ، م.س 2 / 178

(5) بنو هلال يعود نسبهم إلى قيس ابن عيلان من العدنانية ، فهم بنو هلال بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن أبي بكر بن هوزان ، ولهم بطون كثيرة منها مرداس ، بنو عامر ، بنو سعيد ، بنو سليم ... أنظر : عمر رضا كحالة ، معجم القبائل القديمة ، دار العلم للملايين ، بيروت ، 1968 ، 2 / 1221

(6) الإقطاع يعني لغة وعرفا ، تفويض السلطة لشخص أو لجماعة على رقعة محددة ، ثم توسع المفهوم ليشمل جباية الأعرشار ، وإستغلال الأراضي الفلاحية وإستخلاص فوائد الرعي ، وقبض الرسوم ، مقابل هذه الإمتيازات كان المستفيد من الإقطاع يتحمل مسؤوليتين الأولى دفاعية ردية يجار بموجبها أعداء السلطان ، والثانية جباية يرغم بموجبها السكان على دفع ما بذمتهم للخزينة العامة .

أنظر : العروي عبد الله ، مجمل تاريخ المغرب ، ط 2 ، الدار البيضاء ، المملكة المغربية ، 200 ، 2 / 211

(7) ضيف أبو مصطفى أحمد ، أثر القبائل العربية في الحياة الإجتماعية المغربية (خلال عصري الموحدين وبني مرين) ، مطبعة دار النشر المغربية ، ط 1 ، الدار البيضاء ، المغرب ، 1982 / 218

(8) قبائل المعلل يزعم أن نسبهم لأهل البيت وبالضبط إلى جعفر بن أبي طالب ، وذلك غير صحيح حسب ابن خلدون ، والصحيح أنهم من عرب اليمن و المعلل هو : ربيعة بن كعب بن ربيعة بن الحارث ، وهو من بطون مذحج اليمنيين وتنقسم المعلل إلى ثلاثة فروع : بنو عبيد الله ، ذوي منصور ، ذوي حسان . أنظر : عبد الرحمن ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 6 / 78-79

(9) ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.ن ، 6 / 77

لقد كانت لهذه القبائل بمختلف بطونها تأثيرات كبيرة في علاقاتها بالدولة العبد الوادية من جهة ، ودول الجوار من جهة أخرى نظراً لما تشكّله القبليّة كوحدة إدارية ضمن نظام الدولة ، وهو ما أكدّه عبد الباسط بن خليل المصري بقوله : « من كان معه أمير العربان راج أمره ، ومن كان عليه كان في أدبار وتخوّف »⁽¹⁾ فمنذ بداية عهد الدولة أحسّ يغمراسن بن زيّان بضعف موقفه تجاه جيرانه ، خاصة أعراب المعقل ، فسارع إلى استقدام قبيلة بني عامر من أوطانهم وأقطعهم أراضي حول تلمسان لصدّ أعراب المعقل والذود عن دولته فكانوا بذلك أحلافاً له ضدّ خصومه وأعدائه من بني مرين وغيرهم .⁽²⁾

يقول ابن خلدون : « فلما ملك يغمراسن بن زيّان تلمسان ونواحيها ، ودخلت زناتة إلى التلول والأرياف ، كثر عبث المعقل وفسادهم في وطنها فجاء يغمراسن ببني عامر هؤلاء من محلاتهم بصحراء بني يزيد وأنزلهم في جواره بصحراء تلمسان كيّادا للمعقل ومزاحمة لهم بأقيالهم فنزلوا هناك ، وتبعتهم حيمان من بطون بني يزيد...فصاروا في عداد بني عامر لهذا العهد» .⁽³⁾

ولما سقطت الدولة العبد الوادية⁽⁴⁾ على يد أبي الحسن المريني (731 - 752 هـ / 1331-1351 م) سنة (737 هـ / 1336 م) بعد سنتين من الحصار ، هرب جلّ بني عامر إلى الصّحراء ، وعادوا بعودة الدولة محالفين لأبي سعيد عثمان الثاني، وعندما انهارت الدولة للمرّة الأخرى تركوا البلاد وهاجروا إلى الصّحراء وعلى رأسهم شيخهم صغير بن عامر، حتّى تمّوض أبي حمّو موسى الثاني ، فكانوا عصبه له وحاميّة لدولته .⁽⁵⁾

يقول ابن خلدون : « ولما هلك بنو عبد الواد وأفترق جمعهم ، فرّ صغير إلى الصّحراء على عادته ، وأقام بالفقر يترقب الخوارج ولحق به أكثر قومه من بني معروف بن سعيد ، فأجلب بهم على كل ناحية ، وخالف أولاد حسين بالمعقل على السّلطان أبي عنان أعوام خمسة وخمسين وسبعمائة...وأوقعت بهم عساكر بني مرين...وأئخنوا فيهم قتلاً وأسراً ولم يزالوا كذلك شريداً في الصحراء ، وسويّد وبنو يعقوب بمكائهم من المجالات ، وفي خطّهم عند السّلطان حتّى هلك السّلطان أبو عنان وجاء السّلطان أبو حمّو أخو السّلطان أبي سعيد عثمان لطلب ملك قومه بتلمسان » .⁽⁶⁾

(1) العروي ، م.س ، 2 / 212

(2) بوزياني الدراجي ، نظم الحكم في دولة بني عبد الواد الزيانية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1993 / 200-203

(3) ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 6 / 56

(4) حاول السلطان أبي الحسن المريني ، اضعاف نوع من الشرعية الدينية في حملته العسكرية على تلمسان ، وذلك باستقطاب بعض المتصوفة واشراكه عدداً من علماء المالكية بالمغربين الأوسط والأقصى ، رغم المعارضة التي أبدتها عدد آخر لمثل هذه الحملات التوسعية لسلطين بني مرين . أنظر : محمد القبلي ، مراجعات حول المجتمع والثقافة بالمغرب الأوسط ، الدار البيضاء ، 1987 / 61 ، محمد فتحة ، المؤسسة السلطانية والجمال (أمثلة من العصر الوسيط) ، مجلة البحث التاريخي ، العدد 02 ، 2004 / 19 - 20

(5) بوزياني ، م.س / 204

(6) ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 6 / 71

وإلى جانب ولاء بني عامر لبني عبد الواد ، فقد أثبت عرب سويد من بني زغبة تحالفهم مع يغمراسن بن زيان ، ومناصرتهم له في مختلف حروبه ضدّ بني مرين وبعض قبائل المعقل مثل بنو عبيد الله (1) الذين كانوا في عداء تام وفي صراع مستمر مع يغمراسن ، حتى يقال أنّه غزاهم اثنتين وسبعين مرة . (2)

ولما استقرّ أمر هذه القبائل واستفادت من تحالفها مع بني عبد الواد ، لم تجد من يقف في وجهها ويصدّ عدوانها في البلاد « فتشجعت على شنّ الغارات والأجلاب بخيلها ورحلها على الحواضر والبوادي ، ومن هنا نشأت عندها فكرة الاستيلاء والتغلّب على المغرب ، فكانت أجلاف العربان من بني سليم وبقايا بني هلال يعيشون في الأرض فساداً ويأخذون الإتاوات من الناس ظلماً وعدواناً » . (3)

ت (الأندلسيون

إلى جانب البربر والعرب ، شهد المغرب الأوسط وافداً جديداً ساهم بقدر كبير في إثراء البنية الاجتماعية والتأثير بشكل واضح في شؤون الحياة والسياسة ، بحكم الانفتاح الذي أبداه سلاطين الدولة الزيانية في مجتمع لا يؤمن بالعصبيّة ولا يحتكم لعادات وتقاليد ملوكيّة (4) يتعلق الأمر بالأندلسيين ، ويطلق هذا اللفظ على المسلمين من أهل الأندلس باستثناء البربر الطارئين كقوة سياسيّة مسيطرة مرابطيّة كانت أم موحدية ، وبصرف النظر عن الأصول الأولى لهذه الجماعة عربيّة كانت أم بربريّة أم من السكّان الأصليين الذين أسلموا فاندمج أحفادهم في المسلمين ، أم العبيد الذين أعتقوا فغدوا جزءاً من مجتمع أسيادهم الأوّلين بالولاء . (5)

كان تردد العنصر الأندلسي على المغرب الأوسط منذ القرنين الثالث والرابع الهجري / التاسع والعاشر الميلاديين ، ، في إطار التعاون التجاري المشترك ، وبحثاً عن الأمن والاستقرار أين مكث عدد منهم بمدن : تنس ، وهران ، المسيلة ، أرزيو و ساهموا في اعطاء دفعةً جديدةً للحركة العمرانية و التجارية . (6)

-
- (1) يجاورون بني عامر بنو زغبة من سلطان بني عبد الواد ، ومواطنهم ماين تلمسان إلى وجدة إل مصب واد ملوية في البحر ومنبعث وادي صامن القبلة ، وبينهم وبين بن عامر فتن وحروب . أنظر : ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 6 / 80
- (2) ابن الأحرر ، م.س / 24 ، ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 6 / 80-82
- (3) كنون ، م.س ، 1 / 176-178
- (4) العروي ، م.س ، 2 / 214 - 215
- (5) عز الدين أحمد موسى ، النشاط الإقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري ، دار الشروق ، القاهرة ، 1983 / 85
- (6) أنظر تفصيل ذلك في : فيلاي عبد العزيز ، العلاقات السياسية بين الدّولة الأموية في الأندلس ودول المغرب ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 1982 / 96-109

و ازداد تواجدهم بكثافة في المغرب الأوسط مع نهاية القرن الثامن وطيلة القرن التاسع للهجرة / الرابع عشر ، والخامس عشر الميلادي ، خاصة بعد حروب الاسترداد التي استهدفت معاقل المسلمين فسقطت مالقة سنة (892هـ / 1487م) والمرية سنة (893هـ / 1488م) وبسطة ووادي آشي سنة (895هـ / 1489م) وكانت بدايةً لنهاية دولة الإسلام في الأندلس (بني الأحمر) بسقوط غرناطة سنة (897هـ / 1492م) ⁽¹⁾ وينقل لنا صاحب كتاب " نبذة العصر في أخبار ملوك بني نصر " بعض حركات الهجرة التي وقعت على إثر سقوط غرناطة بقوله : « وخرج ما بقي من أهل مالقة في ثلاثة أيام إلى باديس ، و أهل المرية في نصف اليوم إلى تلمسان ، وخرج كثير من أهل غرناطة إلى بجاية ووهران » ⁽²⁾ وهو ما يؤكد اختيارهم لمسند المغرب الأوسط كموضع للسكن والاستقرار .

لقد كان هؤلاء الوافدون من أهل الأندلس أصحاب مال وصنائع وثقافة ، تفوقوا على سواهم في العلوم بصفة عامة وفي الفنون والآداب بصفة خاصة ، ونالوا مكانة متميزة في الوسط الاجتماعي وجلبوا اهتمام السلاطين والحكام . ⁽³⁾

وإذا نظرنا إلى هذه المعطيات من منظار اجتماعي سياسي، فقد أصبح العنصر الأندلسي أكثر منافسة وتأثيراً من غيره في إدارة شؤون البلاد ، ويتضح ذلك من خلال الأدوار التي أسندت لهم طيلة حكم بني زيان . ومن الأسر الأندلسية التي اشتهرت بأدوارها بنو الملاح القرطبيون الذين نزلوا بتلمسان مع جالية قرطبة فاتخذهم السلطان عثمان بن يغمراسن (681 - 703 هـ / 1281-1303 م) وابنه أبي حمو موسى الأول (708 - 718 هـ / 1308-1318 م) أمناً على بيت المال وفوضا إليهم ضرب السكة من دنانير ودرهم ، وأسندا لهم مناصباً سلطانية كوزارة المال والحجابه ، لما يتمتعون به من خبرة ونزاهة وتواصلت خدمتهم للبلاد الزياتي بتوليهم وظائفاً وزارية هامة ، حيث جمع محمد بن ميمون بن الملاح بين الوزارة والحجابه في آن واحد ، وعين ابنه محمد الأشقر من بعده ، ثم ابنه إبراهيم بن محمد على نفس الخطة بعدهما وأشرك معه في الوظيفة من قرابته علي بن عبد الله بن الملاح . ⁽⁴⁾

(1) عنان ، م.س ، 217 - 226 ، 311 ، الجليلي ، م.س / 167 ، برونشفيك ، م.س ، 1 / 433

(2) مجهول ، نبذة العصر في أخبار ملوك بني نصر، ضبطه وعلق عليه ألفريد البستاني ، مكتبة الثقافة الدينية ، ط 2 ، القاهرة ، 2002 / 48

(3) جورج مارسي ، تلمسان ، ترجمة سعيد دحماني ، دار التل للنشر ، الجزائر ، 2004 / 86 ، شاوش ، م.س / 402 ، حاجيات ، م.س ،

3 / 464 ، بوزياتي ، م.س / 125

(4) عبد الرحمن ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 7 / 140 - 141

ومن الأسر النازلة بتلمسان أيضاً آل الأبلي الذين استخدمهم السلطان يغمراسن (633 - 681 هـ / 1236-1283 م) في قيادة الجيش وإدارة المعارك و برز منهم والد أبو عبد الله محمد إبراهيم بن أحمد الأبلي الذي كان قائداً عسكرياً مرفأً هنيئاً بتلمسان . (1)

كما وظّف عدداً من الكتّاب من أصل أندلسيّ من بينهم : الفقيه أبو بكر محمد بن عبد الله بن داوود بن خطاب الغافقي المرسي . (2)

وإلى جانب المراتب الإدارية والمناصب السلطانية التي تعكس مكانتهم لدى الأسرة الحاكمة ، فقد اندمج الكثير منهم في المجتمع وشاركوا العامة في مختلف المهن ، فسكن البعض منهم البوادي واحترفوا وأتقنوا أساليبها ، فغرسوا الأشجار وأقاموا البساتين ، واختصّ آخرون في البناء ، في حين اتّجه البعض الآخر نحو التجارة ومختلف الصناعات الحرفية ، ولاشك أن الأندلسيين قد أدخلوا في هذين القطاعين من النشاط فروعاً وطرقاً جديدة . (3)

لقد كان للهجرة الأندلسية أثر واضح في النهضة العلمية والثقافية التي شهدتها المغرب الأوسط من خلال إسهامات العلماء الوافدين (4) ودورهم في تفعيل الحياة العلمية والفكرية رغم تدهور الأوضاع الاجتماعية والسياسية ، إذ اشتغلوا بالتدريس فكوّنوا خلفاءهم من العلماء والأئمة ، وشاركوا في التأليف فتركوا تراثاً علمياً زاخراً ، وعن التأثير الثقافي للعنصر الأندلسي ، تشير إحدى الدراسات (5) إلى احتكار الأندلسيين لقطاع التعليم في المغرب الأوسط لاسيما في المدن والحوضر ، ودورهم في تدريس علوم اللغة والآداب ، والفنّ والموسيقى ، وبينما كان السكّان المحليون مسيطرين بصورة تكاد تكون دائمة على ميدان الشريعة والعلوم الدينية ، كان التّجّاح حليف الأندلسيين في كافة الميادين الأدبية الخالصة من الخطّ والتّحو إلى البلاغة والشعر والتاريخ والموسيقى . (6)

(1) ابن مريم أبو عبد الله محمد بن أحمد (كان حيا سنة 1014 هـ / 1605 م) ، البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان ، إعتنى بمراجعتة محمد بن أبي شنب ، المطبعة النعالية ، 1908 / 214 ، شاوش ، م.س / 402

(2) عبد الرحمن ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 7 / 106 ، يحيى ابن خلدون ، م.س ، 1 / 129 ، ابن الخطيب ، الاحاطة ، م.س ، م.س ، 2 / 427

(3) فيلالى ، تلمسان ، م.س ، 1 / 176 - 177 ، برونشفيك ، م.س ، 2 / 159-160

(4) من بين علماء الأندلس الوافدين على المغرب الأوسط : القاضي أبو عبد الله محمد بن علي بن محمد الشهير بابن الأزرق الغرناطي ، الشاعر والأديب أبو عبد الله محمد بن جابر الوادي أشي ، العالم أبو الحسن علي بن محمد الشهير بالقلصادي ، العالم أبو عبد الله محمد إبراهيم بن أحمد الأبلي ، الكاتب أبو بكر محمد بن عبد الله بن خطاب المرسي ، القاضي أبو الحسن محمد بن غلبون المرسي ... إلخ

أنظر : الطمار ، م.س ، 1 / 219-220 ، الجليلي ، م.س / 167 - 168 ، شاوش ، م.س / 402-403

(5) سعد الله أبو القاسم ، تاريخ الجزائر الثقافي ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 1998 ، 1 / 47

(6) برونشفيك ، م.س ، 2 / 160

ث (اليهود

تشير العديد من الدراسات⁽¹⁾ إلى تواجد اليهود في بلاد المغرب منذ القرن الأول الميلادي مؤكدين بذلك على أن أول استقرار يعود إلى الفترة الرومانية ، ثم انتظمت حركات الهجرة على فترات مختلفة خلال الحكم الوندالي والبيزنطي ، واستمرت بشكل ملفت بعد الفتح الإسلامي⁽²⁾ .

لقد كانت حملات الاضطهاد والمتابعة التي استهدفت سكّان الأندلس من المسلمين واليهود مع نهاية القرن الثامن الهجري / الرابع عشر الميلادي ، واستمرت طيلة القرن التاسع / الخامس عشر الميلادي لاسيما في مملكة قشتالة وكتالونيا وجزر البليار وغرناطة سببا في تدفق عدد كبير من اليهود على المدن الساحلية والداخلية للمغرب الأوسط⁽³⁾ ويبدو أن القادمين الجدد قد حظوا برعاية الحكّام والسكان المسلمين⁽⁴⁾ .

وحول ظروف استقرار اليهود بتلمسان ، تشير إحدى الدراسات⁽⁵⁾ إلى استقبالهم من طرف السلطان أبي العباس أحمد العاقل (834 - 866 هـ / 1431 - 1462 م) ومنحهم قطعة أرض (المرجة) قرب أسوار المشور، فبنو بها دورهم واستقروا بها ، وأصبحت تدعى بدرج اليهود ، كما منحت لهم الحرية التي أقرها الشرع في ممارسة شعائرهم الدينية وأنشطتهم التجارية ، لهم من الضمان والأمان ما يكسبهم حقوق الرعايا ويلزمهم بواجبات مماثلة ، إلا إذا نقضوا العهد كأهل ذمة⁽⁶⁾ وفي مقابل ذلك يلتزمون بدفع الجزية كشرط من شروط عقد الذمة وتقدر بأربعة دنانير، أو أربعون درهما بالوزن الشرعي عن كل شخص في كل عام⁽⁷⁾

(1) أنظر : ناصر الدين سعيدوني ، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر في الفترة الحديثة والمعاصرة ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1988 ، 2 / 283

Richard Ayoun Bernard Cohen et ,Les juifs d`Algerie 2000 ans d`histoire, Paris,1982, P 27-35

(2) محمد شحاته ريه ، م.س / 26 - 34

(3) برونشفيك ، م.س ، 1 / 433 ، مارسي ، م.س / 100

(4) بوروية وآخرون ، م.س ، 3 / 490 ، مارسي ، م.س.ص ن

(5) شاوش ، م.س / 364 - 365

(6) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 2 / 217 - 219

(7) الونشريسي ، المعيار ، م.ن ، 2 / 253

وكانت لهم تنظيمات دينية شملت ما يعرف بمجلس الطائفة يرأسه « المقدم » ويدعى كذلك « الشيخ » وهو القائد الروحي للطائفة اليهودية المحلية التي تجمعت وتوحدت حوله نشاطاتها الدينية وسلوكاتها الإجتماعية ، فهو الذي يسيّر نظامها القضائي الداخلي ، ويمثلها بصورة رسمية لدى السلطة الحاكمة بتلمسان (1).

ويلاحظ أن هؤلاء اليهود المهاجرين قد نقلوا إلى المغرب الأوسط علاوة عن ثقافتهم الدينية وعاداتهم وأخلاقهم ، ما اكتسبوه من مميزات خاصة وعمامة في المجتمع الأندلسي الإسلامي ، فكان منهم من بلغ درجة كبيرة في العلم والآداب كما كان منهم أطباء ، وتجار ، وصناع ، وأصحاب حرف ، وفنون (2).

فالصياغة والصيرفة لم تكن بيد المغاربة المسلمين في أول الأمر ، ولم تكن لهم كذلك مهارة كبيرة في صنع الأقمشة والملابس النسوية على الخصوص كنظم العقد ، ونسج القيطان ، وحبك السفيفة ، وتطريز القفطان بالصقلي ، وإنما انتقلت إليهم عن طريق اليهود الذين كانوا يباشرونها ويتفننون بها (3).

ومن بين الشخصيات اليهودية التي برز حضورها القوي في الدولة الزيانية اليهودي إسحاق هاقادوش ، المعروف بـ : « ربّ النقاوة » (Le Maitre Isaac Hakadosh Enakaoua) الذي كان طبيياً خاصاً للسلطان أبو العباس أحمد العاقل (834 – 866 هـ / 1431 – 1462 م) وأحد المقرّبين إليه ، و الحاخام إسحاق برفت بارشيشت (Isaac Barfat Bar chechet) المعروف باسم ريباش والذي فاز بتعيين سلطان تلمسان له حاخاماً كبيراً (4) .

ونال العالم موشي بن صمويل بن يهودا ، المعروف بابن الأشقر ، من التقدير والاحترام ، ما لم يناله غيره كأستاذ للطب ومدرّس له ، وذلك باعتراف عدد من تلامذته ، نظراً لمهارته واتقانه لهذا العلم بمدينة تلمسان (5) .

وتذكر إحدى الدراسات (6) اليهودي أستروك كوهين (Astruc Cohen) الذي نال مكانة أكبر لدى الزيانيين ، بحيث كان مستشاراً للسلطان ورئيساً للطائفة اليهودية في تلمسان قبل مجيء ريباش ، هذا إلى جانب شخصيات ثقافية أخرى نذكر منها : علاّل بن سعدون ، يوسف الأشقر ، أبراهام الصرفاتي .

(1) سعد الله فوزي ، يهود الجزائر ، هؤلاء المجهولون ، دار قرطبة ، المحمدية – الجزائر ، ط 2 ، 2005 ، 1 / 107

(2) محمّد بن أحمد ابن شقرون ، مظاهر الثقافة المغربية ، دار الثقافة ، الدار البيضاء – المغرب ، 1985 / 40

(3) ابن شقرون ، م.ن / 42

(4) سعد الله فوزي ، م.س / 108 – 119

(5)

Brunshvig roubert ,Deux récit de voyage inedites en Afrique du Nord au XV siècle
Abdelbassi B .Hillal et Adore , Paris,1936, P 44

(6) سعد الله فوزي ، م.س / 113

وإلى جانب هذه الفئات الاجتماعية فقد شهد المغرب الأوسط على فترات متقطعة روافداً اجتماعية مختلفة ساهمت بقدر كبير في تشكيل البنية الاجتماعية للمجتمع الزياني ، إذ تشير إحدى الدراسات (1) إلى مجموعات عرقية دخيلة وذات أقلية يتعلق الأمر بـ :

ج (الأغزاز

يعود اتصالها ببلاد المغرب إلى القرن الخامس الهجري / الحادي عشر الميلادي ، و استمر قدومها طيلة القرن السابع الهجري / الثالث عشر الميلادي ، أين تم استخدام أفرادها كجنود وقادة عسكريين في الجيوش . وقد اشتهر من بينهم في عهد أبي حمّو موسى الأوّل ، وابنه أبي تاشفين الأوّل : على بن حسن ، وابنه موسى بن علي ، اللذين تقلداً وضايف سامية في الدولة الزيانية ، ووليا قيادة جيوشها ، وكان لهما دور كبير في قيادة الحروب ضد بني مرين وبني حفص . (2)

ح (الصقالبة (الأعلاج)

وهم من ذوي جنسيات أروبية مختلفة ، تم استخدامهم في المجتمع الزياني ضمن أعمال القصر لخدمة الحريم ، وتكونت منهم فرق خاصة في الجيش وحرس السلطان (3) ، وقد اشتهر منهم في البلاط الزياني هلال القطلاني ، فأصله من سبي النصارى القطلوتيين ، تمّ اهداءه للسلطان عثمان بن يغمراسن (681 – 703 هـ / 1281-1303 م) ، وصار بعد ذلك إلى السلطان أبي حمّو ، فأعطاه إلى ولده أبي تاشفين (718 – 737 هـ / 1318 – 1337 م) فيما أعطاه من الموالي المعلوجين ، ونشأ عنده وترى ، وقد نال مكانة متميزة ، فقلده الحجابة والوزارة ، وأطلق يده في خطط الدولة ، واستولى على الأمر واستبدّ على السلطان . (4) حتّى أصبح من ذوي الملك والرياسة ، اتخذ كتاباً وضياعاً ، وتصدّى لمعارضيه في البلاط الزياني . (5) ويعتبر هلال القطلوني مثلاً لبقية الأعلاج الذين شكّلوا عنصراً مؤثراً في الحياة السياسية والاجتماعية والعسكرية على غرار باقي الفئات الأخرى .

(1) فيلالي ، تلمسان ، م.س ، 1 / 182 – 183

(2) التنسي ، م.س ، 144 – 142

(3) فيلالي ، تلمسان ، م.س ، 1 / 182 – 183

(4) عبد الرحمن ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 7 / 152

(5) إبن مرزوق ، المسند الصحيح ، م.س / 175 ، عبد الرحمن ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 7 / 152

2- فئات المجتمع الزباني وأثرها

أ) فئة الحكّام

ارتبط مصطلح الفئة الحاكمة بمختلف الوظائف السلطانية ومراتبها وما يتّصل بها من مهام مسندة حسب التدرج الذي تحدث عنه ابن خلدون ، إذ يرى بأنّ مهام السلطان الكبرى لاتزيد عن أربعة : الأولى تختص بحماية الرعيّة كافة ، وأدائها الجيش والسّلاح ، والثانية تتعلق بالمكاتبات والمراسلات للخارج والداخل ، وإصدار الأوامر لمن هو بعيد عن السلطان وغائب عنه ، والثالثة تهتمّ بشؤون الجبايات والإنفاق وما يتبعها من حسابات ، والرابعة تنشغل بحجب السلطان ومنع الناس عنه ، لكي يتفرغ للنظر فيما يصلح حالهم (1) .

يبدو أنّ الصّورة التي كوّنّها ابن خلدون لمراتب الملك والسلطان ، هي وصف دقيق للطبقة الحاكمة التي تعين السلطان في تسيير شؤون الدولة ، وتعكس في أن واحد المكانة الاجتماعيّة التي تحضى بها دون غيرها من فئات المجتمع الزباني .

لقد كان سلاطين بني عبد الواد محلّ تبحّيل واحترام ، يستأثرون بجميع السلطات ويتلقّبون بمختلف الألقاب يبرزون سلطتهم بما وضعوه من مراسيم ، إذ كانوا يمرّون في أبهة ومحفوفين بالحرس وسط قرع الطبول والأبواق وكثرة الألوّيّة والرايات (2) ، وهي من مظاهر الأبهة والبذخ التي تضفي على موكب السلطان رونقا وهيبه تميّزه عن غيره .

وتشير المصادر إلى اعتماد شارات الملك والسلطان خاصّة في الأعياد والحروب منذ فترة حكم السلطان أبي تاشفين الثاني (791 - 795 هـ / 1388 - 1393 م) ، عملاً بوصايا والده أبو حمّو موسى الثاني (760 - 791 هـ / 1359 - 19389 م) بقوله :

« يابيّ ويستحسن للملك أن يتخذ رجالاً أنجاداً كفاة أطواداً ، يكونون مشائين إذا ركبت ، ومنصرفين حيثما سرت ، يكون لهم ترتيب في اللباس ، ويمتازون بذلك على سائر الناس ، ويتزيّنون بالأقبيّة الحسان المختلفات الألوان ، وبأيديهم الحراب عليها صغار الرايات ، من أنواع الحرير مختلفات لأنهم ممّا يزيدون في بهاء الملك وجماله ، وفخامته وكماله ، وهم ممّا يتزيّن به الملوك والأمراء » (3)

(1) ابن خلدون عبد الرحمن بن محمد (ت 808 هـ / 1405 م) ، المقدمة ، ضبط المتن ووضع الحواشي والفهارس خليل شحادة ، مراجعة سهيل زكار ، دار الفكر ، لبنان ، 2000 / 294 - 300

(2) بورويّة وآخرون ، م.س / 463

(3) أبو حمّو موسى العبد الوادي (ت 791 هـ / 1388 م) ، واسطة السلوك في سياسة الملوك ، مطبعة الدولة ، تونس ، 1862 / 81

أما عن إقامتهم فتصف إحدى الدراسات اهتمامهم بمظاهر السلطنة في إقامتهم لمقرات جديدة ، إذ لم يكتب يغمراسن (633 - 681 هـ / 1235 - 1282 م) بقصر تاغرارت الموحدى القديم ، بل أقام قصرًا جديدًا شاهدًا على ملكه « واتخذ أمراء بنو زيان المشور مقرًا رسميًا لإقامتهم ، ففيه مساكنهم ومسجدهم ومستودعاتهم ، وفي بيوته يقيم الحشم ويتزل الأمراء الأجانب وبين أرحائه تنظم حفلات الاستقبال الكبرى » (1).

ولم يلبث المشور أن عرف ازدهارًا جديدًا في عهد أبي حمّو موسى الثاني (760 - 791 هـ / 1359 - 1388 م) مما يؤكد الحياة الخاصة للطبقة الحاكمة « لقد كانت الزّرابي تبسط على السطح وعلى طول الحائط تصطف المتاكي ، ويتجمع أفراد البلاط حول السلطان جالسين على المتاكي مقابل المانجانا ، ويجلس السلطان على كرسي عال ، بينما يجلس مباشرة على جانبه أكابر أقرابه وعظام المملكة ، كل على حسب رتبته ، وتتجمع الرعية على الزّرابي خافضين أصواتهم احترامًا لجلالة الملك ، ويتحوّل بينهم خدم يلبسون حريراً مزركشاً يقدمون جميع أنواع الطيب...وعند الليل يدخل رجال حاملون طاولات عريضة ومنخفضة مملوءة بالطعام ، وعندما تفرغ الصّحون من الطّعام تبدّل بأخرى بها خضر وفواكه » (2).

وعن العلاقة بين السلطان وأعوانه فقد حدّد أبو حمّو موسى الثاني (760 - 791 هـ / 1359 - 1388 م) لولده السلطان أبي تاشفين الثاني (791 - 795 هـ / 1388 - 1393 م) ، مجموعة من الوصايا السياسيّة التي تضمن السير الحسن لدولته ودوام استمراريتها ، بقوله : « اعلم يا بنيّ أنّه ينبغي لك أن يكون أوّل داخل عليك مزوارك الموصوف ، وعونك المعروف ، ليعرفك من بيابك ، من وزرائك وحجابك ، وأرباب دولتك وكتّابك ، فأول من يدخل عليك كاتبك ووزيرك ، إذ بهما صلاحك وتديريك ، وذلك أهمّ ماتبتدئ به من أمرك لتلقي إلى الكاتب ما أردت من سرّك ، ويعرض عليك الكتب الواردة من أقطارك وأمصارك ، وذلك بحضور وزيرك المخصوص برأيك وتديريك...وبعد دخول وزيرك وكاتبك ، وقضائك ما أردته من مآربك ، يدخل صاحب أشغالك ، الموكل بجبايات أموالك ، يعرفك بما تحمل وتصير من مالك ، ومحاسبات عمّالك ، وبجميع أشغالك المختصّة بدارك ، في إيرادك وإصدارك...ثم يدخل صاحب شرطتك ، وحاكم بلد حضرتك ، ليخبرك بما تزايد في ليلتك ، حتى لا يخفى عليك شيء من أحوال رعيتك ..ثم تدعو للدخول عليك الأقرب فالأقرب من خاصّتك وخلصائك ، وأشياخ قبيلك وأولياءك ، فتشاركهم فيما ظهر لك من أرائك ، وتأخذ معهم فيما عليهم وما لهم ... ثم تدعو إلى الدخول أشياخ القبائل ، المقربين لخدمتك ، وقوّاد أجنادك المستمسكين بجرمتك .. » (3).

(1) بوروية وآخرون ، م.س ، ص.ن

(2) مارسى ، م.س / 91 - 92 ، شاوش ، م.س / 466 - 467 ،

(3) أبو حمّو موسى ، م.س / 81 - 85

لقد كان بنوزيَّان يختارون وزراءهم وحجَّابهم وكتَّابهم وقضاةم من عائلات معيَّنة ، من ذلك أن أغلب الوزراء لم ينحدروا من سلالة الملك ، إذ كان يخشى كثيراً طموحهم ، ولكن من جماعات ذات قرابة حصلت لهم خبرة في تصريف شؤون الدولة (1)

ويبدو أن للحاجب في عهد يغمراسن (633 - 681 هـ / 1235 - 1282 م) أهمية تفوق مرتبة الوزير ، ويتضح ذلك من العبارة التي استخدمها يحيى ابن خلدون حيث قال : « وحاجبه الأقرب ومساوره الأنصح الفقيه عبدون بن محمد الحباك ، من فقهاء الحضرة » (2) ، ويواصل حديثه قائلاً : « وخاطبته ملوك الموحدين بذلك ، وكان ذا رأي سديد وسياسة ، وله في البلد خلف من نمط التجار أختيار » (3)

ويمكن تشخيص ظاهرة اختيار الوزراء حسب مقياس الثقة والقربى فيما قام به يغمراسن بن زيَّان (633 - 681 هـ / 1235 - 1282 م) حينما أسند منصب الوزارة إلى بني مقن وهم إخوة بني زيَّان من أولاد طاع الله ، برز منهم الوزير يحيى بن مقن ، ويبدو أن عثمان بن يغمراسن (681 - 703 هـ / 1282 - 1304 م) سائر التقليد الذي أورثه إياه والده ، حيث اختار غانم بن محمد الراشدي وهو من بني راشد أحد المقرئين لبني عبد الواد وعصبتهم في أول عهدهم (4).

ومن الكتاب البارزين في البلاط الزيَّاني الفقيه الخطيب العالم أبو عبد الله محمد بن هديّة القريشي ، أحد أئمة اللسان والآداب بصير بالوثائق والأحكام ، مشهور الفضل والدين ، كتب الرسائل عند الملوك الأوائل من بني يغمراسن بن زيَّان (5).

أمَّا بخصوص خطة الأشغال فقد احتكرها أقرب الناس إلى السلطان في مقدمتهم عبد الرحمن بن محمد بن الملاح ، أبو عبد الله محمد بن علي العصامي ، محمد بن قضيبي الرصاص ، وهي من المراتب السامية التي لاتسند إلا لأهل الثقة وحسن السيرة وفضيلة الأخلاق (6).

(1) بوروية وآخرون ، م.س / 467

(2) يحيى ابن خلدون ، م.س ، 1 / 111

(3) يحيى ابن خلدون ، م.ن / 62

(4) بوروية وآخرون ، م.س / 468 ، بوزياني ، م.س / 119

(5) ابن مرزوق أبو عبد الله محمد التلمساني الخطيب (ت 781 هـ / 1379 م) ، المناقب المرزوقية ، دراسة وتحقيق سلوى الزاهري ، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، مطبعة النجاح الجديدة ، ط1 ، الدار البيضاء ، 2008 / 175 ، يحيى ابن خلدون ، م.س / 127

(6) يحيى ابن خلدون ، م.ن / 59-193 ، بوروية وآخرون ، م.س / 468

ب (فئة العلماء والفقهاء

شكلت فئة العلماء والفقهاء مكانة متميزة في المغرب الأوسط لتعدد مجالات اختصاصها في المجتمع ، ولارتباطها بشؤون السياسة والحكم .

وقد نالت حيزاً من وصايا السلطان أبي حمّو موسى الثاني (760- 791 هـ / 1359-1388م) لولده أبي تاشفين الثاني (791 - 795 هـ / 1388-1393 م) ، حيث أمره باتخاذ فقيه يخصّ نفسه به ، ويستشيره في أمور الدين والسياسة ، فحثّه بقوله : « فلتتخير لنفسك فقيهاً عالماً موسوماً بالصّلاح ، سالكاً طرق الرّشاد والفلاح ، يرشد إلى الهدى ، ويهدي إلى الرّشاد ، ويسدّد الأمور ويأمر بالسّداد ، ليبين لك ما أشكل عليك من الأحكام ، وما تأتيه من الحلال وتدعه من الحرام وما تقف عنده من الأمور الشرعيّة ، التي هي قوام الملك والرعيّة ، وما يصلح لك من الأمور الدنيويّة والآخرويّة ، ويحولك للموعظة ويذكرك أحوال الآخرة » (1)

يبدو أنّ الوظائف المسندة لفئة العلماء والفقهاء كثيرة ومتعددة منها : القضاء والفتوى والشهادة والتوثيق ، والخطابة والحسبة والنظر على الأوقاف وأموال اليتامى وغيرها من المراتب (2) وربّما مال أكثر الفقهاء إلى تولّي الرتب الشرعيّة ، ولهذا فرّق ابن خلدون بين الوظائف الدينيّة والمدنيّة ، فسّمى الأولى الخطط الدينيّة ، وهي كلّها مندرجة تحت الإمامة الكبرى (3) وسّمى الثانية الخطط السلطانيّة والرتب الملوكيّة كالوزارة والكتابة والحجابة (4) وبحكم الوظائف المتعددة لهذه الفئة ، فقد كانوا مستشارين للسلاطين وكانوا في أغلب الأحيان موظّفين في الدولة ككتاب وقضاة ، وأصحاب جباية وحسبة . (5)

أمّا عن جهودهم في التعامل مع السّلطة الزيانيّة فقد كانت متباينة بين مؤيد ومشارك في الحكم ومعارض رافض لذلك ، ومحايّد راكن للاعتزال متفرّغ للعلم والتأليف ، وقد شخّص العالم والفقهاء أبو العباس أحمد الونشريسي تطوّر علاقة العلماء والفقهاء بالسلاطين والأمراء بقوله : « واعلم أنّ شرّ العلماء علماء السلاطين ، وللعلماء معهم أحوال ، فكان الصدر الأوّل يفرّون منهم وهم يطلبونهم ... ثم جاء أهل العصر الثاني فطمحت نفوسهم إلى دنيا ما حصل لهم ، ومنعهم قرب العهد بالخير عن إتيانهم ، فكانوا لا يأتونهم ، فإن دعواهم أجابوهم إلا القليل ، فانتقصوهم عمّا كان لغيرهم بقدر ما نقصوا من منابذهم ، ثم كان فيمن

(1) أبو حمّو موسى ، م.س / 61

(2) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 2 / 492

(3) عبد الرحمن ابن خلدون ، المقدّمة ، م.س / 273

(4) ابن خلدون ، المقدمة ، م.ن ، 1 / 294

(5) فيلاي ، تلمسان ، م.س ، / 212

بعدهم من يأتيهم بلا دعوة ، وأكثرهم إذا دعي أحاب ، فاستنقصوا بقدر ذلك أيضا ، ثم تطارح جمهور من بعدهم عليهم فامتنعوا عن دعاء غيرهم إلا على جهة الفضل ومحبة المدحة منهم ، فلم يبقوا عليهم من ذلك إلا التزير اليسير وصرفهم لأجله في أنواع السخر والخدم إلا القليل ، وهم ينتظرون صرفهم والتصريح بالاستغناء عنهم وعدم الحاجة إليهم . « (1)

ومن الفقهاء الذين ركنوا إلى الاعتزال رغبة منهم في التفرغ للعلم والتأليف أو للعبادة والتّصوف :
الفقيه العالم أحمد بن محمد بن عبد الرحمن الشهير بابن زاغو المغراوي التلمساني (2) حيث فاق أقرانه ونظرائه في العلم والعرفان وضرب به المثل في الزهد والعبادة ، وحاز قصب السبق في الحديث والأصول والمنطق مع الذوق السليم والفهم المستقيم . (3)

و نجد كذلك الفقيه إبراهيم بن يخلف بن عبد السلام التّسي المطماطي (4) الذي انتهت إليه الرئاسة في التدريس والفتوى في بلاد المغرب ، وذاع صيته حتى بقي السلطان يغمراسن (633 - 681 هـ / 1235 - 1282 م) يحطبه للورود على تلمسان ، فيمتنع ، يرد زائراً ويقدم أشهراً وينصرف إلى تنس ونزولا عند رغبة فقهاء وعلماء تلمسان ، استوطنها ودرس بها ، وظل بعيدا عن الرتب السلطانية .

ومن أشهر شيوخ التّصوف ، العالم والفقيه أبو عبد الله محمد بن محمد بن أبي بكر بن مرزوق (5) الذي كان يشتغل بالقراءة والفقهاء والحديث ، ثم انكب على كتب التّصوف وانقطع للعبادة ، وتجرّد للمطالعة ، ونسخ الكتب والمصاحف ، ونال من احترام السلاطين وتقديرهم ماجعله يتفادى لقاءهم خاصّة في مسجد الطلبة حيث يصليّ الشيخ « فتارة يتلبّس بالنافلة حتى يبأس السلطان يغمراسن من الانتظار ، وينصرف ، وتارة لا يشعر به إلا وقد خرج » (6)

ومن الفقهاء الذين وقفوا موقف المعارضة للسلطان والتزموا الجرأة في قول الحقّ والتّصحح عن طريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، الفقيه العالم أبو العباس أحمد الونشريسي الذي سارع إلى الإعلان عن مواقفه

(1) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 2 / 480-481

(2) أنظر ترجمته في :

مخلوف ، م.س ، 1 / 254 ، ابن مريم ، م.س / 41 - 43 ، التنبكي ، م.س ، م.س / 118 ، الزركشي ، م.س ، م.س / 140

(3) شاوش ، م.س / 434

(4) الحفناوي أبو القاسم محمد الديسي ، تعريف الخلف برجال السلف ، مطبعة بيبير فونتانة الشرقية ، الجزائر ، 1906 ، 2 / 15 - 16

(5) أنظر ترجمته في : ابن مريم ، م.س / 226 ، ابن مرزوق ، المناقب ، م.س / 149 - 153

(6) ابن مرزوق ، المناقب ، م.س / 148 - 153

الصريحة من سلاطين بني زيّان منتقدا ما يقومون به من تصرفات غير شرعية ، كتقديم الجهّال على العلماء في تولية المناصب الشرعية كالقضاء والفتوى ، واعتبرها من البدع المحرّمة التي لايجوز السّكوت عنها (1) وعارض سياسة السّطان أبو عبد الله محمّد المتوكّل (866 - 873 هـ / 1462-1468 م) وأتهمه بالضعف والاستكانة ، وعدم قدرته على تسيير شؤون الدّولة وإدارة الأحداث بتعقل و حكمة (2) و كيف ما كان السبب « فقد حصلت له كائنة من جهة السّطان في أوّل محرّم من عام أربع و سبعين و ثمانمائة (01 محرم 874 هـ / جويلية - 1469م) فانتهبت داره ، وفرّ إلى مدينة فاس واستوطنها ». (3)

أمّا الفقيه أبو العباس أحمد بن يوسف الرّاشدي الملياني (4) فقد رفض البقاء في مدينة تلمسان مدّة طويلة بسبب معارضته لسياسة بني زيّان حيث عاب عليهم تدهور الأخلاق وانتشار الفساد ، وانتقد موقف السّطان أبي عبد الله محمّد الخامس بن محمّد الثّابتي (910 - 922 هـ / 1505-1516 م) نتيجة لمسالته للأسبان ومصالحته لهم بعد احتلال مدينة وهران ، وظلّ ينتقد سياسة أبا حمّو الثّالث بن محمّد الثّابتي (922 - 934 هـ / 1518-1528م) إزاء مواقفه المخزيّة من العدو ، و سارع للاتّصال بالأتراك إلى جانب أهل تلمسان لمقاومة الإسبان. (5)

لقد كان هؤلاء العلماء والفقهاء نموذجًا لفئة فضّلت الابتعاد عن الحكّام ، ورفضت أن تكون موضع تسخير لخدمتهم والدّعاية لشخصهم ، والكتابة باسمهم ونحو ذلك ، ولعلّ من أسباب انعزال البعض منهم والتجائهم إلى الزّهد والتّصوف هو ضغط السّلاطين عليهم مع جهرهم بالظلم والسّكوت عن المنكر والفساد . (6)

(1) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 2 / 491-492

(2) المهدي البوعبدليّ ، م.س / 22 - 28 الونشريسي ، إيضاح المسالك ، (قسم الدراسة) / 13

(3) التنبكيّ م.س / 135 ، الحفناوي ، م .س ، 1 / 62 ، ابن مريم ، م.س / 53

(4) أنظر ترجمته في : الشفشاوني محمد بن عسكر الحسيني ، دوحة الناشر لحاسن من كان بالمغرب من مشايخ القرن العاشر ، تحقيق محمّد حجي ، دار الغرب للتأليف والترجمة ، ط2 ، الرباط ، 1977 / 124-125 ، الحفناوي ، م.ن ، 2 / 97-100

(5) الورثياني الحسين بن محمّد (ت 1193 هـ / 1783 م) الرحلة الورثيانية ، نزهة الأنظار في فضل علم التاريخ والأخبار ، تقديم محمّد بن أبي شنب ، دار الكتاب العربي ، ط2 ، بيروت ، 1974 / 37 ، الحفناوي ، م.ن ، ص.ن ، بورويبة وآخرون ، م.س / 456

(6) سعد الله أبو القاسم ، م.س ، 1 / 57

ومن الفقهاء الذين ثبت اختيارهم من طرف السُّلطة الحاكمة في تلمسان ، وساهموا بقدر كبير في استقرار الدولة وتأطير شؤون الرعيّة فئة القضاة ، إذ يتم اختيارهم من ذوي المكانة في العلوم الشّرعية على مذهب الإمام مالك ، ويعيّنون من قبل السُّلطان للنظر في القضايا الشّرعية ، نذكر منهم : عائلة العقباني التي برز منها عدد من القضاة أمثال :

قاسم بن سعيد بن محمّد العقباني (1) علم الأعلام ، الفقيه الإمام وليّ قضاء تلمسان في صغره ، وعكف على تعليم العلوم وتدرّس المعدوم منها والمعلوم ، فأفاد الأفراد وأمنع جهابذة النّقاد ، حضر جنازته السُّلطان أبو العباس أحمد العاقل (834 - 866 هـ / 1431 - 1462 م) فمن دونه .

والقاضي ابراهيم بن قاسم بن سعيد العقباني (2) من كبار علماء تلمسان ، حصّل وبرع وألّف وأفتى ، وتولّى قضاء الجماعة بتلمسان بعد عزل ابن أخيه .

والفقيه العالم محمّد بن أحمد بن قاسم بن سعيد العقباني (3) من كبار علماء وفقهاء تلمسان ، وليّ قضاء الجماعة وكان عارفا بالتّوازل ذا ملكة في التّصوف .

وإلى جانب عائلة العقباني ، برز عدد آخر من القضاة من أمثال : أبو عبد الله محمّد بن أحمد بن عمر التميمي (4) و محمّد أبو عبد الله التلمساني المعروف باسم حمّو الشريف (5)

أمّا عن الوضع الاجتماعي فقد كان القضاة يتقاضون مرتباتهم من بيت المال ، إذ لا يزيد راتب قاضي القضاة في بجاية عن خمسة عشرة ديناراً شهريّاً ، وهي أجرة لا توافق مكانتهم الاجتماعيّة كموظّفين كبار في الدّولة ، خاصّة إذا ما قورنت بما يتقاضاه قاضي الجماعة بفاس خلال نفس الفترة ، فكانت أجرته تقدّر بمثقال من الذهب يوميّاً ، إلى جانب بعض الامتيازات من كسوة وإقطاع ومؤونة (6) .

(1) أنظر ترجمته في : ابن مريم ، م.س / 147 - 149 ، التنبكي ، م.س / 365-366

(2) أنظر ترجمته في : الحفناوي ، م.س ، 6 / 2 ، شاوش ، م.س / 437

(3) أنظر ترجمته في : ابن مريم ، م.س / 224 ، التنبكي ، م.س / 547-548 ، الحفناوي ، م.س ، 1 / 85-86

(4) أنظر ترجمته في : ابن مريم ، م.س / 291

(5) أنظر ترجمته في : ابن مريم ، م.ن / 252 ، التنبكي ، م.س / 493

(6) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 10 / 221 ، ابن فضل الله العمري أحمد بن يحيى (ت 749 هـ / 1348 م) ، مسالك الأبصار في ممالك

الأمصار ، السفر الثامن ، تحقيق بسام محمد بارود ، الجمع الثقافي ، أبوضبي ، 2002 / 100

وفي مقابل ذلك نوّهت بعض المصادر بسعة حال بعض القضاة والفقهاء في تلمسان ، حيث ذكر ابن مرزوق أنّ هؤلاء أصحاب أموال وثروة أكثر من أن توصف .⁽¹⁾

و على الرغم من هذا فقد امتنع عدد آخر من القضاة في أحد الأجرّة واعتبروا المال الذي يتقاضاه نظرائهم من القضاة مالاً حراماً رغم ضيق وسوء أحوالهم ، واستعان بعضهم بكتب الصدقات .⁽²⁾

ومن العلماء الذين ارتبط اسمهم بسلاطين بني زيّان وسخّروا أقلامهم في هذا الاتجاه : محمّد بن عبد الله بن عبد الجليل التنسي⁽³⁾ الذي نبغ في علوم عصره خاصّة رواية الحديث والأدب والتواريخ وساهم بقدر كبير في حركة التأليف والتدريس ، أما تآليفه فليست كثيرة ، إذ لا يزيد عددها على ثلاثة ، منها كتابه " نظم الدر والعقيان في شرف بني زيّان وذكر ملوكهم الأعيان " ، الذي أهداه إلى السّلطان أبو عبد الله محمّد المتوكّل (866 - 873 هـ / 1462-1468 م) بهدف التّقرب منه وكسب وده وتعاطفه بإظهار مكانة بني زيّان في التاريخ والتّسب والآثار ، ولذلك مدح السّلطان وبرهن على شرف أسلافه ، وأبرز مدى مساهمتهم في الحضارة ونفوذ دولتهم⁽⁴⁾ ، أمّا كتابه " راح الأرواح فيما قاله المولى أبو حمّو من الشّعر وقيل فيه من الأمداح ، وما يوافق ذلك على حسب الإقتراح " فهو كتاب في الأدب يضمّ شعر السّلطان أبي حمّو والمدائح التي قيلت فيه وما خطر ببال المؤلّف من النكت والأمثال والطرائف ، فكان من الموضوعات التي تقدّم إلى مجالس السلاطين للتسلية والترفيه .⁽⁵⁾

وقد برز أبو زكرياء يحيى بن خلدون من خلال تصنيفه لكتاب " بغية الرواد في ذكر الملوك من بني عبد الواد " بطلب من السّلطان أبي حمّو موسى الثاني (760-791 هـ / 1359-1388 م) بغرض تخليد تاريخ الدولة الزيّانية والوقوف على إنجازات وسيرة سلاطينها .⁽⁶⁾

وتشير إحدى الدراسات إلى الفقيه والعالم الأصولي محمّد بن عبد الرحمن الحوضي⁽⁷⁾ الذي كان ينشد المال والجاه والحضوة في بلاط السّلطان أبي عبد الله الزيّاني ، لآيئته إلى الخطر الداهم ، بل ينشد رضى ملكه بقطع النّظر عمّا يحدث في المملكة من مظالم وفوضى وحروب .⁽⁸⁾

(1) ابن مرزوق ، المناقب ، م.س / 173

(2) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 8 / 236-237

(3) أنظر ترجمته في : ابن مريم ، م.ن / 248 - 249 ، التنبكّي ، م.ن / 572 - 573

(4) سعد الله أبو القاسم ، م.س ، 1 / 70 - 73

(5) سعد الله أبو القاسم ، م.ن ، 1 / 71

(6) يحيى ابن خلدون ، م.س / 3-5

(7) أنظر ترجمته في : ابن مريم ، م.س / 252 ، التنبكّي ، م.س / 579

(8) سعد الله أبو القاسم ، م.س ، 1 / 59

ت (أصحاب المهن والصنائع

تشكّل هذه الفئة طبقة اجتماعية متميّزة من حيث تعدّد وتنوّع أشكالها في المغرب الأوسط ، وتضمّ عدّة أنشطة مختلفة تفسّر في مضمونها المستوى المعيشي و المكانة الاجتماعيّة .

لقد عبرت بعض المصادر عن الوضع المادي المريح لفئة التّجار ، فيذكرهم الونشريسي بقوله : « أكابر التّجار ذوي الأموال الطّائلة » (1) ويصفهم الوزان بأنهم « أناس منصفون مخلصون جدّاً وأمناء في تجارتهم ... وهم وافروا الغنى أملاًكاً ونقوداً » (2) ، وينطبق هذا الوصف على كبار التّجار الذين استطاعوا بفضل نشاطهم تبوأ مكانة اجتماعية راقية ، نظراً للأرباح الطّائلة التي يجنونها من تجارتهم ، فاجتهدوا في شراء العقّارات وبناء الدّور والقصور وشراء العبيد والخدم ، ونافسوا بذلك أصحاب المناصب العليا من ذوي الدخل الكبير .(3)

أمّا فئة التّجار الصّغار ، فلم يكن حالهم كحال أكابريهم فهم يزاولون نشاطهم التّجاريّ بشكل محدود، وفي نطاق ضيق بين المدن والبوادي (4) ، ورغم ذلك إلا أنّهم كانوا يجنون أرباحاً مكنتهم من تحسين أحوالهم ومستواهم المعيشي(5) ولا شك أنّ أرباب الحرفيّين على اختلاف صنائعهم كالعطارين والورّاقين والقبايين والحراطين والإسكافيّين والسراجين والحداّدين والدبّاعين وغيرها من الصّنائع (6) كانوا يتمتعون بمستوى معيشي راق جدّاً نتيجة للأرباح التي يحققونها من وراء ترويج منتجاتهم الحرفيّة ، فقد كان أبو زيد عبد الرحمن بن التّجار من كبار أرباب الحرف بتلمسان يزاول حياكة الصّوف الرّبيع في درب شاكر ، وكان أغلب هذا الدّرب له ولخداّمه ، يقصده كبار التّجار من المشرق والمغرب للاقتناء منها ، وكان يجني من بيعه

(1) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 6 / 05 - 06

(2) الوزان الحسن بن محمد ، وصف إفريقيّا ، ترجمة محمد حجي و محمد الأخضر ، دار الغرب الإسلامي ، ط2 ، بيروت ، 1983 ، 2 / 21

(3) فيلاي ، تلمسان ، م.س ، 1 / 214 - 215

(4) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 5 / 106 - 110

(5) فيلاي ، تلمسان ، م.س ، 1 / 216 - 218

(6) الوزان ، م.س ، 2 / 20 - 21

لهذا الصّوف ألف دينار في اليوم الواحد⁽¹⁾ وهو مايفسّر درجة الغنى والثروة التي يتمتّع بها إذ تمثّل نموذجاً لكبار الحرفيين والصنّاع في تلمسان ومختلف مدن الدّولة الزيانية ، ويصف حسن الوزان حياة هؤلاء بقوله : « والصنّاع أناس أقوياء يعيشون في هناء ومنتعة ، ويجبّون التّمتع بالحياة »⁽²⁾ إنّ هذا الوصف الدّقيق الذي يعكس المستوى المعيشي والمكانة الاجتماعيّة المرموقة لاينطبق في مجمله على بعض الحرفيين الصّغار الذين كانوا يمارسون عملهم كأجراء لدى أرباب المهن والصنّاع مقابل أجرة زهيدة لا تتعدّى نصف دينار، وهو ماتؤكّده بعض المصادر التي وصفت أحوالهم بالضائقة والعسيرة⁽³⁾.

(1) ابن مرزوق ، المناقب ، م.س / 188 – 189

(2) الوزان ، م.س ، 2 / 21

(3) ابن مريم ، م.س / 39 ، الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 8 / 290

3- بعض العادات والتقاليد وأثرها في المجتمع الزياني

من عادات أهل تلمسان و سكاّن المغرب الأوسط في العصر الزياني ، الاحتفال بالأعياد الدينية على غرار المولد النبوي ، وعيد الأضحى شأنهم في ذلك شأن المجتمعات والدول الإسلامية .

ويذكر الونشريسي أنّ الاحتفال بالمولد النبوي كان يلقي اهتماماً كبيراً من قبل ولاة الأمر وسائر طبقات المجتمع ، حيث اعتاد الناس على إيقاد الشموع ، والترتيل بما حسن من الثياب ، وركوب الدواب لإظهار الفرح والسرور بمولده عليه السلام (1) ، رغم معارضة عدد من الفقهاء لمسألة إيقاد الشموع في منازل العامة ، ودور العبادة واعتبارها بدعة خارجة عن الشرع يجب قطعها . (2)

ويضيف التنسي أنّ أبا زيان محمد بن أبي حمّو (796 - 801 هـ / 1394 - 1399 م) ، كان يقيم الاحتفالات لمولد المصطفى عليه الصلاة والسلام ، احتفال أسلافه الكرام الى الصباح وترفع اليه القصائد والمدائح بهذه المناسبة . (3)

كما كان أهل تلمسان وسلاطينها ، يحتفلون بيوم عاشوراء صوماً ، وزكاةً ، ويقومون بختان الأطفال اليتامى ، وكسوتهم واطعامهم . (4)

و ورد في إحدى الدراسات (5) أنّ أهل تلمسان إهتموا أيضاً بالاحتفال بميلاد أطفالهم ، فكانوا يعدّون العقيقة ، وهي وليمة يذبح فيها الخرفان ، وتعدّ فيها نوع من الحلوى اشتهر بها أهل المغرب تسمى العصيدة، ويطعم من ذلك الفقراء وأقارب وأسرة المولود ، احتفالاً بقصّ أول خصلة من شعر الطفل في اليوم السابع لولادته .

كما كانوا يحتفلون بختان الطّفل فيقيمون بهذه المناسبة مأدبة ، يدعى إليها الأهل والأقارب ، ويشاركون بعضهم البعض فيما يسمّى بالصنيع ، وهي مجالس اللّهُو والطّرب التي كان يصحبها - غالباً - التّفنخ بالبوق والضّرب على العود واحتساء المصطار (عصير العنب قبل تخمّره) . (6)

(1) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 11 / 278 - 279 ، 12 / 48 - 49

(2) الونشريسي ، المعيار ، م.ن ، 2 / 471 - 472

(3) التنسي ، م.س / 212

(4) ابن مرزوق ، المسند الصحيح ، م.س / 145

(5) كمال السيد أبو مصطفى ، جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية من خلال نوازل وفتاوى المعيار المغرب للونشريسي ، مركز الإسكندرية للكتاب ، الإسكندرية ، 1996 / 45

(6) الونشريسي ، المعيار ، م.ن ، 6 / 416 - 418 ، كمال السيد أبو مصطفى ، م.س / 45 - 46

أما عن العادات المتبعة في الأقراح ، فيذكر الوزان ماتقوم به النساء من صياح وعويل ولطم على الوجوه والأطراف إذا مات لهنّ قريباً بقوله :

« وفي آخر كل بيت تصيح النساء ويخدشن صدورهنّ وخدودهنّ حتى يسيل منها الدّم بغزارة ، ويتنفن شعورهنّ نائحات مولولات ، يدوم ذلك سبعة أيّام تلك هي عادة العامّة .»⁽¹⁾

وبعد مرور سبعة أيّام على الوفاة يستأجر أهل الميّت أحد القراء لتلاوة ماتيسّر من القرآن على القبر ، وبعد ذلك يشرعون في تقديم طعام للقراء والفقراء والأقارب للترحم على الميّت وصلة الأرحام ، ويسمّى هذا الطعام بعشاء القبر .⁽²⁾

وكان أهل تلمسان يتصدّقون بثياب الميت وفرشه ، وماكان يتناول فيه من أواني وغير ذلك من مستلزماته الخاصة ، للفقراء والمساكين .⁽³⁾

(1) الوزان ، م.ن ، 1 / 258

(2) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 1 / 317

(3) فيلاي ، تلمسان ، م.س ، 1 / 298

ثالثاً : الأوضاع الإقتصادية

1- الزراعة

أ) بعض أنواع الأراضي

• أراضي الإقطاع : أراضي ملك للدولة ، ولا يحقّ التصرف فيها إلا من قبل السلطان ، يميز إقطاعها لمن يشاء من خلال تفويض السلطة لشخص أو لجماعة على رقعة محدّدة ، ثم توسّع المفهوم ليشمل جباية الأعشار ، واستغلال الأراضي الفلاحية و استحلاص فوائد الرعي ، وقبض الرسوم ، مقابل هذه الامتيازات كان المستفيد من الإقطاع يتحمّل مسؤوليتين: الأولى دفاعية ردعية يحارب بموجبها أعداء السلطان ، والثانية جباية يرغب بموجبها السكّان على دفع مابدمتهم للخزينة العامة .⁽¹⁾

ويوضّح ابن خلدون استفادة عدد من القبائل بهذا النوع من الأراضي « نظام الإقطاع » بقوله : « وانبسّط أيدي العرب على الضاحية وأقطعهم الدولة حتّى الأمصار وألقاب الجباية ومختصّ الملك ... وقاسموهم في جبايات الأمصار بالإقطاع ريفاً وصحراء وتلولاً وجريداً . »⁽²⁾

وأوّل من عمل بنظام الإقطاع في دولة بني عبد الواد هو السلطان يغمراسن بن زيّان (633 - 681 هـ / 1235 - 1282 م) مؤسس الدولة ، حيث اقتطع مشايخ قبيلة سويد العامرية بلاد البطحاء وسيرات وهوارة⁽³⁾ وتبعه في ذلك التقليد بقية سلاطين بني زيّان .

هذا وقد طغى نظام الإقطاع بصفة خاصة خلال عهد السلطان أبي حمّو موسى الثاني (760 - 791 هـ / 1359 - 1389 م) حيث أصبحت الدولة عبارة عن إقطاعات للقبائل والأشخاص⁽⁴⁾ سواء كانوا من الأسرة الحاكمة أو من أنصارها⁽⁵⁾.

وإذا كانت الدولة الزيانية قد وجدت في قوّة القبائل وولاء شيوخها سبباً كافياً لمنحهم عدداً من الإقطاعات، فإنّها انتهجت سياسة مماثلة إزاء العلماء والفقهاء بسبب نفوذهم الروحي وقوّة تأثيرهم على الرعية ويتّضح ذلك من خلال اهتمامها ببعض رؤساء الطوائف الصوفيّة ومنحهم أراضي واسعة وعيون من الماء .⁽⁶⁾

(1) العروي ، مجمل تاريخ المغرب ، المركز الثقافي العربي ، ط 1 ، بيروت ، 1999 ، 2 / 211

(2) ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 6 / 103

(3) ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.ن ، 6 / 59

(4) وفي هذا المجال يأتي ذكر عدد من القبائل ومشايخها من أمثال : قبيلة الحرث بن مالك ، وهم من العطف والديالم ، قبيلة زغبة ومنها قبائل بني عامر ، قبيلة ذوى منصور من المعقل ، قبيلة المنبات من ذوى منصور ، أمّا عن مشايخ القبائل نذكر منهم : عنتر بن طراد بن عيسى ، يوسف بن مهدي من مشايخ سويد ، داوود بن هلال بن عطف من مشايخ بني عامر ، أنظر : ابن خلدون ، م.ن ، 6 / 61 - 110

(5) ابن خلدون ، م.ن ، 6 / 64 - 65

(6) مختار حساني ، تاريخ الدولة الزيانية ، (الأحوال الإقتصادية والثقافية) منشورات الحضارة ، الجزائر ، 2009 ، 2 / 21

ومن الذين استفادوا من هذا الإقطاع ، فقهاء تلمسان أمثال التنسي والعقبانيين ، فالتنسي أقطعه يغمراسن (633 - 681 هـ / 1235 - 1282 م) أرضاً للانتفاع بها بعد قدومه من تنس ، ثم بعد وفاته انتقلت إلى أبناء الإمام وهم من مدينة - برشك - في عهد السلطان أبي حمّو موسى الأوّل (708 - 718 هـ / 1308 - 1318 م) .⁽¹⁾

• أراضي الظهير :

يقطعها السلاطين لمن يؤدي خدمات للدولة مادية كانت أو معنوية من خلال « استخلاص و امتلاك جباية منطقة من المناطق أو الانتفاع بقطعة أرض من الأراضي التابعة للدولة . »⁽²⁾

ويطلق عليها كذلك اسم « المزية الجبائية والعقارية » حيث ترخص الدولة للمنتفعين استخلاص الضرائب الموظفة على السكّان المستقرّين لفائدتهم ، وأحياناً الضرائب الموظفة على قبائل الأعراب الرّحل الأضعف منهم ، وأحياناً على أراضي المراعي والضيعات الزراعيّة .⁽³⁾

ويعدّ منح أراضي الظهير « إقطاع منفعة لا إقطاع رقبة »⁽⁴⁾ يحقّ الانتفاع بها وبثمارها دون تملكها و إذا أقطعت لشخص ما ، وتوفّي أقطعت لغيره ولا تورّث عنه ، فهي منفعة لصاحب الإقطاع فحسب دون ورثته، و بشأن ذلك أورد الونشريسي مسألة فقهية جاء فيها : « وسئل ابن عرفة عن الأرض التي تقطع للأعراب وغيرهم من الناس هل تملك ملكاً تاماً أم لا ؟ فأجاب : بأنّ إقطاعها إنّما هو إقطاع انتفاع لا ملك » .⁽⁵⁾

و يضيف قائلاً : « وسئل عمّن أقطعت له ثمّ مات وخلف ورثته فجرد ظهيرها من إمام آخر »⁽⁶⁾ و تبعاً لذلك فقد كان الإقطاع يكتسي عملياً في كثير من الحالات صبغة وراثيّة ، بل كان يتّجه نحو التحوّل إلى ملكيّة تامّة ومطلقة ، وقد كان الفقهاء يحتجّون في كلّ مناسبة ضدّ هذا التوجّه ، فحتّى بعد مرور مدة طويلة على حيازة الإقطاع ، كانوا يرفضون تمكين « أرباب الظّهائر » من حقّ التصرّف في أرضهم كأنّها ملك خاصّ ، كما كانوا يحجّرون عليهم تحبيسها مذكّرين بأنّها « ملك رقبة » .⁽⁷⁾

ويذكر الونشريسي نوعاً آخر من أراضي الظهير ، يمنحها السلطان لأفراد نظير خدمات قدّموها للدولة ، تتميزّ بأنّها ملكيّة خاصّة ، يجوز بيعها وتوارثها ، وقد أطلق عليها اسم « الأرض القانونيّة » .⁽⁸⁾

(1) حساني ، م.ن ، ص.ن

(2) برونشفيك ، م.س ، 2 / 189

(3) م.ن ، ص.ن

(4) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 7 / 334

(5) الونشريسي ، المعيار ، م.ن ، 9 / 73

(6) الونشريسي ، المعيار ، م.ن ، ص.ن

(7) برونشفيك ، م.س ، 2 / 194

(8) الونشريسي ، المعيار ، م.ن ، 6 / 133

• أراضي الأوقاف :

هي الأراضي التي يتنازل عنها صاحبها ، أو السلطان إذا كان الأمر يتعلّق بأراضي الدولة فعلياً - وهو مازال على قيد الحياة - عن حقّ الانتفاع بها ، لفائدة الفقراء والمشاريع الخيريّة ، ويمكن أن يكون المنتفعون الوسطاء أشخاصاً مهما كانوا ، أو وراثتهم حسب نظام محدّد من طرف المحبّس .⁽¹⁾

وقد شكّل هذا النوع من الأراضي انشاًراً كبيراً في المغرب الأوسط بفعل تزايد درجة التأثير الدينيّ في المجتمع الزيّاني ، خاصّةً عندما يتعلّق الأمر بعائداتها المالية التي تصرف على المرافق العامّة مثل: المساجد والمدارس والزوّايا .⁽²⁾

ويتكلّف بإدارة وتسيير هذه الأراضي مجموعة من الموظّفين ، يأتي في مقدّمهم « الناظر » الذي يسهر على ضمان كراء واستغلال هذه الأراضي ، ومراقبتها على الدوام ، وتحصيل ثمارها وجمع أموالها .

ويؤكّد هذه الوظيفة صاحب " المعيار " بقوله : « وسئل عن ناظر الأحباس هل يجب عليه تفقدها أم لا ؟ فأجاب : يطوف الناظر الحبس ، وشهوده ، وكتّابه ، وقباضه على ريع الأحباس أكيد ضروري لا بدّ منه وهو واجب على الناظر فيها لا يحلّ له تركه إذ لا يتبيّن مقدار غلاتها ولا عامرها ولا غامرها إلّا بذلك ، وما ضاع كثير من الأحباس إلّا بإهمال ذلك . »⁽³⁾

• أراضي الأموات : وهي الأراضي البور التي يقطعها السلطان لمن يحييها ويزرعها لعامّة المسلمين ، فتصبح ملكاً له ويجوز له بيعها .⁽⁴⁾

وقد وردت إشارة في إحدى التوازل الفقهيّة تؤكّد ذلك ، جاء فيها : « جوابكم في مسألة رجل وجد أرضاً ... من العباد مرّت عليها سنون وهي دائرة لا يعلم لها مالك ، وافتتحها وخدمها وغرسها منذ أزيد من خمسين عاماً ، ثم باع ذلك إلى رجل آخر . »⁽⁵⁾

(1) برونشفيك ، م.س ، 195 / 2

(2) حساني ، م.س ، 15 / 2

(3) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 301 / 7

(4) الونشريسي ، المعيار ، م.ن ، 34 / 7 ، برونشفيك ، م.س ، 194 - 195

(5) الونشريسي ، المعيار ، م.ن ، 116 / 5

ب) نظم استغلال الأراضي

يستند نظام استغلال الأراضي الزراعيّة والاستفادة من محصولها إلى وثيقة عقد ، تبرم بين صاحب الأرض على اعتباره مالكا لها ، وبين العامل عليها الذي يكون طرفاً رئيساً في الشركة المبرمة حسب مانصّت عليه وثيقة العقد من شروط وأحكام تتصل بنظم الاستغلال وإدارة الأرض وتوزيع المحصول .⁽¹⁾ تشير إحدى التوازل والفتاوى الفقهيّة⁽²⁾ إلى بعض النظم المتعلقة باستغلال الأرض منها : المزارعة، والمغارسة ، و المساقاة .

● **المزارعة :** تكون بين طرفين وفي موضع معيّن ومدّة زمنيّة محدّدة ، على أن يتمّ استغلالها حسب ماورد في وثيقة العقد المبرمة بين صاحب الأرض وبين المزارع ، بعد أن قوّما كراء الأرض وعمل المزارع ، فيخرج ربّ الأرض نصف ماينذر فيها من الحبوب ، ويخرج المزارع النّصف الآخر ويخلط الجميع ، ويتولّى المزارع تعميم الأرض : بزريّعته ، وإجارته ، وأزواجه وآلته ، وعليه حصاده وانتقاله من الأرض المذكورة ، ودرسه حتى يصير حبّاً .⁽³⁾

ويتمّ توزيع المحصول حسب ماتمّ الاتفاق عليه في وثيقة العقد (مسألة شركة ، مسألة إيجار) ، فإن كانت إجارة كان لصاحب الأرض ثلاثة أرباع ، ولصاحب العمل الربع ، وإن كانت شركة تمّت مناصفةً ، وإن كان القائم عليها خمّاسا ، حصل على خمس المحصول ، والأربعة الباقية لصاحب الأرض .⁽⁴⁾

● **المغارسة :** وهي أن يدفع المالك أرضه إلى شخص آخر ، ليغرسها صنفاً من الشجر أو أصنافاً يسمّيها، فمتى أثمرت وأطعمت كان ذلك بينهما مناصفةً ، وعلى العامل الغرس والحفر و الحرز والتّقس إلى ظهور صلاحها وبدء طيبها ، ولا تجوز المغارسة في : بقل و لازرع و لابصل⁽⁵⁾ ويمنع أيضاً على صاحب الأرض من زراعة الأرض المغروسة ، لأنّه ضرر بالغرس إلاّ أن تكون هناك عادة .⁽⁶⁾

(1) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 8 / 143

(2) الونشريسي ، المعيار ، م.ن ، 8 / 137

(3) ابن مغيث م.س / 262-265

(4) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 8 / 152 - 154

(5) القيرواني أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن أبو زيد (386 هـ / 994 م) ، النوادر والزيادات على مافي المدونة من غيرها من الأمهات ، تحقيق محمد عبد العزيز الدباغ ، دار الغرب الإسلامي ، ط1 ، بيروت ، 1999 ، 7 / 387 - 397

(6) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 8 / 174

● **المساقاة** : تكون بين طرفين شريكين ، أو بين ربّ الأرض وبين العامل عليها كأجير لمدة زمنية محدّدة وحسب نوع الزرع أو الغرس، وهي ثلاثة أصناف : صنف أصله ثابت ، تنقطع ثمرته . فالمساقاة في ذلك جائزة في كلّ وقت ظهرت ثمرته أم لا . وصنف ثان إذا حدثت ثمرته لم يبق له أصل كالزّرع والمقتاة ؛ فالمساقاة في ذلك جائزة عند الضّرورة . وصنف ثالث لا تجوز مساقاته إذا لم ينبت وكذلك إذا نبت لأنّه لا أمد له ، كالبقول ، والموز ، والقضب ، وكل مايجذّ ويخلف . (1)

ولايجوز حسب الإمام مالك مساقاة : ماجاز بيعه ، أو جاز كراؤه ، لأنّه يترك في الأرض كراءً معلوماً ، ويرجع إلى غرز الجزء ممّا تنبت الأرض ويدع في الثمرة ثمنا معلوماً ، ويرجع إلى المساقاة فيصير أجره على جذّها ومؤنتها . (2)

أمّا عن مصادر السّقاية في المغرب الأوسط فهي متعدّدة ، وهو ماذهب إليه حسن الوزان عند وصفه مدينة تلمسان بقوله : « وفي المدينة عدّة سقايات » (3) وحصرها ابن حوقل من خلال وصفه لمدينة برشك في الأنهار والآبار بقوله « ولها مياه جارّية وآبار معين » (4) وحدّدها الونشريسي بشكل دقيق في : الأمطار ، والعيون ، والآبار ، والأودية ، والصّهاريج (5).

و يشير الفلقشندي إلى ذلك بقوله : « وهي مدينة (تلمسان) في سفح جبل... ماؤها مجلوب من عين على ستّة أميال منها ، وفي خارجها أنهار وأشجار ويستدير بقبليها ، وشرقيها نهر يصبّ في بركة عظيمة من آثار الأوّل ، ويسمع لوقعه خريير على مسافة ، ثم يصبّ في نهر آخر ، بعدما يمرّ على البساتين ، ثم يصبّ في البحر . » (6)

(1) ابن مغيث ، م.س / 273 - 275

(2) القيرواني ، م.س ، 7 / 297

(3) الوزان ، م.س ، 2 / 20

(4) ابن حوقل أبو القاسم محمد النصيبي (ق 4 هـ / 10 م) ، صورة الأرض ، منشورات دار مكتبة الحياة ، بيروت ، 1992 / 78

(5) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 5 / 12 - 13 - 20 - 111

(6) الفلقشندي أبو العباس أحمد بن علي (ت 821 هـ / 1418 م) ، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ،

1922 ، 5 / 150

أما عن نظام الريّ في تلمسان ، فيوصف بالتنظيم الدقيق للغاية ، بحيث كان المتزارعون يتعاونون فيما بينهم على سقاية الأرض على نحو بلغ الغاية في الترتيب ، فقد كان بتلمسان عين ماء مشتركة بين أهلها ، يسقون منها بساتينهم ومزارعهم بخصص دورية ، وبأوقات معلومة وهو ماتوضّحه هذه التّازلة :

« وسئلت من قبل القاضي بتلمسان أبي زكرياء يحيى بن عبد الله بن أبي البركات : سيّدي رضي الله عنكم جوابكم في عين ماء مشتركة بين أناس يسقون منها جنّاتهم ، فمنهم من حظّه نهاراً ، ومنهم من حظّه ليلاً ، ومنهم من حظّه في غدوة إلى الزّوال ، ومنهم من حظّه من الزّوال إلى العصر ، واستمرت العادة فيما ينيف على الخمسين عاماً ، فمنهم من كان يروي أرضه نهاراً ، ومنهم من يرويها ليلاً ، وفتة ثالثة كانت تروي من الغداة إلى الزّوال ، وفتة أخرى تروي من الزّوال إلى العصر ، واستمروا يزاولون هذا الإجراء لسنوات طويلة تنيف على الخمسين عاماً. » (1)

(1) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 5 / 111

ت (الإنتاج الزراعي :

لقد كانت جودة الأراضي وخصوبتها (1) ، و تعدد طرق ونظم استغلالها (2) ، وتنوع مصادر المياه وأساليب السقي (3) ، واعتناء سكان تلمسان واهتمامهم بالنشاط الزراعي (4) ، عوامل مهمة في تفسير نوعية وكمية الإنتاج في الدولة الزيانية ، فمنطقة تلمسان وماجاورها من الأراضي شهدت نشاطا مكثفاً يتفق أغلب الجغرافيين على التنويه بأثاره مع زيادة في الإنتاج .

• الخضر والفواكه :

تتوفر زراعة الخضر والفواكه في الأراضي الخصبة المجاورة للأودية والعيون ، في شكل مزارع و بساتين وجنان (5) ، حيث تشير كتب الجغرافيا إلى أنواع عدّة من الخضر منها : الجزر واللّوبيا والكرنب والبصل والخيار والقنّاء واللّفّ والبادنجان والقرع وقصب السّكر ، والقنبيط والحّس والهلّيون (6) .
أمّا الفواكه فهي على أنواع وأذواق مختلفة مثل : العنب والتّين والسّفرجل والتّفاح والكمثري والزّعور والخوخ والمشمش والتّوت واللّيمون والجوز والتّخيل وغيرها (7) .

وعن هذه المحاصيل يصف حسن الوزان تلمسان بقوله: « وفي المدينة عدّة سقايات ... حيث الكروم المغروسة الممتازة تنتج أعناباً من كلّ لون ، طيبة المذاق جدّاً ، وأنواع الكرز الكثيرة التي لم أر لها مثيلاً في جهة أخرى ، والتّين الشّديد الحلاوة ، وهو أسود غليظ طويل جدّاً ، يجفّف ليؤكل في الشّتاء ، والخوخ والجوز واللّوز والبطيخ والخيار وغيرها من الفواكه المختلفة » (8) .

ويشير يحيى ابن خلدون إلى بعض المنتوجات الزراعيّة التي تثمرها أرض تلمسان بقوله :
« ويوجد بخارجها... الحدايق الغلّب، بما تشتهيهِ الأنفس وتلذّ الأعين من فواكه الرمان ، والزيتون ، والتّين... وتنصبّ إليها من أعلى جبالها أثمار من ماء غير آسن... ويسقي بساتينها خارجها ، ومغارس الشّجر، ومنابت الحبّ » (9) .

(1) ابن حوقل ، م.س / 79-88

(2) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 8 / 137 ، ابن مغيث ، م.س / 262-275

(3) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 5 / 12-13-20-111 ، عبد الحميد حاجيات ، أبو محموسى الزباني - حياته وآثاره ، الشركة

الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 1982 / 62

(4) العبدري أبو عبد الله محمد بن محمد (ق 7 هـ / 13 م) ، رحلة العبدري المسماة الرحلة المغربية ، تحقيق وتقديم وتعليق محمد الفاسي ، الرباط ، 1968 / 16

(5) الإدريسي أبو عبد الله محمد بن محمد (ت 558 هـ / 1162م) ، نزهة المشتاق في إحتراق الأفاق ، مكتبة الثقافة الدينية ، مصر ، د.ت 255 - 250 / 1

(6) الإدريسي ، م.ن ، 1 / 250-255

(7) الوزان ، م.س ، 2 / 20

(8) يحيى ابن خلدون ، م.س ، 1 / 10

وأما تيهرت وتّس وشرشال ومازونة ومليانة والبطحاء ووهران وغيرها من أراضي الدولة الزيانية ، فكانت لا تختلف عن تلمسان ، بما فواكه حسنة مختلف ألوانها « والأراضي جيّدة تعطي غلّةً حسنة » . (1)

ويصف القلقشندي فواكه تيهرت بقوله : « وبها البساتين الكثيرة المونقة والفواكه الحسنة ، والسّفرجل الذي ليس له طعم أو شمّ » . (2)

ويضيف ابن حوقل ما تنتجه مدينة برشك بقوله : « ولها مياه جارية وأبار معين ، وبها فواكه حسنة غزيرة وسفرجل معنّ ، كالقرع الصّغار وهو طريف وأعنان » . (3)

أما التّاحية الممتدّة ما بين مدينة تّس والمسيلة فكانت هي الأخرى تنتج ما لذّ وطاب من الخضّر والفواكه والتّوابل .

« ومن مدينة تّس إلى المسيلة قرى كثيرة عبر مراحل... لها كروم ذوات سوان ، يزرعون عليها البصل والسّهدانج والحنّاء والكمّون ، ولها كروم كثيرة ومعظمها على نهر الشّلف ، ومن التّس إلى الشّلف مرحلتان » . (4)

• الحبوب ومحاصيل أخرى :

تتمّ زراعة الحبوب في الأراضي الخصبة خاصّة السّهليّة منها ، كسهل تسّالة ، وسهل وادي الشّلف ، وسهل تيارت وسهول متّيجة ، بالإضافة إلى السّهول السّاحليّة الأخرى كسهل تّس (الظّهرة) ، ووهران، وهنين ، والأراضي المحيطة بتلمسان ومن أهمّ أنواع الحبوب : القمح ، الشعير ، الحنطة وغيرها . (5)

وحول نوعيّة وكميّة إنتاج القمح يشير حسن الوزان إلى سهول تسّالة المجاورة لتلمسان بقوله : « أما مدينة تسّالة فتقع في سهل كبير يمتدّ على مسافة عشرين ميلاً ، ينبت قمحاً جيّداً جميل اللّون غليظ الحبّ يمكنه وحده أن يزود تلمسان بما تحتاجه من حبوب » وعن مدينة تّس يقول : « وأما إقليمها فينتج الكثير من القمح » ويذكر أيضاً سهل البطحاء « في سهل فسيح ينبت فيه القمح بكثرة ، وكانت تحقّق لملك تلمسان دخلاً يقدر بعشرين ألف مثقال » . (6)

(1) الوزان ، م.س ، 2 / 30-46

(2) القلقشندي ، م.س ، 5 / 111

(3) ابن حوقل ، م.س / 78

(4) الإدريسي ، م.س ، 1 / 252-253

(5) بوزياني ، م.س / 211-212

(6) الوزان ، م.س ، 2 / 24-37

أما حوض الشّلف وماجاوره من الأراضي الخصبة كسهول مليانة وبرشك فتنجج إلى جانب القمح ، الشّعير والحنطة والكتّان ، هذا إلى جانب المناطق الجبلية كجبل متغارة ، وولهاصة وبني يزناسن ومطغرة التي لا تنتج إلاّ الشّعير . (1)

ويذكر الوزان مدينة برشك بقوله : « وتنتج البادية الجميلة من حولها كثيرا من الكتّان والشّعير » . (2) وإلى جانب هذه المحاصيل تشير بعض المصادر الفقهية إلى زراعة القطن والقطاني والذرة والمقاتي . (3) فالقطن والكتّان من المحاصيل الزراعيّة الهامة في المغرب الأوسط خاصّة في الصناعات النسيجيّة ، ممّا يفسّر انتشاره في عدّة مناطق ، وهو ما يؤكّده حسن الوزان بشأن سكّان مدينة ندرومة بقوله : « ويتنججون على الخصوص أقمشة القطن لأنّه ينبت بكثرة في النّاحية » . (4)

ث (نظام الرّعي وتربية الماشية :

تشير إحدى الدّراسات الحديثة (5) إلى أنّ أراضي الدّولة الزيانية كانت في فترة من فترات تاريخها مرتعا ومرعى لمختلف الحيوانات والماشية خاصّة الأغنام والأبقار والإبل والخيول والحمير ، وتراول من طرف القبائل التي توجد مضاربا ضمن محيط الدّولة .

ويصف ابن خلدون الحياة الرّعوية لبعض القبائل ضمن نطاق المغرب الأوسط بقوله : « ويضعن أهل العزّ منهم والغلبة لانتجاع المراعي ، فيما قرب من الرّحلة ، لا يتجاوزون فيها الرّيف إلى الصّحراء والقفار الأملس ومكاسبهم الشّاة والبقر والخيول ... وربّما كانت الإبل من مكاسب أهل النّجعة منهم شأن العرب ، ومعاش المستضعفين منهم بالفلاح ودواجن السّائمة » . (6)

ومن القبائل التي اشتهرت بتربية الماشية : قبائل بني توجين ، ومغراوة خاصّة في المرتفعات الجبلية ، أمّا القبائل النّاجعة فأغلب حيواناتهم الإبل ، بينما انحصرت تربية الخيول في المناطق السّهلية والهضاب . (7)

(1) الوزان ، م.س ، 2 / 33-44

(2) الوزان ، م.ن ، 2 / 33

(3) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 8 / 145-146

(4) الوزان ، م.س ، 2 / 13

(5) حساني ، م.س ، 2 / 32

(6) ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 6 / 116

(7) بوزياني ، م.س / 21

وكثر تربية الأبقار في المغرب الأوسط ، حيث المراعي والأعشاب ، والأراضي المستوية في الشمال خاصة في مدينة تيهرت وأراضي مطماطة ، بينما اشتهرت تربية الأغنام والماعز في الهوامش الشمالية للصحراء في الشتاء ، و السّفوح الجنوبيّة في الصّيف . (1)

ويذكر ابن حوقل مواضع مختلفة من أراضي الدّولة الزيانية ، ارتبط اسمها بتربية الماشية ، فيصف تيهرت بقوله :

« وهي أحد معادن الدّواب والماشية والغنم والبغال والبراذين الفراهية ، ويكثر عندهم العسل والسّمّن » ، وهي إشارة إلى تربية النّحل ، ويشير إلى مدينة وهران وماجاورها بقوله : « وأكثر أموالهم الماشية ، ولهم منها الكثير » . (2)

وينفرد الوزان بوصف دقيق للحياة الرّعوية لسكّان إقليم بني راشد التي لا تبعد كثيراً عن تيهرت بقوله : « يقيمون في البادية ويعيشون تحت الخيام معتنين بماشيتهم ، ولهم عدد وافر من الجمال والخيل » وأمّا عن البطحاء التي لا تبعد كثيراً عن تلمسان ، فيصف أحد الرّعاة بقوله : « وتكاثر بقره وخيله وغنمه إلى حدّ أصبح هو بنفسه لا يعرف عدد رؤوس تلك الماشية ... وأنّ له زهاء خمسمائة من الخيل ، وعشرة آلاف من الغنم ، وألفين من البقر » . (3)

(1) حساني ، م.س ، 2 / 39 - 40

(2) ابن حوقل ، م.س / 78 - 86

(3) الوزان ، م.س ، 2 / 26 - 29

2- بعض أنواع الصناعات والحرف

مثّلت بعض الحرف والصناعات في المجتمع الزباني القاعدة الإنتاجية للمدينة ، بما كان يقدمه الحرفيون من دور بارز في تنشيط الحياة الاقتصادية ، وذلك بإستغلال وتحويل المواد الأولية فلاحية كانت أو معدنية إلى بضائع استهلاكية قابلة للتسويق ، ومن أهم هذه الصناعات :

أ (الصناعات النسيجية :

تعتمد هذه الصناعة على موارد مختلفة كالصوف ، و القطن، والكتان ، والحريير والجلود المدبوغة على اعتبارها مادة أولية متوفرة بشكل كبير في أراضي الدولة الزبانية ، وتشمل بوجه خاصّ : حياكة الملابس والزراي والحنابل، وصناعة الخيم و الأحذية والسروج والعمائم والأحزمة وغيرها .⁽¹⁾ وقد أثني يحيى ابن خلدون على هذه الصناعة بتلمسان بقوله : « غالب تكسيهم الفلاحة وحوك الصوف ، يتغايون في عمل أثوابه الرقاق ، فتلقى الكساء ، والبرنوس عندهم من ثماني أواقي ، والأحرام من خمس ، وبذلك عرفوا في القديم والحادث ، ومن لدنهم يجلب إلى الأمصار شرقا وغربا » .⁽²⁾ ونوه الزهري بمكانة تلمسان في صناعة المنسوجات الصوفية بقوله : « وهي دار مملكة يعمل فيها من الصوف كلّ شيء بديع من المحرّرات والأبدان وأحاريم الصوف والسفاسير والحنابل المكلكلة وغير ذلك وهذا من بديع ماخصّ به أهلها من جميل صنعهم ...ومنها يجلب لقيط الصوف والأسيلة لسروج الخيل إلى بلاد المغرب و بلاد الأندلس »⁽³⁾

(1) مارسى ، م.س / 100-101 ، الوزان ، م.س ، 2 / 14-34 ، حساني ، م.س ، 2 / 92-94

(2) يحيى ابن خلدون ، م.س ، 1 / 22

(3) الزهري أبو عبد الله محمد بن أبي بكر (ق 6 هـ / 12 م) ، كتاب الجغرافيا ، تحقيق محمد حاج صادق ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ،

فقد كان أبو زيد عبد الرحمن بن التّجّار من كبار أرباب الحرف بتلمسان يزاول حياكة الصّوف الرّفيع في درب شاكر ، وكان أغلب هذا الدّرب له ولخداّمه ، يقصده كبار التّجّار من المشرق والمغرب للاقتناء منها، وكان يجني من بيعه لهذا الصّوف ألف دينار في اليوم الواحد⁽¹⁾ وانفرد جورج مارسّي بوصف دقيق لخياطة وتطريز السّروج بقوله : « إلّا أنّ الفرسان المحتفظين بتذوق السّروج الفاخرة قد يجدون بتلمسان طرازين أكفّاء يقومون ببسط مشبك الزّحرف المزدوج في شكل أغصان ملتفة بالسّلك الذهبي أو الفضيّ على جلد أو قطيفة السّروج والعمائم والأحزمة »⁽²⁾ وتشير كتب التّراجم إلى وجود ورشات حرفيّة يديرها أرباب الحرف بمساعدة مجموعة من الصّبيان ، يخضع من خلالها الصّبي لفترة معيّنة حتّى يتعلّم الصّنعة، على أن تقدّم له أجره لاتزيد عن نصف دينار كلّ شهر.⁽³⁾

(1) ابن مرزوق ، المناقب ، م.س / 148 - 189

(2) مارسّي ، م.س / 101

(3) ابن مريم ، م.س / 38 - 39

ب (الصناعات الفخارية والخشبية :

ارتبطت حرفة الفخار بوجود عدد من الأفران المتخصصة في صناعة الفخار والخزف والقرميد ، بمدينة تلمسان وضواحيها ، خاصة بالقرب من باب العقبة ، و يشير جورج مارسى إلى تراجع هذه الحرفة عما كانت عليه من تطور وازدهار منذ زمن طويل مقارنة بحرف أخرى كالنسيج . (1)

ومن المؤكد أنّ هذه الصناعة قد تأثرت بشكل كبير من خلال فئة الأندلسيين ، الذين أدخلوا معهم إلى بلاد المغرب الأوسط صناعات جديدة كصناعة الزليج ذو الألوان المختلفة . (2)

كما أنّ عمارة المساجد وبناء القصور والبيوت في هذا العصر تركت أثراً كبيراً في تطوير الصناعات الخشبية ، بما إحتاجته من أسقف ونوافذ وأبواب ومنابر ومقصورات وأثاث وتحف زخرفية ، وكانت السقوف الخشبية تغطى بالقصدير والأصباغ الملونة، والأبواب تغطى كلها بالنحاس الأصفر ، وكانت المنابر والمقصورات تزخرف بأشكال هندسية ونباتية ، وتطعم حشوات المنابر بالعاج والأبنوس والصندل والعنّاب وأصناف الخشب العظيم . (3)

وقد برز كذلك في القرن التاسع الهجري / الخامس عشر الميلادي ، النحت على الخشب بالنسبة إلى الأثاث والخزائن والصناديق وأبواب المساجد ، ومن بين الآثار الدالة على هذه المرحلة ثرية مسجد تلمسان التي تعود إلى عهد يغمراسن بن زيّان (633 - 681 هـ / 1235 - 1282 م) . (4) هذا إلى جانب النحت على الجبس والزخرفة والفسيفساء الفنية التي وجدت على سطوح الحجرات المبلّطة بالزليج الملون ، وهو ماذهب إليه الحسن الوزان في وصفه لمدينة هين التي لايفصلها عن تلمسان إلاّ أربعة عشر ميلاً بقوله : « ودورهم في غاية الجمال والزخرفة ... أرضها مبلّطة بالزليج الملون ، وسفوح الحجرات مزينة بنفس الزليج ، والجدران مكسوة كلها بالفسيفساء الفنية . » (5)

وتعد المدرسة التاشفينية آية في الزخرفة والجمال ، إذ يصفها جورج مارسى بقوله : « ولعب التلبس الخزفي في الزخرفة دوراً هاماً ... فجهّزت بالخزف محيطات الأبواب ورصف القاعات ، وتقدمت المصلى فسيفساء من المرمر تأطرت بزخرفة ضفيريّة نباتية رقيقة . » (6)

(1) مارسى ، م.س ، ص . ن .

(2) برونشفيك ، م.س ، 2 / 242-243

(3) جمال أحمد طه ، م.س / 215

(4) حساني ، م.س ، 2 / 98

(5) الوزان ، م.س ، 2 / 15

(6) مارسى ، م.س / 55

ت (الصناعات المعدنية :

هي من بين الصناعات التي أخذت إهتماماً خاصاً من قبل السلطنة الزيتانية لارتباطها بالحياة المدنية من جهة والحياة العسكرية من جهة أخرى ، ويعود السبب في تطورها إلى وفرة الموارد الأولية في محيط الدولة وقربها من مناجم الذهب والزنك والحديد بشكل خاص .⁽¹⁾

شملت هذه الصناعة الأسلحة التقليدية كالسيوف ، والرماح ، والدرق ، والمجانيق ، والعرادات ، والآلات المختلفة التي تستخدم في عمليات الحصار.⁽²⁾

كما استخدمت في مواضع مختلفة ، كمصاريح للأبواب ومقابض ومطارق لها ، إلى جانب بعض الأدوات البسيطة كالقؤوس والمحاريث والشبائيك وغيرها .⁽³⁾

وارتبطت كذلك بسك العملة وصناعة النقود من دنانير ودرهم ، بلغ عددها إثنان وثلاثون ديناراً ذهبياً في غاية الجودة والإتقان ، بما تحمله من أشكال هندسية ، وأقوال مأثورة لأسماء الملوك والسلاطين ، وآيات من القرآن الكريم ، ومعلومات أخرى تفيد أنها ضربت بمدينة تلمسان ، مما يؤكد وجود دار للسكة .⁽⁴⁾

(1) البكري أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز (ت 487 هـ / 1094 م) ، المغرب في ذكر إفريقيا وبلاد المغرب ، دار الكتاب الإسلامي ، القاهرة ، د.ت / 70 ، الوزان الحسن بن محمد ، م.ن ، 2 / 24

(2) محمد عيسى الحريري ، تاريخ المغرب الإسلامي والأندلس في العصر المريني ، دار القلم للنشر والتوزيع ، ط2 ، الكويت ، 1987 / 286

(3) حساني ، م.س ، 2 / 98

(4) بوزياني ، م.س / 227 - 236

3- النظام التجاري

أ) تنظيم الأسواق وإدارتها

إنّ الحديث عن الحركة التجارية في الدولة الزبانية يرتبط أساساً بوضعية الأسواق وتنظيماتها في هذا العهد ، حيث تمثل الأسواق مركزاً للنشاط التجاري بصورة ومراحل مختلفة.

فبالأسواق هي مرآة عاكسة لحياة المدينة الاقتصادية وعنوان نشاطها التجاري والصناعي بل والاجتماعي أيضاً ، فمنذ إنشاء المدن رُتبت أسواقها ، ودعمت ببعض المنشآت وأصبح لها تنظيمات وقواعد معينة خاصة بعدما تولّت الدولة الإشراف عليها .⁽¹⁾

ويتضح من خلال ذلك ، أنّ لكل سوق وقت محدّد لإنعقاده ونوع معيّن من السلع التي يختص بها ، حيث تشير بعض الدراسات⁽²⁾ إلى عدد من الأسواق الأسبوعية والموسميّة في البوادي والمدن:

كسوق سيدي بوجمعة الذي يعقد كل يوم أربعاء بمدينة تلمسان ، وسوق بني راشد الذي يعقد كل خميس وياع فيه عدد وافر من الماشية والحبوب والزيت والعسل ، وكثير من المنسوجات وأشياء أخرى أقل قيمة ، كالحبال والسروج والأعنة وحاجيات الخيل .

كما وجد عدد آخر من الأسواق الحرفيّة مثل : سوق الخرازين ، وسوق النحاسيين ، وسوق العطارين ، وسوق الغزل والنسيج ، وسوق الخضر والفواكه ، وسوق اللحوم .⁽³⁾

وتشير إحدى الأبحاث⁽⁴⁾ إلى رواج بعض الأسواق المتخصصة في بيع العبيد السود ، في مدينة تلمسان لفترة التّجار الأجانب خاصّة الكاتالونيين والبنادقة والميورقيين ، إذ يشكّلون بضاعة مربحة لتعدّد مجالات استخدامهم .

ويتحكّم في إدارة وتسيير هذه الأسواق ، فئات التّجار على اختلاف أصنافهم ورؤوس أموالهم ، إلى جانب فئات أخرى تتكفّل بنقل وحمل السلع ، وآخرون يحدّدون الأسعار كوسطاء بين البائع والمشتري .

(1) أحمد مختار العبادي ، من مظاهر الحياة الإقتصادية في المدينة الإسلامية ، مجلة عالم الفكر ، العدد 01 / المجلد الحادي عشر ، الكويت ، 1980 / 157

(2) الوزان ، م.س ، 2 / 26-27 ، حساني ، م.س ، 2 / 45

(3) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 3 / 157-217 ، 10 / 242-409 ، 11 / 125

(4)

Dufour Charles Emmanuel , L` Espagne catalane et le Maghreb aux XIII et XIV, Paris, 1966 / 13

ويمكن أن نُميّز بين صنفين من التّجار :

تجار صغار يزاولون تجارتهم بمفردهم ، وأغلب هؤلاء يكونون إمّا مستأجرين للدّكاكين والمتاجر، أو متحولين بين الشّوارع والأزقة ، لاتزيد قيمة بضاعتهم عن مائتي دينار (1) وتجار يتنقلون بين المدن وأسواقها ، يشاركون التّجار الأجانب في البيع والشّراء ، ويوظفون ما بين مائتي دينار وخمسمائة ، وتجار كبار يقومون برحلات نحو السّودان ودول أوروبا ويحتكرون عددا من السّلع والبضائع (2).

ولتنظيم حركة نقل السّلع والبضائع من مكان إلى آخر وجد الحمالون ، الذين يزاولون مهامهم بترخيص من عامل المدينة ، ولهم أمين يفصل في نزاعاتهم ، كما وجد الدّلالون (السّماسرة) وهم عبارة عن وسطاء بين التّجار فيما يتاعونه أو يبيعونه إلى المشتري ، حيث يحمل الدّلالون السلعة من دكان إلى آخر مبتغين فيها أعلى الأثمان . (3)

وتفيد إحدى التّوازل الفقهيّة ما كان يسببه الدّلالون من أضرار جسيمة للبيع والتّجار ، لأنّ المشتري كان يقوم « بتقليب السلعة في حوانيتهم قاصداً الإشتراء ، ويرى السلعة في المناداة أقلّ ثمناً من التي في الحوانيت ... فيترك الإشتراء منهم ويميل إلى سلعة المناداة لدى الدّلالين ، وينتج عن ذلك عدم تسويق سلعهم إلاّ في آخر التّهار ، ممّا يضرّ بمصالحهم ، لأنّ التّاجر أو البائع يسعى إلى بيع سلعته في أول التّهار ليشتري بثمانها سلعا غيرها . » (4)

ب (مراقبة الأسواق

تعكس أهميّة الرّقابة المفروضة على الأسواق في الدّولة الزّبانية قضايا متعدّدة ذات صلة بحياة المجتمع وتقاليده ضمّاناً للسّير الحسن للنشاط التّجاري ، ورغبة لوضع حدّ للسّلوكات الدّنيئة الصّادرة عن بعض الباعة والتّجار ومن ذلك :

مراقبة المكاييل والموازين التي كان يستخدمها التّجار في تعاملتهم اليوميّة لوضع حدّ لطرق الغشّ والتّدليس في بيع وشراء السّلع ، وتذكر بعض المصادر عدداً من وحدات الكيل التي يستخدمها أهل تلمسان ومدن المغرب الأوسط في تعاملاتهم منها : الصّاع وهو ما يعادل أربعة أمداد نبويّة، مع العلم أن الصّاع الشّرعّي يساوي أربع حفنات (5) ، أمّا الوسق ويسمّى الصّحفة فيعادل ستّون صاعاً بالصّاع التّبوي بإجماع العلماء ،

(1) فيلاي ، تلمسان ، م.س ، 1 / 215-216 ، حساني ، م.س ، 2 / 41

(2) حساني ، م.ن ، 2 / 42-43

(3) مارمول كرنجال (ق 10 هـ / 16م) ، إفريقيا ، تحقيق محمد حجي وآخرون ، مطبعة المعارف ، الرباط ، 1948 ، 2 / 149-152 ،

الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 8 / 356-364 ، 6 / 78

(4) الونشريسي ، المعيار ، م.ن ، 5 / 197

(5) الونشريسي ، المعيار ، م.ن ، 5 / 90 ، 8 / 144

بصاع النَّبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وهو ما يعادل حفنة من الحبوب بكلتا اليدين مجتمعتين من ذوي يديين متوسطتين بين الصَّغَر والكَبَر (1) ، أمَّا وحدة الوزن الشَّائعة فكانت الرَّطْل ، وكلَّ رطل يساوي ستة عشر أوقية ، بينما حدّدت وحدة الأوزان الكبيرة بالقنطار ، في حين كانت وحدة وزن الذهب هي المِثقال . (2)

ويذكر الونشريسي أنّ من الباعة والتَّجار من كان يلجأ إلى الغشِّ والتَّحايل ، ومن ثمة يتعرّض للعقوبة من جانب المحتسب أو صاحب السُّوق ، ومن أمثلة الغشِّ في الأسواق : بيع الخبز ناقص الوزن ، وخلط العسل الجيّد بالرّديّ والزّيّت القديم بالجديد ، ومزج اللّبن بالماء . (3)

ويضيف لنا العقباني عرضاً لسلوكات الجزّارين بتلمسان بقوله : « قلت : وكذا تقرّرت ببلدنا تلمسان أنّ ما يبيعه الجزّار من اللّحم يدخل في وزنه شيئاً من الكرش والمصران على قدر شدّة الثمن وقلّته . » (4) ومن الباعة من يخلط القمح الجيّد بالرّديّ ويبيعه ، ناهيك عن الغشِّ في الخبز ومبيعات أخرى . (5)

ومن أجل تفعيل الرّقابة على الأسواق وتأمينها ، أسند هذا الأمر لعدد من الأمناء و محتسبي الأسواق وقد اشترط في اختيارهم لهذا المنصب جملة من الشُّروط حدّدها محمّد بن أحمد بن عبدون التَّجيبّي بقوله :

« ويجب أن يكون المحتسب رجلاً عفيفاً ، خيراً ، ورعاً ، عالماً ، غنياً ، نبيلاً ، عارفاً بالأُمور ، محكّماً ، فطناً ، لا يميل ولا يرتشي ، فتسقط هيئته ويستخفّ به ولا يعبأ به ويتويخ معه المقدم له . » (6)

ويبدو أنّ حكّام الدّولة الزيّانية لم يتقيّدوا بهذه الشُّروط في أواخر عهدهم ، وأصبحوا يعهدون بها لأناس عاديّين لا تتوفر فيهم الكفاءة اللاّزمة لممارسة هذه المهنة ، إذ تكشف كتب التّوازل المعاصرة لذلك عن انتشار الغشِّ في الأسواق والتّلاعب بالمكاييل والموازين ، وبالسّلع المعروضة في السُّوق مقابل غضّ البصر من قبل ولاة الأسواق وحصولهم على رشاوي ومنافع مادّيّة من طرف التّجار وأصحاب الصّنائع . (7)

(1) الونشريسي ، المعيار ، م.ن ، 11 / 144 ، 8 / 144

(2) برونشفيك ، م.س ، 2 / 195

(3) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 6 / 409 - 416

(4) العقباني محمد بن أحمد بن قاسم التلمساني (ت 871 هـ / 1467م) تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر وتغيير المناكر،

تحقيق ونشر علي الشنوفي ، مجلة الدراسات الشرقية ، المعهد الفرنسي داماس ، العدد 19 ، 1967 ، 114 /

(5) العقباني ، م.ن / 118

(6) بروفنسال ، م.س / 20

(7) العقباني ، م.س ، ص.ن

ولم يتوقف الأمر عند هذا الحدّ ، بسبب عجزهم عن محاربة ظاهرة اللّصوصيّة التي كانت منتشرة بكثرة داخل الأسواق مستهدفة بذلك فئة التّجار ، وروّاد الأسواق . (1)

ت (نظام التّسعير في الأسواق

شكّلت ظاهرة التّسعير في أسواق الدّولة الزيانية جدلاً فقهيّاً بين مؤيّد ورافض للفكرة ، إذ تشير بعض النّوازل الفقهيّة إلى حرمة سياسة التّسعير ، لأنّه مظلمة في حقّ التّجار والباعة في الأسواق سيّما في أوقات الغلاء لأنّ ذلك مقدّر من الله ولا دخل للإنسان فيه . (2)

في حين رأى بعض الفقهاء أنّ التّسعير واجب ، خاصّة إذا تعمّد التّجار سياسة الغلاء في أوقات الشدّة بإخراج ما عندهم من البضائع المحتكرة ومضاعفة أثمانها ، فإنّهم يجبرون على الحطّ من السّعر والالتحاق بأسعار السّوق حتّى لا يضرّ ذلك بعامّة النّاس . (3)

ومن بين الذين كانوا يحنّون على العمل بنظام التّسعير في أسواق المغرب الأوسط العالم والفقهاء: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد العقباني التلمساني بقوله : « قلت كان سيّدنا وشيخنا الحدّ الأقرب يقول : يتعيّن أن يكون التّسعير على أهل الأسواق في هذا الزّمن متّفقا عليه وتفقدّهم في كلّ لحظة فضلاً عن كلّ يوم لازم بما دانوا به من جميع المحضورات في البيع والابتياح ، ومن أخبث شرورهم وأشنع مرتكبات محذورهم أنّ الجالب إن أدركه سبب التّعذّر ولو من وابل مطر أو شدّة وحل فإنّهم يعدّون ذلك عذرا لخلاء السّوق من المطعومات وغيرها ، إظهاراً منهم لفراغ ما بأيديهم من ذلك لتعذّر جلب الجالين ومخازنهم به ملأى وما ذلك إلّا من ترصدهما الحطيطة في السّعر لا من إخلائهم الأسواق ، فإذا حطّ لهم منه أوقية أخرجوا محتزّهم وباعوا منه الكثير مبادرة على إتيان المجلوب فيرخّص ما بأيديهم . (4) »

ويّتضح من خلال النّص أنّ العمل بنظام التّسعير كان سارياً في تلمسان ومدن المغرب الأوسط في القرنين الثامن والتاسع الهجريين / الرابع والخامس عشر الميلاديين، حتّى لا يتجاوز التّجار حدودهم ويطرصدون الظّروف المناسبة للمضاربة والمغلاة .

(1) الوزان ، م.س ، 27 / 2 ، حساني ، م.س ، 49 / 2

(2) المجلدي أبو العباس أحمد بن سعيد (ت 1094 هـ / 1346 م) ، التّيسير في أحكام التّسعير ، تحقيق موسى لقبال ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، ط 1 ، الجزائر ، 1981 / 48 - 53 ، العقباني محمد بن أحمد بن قاسم ، م.س / 131 - 134

(3) المجلدي ، م.ن ، ص.ن

(4) العقباني ، م.س / 135

وبما أن قيمة الأسعار مسألة نسبية قد تزيد أو تنقص ، نظراً للتغيرات المفاجئة والظروف المحيطة ، فقد تأكدت ظاهرة الغلاء في أسعار المواد الغذائية سيما في أوقات المجاعة التي اجتاحت تلمسان أكثر من مرة ، وكان من بينها المجاعة التي حلت بها ما بين (698 - 707 هـ / 1299-1307م) ، نتيجة الحصار المريني حيث نفذت الأقوات و فرغت المخازن من الطعام وارتفعت الأسعار. (1)

ويقدم لنا ابن خلدون وصفاً دقيقاً لهذا الوضع بقوله : « وعلت أسعار الأقوات والحبوب وسائر المرافق بما تجوز حدود العوائد ، وعجز وجدهم عنه ، فكان ثمن مكيال القمح الذي يسمونه البرشالة ويتبايعون به ، مقداراً إثنا عشر رطلاً ونصف مثقالين ونصفاً من الذهب العين ، وثمان الشّخص الواحد من البقر ستين مثقالاً ، ومن الضأن سبعة مثاقيل ونصفاً ، وأثمان اللحم من الجيف الرّطل من لحم البغال والحمير بثمن المثقال ، ومن الخيل بعشرة دراهم صغار من سكتهم ... والرّطل من الجلد البقري مائة أو مذكى بثلاثين درهماً ، وهرّ الدّواجن بمثقال ونصف ... والدّجاجة بثلاثين درهماً ، والبيض الواحدة بستة دراهم والعصافير كذلك ، والأوقية من الزيت بإثني عشر درهماً ، ومن السمن بمثلها ومن الشحم بعشرين ومن الفول بمثلها ، ومن الملح بعشرة ، ومن الحطب كذلك ، والأصل الواحد من الكرب بثلاثة أثمان المثقال ، ومن الخس بعشرين درهماً ومن اللّفت بخمسة عشر درهماً ، والواحدة من القناء والفقوس بأربعين درهماً ، والخيار بثلاثة أثمان الدّينار والبطّيح بثلاثين درهماً ، والحبة من التّين والإجاص بدرهمين ، وأستهلك الناس أموالهم وموجودهم ، وضافت أحوالهم. » (2)

ويضيف حسن الوزان في وصفه لهذه المجاعة بقوله : « ودام الحصار سبع سنوات وأستفحل الغلاء إلى أن بلغ ثمن كيلو روجيو من القمح ثلاثين مثقالاً ، وسكورزو من الملح ثلاثة مثاقيل ، ورطل من اللحم ربع مثقال ، فلم يطق السّكان تحمّل مثل هذه المجاعة. » (3)

وللتخفيف من حدة الغلاء في الغذاء خاصة أيام الحن والشدائد ، منع الفقهاء والقضاة احتكار السلع من قبل التجار، وقاموا بحثهم على إخراج القمح والشعير وسائر الأطعمة المدخرة وبيعها في الأسواق لحاجة الناس إليها بسعر معقول ، كما أنّهم شدّدوا العقاب على البعض منهم إذا ماتّبين امتناعهم عن إخراج سلعهم لبيعها ، وإن لم يفعلوا تخرج بضاعتهم وتباع قصراً ويعطى لهم رؤوس أموالهم والفائدة تفرق على

(1) ابن مرزوق ، م.س / 194 ، التنسي ، م.س / 130-132

(2) ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 7 / 128

(3) الوزان ، م.س ، 2 / 18

الضعفاء تأديباً لهم ، وإن لم ينتهوا عن ذلك كان الضرب والسجن لهم ، كما شددوا التّكبير على متلقي السلع في الفنادق، وألزمهم بإنزالها إلى الأسواق ليدركها الضّعيف والقويّ (1) ، فضلاً عن ذلك فقد أجاز فقهاء المغرب الأوسط التسعير على التّجار خصوصاً إذا تجاوز هؤلاء حدودهم في البيع ، وكان الغلاء متفاحشاً (2) ، ويتحكّم في غلاء الأسعار أيضاً في غير أوقات المجاعة وظاهرة الاحتكار ، قانون العرض والطلب ، فإذا كانت السلعة نادرة الوجود تعمّد التّجار تخزينها حتّى يكثر الطلب عليها وترتفع أثمانها في الأسواق (3) ، كما أنّ التّجار الذين يحتكرون الزّرع يستغلّون هذا الطّرف للزيادة في أسعار القمح والشّعير ، أو يشترونه مباشرة من الدّور و الفنادق قبل نزوله إلى الأسواق قصد التّحكّم في تسعيره (4) لذلك نهى الفقهاء عن هذا السلوك ، ومنع الحنّاطين من شرائه في الدّور أوقات الغلاء ، لأنّه يدخل في باب المضرة بالأسواق ، ومثلهم في ذلك مثل الطّحّانين الذين يشترون القمح في الدّور ويطحنونه ويبيعونه دقيقتاً للناس بسعر مرتفع ، لأنّهم يحتسبون في ذلك جهودهم في الطّحن . (5)

أمّا في الأوقات العادية فتشير إحدى الدّراسات إلى دور الدّلال في تحديد أسعار البضائع والسلع لاتصاله بأصحاب المهن والصنّاع من جهة ، ونظراته حول سعر المادة المعروضة في الأسواق خاصّة إذا تعلق الأمر بمادتي الجلود ومختلف المواد المستعملة في الدّبغ . (6)

وفي بعض الحالات لا يقتصر تحديد الأسعار على المحتسب فقط ، بل يختار التّجار من له معرفة بأحوال السّوق ، وخبرة في تمييز الجيّد من الرّديء فيحدّد لهم الأسعار ويلتزمون بها ، ولو كان ذلك مؤقتاً . (7).

(1) العقباني ، م.س / 127-131

(2) العقباني ، م.ن / 135

(3) حساني ، م.س ، 2 / 60

(4) العقباني ، م.س / 128

(5) العقباني ، م.ن / 129

(6) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 9 / 120-122 ، 5 / 220

(7) حساني ، م.س ، 2 / 65

ث) التّجارة الخارجيّة للمغرب الأوسط

كان للاستقرار السياسي الذي شهده المغرب الأوسط في العصر الزياني أثره في ازدهار وتنشيط حركة التجارة به حيث شهدت أسواقه نشاطا متميزا في البيع والشراء ، وذلك بتشجيع كبار التجار وصغارهم على المشاركة في إقامة وتفعيل الأسواق الأسبوعيّة في البوادي والمدن .⁽¹⁾

ويتحكّم في تنشيط وتفعيل هذه الأسواق ، فئات التجار على اختلاف أصنافهم ورؤوس أموالهم ، ويمكن أن نميّز بين ثلاثة أصناف من التجار :

تجار صغار يزاولون تجارتهم بمفردهم ، وأغلب هؤلاء يكونون إمّا مستأجرين للدكاكين والمتاجر، أو متحولين بين الشوارع والأزقة ، لزيادة قيمة بضاعتهم عن مائتي دينار⁽²⁾ وتجار يتنقلون بين المدن وأسواقها ، يشاركون التجار الأجانب في البيع والشراء ، ويوظفون مابين مائتي دينار وخمسمائة ، وتجار كبار يقومون برحلات نحو السودان ودول أوروبا ويحتكرون عددا من السلع والبضائع .⁽³⁾

وتنفرد الفئة الثالثة عن غيرها بتنشيطها للتجارة الخارجيّة ، إذ أصبحت مدن المغرب الأوسط مقصدا للقوافل والتجار من مختلف الأقطار خاصّة القادمة من أوروبا وغيرها من البلاد المسيحيّة⁽⁴⁾ وقد لعبت الموانئ التجاريّة دورا أساسيا في تفعيل المبادلات التجاريّة عن طريق البحر الأبيض المتوسط .⁽⁵⁾

لقد كان التجار المسيحيّون القادمون من أوروبا يتمتعون بالأمن والحماية أثناء إقامتهم في موانئ المغرب الأوسط ، أو أثناء رحلاتهم البحرية متجهين نحو هذه المناطق ، وزيادة على ذلك فقد كانوا أحراراً في بيع سلعهم إمّا نقدا أو مقايضة على أن يلتزموا بواجبات مقابل هذه الضمانات منها الرقابة الدائمة على السلع والبضائع الواردة إلى أسواق المغرب الأوسط ، وعدم الإحتكار التجاري لسلعة معينة ، إلى جانب التقيد ببعض المحظورات المتعلقة بنوع البضائع المتبادلة ، ودفعهم للضرائب المفروضة على سلعهم للسلطة الحاكمة في تلمسان .⁽⁶⁾

(1) فيلال ، تلمسان ، م.س ، 1 / 215-216

(2) حساني ، م.س ، 2 / 41

(3) حساني ، م.ن ، ص.ن

(4) الوزان ، م.س ، 2 / 30

- Dufourc Charles Emmanuel , op.cit . / 134 -139

(5) بورويّة وآخرون ، م.س / 479 - 480

(6) بورويّة وآخرون ، م.ن / 479 - 485

وتذكر كتب الجغرافيا والرحلات ، عددًا من الموانئ التي قامت بدور فاعل في الحركة التجارية ، ومن هذه الموانئ ميناء تنس فهو من أكبر الموانئ التي يتعدى إليها الأندلسيون بمراكبهم ويقصدونها بمتاجرهم (1) أمّا المرسى الكبير الذي لايبعد عن وهران سوى بضعة أميال ، فهو من أشهر موانئ المغرب الأوسط، ترسو فيه بسهولة مئات المراكب والسفن المحملة بالبضائع والقادمة من أوروبا . (2)

كما كان لميناء مستغانم رغم صغر حجمه ، دورًا هامًا في استقبال منتجات أوروبا لتغطية الاحتياجات الاستهلاكية للسكان ، رغم أن أصحاب السفن لا يحققون أرباحًا مهمة لشدة فقر السكان . (3)

وفي مقابل ذلك عرفت مدن المغرب الأوسط على غرار مدينة تلمسان حركة تجارية نشيطة مع بلاد السودان (4) ، فبرزت في المجتمع التلمساني عدّة عائلات مارست النشاط التجاري ، واشتهرت بالغنن ويسر الحال أهمها : عائلة المقرئ التي اشتهرت بتجارها الواسعة للذهب ، وامتلاكها لعدد من الوكالات التجارية في الواحات الصحراوية (5) إلى جانب عائلة النجار التي اشتهرت ببياعة الصوف والتجارة فيه مع مختلف البلدان مشرقًا ومغربًا ، إضافة إلى عائلة المرازقة والعقباني وغيرها من البيوتات التي جمعت بين العلم والتجارة في آن واحد . (6)

لقد كان هؤلاء التجار يزاولون التجارة بأنفسهم ، أو بواسطة مواليتهم وعبيدهم وفي بعض الحالات لجأ هؤلاء إلى استئجار وكلاء ينوبون عنهم في مختلف عملياتهم التجارية ، سواء في السودان أو بلاد المشرق أو دول أوروبا ، ومن الوكلاء من كان يختصّ بتاجر واحد ، والبعض منهم بعدد من التجار حيث يستقبلون سلعهم ، وينقلونها بعد ذلك إلى المدن الداخلية . (7)

(1) ابن حوقل ، م.س / 78

(2) الوزان ، م.س ، 2 / 30

(3) الوزان ، م.ن ، 2 / 32

(4) الوزان ، م.ن ، 2 / 21 ، فيلالي ، تلمسان ، م.س ، 1 / 213-219

(5) المقرئ شهاب الدين أحمد بن محمد (ت 1041 هـ / 1631 م) ، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب ، تحقيق إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، 1988 ، 5 / 205-206

(6) ابن مرزوق ، م.س / 148 - 189

(7) حساني ، م.س ، 2 / 42 - 43

لقد حرص هؤلاء التجار على تأمين مدن المغرب الأوسط تجارياً ، وتغطية احتياجات سكّانها من البضائع والمؤن ، فيصفهم مارمول بأنهم « أناس طيبون أوفياء في تجارتهم ، معتزّون بالنّظم والحضارة وحسن التدبير ، مهذبون مع الأجانب ، وأهم تجارتهم في غينيا حيث يحملون بضائعهم كلّ سنة ويأتون منها بالتّبر والعنبر والمسك وسنور الزّباد ورقيق السّود وأشياء أخرى من بضائع البلد ، ويتجرون بالتّبادل محققين كثيراً من الرّبح حتّى لا تكفي رحلتان أو ثلاث ليستغني التّاجر . » (1)

ويضيف حسن الوزان قائلاً : هم « أناس منصفون مخلصون جدّاً وأمناء في تجارتهم ، يحرصون على أن تكون مدينتهم مزوّدة بالمؤن على أحسن وجه ، أهم أسفارهم التّجارية هو الذي يقومون به إلى بلاد السّودان ، وهم وافروا الغنى أملاًكاً ونقوداً . » (2)

(1) كرنجال ، م.س ، 2 / 300

(2) الوزان ، م.س ، 2 / 21

رابعاً : الأوضاع الثقافية

زيادة على كونها عاصمة سياسية للدولة الزيانية ، اشتهرت مدينة تلمسان ، كحاضرة علمية وثقافية استوطنها كبار العلماء والفقهاء ، واحتضنت عدداً من المراكز والمؤسسات الدينية والعلمية ، وبلغت درجة كبيرة من التطور الفكري والثقافي ، مما جعلها تتبوأ مكانة متميزة منافسةً بذلك مختلف الحواضر بالمغرب الإسلامي . (1)

1- رعاية الدولة الزيانية للعلم والعلماء

لم يقتصر سلاطين وأمراء بني زيّان على الاهتمام بالجوانب السياسية والعسكرية للدولة فحسب ، بل أسسوا قواعداً وتقاليداً راقيةً في ميادين الفكر والثقافة تعكس إرادتهم القويّة وجهودهم المستمرة في رعايتهم للآداب والعلوم ، وعنايتهم الدائمة بتشجيعهم للعلماء والفقهاء ، واستقبالهم من مختلف الحواضر الإسلامية . (2)

لقد كان السلطان يغمراسن (633 - 681 هـ / 1236-1283 م) شغوفاً بحبه للعلم والعلماء ، يبحث عنهم و يكتبهم للقدوم إلى تلمسان ، فيقرهم إليه ويغدق عليهم بالأموال والهدايا ، يصفه التنسي بقوله : « وله في أهل العلم رغبة عالية يبحث عليهم أين ما كانوا ، ويستقدمهم إلى بلده ، ويقابلهم بما هم أهله » (3)

و من هؤلاء العلماء أبو إسحاق إبراهيم بن يخلف التنسي (4) ظلّ السلطان يغمراسن يكتبه ، ويرغبه في سكنى تلمسان فيمتنع ، يرد زائراً ويقوم أشهراً وينصرف إلى تنس ، فورد ذات مرّة على تلمسان حيث اجتمع إليه طلبة العلم و فقهاؤها فبلغ خبره أمير المسلمين السلطان يغمراسن ، فقرر الذهاب إليه والاجتماع به ، قال التنسي :

« فركب بنفسه وجاء إليه ، واجتمع معه بالجامع الأعظم ومعه فقهاء تلمسان ، وقال له : ماجئتك إلا راعباً منك أن تنتقل إلى بلدنا ، تنشر فيها العلم وعلينا جميع ما نحتاج ... فكان ذلك ، وأقطع أمير المسلمين إقطاعات من جملتها (تيرشت) التي أقطعت بعد إنقراض عقبه لإبني الإمام .» (5)

(1) يحيى بوعزيز ، ماضي مدينة تلمسان وأمجادها الحضارية ، مجلة الأصالة ، الجزء الأول ، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية ، الجزائر ، 1989

35-36 ، الوزان الحسن بن محمد ، م.س ، 2 / 17 - 19

(2) فيلاي ، تلمسان ، م.س ، 2 / 319

(3) التنسي ، م.س / 247

(4) أنظر ترجمته في : يحيى ابن خلدون ، م.س ، 1 / 48 ، الحفناوي ، م.س ، 2 / 15 - 16 ، التنبكي ، م.س / 38 ، مخلوف ، م.س ،

1 / 218

(5) التنسي ، م.س / 126 - 127

ولم يزل يغمراسن يهتّم بالعلماء ، ويرعى مصالحهم حتّى ذاع صيته في المغرب والأندلس وتسامع به العلماء والفقهاء، فتوافدوا عليه واستوطنوا تلمسان ، منهم خاتمة أهل الأدب (1) أبو بكر محمد بن عبد الله بن داوود بن خطّاب الأندلسي (2) الذي انصرف من الأندلس واستقر بتلمسان ، فأحسن السّلطان نزله ومثواه ، وقربّه من بساط العزّ وأدناه وجعله صاحب الحكم الأعلى (3) ، وفي ذلك يقول ابن خلدون :
« ووفد في جملة أبو بكر بن خطّاب ... وكان مرسلًا بليغًا ، وكاتبًا مجيدًا ، وشاعرًا محسنًا ، فاستكتبه وصدر عنه من الرّسائل في خطاب خلفاء الموحدين بمراكش وتونس في عهدود بيعاتهم ما تنقل وتحفظ. » (4)

وكان العاهل الزيّاني ، يعقد المجالس العلميّة في قصره ويهتّم بالمذهب المالكي ويرعاه ، ونحا منحاه ابنه السّلطان أبو سعيد عثمان بن يغمراسن (681 – 703 هـ / 1282-1303 م) في تشجيع ذوي العلم والفقّه ، فاحتفظ بمن كان في بلاط أبيه من العلماء والفقهاء والأدباء ، وأضاف لهم الشّاعر الصّوفي الكاتب المتميّز أبا عبد الله محمد بن خميس (5) وقلّده خطّة الكتابة . (6)

أمّا السّلطان أبو حمّو موسى الأوّل (707 – 718 هـ / 1307-1318 م) ، فقد سار على نهج سلفه في اهتمامه بالعلماء ، فخصّ إبننا الإمام (7) أبا زيد وأبا موسى بوافر الرّعاية والاعتناء (8) وقربهما إليه واحتطّ لهما أول مدرسة في تلمسان عرفت باسمهما ، وأقاما عنده على مجرى أهل العلم وسننهم، وأختصّهما بالفتوى والشّورى . (9)

وسلك السّلطان أبو تاشفين (718 – 737 هـ / 1318-1337 م) نهج أبيه في الإحتفاء بالعلماء وتقريبهم إليه ، كما فعل مع الفقيه أبا موسى عمران بن موسى المشدالي (10) إذ أنزله من التّقريب والإحسان

(1) التنسي ، م.ن / 127

(2) أنظر ترجمته في : يحيى ابن خلدون ، م.س ، 1 / 69 – 70 ، ابن مريم ، م.س / 227

(3) التنسي ، م.س ، ص.ن

(4) ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 7 / 106

(5) أنظر ترجمته في : يحيى ابن خلدون ، م.س ، 1 / 39 – 40 ، المقري ، أزهار الرياض م.س ، 2 / 301 ، ابن مريم ، م.س / 225 ، بورويّة وآخرون ، م.س / 3 / 447

(6) فيلاي ، تلمسان ، م.س ، 2 / 321

(7) أنظر ترجمتهما في : ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 7 / 516 – 519 ، يحيى ابن خلدون ، م.س / 71 – 72 ، الحفناوي ، م.س ، 2 / 201 – 213 ،

(8) المقري ، نفع الطيب ، م.س ، 5 / 216

(9) ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 7 / 133 – 134 – 516 ، التنسي ، م.س / 139

(10) أنظر ترجمته في : التنيكي ، م.س / 350 – 352 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 220 ، الحفناوي ، م.س ، 1 / 73 – 76

بالحلّ المكين ، واتّخذهُ مدرّساً بتلمسان .⁽¹⁾

وكذا مع الفقيه أبي العباس أحمد بن عمران البجائي⁽²⁾ وقاض الجماعة أبو عبد الله محمد بن منصور⁽³⁾ حيث قلّده السّلطان مع قضائه كتابة سرّه « وأنزله من خواصّه فوق منزلة وزرائه ، فصار يشاوره في تدبير ملكه ، فقلّما كان يجري شيئاً من أمور السّلطنة إلّا عن مشورته ، وبعد استطلاع نظره » .⁽⁴⁾

ولم يقتصر إهتمام أبو تاشفين بن أبي حمّو الأوّل (718 - 737 هـ / 1318-1337 م) بجمع العلماء والاعتناء بهم فحسب ، بل تعدّى حرصه إلى إقامة المجالس و تفعيل المناظرات العلمية والأدبية في قصره ، في حضوره الخاص وسط كبار العلماء والفقهاء ، وصغار الطلبة للاستفادة والإفادة .⁽⁵⁾

ولم يتغيّر الوضع في عهد أبي حمّو موسى الثاني (760 - 791 هـ / 1359-1389 م) ، بل كان اعتناؤه بالعلم وأهله أشدّ وأقوى من ذي قبل ، لما إمتاز به من إلمام بالعلوم واستعداد للمساهمة في النشاط الأدبي ونظم الشّعْر ، فحضّي العلماء والطلّبة بعطفه وتشجيعه ، ونال الكتاب والشّعراء من عطائه وكرمه ، فكان عهده عهد ازدهار علميٍّ وأدبيٍّ وتقدّم ثقافيٍّ⁽⁶⁾ ، فهو الذي استدعى أبا عبد الله الشّريف التلمساني⁽⁷⁾ في أوّل إمارته بعد أن سئم المقام بفاس ، واشتاق إلى ذويه وموطنه بتلمسان ، فأصهر له في ابنته وزوجها إياه ، وبنى له مدرسة جعل في بعض جوانبها مدفن أبيه يعقوب وعمّيه أبي سعيد وأبي ثابت ، وعهد له بالتدريس فيها .⁽⁸⁾ وقرب إليه أبو عبد الله محمد بن أبي جمعة الشّهير بالتّاليسي⁽⁹⁾ واتّخذهُ شاعراً من شعراء بلاطه ، وطبيباً خاصّاً للقيّام بصحّته .⁽¹⁰⁾

(1) المقرّي ، نفع الطيب ، م.س ، 5 / 223

(3) أنظر ترجمته في : يحيى ابن خلدون ، م.س ، 1 / 51 - 52 ، ابن مريم ، م.س / 225 ، بورويّة وآخرون ، م.س 3 / 447 - 448

(4) النباهي أبو الحسن علي بن محمد الملقّي (ت ق 08 هـ / 14 م) ، تاريخ قضاة الأندلس ، المعروف بإسم المرقبة العليا فيمن يستحق

القضاء والفتيا ، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي ، منشورات دار الأفاق الجديدة ، ط 5 ، بيروت ، 1983 / 134

(5) عن بعض هذه المجالس العلمية والفقهية أنظر :

المقرّي ، نفع الطيب ، م.س ، 5 / 218 - 219 ، أزهار الرياض ، م.س ، 5 / 18 - 19 ، الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 6 / 361 - 362

(6) حاجيات ، م.س / 159 - 229

(7) أنظر ترجمته في : يحيى ابن خلدون ، م.س ، 1 / 57 ، ابن مريم ، م.س / 117 - 120 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 234 ، بورويّة

وآخرون ، م.س 3 / 442

(8) ابن خلدون ، م.س ، 7 / 537

(9) أنظر ترجمته في : المقرّي ، أزهار الرياض ، م.س ، 1 / 247 ، يحيى ابن خلدون ، م.س ، 1 / 57 ، ابن مريم ، م.س / 117 - 120

، مخلوف ، م.س ، 1 / 234 ، بورويّة وآخرون ، م.س 3 / 442

(10) بورويّة وآخرون ، م.س 3 / 448 ، شاوش ، م.س / 500

لقد تألق السلطان أبو حمو موسى الثاني (760 - 791 هـ / 1359-1389 م) كشاعر وأديب يقرض الشعر ، ويحب أهله ، وبرز ككاتب ومؤلف ، له تصنيف حسن في السياسة ، لخص فيه " سلوان المطيع " لابن المظفر ، وزاد عليه فوائد ، وأورد فيه جملة من نظمه ، وأمور جرت له مع معاصريه من ملوك بني مرين وغيرهم ، وصنّفه برسم وليّ عهده أبي تاشفين ، (791 - 795 هـ / 1389-1392 م) وسماه ، "واسطة السلوك في سياسة الملوك " وقد أودع فيه آراءه السياسية وضمّنه قصائده الشعرية .⁽¹⁾

كما كانت له مجالس خاصة يحضرها كبار العلماء وفحول الشعراء ، تناقش فيها قضايا العلم والفقهاء والأدب والسيرة النبوية ، وكان له فيها رأي محمود ونقد بناء⁽²⁾ ، ساهم في تأسيس مكتبة عامة بالجامع الكبير بتلمسان سنة (760 هـ / 1359 م) ضمّت مختلف الكتب النفيسة الموجهة للطلبة والفقهاء.⁽³⁾

وكان السلطان أبو زيان محمد الثاني (796 - 801 هـ / 1394-1399 م) كوالده شاعراً ، وكاتباً ، وعالمًا ، ومؤلفًا شجع على التأليف ونسخ الكتب واقتنائها وحبسها بخزانته التي شيدها بالجامع الأعظم بتلمسان سنة (796 هـ / 1394 م) ، قال بشأنه التنسي : « فأقام سوق المعارف على ساقها ، وأبدع في نظم مجالسها ، وأوضح لأهل الأبصار والبصائر رسمها ، وأثبت في رسوم التخليد وسمها وإسمها . »⁽⁴⁾

وكان له حظّ في التأليف والنسخ حيث نسخ بيده نسخة من "صحيح البخاري" و"المصحف الشريف" ، وكتاب "الثفا" للقاضي عياض ، وألف كتاباً في التصوف سماه "الإشارة في حكم العقل بين النفس المطمئنة والنفس الأمارة" ، وكان يحتفل هو الآخر بالمولد النبوي - صلى الله عليه وسلم - احتفال أسلافه الكرام بالمديح والأشعار.⁽⁵⁾

أمّا السلطان أبو العباس أحمد العاقل (834 - 866 هـ / 1431-1462 م) فكان يجالس العلماء وأهل الفضل والصّلاح ، ويشجّعهم على التصنيف ويحضر دروسهم ومحاضراتهم ، ويزورهم بمنزلهم ويمشي وراء جنائزهم .⁽⁶⁾

(1) المقري ، أزهار الرياض ، م.س ، 1 / 245 ، حاجيات ، م.س / 185 - 186

(2) فيلالي ، تلمسان ، م.س ، 2 / 323

(3) شاوش ، م.س / 400

(4) التنسي ، م.س / 211

(5) التنسي ، م.س ، ص.ن

(6) فيلالي ، تلمسان ، م.س ، 2 / 324

وثبت أنه حضر جنازة العالم والفقير ابن مرزوق الحفيد سنة (842 هـ / 1438 م) (1) ، وصلى كذلك بالجامع الأعظم على جنازة العالم قاسم بن سعيد بن محمد العقباني . (2) وبنى مدرسة بزواوية أبو علي الحسن بن مخلوف أبركان (3) ، وأوقف عليها أوقافاً جلييلة ، وأجرى الوظائف على أزيد مما كانت عليه قبل (4) ، ونبغ في عهده أئمة وفقهاء كثيرون نذكر منهم : أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يحيى الحبّاك (5) ، أحمد بن محمد بن زكري المانوي (6) ، علي بن محمد بن علي القرشي الشهير بالقلصّادي (7) وعدد آخر ممن عاشوا بمدينة تلمسان ، وفي غيرها من حواضر المغرب . وبصورة عامة فقد شهد عهده استقراراً نسبياً ورخاءً ، ازدهرت خلاله الحياة الفكرية ، وكثر الإقبال على طلب العلم والمعرفة ، وبلغت المشاريع الدّينية والتّعليمية ذروتها . (8)

(1) التنبكي ، م .س / 499-505 ، ابن مريم ، م.س / 201-214 ، الحفناوي ، م .س ، 1 / 124-136

(2) ابن مريم ، م.س / 147-149 ، الزركلي م.س ، 5 / 176 ، الحفناوي ، م .س ، 1 / 85-87

(3) أنظر ترجمته في :

ابن مريم ، م.س / 74-93 ، الحفناوي ، م .س ، 1 / 131-132 ، التنبكي ، م .س / 161 ، مخلوف ، م .س / 262

(4) التنسي ، م.س / 24

(5) أنظر ترجمته في : ابن مريم ، م.س / 219

(6) أنظر ترجمته في : ابن مريم ، م.س / 38-41 ، الحفناوي ، م .س ، 1 / 38-41 ، بورويّة وآخرون ، م.س / 3-445

(7) أنظر ترجمته في : بورويّة وآخرون ، م.س / 3-452

(8) ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 7 / 537

2- المؤسسات التعليمية في العهد الزياني

شكلت المؤسسات التعليمية على اختلاف أنماطها دوراً هاماً في بعث الحركة الفكرية ، وإقبال الكثير من الطلبة على اقتناء العلوم المختلفة من نقلية وعقلية واثقائها ، وكان سلاطين بني زيّان يولّون أهل العلم رعاية خاصّةً ويمنحون الطلبة مايساعدهم على تحمّل أعباء دراستهم ، فخصّصوا لهم الأرزاق والجرایات ، وأنشؤوا المكتبات العامّة في المساجد والمدارس وغيرها من المؤسسات العلمية . (1)

أ) المدارس :

لم يظهر نظام المدارس في مدينة تلمسان إلاّ في مطلع القرن الثامن الهجري / الرابع عشر الميلادي ، وقد تأخر وجودها عن بلاد المشرق بنحو قرنين ، وعن إفريقية والمغرب الأقصى بنحو نصف قرن من الزمن (2) ويعزى هذا التّأخر ، إلى الحركة العلمية التي كان يصدرها المشرق الإسلامي إلى باقي الأقاليم الإسلامية منذ الفتح الإسلامي ، وانتظار المغرب الإسلامي ماياّتيه منها . (3) احتوت الدّولة الزيانية على عدد هام من المدارس شيّد بعضها سلاطين بني زيّان طيلة فترة حكمهم (4) ،

(1) بورويبة وآخرون ، م.س 3 / 159

(2) فيلاي ، تلمسان ، م.س ، 2 / 324

(3) ابن خلدون ، المقدمة ، م.س / 548

(4) من أهم هذه المدارس :

* مدرسة ابني الامام : وهي أوّل مدرسة أسست في تلمسان ، أمر ببنائها السّلطان أبو حمّو موسى الأوّل، في أوّل عهده سنة (710 هـ / 1310 م) تكريماً للعالمين الفقيهين أبي زيد عبد الرحمن وأخيه الأصغر أبي موسى عيسى . أنظر حول هذه المدرسة :

إبن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 7 / 517 ، التنسي ، م.س / 139

-Rachid Bourouiba ,L`art religieux musulman en Algerie , S.N.E.D,Alger, 2^{eme}, édition 1981 / 197

-Atalla Dhina , Les Etats de l`Occident musulman aux XIII , XIV, et XV^{eme} ,siècle , édition , O.P.U- ENAL., Alger, 1984 / 316

*والمدرسة التاشفينية : ثاني مؤسسة زيّانية أسست بالمغرب الأوسط ، بناها السّلطان أبو تاشفين بن أبي حمّو موسى الأوّل (718 – 737 هـ / 1318-1337 م) ، إزاء الجامع الأعظم . أنظر حول هذه المدرسة :

يجي إبن خلدون ، م.س ، 1 / 434 – 435 ، التنسي ، م.س / 141

*والمدرسة اليعقوبية : أنشأها السّلطان أبو حمّو موسى الثاني (760 – 791 هـ / 1359-1389 م) سنة (765 هـ / 1363 م) على ضريح والده أبا يعقوب . أنظر حول هذه المدرسة :

المقري ، نفع الطيب ، م.س ، 5 / 216 يجي إبن خلدون ، م.س ، 2 / 104 ، إبن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 7 / 537

- Marcais Georges, L`Architecture musulmane de d`occident , paris , 1955 /265.

وبعضها ملوك بنو مرين لما استولوا على تلمسان (1) ، كما ساهم أثرياء المسلمين ببناء عدد آخر (2) ، وكانت مدينة تلمسان وحدها تحوي خمس مدارس أشاد بها الوزان في قوله :
« وخمس مدارس حسنة ، جيّدة البناء ، مزدانة بالفسيفساء وغيرها من الأعمال الفنية » (3) ، ويصفها ابن مرزوق الخطيب وصفاً جميلاً بقوله : « وكلها - أي المدارس - قد إشتمل على المباني العجيبة والصنّاع الغريبة ، والمصانع العديدة والإحتفال في البناء والنقش والجص والفرش على إختلاف أنواعه من الزليج البديع والرخام المجزّع والخشب المحكم النقش والمياه النميرة . » (4) و فيما يتصل بمندستها فقد ذكر :
« أنّها مختلفة الأوضاع بحسب البلدان » (5) .
ولم تكن هذه المدارس مقتصرة على حاضرة تلمسان فقط بل انتشرت كذلك في باقي المدن الزيانية مثل : مازونة (6) ، والجزائر (7) ، ووهران (8) وغيرها .
وتكشف بعض التّوازل المدرجة في كتاب المعيار (9) أنّ السّلطة كهيئة سياسية لم تكن مهتمة رسمياً بالمدارس

(1) من أهم هذه المدارس :

* مدرسة العُباد : أمر بنائها السلطان أبو الحسن عليّ بن أبي سعيد عثمان المريني (731 - 752 هـ / 1331-1351 م) سنة (748 هـ / 1347 م) بعدما استولى على تلمسان سنة (737 هـ / 1336 م) ، وهي بالقرب من مسجد ضريح الشيخ أبي مدين شعيب بالعُباد . أنظر حول هذه المدرسة :

إبن مرزوق أبو عبد الله محمد التلمساني الخطيب (ت 781 هـ / 1379 م) ، المسند الصحيح الحسن في مآثر ومحاسن مولانا أبي الحسن ، تحقيق ماريّا خيسوس بيغيرا ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 1981 / 460 ، إبن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 529 / 7 ، الوزان ، م.س ، 2 / 24 ، المليي ، م.س ، 2 / 491 ، الحريري ، م.س / 112

* مدرسة سيدي الحلوي :

وهي ثاني مدرسة مرينية تأسس في مدينة تلمسان الزيانية ، بناها السلطان أبو عنان فارس المريني بعد استيلائه على تلمسان سنة (754 هـ / 1344 م) . أنظر حول هذه المدرسة : إبن مرزوق ، المسند الصحيح ، م.س / 303 - 306

- Marcais Georges L`Architecture ,op.cit /1

(2) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 7 / 242

(3) الوزان ، م.س ، 2 / 19

(4) إبن مرزوق ، المسند الصحيح ، م.س / 303

(5) إبن مرزوق ، المسند الصحيح ، م.س / 406

(6) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 7 / 242

(7) ابن مرزوق ، المسند الصحيح ، م.س / 406

(8) الغنيمي عبد الفتاح مقلد ، موسوعة المغرب العربي ، ، القاهرة ، ط 1 ، 1994 ، 5 / 178

(9) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 7 / 7 - 10 ، 264 - 215 ، 369 - 351 ، 12 / 58

من حيث اسباب النفقات عليها ، والالتزام التام بمواردها ، وترتيب الجرايات المنتظمة على موظفيها ، بل تركزت كل ذلك إلى نظام الوقف ، الذي يلزم المدرسة صرف رواتبها تبعاً لشروط المحبس .
وزيادة على ذلك تعتمد في تمويلها على الاعانات التي تأتي من المحسنين التجار ، والعلماء وميسوري الحال ومن السلطان والأمراء .⁽¹⁾

وقد تأرجح مستوى المعيشة لموظفي المدرسة من العلماء والفقهاء تبعاً لغلّات الأعباس ، وكذا للمشرفين عليها ، ففي زمن الفقيه العالم أبو عبد الله الشريف التلمساني⁽²⁾ ، الذي تقلد التدريس في المدرسة اليعقوبية « كان الطلبة في وقته أعزّ الناس ، وأكثرهم عددًا ، وأوسعهم رزقًا »⁽³⁾ ، بينما قلّ نصيبهم في زمن حسن الوزان ، حتى وصفهم بأنهم « أفقر الناس ، يعيشون عيشة بائسة في مدارسهم »⁽⁴⁾ نظرًا لتوقف موارد المدارس من الأعباس .

وقد تولى التدريس بهذه المدارس عدد كبير من العلماء الذين طبقت شهرتهم الآفاق ، وتخرّج عليهم عشرات الطلاب ، في مختلف المعارف والعلوم ؛ ويؤكد ذلك صاحب كتاب " البغية " بقوله : « وبتلمسان خلق كثير ، ينتحلون العلم كبيرًا وصغيرًا بلغ كثير منهم مقام التدريس و الفتيا ببجاية ، درس ونظر . »⁽⁴⁾
ومن هؤلاء عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن الإمام أبو يزيد وأخيه الإمام العلامة أبو موسى عيسى ، ابني الإمام التلمسانيين المشهورين شرقًا وغربًا .⁽⁵⁾

نوّه بخصالهما ومكانتهما العلمية أبو العباس أحمد الونشريسي وقال في حقهما : « وأما بنو الإمام فأعلام طبقة الشّيخان الرّاسخان ، الشّامخان ، العالمان ، المفتيان ، الشّقيقان ، الفقيه العلامة آخر صدور أعلام المغرب بشهادة أهل الانصاف شرقًا وغربًا أبو يزيد ، والعلامة النظّار آخر أهل النظّر ، وجامع أشتات المعارف أبو موسى ، إينا الإمام . »⁽⁶⁾

(1) فيلالي ، تلمسان ، م.س ، 1 / 141

(2) أنظر ترجمته في : يحيى ابن خلدون ، م.س ، 1 / 57 ، ابن مريم ، م.س / 117-120 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 234

(3) التنبكي ، م.س / 434

(4) الوزان ، م.س ، 2 / 21

(5) يحيى ابن خلدون ، م.س / 7

(6) الحفناوي ، م.س ، 2 / 205 ، التنبكي ، م.س / 248

ويبدو أنّ التّربية العلمية التي تلقّاها سلاطين بني زيّان ، واهتمامهم بالعلم والعلماء وغيرها من المناقب التي انفرادوا بها ، شكّلت الرّكيزة الأساسية في تفعيل دور المدرسة والقيام برسالتها في هذا المجال ، فقد كان أبو تاشفين بن أبي حمو موسى الأول (718 – 737 هـ / 1318-1337 م) مؤثراً للعلماء والأدباء ، ينزلهم منازل تليق بمقامهم ، مغدقاً عليهم الأموال والصّلات ، وفد عليه بتلمسان الفقيه العالم المتفنّن قاضي الجماعة أبو موسى عمران المشدالي (1) ، من أكبر فقهاء عصره بمذهب مالك ، فأكرم منزله وأدام المسيرة به وألحقه بجانبه وولاه التّدرّيس بمدرسته ، فدرّس الحديث والفقه والأصليين والنحو والمنطق والجدل والفرائض وغيرها من العلوم الثّقيلة والعقلية ، وكان كثير الاتّساع ومديد الباع فيما سواهما . (2)

وإلى جانب المشدالي ، فقد حرص سلاطين بني زيّان على تعيين كبار العلماء والفقهاء ضمن هيئة التّدرّيس نذكر من بينهم : العالم والفقيه سعيد بن محمّد العقباني (3) ، وأبو عبد الله محمّد المقرّي (4) ، و ابن مرزوق الخطيب (5) وأبو عبد الله محمد بن أحمد الشريف التلمساني (6) ومحمد بن العباس التلمساني (7) وغيرهم من عيون العلماء ممّا لا يحصى عددهم لعبوا جميعاً دوراً هاماً ضمن هيئة التّدرّيس ، وخلفوا تلاميذاً نبه ذكرهم وذاع صيتهم في الأقطار .

والحق أنّ المدارس في العهد الزيّاني على غرار مدارس المغرب الاسلامي ، قد اضطلعت بأدوار هامة في نشر التعليم السنّي المالكي ، بإشراف الفقهاء والدّولة في المدن والبوادي منذ القرن الثامن الهجري / الرابع عشر الميلادي ، في الوقت الذي بدأت فيه الحركة الصوفية تتزايد وتتسع رقعتها مهيمنة على عقول الناس وعلى التعليم العام والاحترافي في الزوايا التي لاتراقبها الدّولة . (8)

وقد ساعد نظام المدرسة ومجانبة التعليم والاقامة على استقبال عدد كبير من الطلبة ، قدموا إليها من مختلف الفئات الاجتماعيّة ومن المدن والبوادي ، لما توفره الدّولة من إعانة وإقامة وتدرّيس . (9)

-
- (1) أنظر ترجمته في : التنبكي ، م .س / 350-352 ، مخلوف ، م .س ، 1 / 220 ، الحفناوي ، م .س ، 1 / 73-76
- (2) التنسي ، م.س / 141 ، المقرّي ، نفع الطيب ، م.س ، 5 / 216 ، التنبكي ، م .س / 350-352
- (3) أنظر ترجمته في : مخلوف ، م .س ، 1 / 250 ، الحفناوي ، م .س ، 2 / 153-154
- (4) أنظر ترجمته في : المقرّي ، نفع الطيب ، م.س ، 5 / 223 ، التنبكي ، م .س / 420 ، مخلوف ، م .ن ، 1 / 232
- (5) أنظر ترجمته في : يحيى ابن خلدون ، م.ن ، 1 / 50-51 ، الحفناوي ، م .س ، 1 / 136-144 ، ابن مرّيم ، م.س / 184-190
- (6) أنظر ترجمته في : يحيى ابن خلدون ، م.س ، 1 / 57 ، ابن مرّيم ، م.س / 117-120 ، مخلوف ، م .س ، 1 / 234
- (7) أنظر ترجمته في : الونشريسي ، الوفيات ، م.س / 148 ، القلصادي ، م.س / 109 ، ابن مرّيم ، م.س / 223 ، التنبكي ، م .س / 547 ، مخلوف ، م .س ، 1 / 264 ، عادل نويهض ، معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر ، مؤسسة نويهض للتأليف والترجمة والنشر ، ط2 ، بيروت ، 1980 / 77 ، موسوعة أعلام المغرب ، م .س ، 2 / 778
- (8) فيلالي ، تلمسان ، م.س ، 2 / 349
- (9) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 7 / 237-239 ، 266-267

ب) المساجد والزوايا :

لم يكن التعليم في حواضر المغرب الأوسط ومدنه حكراً على المدارس فقط ، بل كان نطاقه أوسع من ذلك فقد كانت المساجد والزوايا معاهدًا علمية مساعدة ومكملة للمدارس الكبرى ، فيها يتلقى الطلبة المبادئ الأولية للعلوم ، وينال العامة نصيبهم من العلم والثقافة .⁽¹⁾

لقد حرص الزيانيون على بناء المساجد في المدن والقرى ، وكانوا أكثر عناية بها ، يجددون ما دثر منها ، ويقيمون عليها الأحباس الكثيرة ، خاصة بعد انتشار تيار التصوف وظهور الزوايا .⁽²⁾

وتذكر إحدى الدراسات⁽³⁾ أن عدد مساجد مدينة تلمسان في عهدها الزاهر أناف على السنتين مسجداً⁽⁴⁾ كدلالة على تقدم الحضارة وال عمران بالمغرب الأوسط .

(1) بورويبة وآخرون ، م.س ، 3 / 437 - 438

(2) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 7 / 237

(3) فيلاي ، تلمسان ، م.س ، 1 / 148 ، الجليلي ، م.س ، 2 / 252

(4) وكان من أبرز هذه المساجد والزوايا على سبيل المثال لا الحصر :

* مسجد سيدي أبي الحسن :

أسسه السلطان أبو سعيد عثمان بن يغمراسن (681 - 703 هـ / 1282-1303 م) ، سنة (696 هـ / 1296 م) . للتفصيل أنظر :

حاجيات ، م.س / 59 ، بورويبة وآخرون ، م.س ، 3 / 496

-Rachid Bourouiba , op.cit . / 19 ، Marcais Georges L`Architecture ,op.cit / 272

* مسجد أولاد الإمام :

أمر بنائه السلطان أبو حمو موسى الأول (707 - 718 هـ / 1307-1318 م) ، في أوّل عهده سنة (710 هـ / 1310 م) .

للتفصيل أنظر : حاجيات ، م.س / 59 ، فيلاي ، تلمسان ، م.س ، 1 / 147 ، بورويبة وآخرون ، م.س ، 3 / 497

* مسجد وزاوية المنصورة :

شرع في بنائه السلطان أبو يعقوب بن عبد الحق وذلك سنة (702 هـ / 1302 م) ، وأضاف إليه زاوية على ضريح والده .

للتفصيل أنظر : ابن مرزوق ، المسند الصحيح ، م.س / 402 - 404 ، حاجيات ، م.س / 62 - 67 ، صالح بن قرية ، المئذنة المغربية

والأندلسية في العصور الوسطى ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1986 / 115 - 116

* مسجد وزاوية سيدي أبي مدين :

شيدهما السلطان أبو الحسن علي بن عثمان بن يعقوب بن عبد الحق المريني سنة (739 هـ / 1339 م) بقرية لعباد ، وأعطاهما اسم ضريح

الوليّ الصالح أبي مدين شعيب بن الحسن الغوث .

للتفصيل أنظر : ابن مرزوق ، المسند الصحيح ، م.س / 402 - 403 ، ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 7 / 528

* مسجد وزاوية سيدي الحلوي :

تمّ بناء هذا المسجد إلى جانب مدرسة وزاوية بأمر من السلطان المريني أبي عنان فارس ضمن مشروعه المعماري الكبير بعد استيلائه على

تلمسان سنة (754 هـ / 1344 م) . للتفصيل أنظر :

إبن مريم ، م.س / 184 - 190 ، فيلاي ، تلمسان ، م.س ، 1 / 148 ، الحريري ، م.س / 125 - 131 ، بورويبة وآخرون ، م.س ، 3 /

503 - 438

* مسجد وزاوية سيدي إبراهيم المصمودي :

أنشأهما السلطان أبو حمو موسى الثاني (760 - 791 هـ / 1359-1389 م) سنة (765 هـ / 1363 م)

للتفصيل أنظر : يحيى ابن خلدون ، م.س ، 2 / 104 ، فيلاي ، تلمسان ، م.س ، 1 / 147 ، بورويبة وآخرون ، م.س ، 3 / 497

لقد امتازت هذه المساجد بالبناء الجميل ، احتوت على قاعة للصلاة وعلى أروقة ، وصحن ، وصومعة ، وفناء (1) ، أما من حيث هندستها فقد كانت أحسن حالاً من تلك التي في القرى ، حيث كان يفرض على ساكنيها بناء مسجد للصلاة ، وإيجاد مؤدب لأولادهم (2) .

ومن حيث الأداء الوظيفي كان يقوم على المسجد مجموعة من الموظفين ، يأخذون روايتهم من السلطان (3) ، أو مما تدر به الأحباس الموقوفة عليه ، مثل العقارات والحوانيت وغيرها ، وهو الغالب الأعم (4) .

وقد أشارت إحدى المصادر التاريخية إلى وظيفة المؤدب (5) ، وهو المعلم الذي يقوم بتعليم الكتابة والقراءة وتحفيظ القرآن الكريم للصبيان ، أما المفسر (6) فيتولى تفسير القرآن الكريم ، ويشترط فيه أن يكون من كبار العلماء وحفاظهم ، ويكلف المدرس (7) بتدريس العلوم الشرعية من التفسير و الفقه والحديث و النحو والتصريف ، ونحو ذلك (8) .

أما عن العلوم المدرسة ، فغالباً ماتكون مواد شرعية كعلم التفسير ، والحديث ، والفقه ، والتوحيد والقراءات ، وأصول الدين ، والفرائض ، واللغة والنحو (9) .

وكان للعلوم العقلية كذلك نصيباً وافراً ضمن العلوم المدرسة ، فقد أجاز الشيوخ قراءة الحساب بالمسجد (10) ، وتعلم الهندسة ، والمنطق ، والجدل ، والجبر ، والمقابلة ، والطب (11) .

وقد استوعبت مساجد الدولة الزيانية ماسبق ذكره من العلوم ، ولم يقتصر حضورها على طلبة تلمسان فقط ، بل كثير من الطلبة يأتونها طلباً للعلم والاجازة من فاس ، وبجاية ، وبلاد افريقية (12) .

(1) ابن مرزوق ، المسند الصحيح ، م.س / 402 ، التنسي ، م.س / 125

(2) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 1 / 139

(3) الونشريسي ، المعيار ، م.ن ، 7 / 156

(4) التنسي ، م.س / 211

(5) المازوني يحيى بن موسى بن عيسى المغيلي (883 هـ / 1478 م) الدرر المكنونة في نوازل مازونة ، (مخ ، المكتبة الوطنية ، الجزائر ، ج2

رقم 1336) ، 2 / ورقة 48 ض ، ورقة 49 و

(6) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 7 / 05

(7) الونشريسي ، المعيار ، م.ن ، 7 / 215 - 216

(8) القلقشندي ، م.س ، 5 / 464

(9) خالد بن حامد الحازمي ، أصول التربية الاسلامية ، دار عالم الكتب ، ط 1 ، 2000 / 305

(10) العقباي ، م.س / 44

(11) ابن مريم ، م.س / 67 ، 237 ، 246

(12) ابن مريم ، م.ن / 67 ، 119

ويعود ذلك إلى مستوى الشيوخ والمدرّسين وصدور العلماء ، أمثال أبي اسحاق ابراهيم بن مخلف التنسي⁽¹⁾ الذي كان مجلسه بالجامع الأعظم يتّسع للكثير من الفقهاء ، يحضرون دروسه ويتعلّمون منه⁽²⁾ وقد تخرّج على يديه مالا يحصى من الطلبة والعلماء .⁽³⁾

وانفرد ابنه عبد الله⁽⁴⁾ بمعرفته لطرق التعليم المختلفة ، واستيعابه لعلوم عصره ، حتى لم يكن في المغرب أكثر اجتهاداً منه في الاقراء وانتفاع الطلبة ، وارتحلوا اليه من الآفاق .⁽⁵⁾

كما درّس فيه كل من الحسن بن مخلوف أبركان⁽⁶⁾ ، والشيخ ابن زاغو⁽⁷⁾ ، وغيرهم من كبار العلماء وأعيان الفضلاء ، بكل كفاءةٍ واقتدار .

وإلى جانب الأساتذة وكبار العلماء المدرّسين ، فقد ساهمت خزائن الكتب والمخطوطات المسجدية في توفير المادّة العلمية للطلبة وعامة المسلمين وفي معظم الأوقات⁽⁸⁾ ، بالمطالعة أو باعارتها خارج المسجد ، لبيوت الطلبة أو لعموم الناس ، للقراءة أو النسخ .⁽⁹⁾

لقد كان المسجد فعلاً مؤسّسة تعليمية رائدة ، ساهمت وبكل جدارة في تعليم المجتمع وتربيته ، وترقية العلوم وتوريثها ، وسمح بتخريج واجازة كبار العلماء والفقهاء .

(1) أنظر ترجمته في :

يحيى ابن خلدون ، م.س ، 1 / 48 ، الحفناوي ، م.س ، 2 / 15 - 16 ، التنبكي ، م.س / 38 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 218

(2) التنسي ، م.س / 126 - 127

(3) ابن مريم ، م.س / 67

(4) أنظر ترجمته في : التنبكي ، م.س / 225 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 234 ، ابن مريم ، م.س / 117

(5) يحيى ابن خلدون ، م.س ، 1 / 57 ، ابن مريم ، م.س / 67

(6) أنظر ترجمته في :

ابن مريم ، م.س / 74 - 93 ، الحفناوي ، م.س ، 1 / 131 - 132 ، التنبكي ، م.س / 161 ، مخلوف ، م.س / 262

(7) أنظر ترجمته في :

مخلوف ، م.س ، 1 / 254 ، ابن مريم ، م.س / 41 - 43 ، التنبكي ، م.س ، م.س / 118 ، الزركشي ، م.س ، م.س / 140

(8) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 1 / 136 ، 7 / 294

(9) الونشريسي ، المعيار ، م.ن ، 7 / 37

3- نظام التعليم في العهد الزياني

لعبت المؤسسات التعليمية على اختلاف أنماطها دورا هاما في الحركة الفكرية والنشاط العلمي، ضمن المهام المسندة للقائمين على وظيفة التدريس والتعليم⁽¹⁾، على أن يتم ذلك وفق مراحل متتالية، تكون المرحلة الأولى بدخول الطفل إلى الكتاب أين يتلقى المبادئ الأولى للعلوم، كتعلم الكتابة والقراءة، وحفظ أجزاء من القرآن الكريم، والحديث الشريف⁽²⁾، وقد أشار إلى ذلك ابن خلدون بقوله:

« اعلم أن تعليم الولدان للقرآن شعار الدين أخذ به أهل الملة ودرجوا عليه في جميع أمصارهم، لما يسبق فيه إلى القلوب من رسوخ الإيمان وعقائده من آيات القرآن وبعض متون الحديث... وسبب ذلك أن التعليم في الصغر أشد رسوخا وهو أصل لما بعده. »⁽³⁾.

وعلى الرغم من نجاح هذه العملية في مختلف مساجد المغرب الأوسط، وتكفل الأولياء بنفقة التعليم على حسابهم الخاص، إلا أن عبث الصبيان الصغار الذين لا يتحفظون من النجاسة وطيش أعمالهم، جعل الفقهاء يفتون بمنع تعليمهم في المساجد احتراماً لأماكن العبادة وقدسيته، فظهرت الكتابات منفصلة عن المساجد، وأصبحت خاصة بتعليم الصبيان⁽⁴⁾.

وقد ثبت ذلك في نازلة سئل عنها سيدي عبد الله العبدوسي فأجاب بقوله: « لا يجوز للمعلمين إقراء الصبيان لا في المسجد ولا في صحنه، ولا في كل موضع يحكم له فيه بحكمه، وسواء كان ذلك عامرا أو خرابا، إذ خرابه لا يسقط حرمة، وأمنعوا المعلمين من ذلك أشد المنع... »⁽⁵⁾.

(1) الونشريسي، المعيار، م.س، 7 / 215-216

(2) برونشفيك، م.س، 375/2، الونشريسي، المعيار، م.ن، 7 / ص.ن

(3) ابن خلدون، المقدمة، م.س / 740

(4) الأهواني أحمد فؤاد، التربية في الإسلام، دار المعارف، مصر، 1968 / 87

(5) الونشريسي، المعيار، م.س، 7 / 83

ولتكريس السلوك الحسن والتربية الخلقية أصبح المؤدّب (المعلم) مكلف بالسّهر على مختلف العمليات التعليمية والتربوية تجاه الصّبي وطريقة معاملته ، وقد أجاز الفقهاء تأديب الصّبيان ومعاقبتهم بدنيّاً شريطة أن لايبالغ المعلم في ذلك ، رفقاّ بهم نظراً لصغر سنهم ، وضيق عقولهم وقلة مداركهم .⁽¹⁾

وقد أشار ابن سحنون إلى بعض طرق وأساليب العقاب ، بضرب الصبي الذي ارتكب الخطأ وتأديبه بلوحة الكتابة أو بالعصا ، وإذا كانت الحالة أخطر لجأ المعلم إلى ضربه بالسّياط ، أو على باطن قدميه ، وغالبا ماينجر عن مثل هذه العقوبات انعكاسات سلبية لاتخلو من الخطورة ، كعدم الانتباه ، والإفراط في التّحصيل العلمي .⁽²⁾

وحذّر محمد ابن أبي زيد الملمّ في متعلّمه والوالد في ولده من الاستبداد في التأديب بقوله : « لا ينبغي لمؤدّب الصّبيان أن يزيد في ضربهم إذا احتاجوا إليه على ثلاثة أسواط شيئا » ، ومن كلام عمر رضي الله عنه : « من لا يؤدبه الشّرع لا أدبه الله » ، حرصا على صون النفوس عن مذلّة التأديب وعلما بأنّ المقدار الذي عينه الشّرع لذلك أملك له ، فإتّه أعلم بمصلحته .⁽³⁾

وبوصول علماء الأندلس إلى المغرب الأوسط ، وعودة بعض شيوخ تلمسان من المشرق وإفريقية وامتهانهم التّعليم، طرأ تغير واضح في المنهج الدراسي والمواد المدرّسة في المؤسسات التعليمية ، ويظهر ذلك في بعض المواد الجديدة الموجهة للصّبيان كرواية الشعر والترسل، وقوانين اللّغة العربية ، والنحو والحساب ، وتجويد الخط والكتابة ، ومدارسة قوانين العلوم وتلقين بعض مسائلها ، ووقوفهم على روايات القرآن وقراءاته المختلفة .⁽⁴⁾

(1) الأهواني ، م.س / 143 - 144

(2) برونشفيك ، م.س ، 375 / 2

(3) ابن خلدون ، المقدمة ، م.س / 744

(4) ابن خلدون ، المقدمة ، م.ن / 741 - 743

أما مدّة الدّراسة التي يتلقاها الصّبيان في هذه المرحلة فقد حدّدت بخمس سنوات أو أقل ، يحضر من خلالها الصّبي بشكل منتظم طوال أيام الأسبوع ماعدا يومي الخميس والجمعة من كل أسبوع ، أين تتعطل الدّراسة ويمنح الصّبي عطلة مؤقتة على غرار العطل الدّينية من كلّ سنة .⁽¹⁾

ويتمّ توزيع العلوم المدرّسة على اليوم الدّراسي بشكل منظم ، يدرّس الصّبيان القرآن من أوّل النهار في وقت مبكر حتّى الضحى ، ثم يتعلمون الكتابة من الضّحى إلى الظّهر ، وبعد ذلك ينصرف الصّبيان إلى بيوتهم لتناول الغذاء ويعودون بعد صلاة الظهر ، وتدرّس بقية العلوم كالنحو والعربية والشعر والحساب إلى آخر النّهار .⁽²⁾ وبعد إتمام المرحلة الأولى من التعليم وتحصيل مواد الدّراسة، ينتقل الصّبيان إلى مرحلة ثانية على أن يكون التعليم في مؤسسات مكّملة كالمسجد أو المدرسة أو الزّاوية .⁽³⁾

ويمنح للطلّبة حقّ الاختيار والمفاضلة في مواد التدريس ، على أن تتساوى في ذلك العلوم العقلية والنقلية ، ونظرا لاستحواذ العلوم النقلية على مجموعة من العلماء ، وانتشارها بشكل أوسع في المغرب الأوسط ، كانت بلا شك صاحبة الشأن الأوفر في التدريس ، وفي شأن ذلك يقول ابن خلدون : « ثم إنّ هذه العلوم الشرعية النقلية قد نفقت أسواقها في هذه الملة بما لا مزيد عليه وانتهت فيها مدارك التّأظرين إلى الغاية التي لاشيء فوقها، وهذّبت الاصطلاحات ورتبت الفنون فجاءت من وراء الغاية في الحسن والتنميق ، وكان لكل فنّ رجال يرجع إليهم فيه وأوضاع يستفاد منها التعليم...وقد كسدت لهذا العهد أسواق العلم بالمغرب . »⁽⁴⁾

وهو ما يفسّر استحواذ العلوم النقلية على حصص التدريس في هذه المرحلة نظرا لشيوعها في المغرب الإسلامي من جهة ، ولطبيعة العصر الذي اعتنق الرواية والنقل عقيدة راسخة لا يستطيع الخروج عنها ، وصارت التّقول أهم ما يميّز الحركة العلمية.

ويختار البعض الآخر من الطّلبة العلوم العقلية رغم صعوبتها ، وعزوف البعض عنها ، ويعدّ أبو عبد الله محمد بن أحمد الشريف نموذجا لطلّبة العلوم العقلية ، ظهرت نجابته في مختلف العلوم من معقول ومنقول ، ودرس التّنجيم والرياضيات وغيرها من العلوم العقلية على أبي عبد الله بن النّجار ، ثم فضّل الرحلة في طلب العلم ولقاء المشيخة ، فرحل إلى فاس ولازم الأبلي وأخذ عنه علوما حمّمة ، وخصوصا في التعاليم ، ثم عاد إلى تلمسان وانصب للتعليم .⁽⁵⁾

(1) برونشفيك ، م.س ، 378 / 2

(2) الأهواني ، م.س / 184

(3) برونشفيك ، م.ن ، 376 / 2

(4) ابن خلدون ، المقدمة ، م.س / 551

(5) يحيى ابن خلدون ، م.س ، 1 / 57 ، بورويّة وآخرون ، م.س 3 / 428

أمّا ولده أبو محمد عبد الله بن محمد بن أحمد الشريف ، فقد درس على أبيه مختلف العلوم من اعتقاد ، وأصول الدّين ، وطبيعيّات ، وفلسفة ، ومنطق ، وجدل ، ورياضيات ، وحديث وتفسير فنال بضاعة وافرة من العلوم ، أتقن حفظها وفهمها ، وبدأ بالتدريس بتلمسان في حياة أبيه ، ثم خلفه بعد موته بالمدرسة اليعقوبيّة ، واشتهر بجزارة حفظه للمسائل ، وتضلّعه في الفقه والتّقوى وتفوقه في منهج التعليم ، وإتقان الطّرق التربوية .⁽¹⁾

والظاهر أنّ علوم الهندسة والحساب في هذا العصر ، كانت لها شهرة واسعة ، إذ أصبحت من أكثر المواد أهميّة في النّظام التعليمي ، يدرّسها كبار القضاة والفقهاء من أمثال أبو عثمان سعيد العقباني⁽²⁾ ، ومنصور بن عبد الله الزواوي⁽³⁾ و محمد ابن يوسف السنوسي⁽⁴⁾ و محمد بن أحمد بن يحيى الحباك⁽⁵⁾ وأبو الحسن علي بن أحمد المعروف بابن الفحّام⁽⁶⁾ الذي اشتهر بعمله الهندسي الذي لا يضاويه عمل من أعمال علوم الهندسة في ذلك العصر ، ويتعلّق الأمر بساعة أليّة ضخمة تسمّى "المنجّانة" وقد وصفه صاحب "البغية" بقوله : « وخزانة المنجّانة ذات التماثيل اللّجين المحكّمة قائمة المصنّع تجاهه ، بأعلاها أيكة تحمل طائرا فرخاه تحت جناحيه ، يخاتله فيهما أرقم خارج من كوة بجذر الأيكة صعدا ، وبصدرها أبواب مخوفة عدد ساعات الليل الزّمانية يصاقب طرفيها بابان مخوفان أطول من الأولى وأعرض ، فوق جميعها ودوين رأس الخزانة قمرا أكمل يسير على خط إستواء سير نظيره في الفلك ، ويسامت أول كل ساعة بإها المرتج ، فينقض من البابين الكبيرين عقابان ، بقي كل واحد منهما صنحة صفر يلقيها إلى طست من الصفر مجوّف بواسطة ثقب يفضي بها إلى داخل الخزانة ، فيرن ، وينهش الأرقم أحد الفرخين فيصفر له أبوه ، فهنالک يفتح باب الساعة الراهنة ، وترز منه جارية محترمة كأضرف ما أنت راء ، بيماها إذبارة فيها اسم ساعتها منظوما ، ويسراها موضوعة على فيها كالمبايعة بالخلافة لأمير المؤمنين أيده الله . »⁽⁷⁾

إنّ هذا الوصف الدّقيق لصناعة هذه الساعة وما تحويه من فنون علم الهندسة وحركاتها العجيبة ، يؤكّد مدى تطور علم الهندسة وتعدد استخداماته خاصة في أدقّ الصناعات والاستخدامات العلمية .

(1) يحيى ابن خلدون ، م.س ، 1 / 57 ، ابن مريم ، م.س / 117-120 ، بورويّة وآخرون ، م.س 3 / 428

(2) ابن مريم ، م.س / 106-107

(3) التنبكّي ، م .س / 350-352

(4) ابن مريم ، م.س / 237-248

(5) ابن مريم ، م.س / 219 ، التنبكّي ، م .س / 543

(6) يحيى ابن خلدون ، م.س ، 1 / 56

(7) يحيى ابن خلدون ، م.س ، 2 / 40-41

أما عن طريقة إلقاء الدروس ، فقد جرت العادة أن يجلس المدرّس على الكرسي (1) بينما يجلس الطلبة على الحصر (2) ، ويشرع المدرّس في اختيار أنجب طلاب المجلس ويكلفه بقراءة نصّ من الكتاب (3) المعد سلفا للدراسة ، ويتولى الأستاذ شرحه فقرة بعد فقرة ، حسب ماتيسّر له من غزارة حفظه وسعة اطلاعه (4) ، ويضيف إليه بعض تأويلاته الشّخصية ، منبّها إلى ما فيه من صعوبات . (5)

ومن الأساتذة من يتخذ متن الكتاب موضوعا للمناقشة مع الطلبة ، بالوقوف على ألفاظ النصّ ، ودلالته اللّغوية ، وتصحيح الروايات ، والتّنبية على ما في الكلام من زيادة أو نقصان ، مع تتبع السّند ومدى صحته أو بطلانه ، وهناك من يمزج بين الطّريقتين . (6)

ومن خلال ذلك يقوم الطلبة بتقييد ما يسترعي انتباههم من شرح الأستاذ وأجوبته على أسئلة الطلبة (7) ، ممّا يؤكّد وجود طريقة حوارية بين الطالب والأستاذ أساسها المناقشة العلمية .

وكان بعض العلماء يعتمدون طرقا مبتكرة لتيسير الفهم خاصة في المواد المتصلة بالعلوم العقلية ، فقد استعمل القلصادي قواعد علم الحساب في حلّ المسائل الفرضيّة ، كما استعمل الجداول للإيضاح والبيان ، ومزج بين النظرية والتطبيق في تدريسه للحساب ، والفرائض . (8)

والظاهر أنّ بعض العلوم العقلية خاصة علم العدد ، والهندسة ، والفرائض ، كان تدريسها يخضع لعملية الكتابة في اللّوح ، أو الورق ، لإثبات التمارين الحسابية . (9)

(1) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 2 / 475 - 486

(2) التنسي ، م.س / 180 ، ابن مريم ، م.س / 171 ، الونشريسي ، المعيار ، م.ن ، 2 / 478

(3) الوزان ، م.س ، 1 / 227

(4) بوروية وآخرون ، م.س 3 / 438

(5) الوزان ، م.س ، 1 / ص.ن

(6) المقرّي ، أزهار الرياض ، م.س ، 3 / 22

(7) ابن مريم ، م.س / 118 ، بوروية وآخرون ، م.س 3 / 438

(8) القلصادي أبو الحسن علي (ت 891 هـ ، 1486 م) ، رحلة القلصادي أو تمهيد الطالب ومنهى الراغب إلى أعلى المنازل والمناقب ،

تحقيق محمد أبو الأجنان ، الشركة التونسية للتوزيع ، تونس ، د ت / 44

(9) التنبكي ، م .س / 621

لقد كانت المناقشات والمناظرات العلمية ميزة كبار العلماء والطلبة من حيث الشجاعة في الطرح ، والبحث والتفكير ومقارعة الحجّة بالحجّة ، حتّى أنّ الشريف التلمساني كان يجلس وينظر إلى طلبته ، وهم يتباحثون في فهم مسألة ما ، ويشجّعهم على المناقشة ، ويأمرهم بتقييد النتائج التي توصلوا إليها ، لفهم المسائل على حقيقتها ، ولتنمية قدراتهم ومداركهم في البحث والتّفكير .⁽¹⁾

وتطورت المناقشات العلمية في بعض الأحيان تطورا نوعيا ، فلم تعد مسألة المناظرة والمحاورة خاصة بمجلس معين ، بل تتعداه إلى مجالس أخرى ، وعلماء آخرون ، عندما يبقى الخلاف قائما بين الطلبة ومدّرّسهم ، فقد ذكر صاحب المعيار أنّ طلبة مازونة توجهوا بسؤال بقي عالقا في حلقة درسهم ، إلى بعض علماء تلمسان وتونس للإجابة عنه⁽²⁾ ، وتلقوا أجوبة العلماء ، ممّا يؤكّد الحرص الكبير الذي يوليه الطلبة لفهمه واستيعاب المسائل العلمية على حقيقتها ، ولو اقتضى الحال مراسلة العلماء في أقطار إسلامية أخرى . وبعد انقضاء مدّة الدّراسة التي يزاولها الطلبة ، يتوّجون في نهاية مشوارهم الدّراسي بشهادة علمية تسمّى الإجازة ، تعكس مستواهم العلمي ومدى تمكنهم من العلوم والكتب التي درسوها ونالوا ثقة روايتها وتدرّيسها لفظا أو كتابة ، تجعلهم في مصاف العلماء والفقهاء ، ممن لهم مكانة في المشيخة العلمية.⁽³⁾

(1) ابن مريم ، م.س / 118 - 119

(2) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 12 / 345

(3) فيلاللي ، تلمسان ، م.س ، 2 / 356

4- الرّحلة في طلب العلم ولقاء المشيخة

كانت الرّحلة في طلب العلم ولقاء المشيخة ، من المسائل المحمودة في المغرب الإسلامي عموماً ، باعتبارها عاملاً هاماً في تمتين العلاقات والروابط بين الدّول ، والتقريب بين العلماء والمشائخ من مختلف الأقطار⁽¹⁾ ، وقد تزامن ذلك بوجه خاص مع موسم الحجّ إلى البقاع المقدسة ومقابلة العلماء ومناظرتهم ، والأخذ عنهم بتداول المعارف ، وتبادل الإجازات ، إمّا باللقاء المباشر أو عن طريق المكاتبة ، فأتاح هذه العوامل تلاقحاً فكرياً ودعمًا للروابط الثقافية ، بين علماء فاس وتلمسان ونظرائهم من حواضر المشرق والمغرب⁽²⁾ .

لقد نتج عن هذه الرحلات تبادل للمعارف والأراء في مختلف العلوم العقلية والنقلية ، حيث كان علماء المغرب يتصلون بعلماء المشرق والأندلس ، ويتبادلون معهم الكتب والمصنفات وشقّ ألوان المعارف ويتدارسونها ، فكانت الحركة العلمية مستمرة بين فاس ، وتلمسان ، وتونس ، وغرناطة ، والشام ، ومصر ، والعراق ، والحجاز للاستزادة من العلوم والإجازة ، والتعمق أكثر في دراسة الفقه وأصوله وسائر العلوم .⁽³⁾ والأمثلة كثيرة عن علماء تلمسان وعواصم المغرب الأوسط ، الذين تنقلوا إلى مختلف الحواضر الإسلامية مشرقاً ومغرباً ، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر هذه الفئة ، وإن كان عددها قليل إلا أنّها كافية لإعطاء صورة واضحة عن دورهم في تمتين الروابط الثقافية ، و تمتين العلاقات الفكرية والمساهمة في النهضة العلمية بالمغرب عامة ومنهم :

1- الفقيه أبو اسحاق ابراهيم بن يخلف التنسيّ (ت 680 هـ / 1281 م) :

ذكره ابن مريم بقوله : « وإليه الرّحلة من المشرق والمغرب »⁽⁴⁾ ويضيف التنبكي قائلاً : ولقي في رحلته أعلاماً بمصر والشام من أصحاب الشيخ أبي الحسن ، وروى عن ابن كحيل ، وابن علي ناصر الدين المشدالي ، وقرأ بتونس على جماعة ، وبالقاهرة المحصول على شمس الدين الأصبهاني ، والمنطق والجدل على القرافي ، وحضر على سيف الدين الحنفي الإرشاد للعميدي حتىّ ختمه ... ولازم ابن دقيق العيد بمصر مدة وأخذ عنه كثير .⁽⁵⁾

(1) خالد بن حامد ، م.س ، / 351 - 352

(2) فيلاي ، تلمسان ، م.س ، / 2 / 327

(3) الزواوي رشيد ، التبادل العلمي بين المشرق والمغرب الإسلامي ، مجلة الحضارة الإسلامية ، العدد 1 ، الجزائر ، 1993 / 324 - 339

(4) ابن مريم ، م.س / 67

(5) التنبكي ، م.س / 38 - 39

2- الفقيه أبو عبد الله محمد بن ابراهيم الأبلبي : (ت 757 هـ / 1356 م) :

وصفه تلميذه المقرئ بقوله : « هو الإمام نسيح وحده ورحلة وقته في القيام على الفنون المعقولة وإدراكه وصحة نظره » (1) ، أخذ العلم عن مشيخة تلمسان ، ثم ارتحل في آخر المائة السابعة ، قاصدا المشرق ، فدخل مصر والشام والحجاز والعراق ، ولقي به وبغيره كثيراً من العلماء الأعلام (2) ، منهم ابن دقيق ، وابن الرفعة ، والصفي الهندي ، والتبريزي ، وغيرهم من فرسان فن المعقول . (3) وبعد عودته إلى تلمسان بعلم غزير من المعقول والمنقول ، فضّل الرحلة إلى المغرب الأقصى ، للاستزادة عن علمائها (4) ، ثم التحق بشيخ قبيلة هسكورة ، علي بن محمد بن تروميت ، فعكف عنده على النظر ، إلى أن فاق أهل زمانه في العلوم العقلية بأسرها ، وأصبح لايعرف في المغرب وإفريقية فقيها ، إلاّ وله عليه مشيخة . (5) ثم قرأ بفاس على شيخ التعاليم خلوف المغيلي اليهودي ، فأخذ فنونها ومهر فيها ، ثم ارتحل إلى مراكش سنة (710 هـ / 1310 م) ، ونزل على الإمام ابن البنا شيخ المعقول والمنقول المبرز في التصوف ، فلازمه ودرس عليه علم المعقول والتعاليم والحكمة . (6)

3- الفقيه أبو عبد الله محمد بن محمد المقرئ : (ت 759 هـ / 1358 م) :

ولد بتلمسان ونشأ بها ، ودرس على علمائها من أمثال ابني الإمام وأبي موسى عمران المشدالي ، وأبي محمد المحاصي وأبي عبد الله منصور بن هدية ، وأبي عبد الله البلوي ، والأبلبي وغيرهم من مشائخ تلمسان . (7) ولما احتل أبو الحسن المريني (731 - 752 هـ / 1331-1351 م) تلمسان سنة (737 هـ / 1337 م)

(1) ابن مريم ، م.س / 214

(2) المقرئ ، تفح الطيب ، م.س ، 5 / 244

(3) ابن مريم ، م.س / 214-215

(4) المقرئ ، تفح الطيب ، م.ن ، 5 / 244

(5) يحيى ابن خلدون ، م.س ، 1 / 57

(6) ابن مريم ، م.س / 214-215

(7) مخلوف ، م.س ، 1 / 232

قدم معه علماء فاس ، فدرس عليهم المقرئ ، واستفاد من أبي محمد عبد المهيمن الحضرمي في الحديث والعربية ، ومن السّطي في الفقه والفرائض ، ومن الأبلي في التعاليم وغيرها .⁽¹⁾

ثمّ رحل إلى بجاية فلقي بها من العلماء أبا عبد الله محمد بن يحيى الباهلي ، المعروف بابن المسفر وغيره ، ثمّ سار إلى تونس ، فأخذ بها عن القاضي أبي عبد الله بن عبد السلام ، والفقيه عبد الله بن هارون ، والشيخ الصّوفي أبي الحسن المنتصر ، والكاتب أبي عبد الله بن الجيّاب وغيرهم .⁽²⁾ وعاد المقرئ إلى تلمسان ، ثمّ مالبت أن غادرها في إتجاه المغرب الأقصى ، فأقام مدّة بفاس ، ودرس على علمائها ، من أمثال الشيخ أبي زيد عبد الرحمان بن عفان الجزولي ، وأبي العباس المكناسي ، وغيرهم . ثمّ توجه نحو المشرق ، فلقي بها أباحيان النحوي وشمس الدين الأصبهاني وابن عدلان ثمّ رحل إلى الشام فلقي ابن قيّم الجوزية وصدر الدين الغماري المالكي وغيرهم .⁽³⁾

ثمّ قام بفريضة الحج ، ولقي بمكة أبا عبد الله بن عبد الرحمن التوزري ، وبالمدينة أبا محمد عبد الوهاب الجبرتي ، ثمّ رحل إلى الشام ، فلقي بدمشق شمس الدين بن القيم الجوزية ، وبيت المقدس أبا عبد الله بن مثبت ، وشمس الدين بن سالم وغيرهما .⁽⁴⁾

(1) ابن مريم ، م.س / 156

(2) التنبكي ، م .س / 421-422

(3) حاجيات ، م.س / 47

(4) حاجيات ، م.ن ، ص.ن

4- الفقيه أبو محمد عبد الله بن محمد بن أحمد الشريف التلمساني (ت 792 هـ / 1389 م) :
أجاد في وصفه ابن خلدون بقوله : « شيخنا الفقيه العالم الأعراف... أحد رجال الكمال علماً وديناً ،
لا يعزب عن علمه فن عقلي إلا وقد أحاط به ، بلغ الغاية القصوى من الإدراك والتبحر ، وفصاحة اللسان
عند الإلقاء ، واحد عصره » (1). من أكابر علماء تلمسان ومحقيهم ، نشأ حريصاً على طلب العلم
والاستزادة منه، قرأ على مشيخة تلمسان، ثم انتقل مع أبيه إلى فاس فدرس بها القرآن على أبي عبد الله بن
زيد النجدي، والنحو على أبي عبد الله ابن حياتي، والحديث على الخطيب ابن مرزوق ، والفقه على أبي
عمران موسى العبدوسي، وأبي العباس القباب والحسن الونشريسي، وأبي العباس ابن الشماع وغيرهم من
الشيوخ والعلماء. (2) ثم درس على أبيه مختلف العلوم من اعتقاد ، وأصول الدين ، وطبيعات ، وفلسفة ،
ومنطق ، وجدل ، ورياضيات ، وحديث وتفسير ، فنال بضاعة وافرة من العلوم ، أتقن حفظها
وفهمها . (3) وبعد وفاة أبيه جلس مجلسه ، وحضره من يحضر أباه ولم ينتقد عليه شيئاً ، وأعترفوا بتقدمه ،
حتى أن القاضي علي أبو الحسن المغربي كان يقول : انتفعت به في أصول الفقه أكثر من أبيه ، لحسن تقريبه
وبسطه ، ثم نقل إلى الجامع الأعظم فأقرأ " أحكام عبد الحق " و " فرعي ابن الحاجب " ، وكان يحضره طلبة
فاس وشأنهم حفظ المسائل والنقل خلاف عادة التلمسانين ، فكان يوفيههم حقهم (4)، له مشاركة في العلوم
العقلية والنقلية، دخل غرناطة فأخذ عن شيوخها وتوفي غريقاً وهو عائد إلى تلمسان. (5)

5- الفقيه أبو عبد الله محمد بن أحمد بن مرزوق الخطيب (ت 781 هـ / 1379 م) :
ذكره تلميذه أبو الحسن القلصادي في رحلته بقوله : « الشيخ الفقيه ، الإمام العلامة ... قطع الليالي
سأهراً ، وأقتطف من العلم أزاهر، فأثمر وأورق ، وغرب وشرق ، حتى توغل في فنون العلم ، واستغرق
إلى أن طلع للأبصار هلالاً ، لأن المغرب مطلعته ... لقي الشيوخ الجلّة الأكابر ، وبقي حمده مغترفاً من
بطون الكتب وألسنة الأفلام وأفواه المحابر » (6).

إختار ابن مرزوق طريق الرحلة في طلب العلم ، ولقاء المشيخة ، فكان له الفضل الإقراء من المغرب إلى
الديار المصرية ، أين أخذ العلم عن شيوخ تلمسان (7)، ثم ارتحل لأول مرة إلى المشرق سنة (718 هـ /

(1) يحيى ابن خلدون ، م.س ، 1 / 57

(2) ابن مريم ، م.س / 117

(3) حاجيات ، م.س / 169

(4) التنبكي ، م .س / 226-227

(5) ابن مريم ، م.س / 117

(6) التنبكي ، م .س / 504

(7) الحفناوي ، م .س ، 1 / 128 ، مخلوف ، م .س ، 1 / 252-253

1316 م) ، فأقام مدة مع والده بالحرمين ، ثم عاد إلى القاهرة ، ولازم برهان الدين الصفافسي ، ومن تلمسان أجاز إلى الأندلس ، فأسندت إليه الخطابة في جامع الحمراء سنة (754هـ / 1352م) ، ثم عاد إلى وطنه فساهم رفقة عمّه في الإشراف على بناء مسجد أبي مدين شعيب بالعبّاد ، وتولى الخطابة به بعد وفاة عمّه ، وفي تلك الأثناء كان يلازم مجالس الأخوين ابني الإمام العلمية (1) .

وفي سنة (766هـ / 1364 م) استقر بتونس ، فولاه السلطان أبو إسحاق بن أبي يحيى الحفصي (751 - 770 هـ / 1350 - 1378 م) الخطابة بجامع الموحدين ، والتدريس بمدارس تونس ، ثمّ سمح له بالرحلة إلى المشرق ، فحلّ بالإسكندرية ، ثم القاهرة ، واتصل بالسلطان الأشرف ، فأكرم مثواه بمجلسه ، وولاه التدريس وقضاء المالكية ، وأقام ابن مرزوق بالقاهرة عزيز الجانب ، عالي القدر إلى أن توفي سنة (781هـ / 1379 م) (2) .

(1) ابن مريم ، م.س / 147 - 148 ، بورويبة وآخرون ، م.س ، 3 / 442

(2) السخاوي شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (ت 902 هـ ، 1497 م) ، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، دار الجيل ، ط1 ، بيروت ،

1992 ، 7 / 50 - 51 ، المقرئ ، نفح الطيب ، م.س ، 5 / 425 ، حاجيات ، م.س / 165 - 168

المبحث الثاني :

في المغرب الأقصى
(فاس)

أولاً : الأوضاع السياسية خلال (874 - 914 هـ / 1469 - 1508 م)

1- نهاية الدولة المرينية واعتلاء بني وطاس عرش الدولة

(874 - 914 هـ / 1469 - 1508 م)

أ) ولاية الشريف أبي عبد الله الحفيد (869 - 875 هـ / 1464-1470 م)

اسمه محمد بن علي بن عمران الإدريسي من أهل البيت بويع في السابع عشر من رمضان سنة (869هـ/ 1464م) ، من طرف الفقيه أبو فارس الوريكلي خلفاً للسلطان عبد الحق ، وتولى أهل القلقلين من أحياء فاس أمر إتمام البيعة للسلطان الجديد .⁽¹⁾

أمّا الفقيه الوريكلي فقد قاد الثورة ضد السلطان عبد الحق ، فخرج بالثائرين إلى فاس الجديد، فهاجموا حارة اليهود وقتلوا من بها وأخذوا أموالهم ، « ولما علم السلطان عبد الحق بأبناء الثورة عاد مسرعاً إلى فاس وأضطرب عليه أمر الجند فأيقن بالنكبة وعان أسباب المنية وقبض عليه وأنتزع منه خاتم الملك وأدخل البلد في يوم مشهود حضره جمع كبير من أهل المغرب، وأجمعوا على ذمه وشكروا الله على أخذه ثم جنب إلى مصرعه فضربت عنقه »⁽²⁾ يوم الجمعة الثامن والعشرين من رمضان سنة تسع وستين وثمانمائة⁽³⁾ . وبالصراع على السلطة والتنازع على الإمارة ، انتهى أمر بني عبد الحق من بني مرين ، وأنتصبت دولة بني وطاس ، وهم فرع من بني مرين .⁽⁴⁾

استمر السلطان أبو عبد الله الحفيد في الحكم إلى سنة (875 هـ / 1470 م) ، أين خلع من طرف أبي الحجاج يوسف ابن منصور ابن زيان الوطاسي ، ليخلفه السلطان أبو عبد الله محمد الشيخ الوطاسي ، وقد شهد عهده استيلاء البرتغال على مدينة أنفي في حدود سنة (875 هـ / 1470 م) ، وعلى أصيلا سنة (875 هـ / 1470 م) .⁽⁵⁾

وفي ظلّ هذه الظروف المتأزّمة حلّ بأرض المغرب (فاس) عالماً من علماء تلمسان ، يتعلق الأمر بالفقيه أبي العباس أحمد الونشريسي ، فاراً من بطش ومتابعة قادة السلطان الزياني أبو عبد الله محمد المتوكل (866 - 873 هـ / 1462-1468 م)⁽⁶⁾ .

(1) أبو العباس أحمد بن خالد الناصري ، الإستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى القسم الثاني ، دار الكتاب ، الدار البيضاء، 1955 ،

4 / 96-97 ، الزركشي ، م.س / 156

(2) الحريري ، م.س / 186-187 ، الناصري ، م.س ، 4 / 99 - 100

(3) الكتاني ، سلوة الأنفاس م.س ، 3 / 168

(4) كنون ، م.س ، 1 / 182

(5) الناصري ، م.س ، 4 / 116-117

(6) الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 2 / 172 ، موسوعة أعلام المغرب ، 1 / 10

ب (ولاية أبي عبد الله محمد الشيخ الوطّاسي (875 - 910 هـ / 1470-1504م)

اسمه أبو عبد الله محمد الشيخ بن أبي زكرياء الوطّاسي ، تولى حكم مدينة أصيلا في حياة السلطان عبد الحق ، وظلّ يترقّب الوضع للاستلاء على السلطنة بعد تولي السلطان أبي عبد الله الحفيد حكم الدولة . (1)

قال منويل في أخبار محمد الشيخ : « وفي تلك المدّة كان بأصيلا محمد الشيخ الوطّاسي، وكان شجاعا مقداما ، وأحسّ من نفسه بالقدرة على الاستيلاء على كرسي فاس وتنحية الشريف عنه ... فجمع جندا صالحا وزحف إلى فاس ... وحاصرها نحو سنتين ... وضيق على الشريف بما حتى خرج فارا بنفسه وأسلمها إليه ، فدخلها محمد الشيخ وتمت بيعته » . (2)

فيما كان محمد الشيخ يحاصر فاس ، استولى البرتغال على مدينة أصيلا ، فاضطر إلى عقد هدنة معهم قبل أن يفرغ من فتح فاس التي تمكن منها سنة (876 هـ / 1471م) ، وانصرف لنشر سلطانه وتثبيت حكمه في القبائل المجاورة لفاس وسائر المغرب الأقصى ، وباعتلاء محمد الشيخ عرش الدولة ينتهي عهد بني مرين، ليعلن عن قيام الدولة الوطّاسية . (3)

وقد شهد عهده :

- تمرد عددا من القبائل وانفصاهم عن الحكم المركزي ، وفي مقدمتهم بنو راشد ، الذين رفضوا الهدنة التي عقدها محمد الشيخ مع البرتغال في عهد ألفونسو الخامس ، أما بنو هنتاة فقد ظلوا مستقلين استقلالاً ذاتياً بمراكش ، بينما قامت دويلة صغيرة من بني مرين بدبدو واستمرت مدينة أنفا في شكل دويلة مستقلة (4).

- قيام ثورة عمرو بن سليمان المغيبي الذي اشتهر بالسيف ، واستمرت عشرين عاما وقد قتل سنة (890هـ / 1485م) ولم يظهر أثر لتدخل محمد الشيخ في الجنوب بالرغم من خطورة هذه الحركة . (5)

(1) الناصري ، م.ن ، 4 / 119

(2) الناصري ، م.ن ، 4 / 120

(3) عطاء علي محمد شحاته ربه ، اليهود في بلاد المغرب الأقصى في عهد المرينيين والوطّاسيين ، دار الكلمة للطباعة والنشر والتوزيع ، ط1 ، سوريا ، 1999 / 39-40

(4) إبراهيم حرّكات ، المغرب عبر التاريخ - من بداية المرينيين إلى نهاية السعديين - دار الرشاد الحديثة ، الدار البيضاء ، ط1 ، 1978 ، 2 / 197

(5) حرّكات ، م.س ، ص.ن

- تدخل البرتغال واستيلائهم على المدن المغربية منها أصيلا و طنجة سنة(876هـ / 1471 م) ، وبنائهم لعدد من الحصون العسكرية كحصن فونتي قرب أغادير بغرض الاستقرار والتّمهيد للاحتلال .⁽¹⁾

- وصول السّلطان أبو عبد الله ابن الأحمر سلطان غرناطة إلى حضرة فاس رفقة أهله وأولاده، فاستوطنها تحت كنف سلاطها محمد الشّيخ ، معتذرا عمّا أسلفه ، متلهفا على ماخلفه وظلّ بها إلى أن توفي سنة (940هـ / 1533م) .⁽²⁾

ت (ولاية أبي عبد الله البرتغالي (910 - 932 هـ / 1504-1525م)

اسمه أبو عبد الله محمد بن محمد الشّيخ الوطاسي ، ويعرف باسم محمد البرتغالي ، بويع بعد وفاة والده سنة (910هـ / 1504 م)⁽³⁾ وقد شهد عهده :

وفاة علم الأعلام حبر فاس وتلمسان أبو العباس أحمد الونشريسي سنة (914هـ / 1508م)⁽⁴⁾ ، فأظلمت فاس بفقدان أحد علمائها وفقهائها ، بل الغرب كلّه على من كان قطب زمانه .⁽⁵⁾ وشهد المغرب من بعده تزايدا للخطر البرتغالي على سواحله فكان احتلال مدينة آسفي (918هـ / 1512م) ، وأزمور (919هـ / 1513م) ، والمعمورة (921هـ / 1515م) .⁽⁶⁾

حاول أبو عبد الله البرتغالي أن يكتف من نشاطه العسكري ضد البرتغال في الشمال، وضد خطر السّعديين في الجنوب⁽⁷⁾ ، حيث قام بمحاولات لاسترداد بعض المدن، وتمكن من استرجاع المعمورة سنة (926هـ / 1519م) إلاّ أنّه لم يوفق في استرجاع مدينة طنجة ، وأصيلا رغم المحاولات المتكررة أمام قوة البرتغال.⁽⁸⁾

لم يلبث أبو عبدالله في الملك سوى حوالي خمس سنوات ، حتّى ظهر الأشراف السعديون بناحية سوس التي اشتغل أهلها بحرب البرتغال ، ورأى السّعديون الفرصة سانحة للتدخل ، فكانت البداية باسم الجهاد ضد النصارى ، ولما أدركوا استعدادهم للاستيلاء على الحكم ، استعانوا بأمرأهنتاتة ، واحتلوا مراكش سنة (930هـ / 1523م) ، وبينما كان أبو عبد الله البرتغالي يحاصر أبو العباس الأعرج أمير السعديين في مراكش ، بلغه خبر إنتفاض فاس ومبايعة أهلها لأحد إخوته ففك الحصار ، وعاد إلى فاس ، ثم لم يلبث أن توفي سنة (932هـ / 1525م) ، ووليّ الأمر من بعده أخوه أبو حسون بن محمد الشّيخ الوطاسي (932هـ / 1525م).⁽⁹⁾

(1) الناصري ، م.ن ، 4 / 135 - 140 ، العروي ، م.س ، 3 / 23

(2) الناصري ، م.ن ، 4 / 130

(3) الناصري ، م.س ، 4 / 140

(4) التنبكي ، م.س / 136 ، ابن مريم ، م.س / 54 ، الحفناوي ، م.س ، 1 / 59

(5) المقري ، أزهار الرياض ، م.س ، 3 / 306 ، الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 2 / 155

(6) حركات ، م.س ، 2 / 199-200

(7) محمد شحاته ربه ، م.س / 40

(8) حركات ، م.ن ، ص.ن

(9) الناصري ، م.ن ، 4 / 147 - 148

ثانياً : الأوضاع الإجتماعية

1- أثر بعض العناصر السكانية للمجتمع المغربي

أ) البربر

يعدّ البربر (1) أهم عنصر من العناصر السكانية في المجتمع المغربي ، فمنهم وعلى أكتافهم تأسست مختلف الوحدات السياسية التي شهدتها المغرب ، وبخاصة قبائل (2) صنهاجة ومصمودة ولواتة وزناتة، التي لعبت دوراً أساسياً في توجيه تاريخ المغرب في العصر الإسلامي .

ومنذ تأسيس مدينة فاس تحولت كقبلة استقرت بها العديد من القبائل البربرية كصنهاجة ، ولواتة ، ومصمودة ، وزناتة كما توافد عليها برابرة التل والجلال وبرابرة الصحراء من لمطة . (3)

ومن القبائل البترية التي قطنت فاس منذ أيام المرابطين والموحدين قبيلة مغيلة (4) ، ويحدد ابن خلدون مواطنهم بقوله : « ولم يبق من مغيلة بذلك الوطن جمع ولا حي ، وكان جمهورهم الآخر بالمغرب الأقصى ... وبقاياهم لهذا العهد بمواطنهم ما بين فاس وصفرون ومكناسة » (5) أما قبيلة صدينة التي كانت في تحالف دائم مع قبيلة مغيلة ، فيذكر البكري أنّ موطن استقرارهم بالقرب من مدينة فاس . (6)

وكانت لقبيلة مطماطة مواطنها المعروفة بما بين فاس وصفرون ، بينما بقي لقبيلة مضغرة بعدما تفرق جمعها بقايا بجبل فاس ، يتصلون بقبيلة كومية ويدخلون حلفهم . (6) كما قطنت المدينة بعض من بقايا قبائل زناتة الذين استولوا على السلطنة في فاس مرات عديدة ، وتنضوي تحتهم قبائل وبطون عديدة . (7)

أما البربر البرانس ، فقد نزلت منهم بفاس قبائل مصمودة وصنهاجة ولمطة وهسكورة وكزولة وأوربة ، وأوربة هم بنو أورب بن برنس ، ومن قبائلهم رغيوة ، ولجاية ، ومزياتة ومواطنها شمال مدينة فاس . (8)

-
- (1) البربر صنفان البرانس والبتر ، أمّا طائفة البربر البتر فتنتهي إلى مادغيس ، ومنهم بطنان نفزاوة وهم بنو لواء الأكبر ، ولواتة بنو لواء الأصغر المسمّى بإسم أبيه ، ومن قبائل البربر البتر التي قطنت فاس شعب أداسة ومن أشهر قبائلهم وشتاتة ، ومن قبائل ضريسة البترية التي إستقرت بفاس كذلك قبيلة مطغرة . أنظر : عبد الرحمن ابن خلدون ، كتاب العبر ، 6 / 152 ، عبد الوهاب منصور ، قبائل المغرب ، المطبعة الملكية ، الرباط ، 1960 ، 1 / 297 - 305
- (2) يقوم النظام الإجتماعي عند البربر على أسس قبلية محضة ، فالقبيلة هي عماد النظام ومحور الحياة سواء كانت تعيش على الريادة والغزو ، أو مستقرة تنكسب من الفلاحة والرعي ، وتنشكّل القبيلة البربرية من مجموعة عشائر و أسر تربطهم رابطة العصبية القبلية التي تقوى كلما ضاق المجتمع ، وتضعف كلما إتسع ، أنظر : عبد الوهاب منصور ، م.س ، 1 / 280
- (3) ابن أبي زرع علي بن عبد الله الفاسي (ت 741 هـ / 1341 م) ، الأئيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس ، دار المنصور للطباعة والنشر ، الرباط ، 1972 / 46
- (4) البكري ، م.س / 117
- (5) ابن خلدون ، كتاب العبر ، 6 / 165 ، عبد الوهاب منصور ، م.س ، 1 / 297 - 30
- (6) البكري ، م.س / 117 ، ابن أبي زرع ، م.س / 139
- (7) ابن خلدون ، كتاب العبر ، 7 / 2 - 74 ، عبد الوهاب منصور ، م.س ، 1 / 311
- (8) عبد الوهاب منصور ، م.ن ، 1 / 301 - 302 ، 314

أما صنهاجة فنسبهم يعود إلى بنو صنهاج بن برنس ، ويتشرون في كل مدن المغرب الأقصى ، إذ لا يكاد يخلو منهم جبل ولا سهل ،⁽¹⁾ وترجع قبائل صنهاجة في فاس إلى أصلين : أحدهما صنهاجة الشمال ، والأخرى صنهاجة الجنوب ، ويبدو أن وجود الصنهاجيين الجنوبيين في فاس يعود إلى أيام الدولة المرابطية ، وذلك عندما تقدمت القبائل الصنهاجية من الصحراء إلى المغرب الأقصى ، واستقرت في مدن مختلفة ، ومنها مدينة فاس .⁽²⁾

ومن البربر البرانس قبيلة لمطة - أخوة صنهاجة - وهم قبائل وبطون أكثرهم أهل وبر ، ومنهم فرقة استقرت أيام المرابطين بجبل زالغ المطل على فاس .⁽³⁾

و زيادة على هذه القبائل التي برز دورها بشكل ملفت في تاريخ المغرب ، فإن قبيلة زناتة التي استوطنت المغرب منذ العصور القديمة ، كان لها تأثير واضح في الحياة الاجتماعية والسياسية خاصة في قيام دولة بني مرين⁽⁴⁾ ، و قبيلة زناتة طبقتان ، الطبقة الأولى هي التي كان منها مغراوة ملوك فاس ، وبنو يفرن ملوك سلا ، و زناتة الطبقة الثانية هم بنو مرين وبنو وطاس ملوك فاس والمغرب الأقصى ، وبنو عبد الواد ملوك تلمسان والمغرب الأوسط .⁽⁵⁾ وفي شأن ذلك يقول ابن خلدون :

« فاعلم أن جيل زناتة في المغرب ، جيل قديم ، معروف العين والأثر... ومواطنهم في سائر مواطن البربر بإفريقية والمغرب ... ومنهم بالمغرب الأقصى أمم آخر ، وهم لهذا العهد أهل دول وملك بالمغربيين ، وكانت لهم فيه دول أخرى في القديم ، ولم يزل الملك يتداول في شعوبهم .»⁽⁶⁾

(1) ابن خلدون ، كتاب العبر ، 6 / 152 ، عبد الوهاب منصور ، م.س ، 1 / 328 - 329

(2) ابن خلدون ، كتاب العبر ، 6 / 182 - 186

(3) عبد الوهاب منصور ، م.س ، 1 / 316

(4) شاوش ، م.س / 358

(5) ابن الأحمر ، م.س / 13 ، الناصري ، م.ن ، 3 / 03

(6) ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 7 / 03 - 04

ومن جملة الفرق الزناتية التي سكنت المغرب ، يذكر ابن خلدون :

« ولهم شعوب أكثر من أن تحصى مثل مغراوة وبني يفرن وجراوة وبني يرنيان ووجديجن وواسين...وبني مرين وتوجين وبني عبد الواد وبني راشد...وفي كل واحد من هذه الشعوب بطون متعددة ، وكانت مواطن هذا الجبل من لدن جهات طرابلس إلى جبل أوراس والزاب إلى قبلة تلمسان ثم إلى وادي ملوية ، وكانت الكثرة والرياسة فيهم قبل الإسلام لجراوة ثم لمغراوة وبني يفرن . » (1)

ويضيف الناصري أن دخول بني مرين بلاد المغرب كان سنة (609 هـ / 1212 م) : « وكانو يومئذ موطنين ببلاد القبلة من زاب إفريقية إلى سجلماسة ، يتنقلون في تلك القفار والصحاري لا يدخلون تحت حكم سلطان ولاتناهم الدولة ولا يؤدون لها ضريبة كثيرة ولا قليلة ، ولا يعرفون تجارة ولا حث إنما شغلهم الصيد وطراد الخيل والغارات على أطراف البلاد... وكانت طائفة منهم ينتجعون تخوم المغرب وتلوه زمان الربيع والصيف... فلما كانت سنة عشر وستمائة أقبل نجمهم على عادته للارتقاء... فأقبلوا مسرعين وانتشروا في نواحي المغرب وأوجفوا عليها بخيلهم وركابهم واكتسحوا بالغارات والنهب بسيطها ، وتم لهم ما أرادوا من الاستيلاء على بسيط المغرب وسهله وانتجاع مواقع طله وويله . » (2)

ب (العرب

يعود اتصال العرب بمنطقة المغرب الأقصى إلى بدايات الفتح الإسلامي ، أثناء القرن الثاني للهجرة / الثامن الميلادي (3) ، وبدأ يتزايد عددهم بقيام دولة الأدارسة أين وفد على المغرب وبخاصة مدينة فاس وفود العرب من إفريقية والقيروان والأندلس والعراق ، فأسكنهم الإمام إدريس بن إدريس بالمدينة وجعلهم بطانته دون البربر . (4)

وتزايد تأثيرهم في المنطقة مع بداية القرن الخامس الهجري / الحادي عشر الميلادي أين شهد المغرب حدثاً بارزاً عرف بالهجرة الهلالية التي بفضلها عرفت مدن المغرب الأقصى حركة تعمير جديدة (5) ، ومن بين القبائل التي حلت بأرض المغرب : بنو سليم ، بنو هلال وأحلافهم من الحشم والخلط والمعقل (6) ويوضح لنا المراكشي ذلك بقوله : « كانت القيروان حاضرة المغرب ، فلما اضطرب أمرها بعث العرب فيها فرّ منها أهلها ، ونزل أكثرهم مدينة فاس . » (7)

(1) ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 7 / 11 - 12

(2) الناصري ، م.ن ، 3 / 04 - 05

(3) ابن شقرون ، م.س / 24 ، شاوش ، م.س / 359

(4) ابن أبي زرع ، م.س / 47 ، 39 ، 29

(5) شكري فيصل ، م.س / 171

(6) المبلي ، م.س ، 2 / 178 ، أحمد جمال طه ، مدينة فاس ، م.س / 62

(7) المراكشي أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد (625 هـ / 1227 م) ، المعجب في تلخيص أخبار المغرب ، تحقيق محمد سعيد العريان ،

القاهرة ، 1963 / 446

ولما خلع أمر المغرب للموحدين سنة (541 هـ / 1146م) ، دخل الخلفاء الموحدون في مواجهات عنيفة مع العرب الهلالية إلا أنها لم تدم طويلاً ، لتحوّل إلى مسالمة وتحالف خاصة بعد تشجيع عدد كبير من هذه القبائل للاستقرار بالمغرب الأقصى .⁽¹⁾

ويذكر ابن خلدون : أنّ عرب الخلط وسفيان وبني جابر وهم من بطون جشم ، انتهت رئاستهم إلى قبيلة سفيان سائر أيام الموحدين ، ولما وهن أمر بني عبد المؤمن ، ودبّ الوهن في جسد الدولة الموحدية كانت لهذه الجموع الغلبة على مقاليد الحكم وذلك لكثرتهم وقرب عهدهم بالبدواة ، ولما حاول بنو مرين الاستيلاء على فاس ، لم تكن فيها حامية أشدّ منهم بأساً ومن قبيلة رياح أيضاً ، حيث كانت لهم مع بني مرين وقائع وحروب ، استلحمهم فيها بنو مرين إلى أن حقّت الغلبة واستكانوا لعزّ بني مرين وصولتهم وأعطوهم صفة الطّاعة ، وأصهر بنو مرين منهم إلى الخلط ، واستقرت رئاسة جشم بعد أن كانت على عهد الموحدين في سفيان .⁽²⁾

(1) المراكشي عبد الواحد ، م.س / 293 - 295

(2) ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 6 / 37

ت (الأندلسيون

إلى جانب البربر والعرب ، شهد المغرب الأقصى في القرنين الخامس والسادس الهجريين / الثاني والثالث عشر الميلاديين وافداً جديداً ساهم بقدر كبير في إثراء البنية الاجتماعية والتأثير بشكل واضح في شؤون المجتمع المغربي ، يتعلق الأمر بالعنصر الأندلسي .⁽¹⁾

لقد توالى هجرات الأندلسيين على المغرب منذ ارتباط العدوتين إلى أن اشتدّ هذا الارتباط وقوي في عصر بني مرين قبل أن يتلاشى وينهار بسقوط دولة بني نصر ، ومهما اختلفت أسبابها ومقاصدها ، إلا أنّها قوّيت وتلاحقت في زمن قصير أيام الحن ولاسيما بعد سقوط القواعد الإسلامية بالأندلس .⁽²⁾

ويذكر عبد الواحد المراكشي : أنه لما اضطرب أمر قرطبة باختلاف بني أمية بعد موت محمد بن أبي عامر وابنه ، رحل منها من كان فيها من العلماء والفضلاء من كلّ طبقة فراراً من الفتنة ، فترل أكثرهم مدينة فاس .⁽³⁾

وبوجه خاص فقد كانت هجرة الأندلسيين إلى المغرب الأقصى منذ القرن السابع للهجرة / الثالث عشر الميلادي وتزايد عددهم بكثافة في المجتمع المغربي مع نهاية القرن الثامن وطيلة القرن التاسع للهجرة / الرابع والخامس عشر الميلاديين ، خاصةً بعد حروب الاسترداد التي استهدفت معاقل المسلمين فسقطت مالقة والمرية وبسطة ووادي آشي وكانت بدايةً لنهاية دولة الإسلام في الأندلس بسقوط غرناطة سنة (897هـ/ 1492م).⁽⁴⁾

وبعد قرار الملك فيليب الثالث ملك إسبانيا سنة (1018 هـ / 1609 م) بطرد كل المسلمين من إسبانيا، التجأت منهم أفواجاً كثيرة إلى المدن الساحلية ، وقد لقي هؤلاء ترحيباً من المغاربة ، وسرعان ما اندمجوا في المجتمع بكل ما يملكون .⁽⁵⁾

(1) عز الدين أحمد موسى ، م.س / 85

(2) ان شقرون ، م.س / 32

(3) المراكشي عبد الواحد ، م.س / 443

(4) الجيلالي ، م.س / 167 ، عنان ، م.س ، 217 - 226 ، برونشفيك ، م.س ، 1 / 433

(5) شوقي ضيف ، تاريخ الأدب العربي (عصر الدول والإمارات) ، دار المعارف ، ط 1 ، القاهرة ، د.ت / 303

لقد كان الحضريون من الأندلسيين فقهاء وعلماء وأصحاب حرف وصناعات، ارتقوا بطرق الرّي و التي ألفوها في الأندلس ، واختار كثيرون منهم منطقتي الرّيف والهبط في الشمال.(1)

ولمهارتهم في الرّماية انخرط عدد منهم في الجيش المريني ، وكانوا من حملة الأقواس بصفة خاصة ، وتولوا قيادة المراكب السّلطاني ، وكان أشهرهم إبراهيم البطروجي ، ومنهم من كان يزاحم المغاربة في كل المجالات العلمية والحرفية ، وكانت لهم غالباً الأفضلية لما تمتعوا به من خبرة وإجادة مكنتهم من الاستحواذ على العديد من المناصب الهامة في الدولة ، ونحقيق مكانة مرموقة .(2)

ث (اليهود

ارتبط دخول اليهود واستقرارهم بأرض المغرب الأقصى نتيجة ثلاث هجرات متفرقة ، فالهجرة الأولى جاءت بعد الأسر البابلي من فلسطين إلى المغرب ، أما الهجرة الثانية فقد كانت بصحبة الفينيقيين ، وهذا ماسمح لليهود بالتوغل ببلاد البربر بين كثير من قبائل الأطلس ، وقبائل جنوب المغرب الأقصى ، والهجرة الثالثة كانت في العصر الروماني وبالضبط من فلسطين بسبب اضطهاد الرومان لهم .(3)

أما في العصر الوسيط فقد استمرت حركات الهجرة بعد الفتح الإسلامي على فترات مختلفة ، وتشير إحدى الدراسات الحديثة (4) ، أن الملك إدريس بن إدريس بعد بناء مدينة فاس سنة (192 هـ / 808 م) سمح لعدد من الأسر اليهودية بالسكن داخل أسوار المدينة ، ووافق على بناء حي سكني لهم ، مقابل دفع ضريبة الرأس المقدرة سنوياً بمبلغ ثلاثين ألف دينار .

لقد كان لليهود دور كبير في الحياة السّياسية ، واهتمامات المجتمع خاصة بعد العناية التي وجدوها من قبل سلاطين بني مرين ، حيث حولوهم من الامتيازات ما لم يسبق لليهود أن نالوا مثله بالمغرب من قبل (5) ، وبرهن المرينيون عن تسامح ديني عظيم نحوهم ، فسمحوا لهم بفتح المتاجر والمصانع ومعايشة المسلمين وممارسة معتقداتهم بكل حرية ، وأظلوهم بحمايتهم ، وكان لكبار موظفيهم مقام سام لدى سلاطين بني مرين ، حتى قيل أنّ أبا خزر بن إبراهيم بن وقاصه اليهودي بلغ في الحضرة عند أبي الربيع المتزلة التي لم يبلغها عنده أحد .(6)

(1) شوقي ضيف ، م.ن ، ص.ت

(2) الحريري ، م.س / 317

(3) محمد شحاته ريه ، م.س / 23 - 28

(4) محمد شحاته ريه ، م.ن / 32

(5) عبد الأحد السبتي وحليمة فرحات ، المدينة في العصر الإسلامي (قضايا ووثائق من تاريخ المغرب الإسلامي) ، المركز الثقافي العربي ،

ط1 ، بيروت ، 1994 / 86 - 91

(6) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 11 / 300 - 301 ، حركات ، م.س ، 2 / 111 - 112

كما وصل البعض منهم إلى أرفع المناصب السياسية ، فكان خليفة بن حيون بن زمامة حاجبًا للسلطان يعقوب بن عبد الحق (656 - 685 هـ / 1258 - 1286 م)، وتولت أسرة بني وقاصة اليهودية قهمة القصر السلطاني في عهد السلطان يوسف بن يعقوب بن عبد الحق (685 - 706 هـ / 1286 - 1306 م) (1) ونظرًا لحسن سلوكهم أسقطت عنهم الجزية من قبل السلطان أبي الحسن المريني (731 - 752 هـ / 1331-1351 م). (1)

وفي عهد آخر سلاطين بني مرين ، السلطان عبد الحق بن أبي سعيد المريني (831 - 852 هـ / 1427 - 1448 م) ، تولى منصب الوزارة اثنين من اليهود هارون وشاويل ، وجعل قائد شرطته حسين اليهودي و قد أثار هذا التصرف معارضة واسعة ، وفقد السلطان عبد الحق تأييد شعبه بسبب سياسة الوزيرين اتجاه أهل فاس خاصة الأشراف والفقهاء . (2)

أمّا في عهد السلطان أبي العباس أحمد الوطاسي الذي تولى الحكم سنة (932 هـ / 1525 م) ، فقد استعمل عبد الرحمن المنجور ، اليهودي الذي أسلم على جباية مكوس وضرائب المغرب . (3)

ج (العبيد) العنصر السوداني)

يشكلون رافد من روافد المجتمع المغربي ، حتى ولو كان عددهم قليلا مقارنة بباقي العناصر السكانية الأخرى إذ يتم جلبهم من بلاد السودان عن طريق الشراء ، وخاصةً من مدينة برنو التي تعتبر أهم المدن الواقعة جنوب الصحراء (4) ، وكذلك عن طريق أودغشت (5) ، وقد تواجدوا بمدينة فاس وأغمات على وجه الخصوص ، استخدموا كجنود ضمن فرقة من فرق الجيوش (6) ، وكخدم وحراس في الدور و القصور (7) ، وقد اتخذ السلطان يوسف بن عبد الحق بعضًا منهم في منصب الجباية ، نذكر من هؤلاء المولى عتيق وعنبر (8) .

(1) الحريري ، م.س / 317

(2) الناصري ، م.س ، 4 / 96-98 ، عنان ، م.س / 165 ، السبتي و فرحات ، م.س / 87-88 ،

(3) الناصري ، م.س ، 4 / 158

(4) ابن عذارى أبو العباس أحمد المراكشي (كان حيًا سنة 712 هـ / 1312 م)، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب ، تحقيق ومراجعة

إحسان عباس ، دار الثقافة ، ط 2 ، بيروت ، 1983 ، 4 / 23 ، الزهري ، م.س / 119

(5) البكري ، م.س / 158

(6) ابن عذارى ، م.س ، 4 / 23 ، حركات ، م.س ، 2 / 133

(7) روجيه لوترنو ، فاس في عصر بني مرين ، ترجمة نيقولا زيادة ، مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر ، بيروت ، 1962 / 116

(8) ابن القاضي أبو العباس أحمد بن محمد بن أبي العافية المكناسي (ت 1025 هـ / 1616 م) ، جذوة الإقتباس في ذكر من حلّ من

الأعلام بمدينة فاس ، دار المنصور للطباعة ، الرباط ، المملكة المغربية ، (1973 - 1974) ، 2 / 548 ، ابن أبي زرع ، م.س / 375

2- مظاهر الحياة الاجتماعية للمغاربة

أ) جوانب من الحياة اليومية للسلطان

اعتاد سلاطين بني مرين على بداية عملهم في بكرة كل يوم بعد صلاة الصبح ، ثم يشرع السلطان بعد ذلك في عقد مجلس للعلم والعلماء ، وصفه ابن بطوطة الذي كان في حاضرة فاس سنة (750هـ/1349 م) بقوله : « وأما اشتغاله بالعلم فيما هو ، أيده الله تعالى بعقد مجالس العلم في كل يوم بعد صلاة الصبح ويحضر لذلك أعلام الفقهاء ونجباء الطلبة بمسجد قصره الكريم ، فيقرأ بين يديه تفسير القرآن العظيم وحديث المصطفى صلى الله عليه وسلم ، وفروع مذهب مالك رضي الله عنه وكتب المتصوفة ، وفي كل علم منها له القدح المحلى ، تجلو مشكلاته بنور فهمه ، ويلقي نكته الرائعة من حفظه ، وهذا شأن الإئمة المهتدين والخلفاء الراشدين .» (1)

وبعد الانتهاء من مجالس الذكر والعلم ، يتكرّم السلطان على الحضور باعداد موائد ذات ألوان مختلفة من الطعام والحلوى ، ذكرها القلقشندي بقوله : « فيعدّ لهم السّمات (الموائد) ثرائد في جفان ، حولها طوافير (المخافي) فيها أطعمة ملونة متنوعة ، ومع ذلك الحلوى بعضها مصنوع بالسكر ، ومعظمها مصنوع بالعسل والزيت ، فيأكلون ثم يتفرقون .» (2)

وفي آخر النهار وبالضبط بعد صلاة العصر يشرع السلطان في الخروج من قصره رفقة عدد من جنده إلى مكان فسيح من الصحراء ، وغالبًا ما يكون ذلك يومي الإثنين أو الخميس لحضور عرض عسكري فيقف على نشز من الأرض (منصة العرض) ، وتتطارد أمامه الخيل وتتطاعن الفرسان ، وتنداعى الأقران وتقام صفوفها على سبيل التمرين وكأنّها يوم حرب حقيقية (3) . وغالبًا ما يحضر هذا العرض كبار الشخصيات من أبناء الملوك والسفراء والوزراء والأعيان ، وبعد الانتهاء من ذلك يعود موكب السلطان ومن معه إلى قصره . (4)

ثمّ يعقد السلطان مجلساً يدعو فيه فضلاء الناس وأعيانهم إلى محاضرتهم حينئذٍ ، فيمد لهم مرة أخرى السّمات بين يديه فيأكلون ويؤاكلهم ، ثمّ يأخذ كاتب السرّ في قراءة القصص والرقاع والكلام في المهمّات . (5)

(1) لوترنو ، م.س / 117

(2) القلقشندي ، م.س ، 5 / 205

(3) لوترنو ، م.س / 118

(4) الحريري ، م.س / 330

(5) لوترنو ، م.س / 118

وغالبًا ما يتطرق في مجلسه للنظر في المظالم ، وقد جرت عادة من له ظلامة أن يترقب السلطان أثناء مرور موكب ، فإذا اجتاز به السلطان ، صاح من بعده لا إله إلا الله ، أنصرتني نصرك الله ، فتؤخذ قضيته وتدفع لكتاب السر ، ثم تعرض من جملة ما يعرض على السلطان فينظر فيها بما يراه .⁽¹⁾

وينقل لنا ابن بطوطة الذي شاهد هذا الأمر بأمر عينه ، إذ يقول : « أما عدله فأشهر من أن يسطر في كتاب ، فمن جلوسه للمشتكين من رعيته وتخصيصه يوم الجمعة للمساكين منهم ، وتقسيمه ذلك بين الرجال والنساء ، وتقديمه النساء لضعفهن ، فتقرأ قصصهن بعد صلاة الجمعة إلى العصر... فإن كانت متظلمة عجل إنصافها ، أو طالبة إحسان وقع إسعافها ، ثم إذا صليت العصر قرئت قصص الرجال وفعل مثل ذلك فيها ، ويحضر المجلس الفقهاء والقضاة فيرد إليهم ماتعلق بالأحكام الشرعية ، وهذا شئ لم أرى في الملوك من يفعله على التمام ويظهر فيه مثل هذا العدل .»⁽²⁾

وكان السلطان يظهر أحيانًا أمام الرعية إما بمناسبة الأعياد الدينية أو لتفقد الرعية ، ولم يكن يحضر إلا على سهوة جواد ، وكان دوما يتبع نظامًا دقيقًا في سيره ، وقد وصف حسن الوزان ذلك بقوله :

« عندما يرغب السلطان في الركوب ، يخرج رئيس التشريفات باسم الملك ساعة البريد ، فينقلون الخير إلى أهل الملك والقواد وسائر الفرسان ، فيجتمعون كلهم في الساحة أمام القصر وفي الأزقة المجاورة ، وعندما يخرج الملك من القصر يقوم ساعة البريد بتنظيم الموكب ، يتقدم حملة الأعلام ويتبعهم أصحاب الطبول ، ثم يأتي رئيس الاصطبلات مع مرؤوسيه وخواصه... يتقدم بين يدي الملك بعض القواد الراكبين على الخيل ، يحمل أحدهم سيفه ، والثاني ترسه ، والثالث قذيفته ويسير حول الملك خدامه المسلحون يحمل أحدهم حربته ، وآخر غطاء سرج جواده وزمامه ، وعندما يترجل الملك يغطي السرج بهذا الغطاء ، ويوضع الزمام فوق اللجام ليقاد الجواد باليد ، ويحمل خدام آخر قباقب الملك ، وهي أحذية من خشب مزدانة بتطريزات متناهية الجمال ، تعد من مظاهر الأبهة والفخامة .»⁽³⁾

(1) القلقشندي ، م.س ، 5 / 206

(2) لوترنو ، م.س / 119 - 120

(3) الوزان ، م.س ، 1 / 290

وعندما يعسكر الملك في البادية ، يشرع في إقامة سور الفسطاط الملكي وسط المعسكر ، وهو سور من كتّان على صورة أسوار بشرفاته مربع الشكل ، وله أربعة أبواب يقف عند كل واحد منها حرس من الخصيان ، وتقام حول السور خيام القواد المصنوعة من جلود الماعز ، وغير بعيد عنها خيام الفرسان الخفاف الذين يأكلون في مطعم الملك ، ويقع الإصطبل بعيداً قليلاً من هناك ، ويخيم بقالو الموكب الملكي خارج المعسكر ، حيث تقام دكاكين الجزارين والبزازين وبائعي القديد ، أما التجار والصناع الذين يتبعون الجيش فينصبون خيامهم بجانب خيام البقالين ، ويوجد في وسط المعسكر بيت المؤونة والمطبخ وقاعة الطعام الخاصة بخدم الملك في خيام عظيمة ، ويصير المعسكر الملكي وكأنه مدينة حقيقية .⁽¹⁾

ب (طعام أهل المغرب

كان أهل المغرب يتناولون ثلاث وجبات في اليوم ، تأتي الوجبة الأولى بعد صلاة الفجر ، تتكون من خبز وفاكهة وثرديد أو عصيدة تزيد كثافتها في الشتاء عنها في الصيف ، والثانية كانت عقب صلاة الظهر ، وتكون خفيفة في الشتاء كالخبز والسلطة والجبن أو الزيتون وثقيلة في الصيف ، إذ تكون عندها الفترة بين الوجبتين الأولى والثانية أطول ، ويكون موعد الوجبة الثالثة بين صلاة المغرب والعشاء وغالباً ما تستهلك كميات كبيرة من الخبز ، أو تعوض باللحم المطبوخ مع طعام الكسكس .⁽²⁾

ومن عادة السكان في التغذية أن يتناولوا اللحم الطري مرتين في الأسبوع ، لكن الأعيان يأكلونه مرتين في اليوم حسب شهيتهم ، وليس من عادتهم أن يأكلوا اللحم المشوي ، إنهم يأكلون على الأرض وفوق مواقد منخفضة ، بدون فوط ولا أغطية ولا يستعملون أية أدوات غير أيديهم ، وإذا أكلوا الكسكس تناوله جميع المدعوين في صحن واحد بدون ملاعق ، ويكون المرق واللحم معاً في قدر واحد من فخار يتناول كل واحد منها قطعة اللحم التي تروقه فيمسكها بيده وينهش منها .⁽³⁾

ت (لباسهم وكسوتهم

اختصّ السلطان المريني لنفسه بلبس البرنس الأبيض الرفيع ، ولا يلبس هذا النوع من الثياب ذو سيف غير السلطان⁽⁴⁾ أما الزي العسكري للسلطان والأشياخ وعامة الجند في سائر الأيام فإن الجميع كانوا يتعممون بعمائم طويلة ، قليلة العرض مصنوعة من الكتان ، مع إحرامات يلفونها على أكتافهم .⁽⁵⁾

(1) الوزن ، م.س ، 1 / 290

(2) لوترنو ، م.س / 97

(3) الوزن ، م.س ، 1 / 253

(4) القلقشندي ، م.س ، 5 / 203 - 204

(5) المنوي محمد ، ورفقات عن الحضارة المغربية ، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، مطابع أطلس ، المملكة المغربية ، 1979 / 72 ،

الحريري ، م.س / 336

وكانت تغلب عليهم الطبيعة البدوية ، إذ كانوا يتقلّدون سيوفهم تقليدًا بدويًا ، ويلبسون الخفاف في أرجلهم ، وتسمّى عندهم الأتمقة ، ويشدّون فوق هذه الأتمقة المهاميز ، ويتخذون المناطق وهي الحوائض ، ويعبرون عنها بالمضّمات مصنوعة من الفضة أو الذهب ، وربما بلغت كلّ مضمة ألف مثقال ، ولكن لا يلبسونها إلاّ في يوم الحرب أو التميّيز (العرض العسكري) . (1)

وتختلف الملابس التي يرتديها الناس باختلاف طبقاتهم ومركزهم في المجتمع ، فلباس العامة من الناس عبارة عن كساء من الصوف ، ومطرفة من أرجوان وجلموسًا غليظًا على الرأس ، كما كانوا يتقلّدون بسراف وهو سكين كبير . (2) ولا يلبسون الجوارب في أقدامهم ، ولا يغطون سيقاتهم بشيء فوق الحذاء ، اللهم إلاّ ما كان من سراويل الكتان ، وإذا أرادوا ركوب الخيل في الشتاء انتعلوا أحذية كبيرة . (3)

وكان لباس الفقهاء وأهل الصّلاح كسوة تشتمل على برنس وبرد كلاهما أبيض من صوف ، ثمّ أحرام للتردية ومنديل يتعمم به ودراعتين ، وقبطية سداسية . (4)

أما الفقراء من العامة فيرتدون ثوبًا أبيض مصنوع من نسيج الصوف الخشن ، وبرانسه من القماش نفسه . وغالبًا ما يربطون ثيابهم بالأحزمة ، ونظرًا لوضعيتهم الإجتماعية تتكفل الدولة بتوفير كسوتهم . (5)

ولباس النساء جميل جدًّا ، إلاّ أنّهن لا يرتدين في أيام الحرّ سوى قميص يجزمنه بنطاق لا يخلو من قبح ، ويلبسن في الشتاء ثيابًا عريضة الأكمام ومحيطة من الأمام كثياب الرجال ، وعندما يخرجن يلبسن سراويل طويلة تستر كل سيقاتهن ، وحمارًا على عادة نساء الشام يغطي الرأس وسائر الجسم ، ويحجن الوجه كله بقطعة من قماش لا تظهر منها إلاّ عيونهن . (6)

ويضعن في آذانهن أقراطًا كبيرة من ذهب مرصع بحجارة كريمة بديعة ، وفي معاصمهن أساور من ذهب كذلك ، سوار في كل ساعد ، قد تبلغ زنته مائة مثقال (نحو 350 غ) ، وتتحلّى نساء غير الأعيان بأساور من فضة ، ويضعن خلالخل مثلهن في أرجلهن . (7)

(1) القلقشندي ، م.س ، 5 / 203 - 204

(2) حركات ، م.س ، 2 / 147

(3) الوزن ، م.س ، 1 / 252

(4) إين القاضي ، م.س ، 2 / 439 ، حركات ، م.ن ، 2 / 147

(5) لوترنو ، م.س / 97

(6) الوزن ، م.س ، 1 / 252

(7) لوترنو ، م.س / 99 - 100

ث (بعض العادات والتقاليد

• الإحتفالات والأعياد :

كان أول من احتفل من بني مرين بالمولد النبوي السلطان يعقوب بن عبد الحق (656 - 685 هـ / 1258 - 1286 م) ، خلال فترة حكمه تعظيماً واجلالاً لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - وظلت هذا العادة محلّ اهتمام وافتخار من قبل المغاربة حكّاماً ومحكومين ، إذ لم يتوان السلطان يوسف بن يعقوب بن عبد الحق (685 - 706 هـ / 1286 - 1306 م) في إعطاء طابعا رسمياً للمولد وجعله من الأعياد الدّينية للدولة حيث أمر « بعمل المولد النبوي وتعظيمه والاحتفال له ، وصيّره عيداً من الأعياد في جميع البلاد وذلك في شهر ربيع الأول .»⁽¹⁾

و أصدر بشأن ذلك مرسوماً ملكياً عندما كان في قاعة صبرة من أقاليم الريف في آخر صفر من عام (691 هـ / 1292 م)⁽²⁾ بإشارة من الفقيه أبي طالب عبد الله بن القاسم العزفي .⁽³⁾

وكان السلطان يوسف قد أناب للإشراف على إقامة رسم الاحتفال بفاس خطيب القرويين محمد بن أبي الصبر أيوب بن ينكول الجاناتي⁽⁴⁾ ، وبهذا صار يوم الثاني عشر من ربيع الأول عيداً رسمياً بالمغرب .⁽⁵⁾

وأصبح الاحتفال بالمولد النبوي فيما بعد موسماً أدبياً على جانب كبير من الأهمية ، زيادة على مظهره الديني ، ففيه تظهر مواهب الشعراء لبعض المشاعر الدّينية ، وإظهار المكارم والمدائح النبوية أو ما يعرف بالمولديات⁽⁶⁾ ، وفي عصر ازدهار الدولة المرينيّة كان السلطان يدعو علماء المدينة وأدباءها إلى قصره للاحتفال بفحول الشعراء ، ويأمر كل واحد منهم بإنشاد قصيدته المولدية بين يديه أمام الجميع ، فيتبارون ويصعد المنشد على منصة عالية ، وحيث ما يقضي به رجال أكفاء يعطي الملك الفائز من الشعراء مائة مثقال وفرساً وجرارية ، كما يأمر لكل واحد من الآخرين بخمسين مثقال .⁽⁷⁾

وكان اهتمام بنو مرين بمناسبات دينية مهمّة لدى المسلمين ، ألا وهي ليلة القدر ، فقد كان السلطان يأمر بتقدّيس هذه الليلة والاحتفال بها ، وإسراج الثرايا بجامع القرويين في كل ليلة من ليالي السابع والعشرين من رمضان من كل عام .⁽⁸⁾

(1) ابن أبي زرع ، م.س / 383 ، المنوي محمد ، م.س / 268

(2) الناصري ، م.س ، 3 / 90 ، المنوي محمد ، م.س / 268

(3) ابن أبي زرع ، م.س / 383 ، المقرّي ، أزهار الرياض ، م.س / 268

(4) ابن أبي زرع ، م.ن / 383 ، الناصري ، م.س ، 3 / 90 ، المنوي ، م.س / 268

(5) المنوي ، م.س / 268

(6) ابن القاضي ، م.س ، 1 / 549

(7) الوزان ، م.س ، 1 / 260

(8) الجزنائي ، م.س / 69 ، ابن القاضي ، م.س ، 1 / 69

فضلاً عن اهتمامه بالعيدين ويوم الجمعة ، لأنها تعد من المناسبات المهمّة لدى المسلمين ، وقد أولى السلطان اهتماماً خاصاً بهذه المناسبات من خلال تأكيده على صلاة العيدين وصلاة يوم الجمعة ، وكان هو أول من يتقدم من المصلين للصلاة حيث يظهر بثوب أبيض جدّ حسن ويؤم الناس ، فإذا انتهت الصلاة يشرع الواعظ السلطاني في إلقاء خطبة العيد ، فإذا انتهت الخطبة يسارع الحضور لتقديم الولاء للسلطان ، ثم يتفرق الجميع لتبادل الزيارات واستقبال الأقارب . (1)

• الأفرح والأقراح

يتحدث ابن خلدون في إشارات موجزة عن بعض الأفرح السلطانية ، فيذكر زواج الأمير أبو الحسن المريني (731 - 752 هـ / 1331 - 1351 م) من فاطمة ابنة السلطان أبي يحيى ابن أبي زكريا الحفصي ، زفت إليه العروس في موكب ضخم من أساطيل الدولة الحفصية حتّى وصلت إلى سواحل الدولة المرينية عند مرسي غساسة سنة (731 هـ / 1330 م) (2)

وكان السلطان أبو سعيد المريني (710 - 731 هـ / 1310 - 1331 م) والد أبي الحسن (731 - 752 هـ / 1331 - 1351 م) قد أعدّ مواكب الدواب لاستقبال العروس ، ونقلها إلى قصرها هي وأمتعتها وأثقالها ، « وصيغت حكمت الذهب والفضة ومدت ولايا الحرير المغشاة بالذهب ، وأحتفل أبو سعيد لوفدها وأعراسها بما لم يسمع بمثله في دولتهم ، وتحدث الناس به دهرًا . » (3)

أمّا عن صداق العروس يشير الزركشي إلى خمسة عشرة ألف دينار من الذهب ومائتا خادم ، دفعهما السلطان أبو الحسن (731 - 752 هـ / 1331 - 1351 م) في زواجه للمرة الثانية ، بعد وفاة زوجته فاطمة من أختها عزونة . (4)

أمّا على مستوى الرعيّة فالأفراح طابعها الخاص ، إذ يقدر الصداق المقدم لأهل العروس في عادة متوسطي الحال ، ثلاثين مثقالاً نقداً وجارية سوداء قيمتها خمسة عشر مثقالاً ، وقطعة قماش من الحرير والكتان ذات ألوان مختلفة ، ومناديل صغيرة من حرير يغطي بها الرأس ، وزوج أحذية مطرزة بطريقة جميلة جدّاً ، وزجين من القباقيب ، وعدداً من حلي الفضة وأشياء أخرى كالأمشاط والعطور والمراوح الأنيقة . (5)

(1) التازي عبد الهادي ، التاريخ الديبلوماسي للمغرب منذ أقدم العصور إلى اليوم ، مطبعة فضالة ، الرباط ، 1988 ، 2 / 204 ، لوترنو ، م.س / 198 - 199

(2) ابن خلدون ، كتاب العبر ، م.س ، 7 / 353 - 354 ، الزركشي ، م.س / 68 ، التاصري ، م.س ، 3 / 117

(3) التاصري ، م.س ، 3 / 117

(4) الزركشي ، م.س / 68 ، التاصري ، م.س ، 3 / 117

(5) الوزان ، م.س ، 1 / 254

وكان من عادات الناس تحضير ثلاث ولائم ، الأولى يوم الزفاف والثانية في الليلة التالية ولايستدعى لها غير النساء ، والثالثة بعد أسبوع ويحضرها أهل الزوجة وأقاربها ، وفضلاً عن هذه الولائم الثلاث التي تكون في بيت الزوج ، تقام وليمتان أخريان في بيت الزوجة .⁽¹⁾

وإلى جانب الولائم تقام حفلات الغناء والطرب وتعزف الموسيقى في جوٍّ بهيج ، ويستمر الوضع أسبوعاً كاملاً حتى تنقل العروس إلى بيت زوجها في آخر ليلة من ليالي الأسبوع ، حيث توضع في محفة مثمثة الشكل مصنوعة من الخشب مسدلة الستائر الجميلة المصنوعة من الحرير والدِّياج ، وتحملها الحاشية على الأكتاف ، فإذا بلغت باب الغرفة استقبلها زوجها ، وغالباً ما يكون هذا أوّل لقاء لهما .⁽²⁾

أما عن العادات المتبعة في الجنائز والحزن عن الموتى، فيذكر الوزان ماتقوم به النساء إذا مات لمن قريباً من العائلة بقوله : «تجتمع النساء مرتديات لباساً خشناً ، ويلطنن وجوههن بسواد دخان القدر ثم يستدعين أولئك الأندال الذين يتجولون وهم لابسون ثياب النساء ، ليضربوا على دفوف مربعة ويرتجلوا أنظماً حزينة مبكية في رثاء الميت ، وفي آخر كل بيت تصيح النساء ويخدشن صدورهن وخذودهن حتى يسيل منها الدم بغزارة ، وينتفن شعورهن نائحات مولولات ، يدوم ذلك سبعة أيام تلك هي عادة العامة .»⁽³⁾ بعد ذلك يتمّ تغسيل الميت جيداً ثم يلف في الكفن ويحمل إلى المقبرة على الآلة الحدباء (النعش) ، وكان الرجال فقط يسيرون في الجنائز مرددين أدعية دينية ، وفي الطريق يتوقف الموكب في مسجد للصلاة على الميت والدعاء له ، ثم يحمل نحو المقبرة فيوضع الجثمان في موضع القبر ويهال عليه التراب ، بعد أن يوسد الرأس بحيث يتجه الوجه نحو القبلة ، وكان لكل قبر شاهدان من الرخام محفور عليهما إسم الميت وتاريخ وفاته ويرافق ذلك أدعية أو آيات قرآنية .⁽⁴⁾

ويشير الونشريسي إلى عادة مغربية تسمى سابع الميت ، ونعني بها اليوم السابع للوفاة حيث يصنع أهل الميت طعاماً للقراء والفقراء والأقارب للترحم على الميت وصلة الأرحام ، ويسمى هذا الطعام بعشاء القبر ، كما كانوا يضربون - في هذا اليوم - الفسطاط على قبر المتوفى ، ويستأجرون أحد القراء لتلاوة ماتيسر من القرآن على القبر ، وذلك على الرغم من حث الفقهاء على نبذ تلك العادة التي أعتبرت من البدع ، ومما أحدثه الناس .⁽⁵⁾

(1) الوزان ، م.ن ، 1 / 256

(2) لوترنو ، م.س / 102

(3) الوزان ، م.ن ، 1 / 258

(4) لوترنو ، م.س / 104

(5) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 1 / 317

ثالثاً : الأوضاع الاقتصادية

1- الزراعة

أ) عوامل ازدهار قطاع

اهتمت الدولة المربنية بقطاع اهتماماً كبيراً وأسهمت بطرق مختلفة في تطورها وازدهارها ، وقد ساعدها في ذلك عوامل مختلفة في مقدمتها : وفرة مصادر المياه ، وجودة التربة ، وتنوع المناخ الذي كان له أثر واضح في زيادة كمية الإنتاج وتنوع المحاصيل والثمار . (1)

وقد نوّه المراكشي بخصوبة أرض المغرب قائلاً : « وهي أخصب رقعة على الأرض فيما علمت وأكثرها أنهاراً مطردة وأشجاراً ملتفة وزروعاً وأعناًباً . » (2)

وأشهر مصادر المياه في المغرب الأقصى ، تلك الأنهار (3) المنتظمة الجريان التي لا يقل ماؤها ولا يتقطع شتاءً ولا صيفاً ، منها على سبيل المثال نهر الجوهر (واد فاس) الذي وصفه الجزنائي بقوله :

« وله منظر جميل لصفائه وانهماله على الرضراض ، فيجتمع ما يخرج من تلك العناصر من المياه فيصير نهرًا كبيراً يجري في بسيط من الأرض ... وحواليه مروج مخضرة ، لاتزال كذلك في جميع فصول السنة ، إلى أن ينحدر إلى البلد فينقسم في داخلها على جداول كثيرة ، فيشق أكثر جهاتها ، ويتشعب في داخلها ، فينتفع به في مساجدها وسقاياتها ودورها وأرجائها وحماماتها وسقي جناتها . » (4)

إلى جانب حيوية وانتظام جريان هذه الأنهار ، ينعم المغرب الأقصى بالآبار والعيون الطبيعية المتصفة بالغرارة والتي توفر للزراعة الكثير من المياه (5) زيادة على مياه الأمطار ، ولكن الأمطار غير منتظمة في أوقاتها أو تواليها ، فقد تتوالى أياماً وشهوراً ، وربما تحتبس لمدة عام كامل أو أعوام متصلة . (6)

(1) ابن حوقل ، م.س / 79 - 88 ، الحريري ، م.س / 288

(2) المراكشي عبد الواحد ، م.س / 79

(3) يتوفر المغرب الأقصى على عدد هام من الأنهار مثل : نهر ملوية الذي ينبع فيما بين تلمسان ورباط تازة ويصب في البحر المتوسط ، ونهر سبو الذي يحيط بمدينة فاس شرقها وغربها ، ونهر ورغة المجاور لنهر سبو ويصب كلالهما في البحر المحيط ، ونهر أم الربيع وأبو الرقراق بين سلا ومراكش ، وينبعان من جبال صنهاجة ويصبان في البحر المتوسط ويتفردان بوفرة مياههما وانتظام جريانهما ، ونهر شفشواة وهو بلاد حاحة ويصب في البحر . أنظر : ياقوت الحموي أبو عبد الله البغدادي (ت 626 هـ ، 1228 م) ، معجم البلدان ، دار صادر ، بيروت ، لبنان ،

1977 ، 4 / 230 ، كرنجال ، م.س ، 2 / 27 - 28 ، الإدريسي ، م.س ، 5 / 235 ، 237 ، 244 ، 246 ، الحريري ، م.س / 288

(4) الجزنائي ، م.س / 35

(5) القلقشندي ، م.س ، 5 / 153 ، الزهري ، م.س / 114

(6) ابن عذارى أبو العباس أحمد المراكشي (كان حيًا سنة 712 هـ / 1312 م) البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب ، قسم الموحدين ، تحقيق محمد إبراهيم الكتّاني ، محمد بن تاويت ، محمد زتيير ، عبد القادر رزمانة ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 1985 / 16

وزيادة على ذلك فقد ساهم سلاطين بني مرين في خدمة الأراضي وإحيائها، من خلال إعادة توزيعها على القبائل الموالية للسلطة، وعلى كبار الأعيان والفقهاء، والأسر الكبيرة. (1)

لقد انعكست هذه العوامل بصورة إيجابية على الحياة الاقتصادية، حيث عمّ الرّخاء وانخفضت أسعار المواد الغذائية، فقد قيل أنّ السنة التي بويغ فيها السلطان أبو يوسف يعقوب (656 - 685 هـ / 1258 - 1286 م)، بيع فيها القمح بستة دراهم والكبش بخمسة دراهم والشابل وحدة بغيراط، وهو مايفسر كثرة الإنتاج وانخفاض الأسعار، واستمر الرّخاء على ما هو عليه في عهد السلطان يوسف بن يعقوب بن عبد الحق (685 - 706 هـ / 1286 - 1306 م). (2)

ب (نظام الرّي

تعتمد أراضي المغرب الأقصى على مصادر متعددة في عملية الرّي لمختلف مزروعاتها، خاصة مياه الأنهار التي لاتكاد تنقطع، فنهر سبو وهو نهر عظيم يخترق مدينة فاس ويتشعب في داخلها، يشكّل جداولاً وخلجاناً، تستغل لسقي الجنان والبساتين. (3) هذا إلى جانب إحتواء أرض المغرب على عدد من العيون الطبيعية ذات المياه العذبة، يصفها الزهري بقوله: « وكذلك في هذا الصقع مدينة فاس... فيها أعين كثيرة ومياه غزيرة عذبة، يقال أنّ أعينها على عدد أيام السنة... وهي كثيرة الزّرع والضّرع والجنان والرياض. » (4)

وكان لارتفاع الجبال المجاورة لفاس أهمية في سقوط الأمطار وتكوين الثلوج، فنهر سبو الذي تسقى منه مدينة فاس منبعه من عيون جبال صنهاجة، وهي مصدر توزيع المياه في المغرب الأقصى (5) أما نهر تانسيفت فيستمد مياهه من العيون المنبعثة من أعالي جبال درن من ناحية مدينة أغمات. (6)

ولتنظيم عمليات الرّي اعتمد بنومرين على غرار أسلافهم، على توفير المياه للمزروعات بشكل منظم من خلال حفر الآبار، وسحب مياه الأنهار وتخزينها في برك وصهاريج معدة للسّقي. (7)

(1) جمال أحمد طه، م.س / 203

(2) حركات، م.س، 2 / 150

(3) الإدريسي، م.س / 247، القلقشندي، م.س، 5 / 154-155، الزهري، م.س / 115-140

(4) الزهري، م.ن / 114

(5) مجهول، الإستبصار في عجائب الأمصار، نشر وتعليق سعيد زغلول عبد الحميد، مطبعة جامعة الإسكندرية، الإسكندرية، 1987/ 184،

الزهري، م.ن.ص.ن، كربخال، م.ن، 1 / 36، الإدريسي، م.س / 242-24

(6) الإدريسي، م.ن / 235

(7) الإدريسي، م.ن / 233-234، لوترنو، م.س / 56

وتشير المصادر أنّ سعة الصّهاريج والمخازن المعدة للسّقي كانت كبيرة جداً ، لضمان استمرار عمليات السّقي خاصة في أيام القحط والجفاف .⁽¹⁾

وخلافاً للصّهاريج ، تمّ حفر الآبار خاصة في المدن والمناطق التي عرفت بقلّة مياهها ، حيث يوجد الماء قريب من السّطح يستخرج ليسقى منه في عدة أماكن بسهولة⁽²⁾ ، وهو ماذهب إليه الإدريسي بقوله : « ولم يزل الناس يحفرون الأرض ويستخرجون مياهها إلى البساتين حتّى كثرت البساتين والجنات . »⁽³⁾

وللاستفادة من مياه الأنهار والعيون والآبار ، استخدم سلاطين المغرب وسائلاً متعددة ، فكانت الرّوافع والسّواقي من أكثر وسائل الرّي إنتشاراً في مدن المغرب الأقصى⁽⁴⁾ ، يصفها مارمول بقوله : « وفي خارج أسوار فاس الجديد ، يرفع ماء النهر بواسطة عجلات تحمل الماء فوق الأسوار، ويوزع من هناك على قصور ، وحمامات ، وبساتين المدينة كلها ، ويوجد مثل ذلك في سهل طليطلة ، حيث يرفع ماء النهر الطاج لسقي البساتين ... وهذه العجلات التي ترفع الماء موضوعة على جانب النهر ، في قناة ضيقة جداً ، ليديرها الماء الذي يدخل بقوة في القواديس المحيطة بها بسرعة أكثر ، وعندما تكون في الأعلى تصب الماء لدى نزولها ، لكي تقضي ساعة كاملة لإتمام دورة واحدة ... وقد كان أهل فاس في القديم يجلبون ماء العين التي تسيل الآن تحت الأرض عبر قنوات . »⁽⁵⁾

ويضيف لوترنو شرحاً آخر لأحد نظم السّقي المعتمدة في حدائق سلاطين بني مرين بقوله : « وقد كان لأحد سلاطين بني مرين ، ولعله السلطان أبو يوسف ، حديقة ملكية ... وقد كان فيها بركتان (صهريجان) لاتزال بعض آثارهما قائمة إلى الآن ، وكانت البركتان لري الحديقة كما كانت مبعث سرور السلطان وجلسائه ، وكانت توصل المياه إليهما ناعورة ضخمة كانت تقوم على مقربة من باب السّباع ، فكانت الناعورة ترفع المياه من النهر إلى القناة تحمله بدورها إلى البركتين ، ولاشكّ في أنّ المكان كان رائعاً لما نمت الأشجار وأينعت الزّهور . »⁽⁶⁾

(1) الفلقشندي ، م.س ، 5 / 157 - 158 ابن القاسم محمد الأنصاري السبتي ، إختصار الأخبار عما كان بثغر سبتة من سني الآثار ، تحقيق عبد الوهاب بن منصور ، ط 2 ، الرباط ، 1983 / 40

(2) كرنجال ، م.س ، 2 / 159

(3) الإدريسي ، م.ن ، 234 /

(4) مجهول ، الإستبصار ، م.س / 180 ، الإدريسي ، م.ن / 157 ، كرنجال ، م.س ، 2 / 160

(5) كرنجال ، م.س ، 2 / 160

(6) لوترنو ، م.س / 56

ت (المحاصيل الزراعية

• الحبوب :

اشتهرت مدن المغرب الأقصى بزراعة الحبوب على إختلاف أنواعها ،خاصة ذات الاستهلاك الواسع من قبل السّكان ، ويأتي في مقدمتها : القمح ، والشعير ، والحنطة ، والقطان ، والبقول الجافة : كالفول ، والسنّت ، والحمص ، والعدس ، والأرز ، والسّمسم .⁽¹⁾

ذكرها القلقشندي بقوله : « ففيها من أنواع الحبوب ، القمح ، والشعير، والفول ، والحمص ، والعدس ، والدّخن ، والسنّت ، وغير ذلك ، أما الأرز فإنّه عندهم قليل ، بعضه يزرع في بعض الأماكن من برّ العدوّة ، وأكثره مجلوب إليهم من بلاد الفرنج ، على أنّهم لا نهمه لهم في أكله ولا عناية به ، وبها السّمسم على قلة ، ولا يعتمر منه بالمغرب شرح لإستغنائهم عنه بالزيت . »⁽²⁾

ومن أهم المناطق التي انفردت بزراعة أنواع محددة من الحبوب ، مدينة فاس التي كانت توجد بها حقولاً كثيرة صالحة للزراعة ، خاصة في منطقة جبل زلاغ - على بعد خمسة فراسخ من فاس - تسقى بماء النهر بواسطة النّاعورات ، وكان يعمل في هذه الحقول سكان الجبل ، ويمتلك أعيان فاس أكبر حصة من أراضيهم في هذه المنطقة ، أما حقول القمح الواسعة فقد انتشرت في سهل الجبل المطل على فاس من ناحية الشرق ، وفي غرب فاس حيث سهل السّايس⁽³⁾ ، وأمّدت منطقتي أزغار وبني ومود مدينة فاس بالكثير من غلال القمح التي كانت تحصد بهما .⁽⁴⁾

كما اشتهرت مدن : مغيلة ، سجلماسة ، البصرة ، وطنجة ، وأزيللي ، ولطيفة ، وماسيتة بزراعة القمح ، والشعير ، والحنطة ، والقطان ، ويعود الفضل في ذلك لخصوبة أراضيها السّهلية ، وكثرة مياهها ، وشساعة حقولها .⁽⁵⁾

ومما يدل على وفرة الإنتاج من الحبوب بمدن المغرب ، تلك المخازن التي أقامها السّلاطين كمطامير لتخزين الحبوب خاصة القمح والشعير والحنطة ، إما لفائض الإنتاج أو لوقت الحاجة ، ويصف القلقشندي هذه المطامير بقوله : « وهي مكان يستدير عليها سور منيع عليه باب ، وغلق داخله المطامير . »⁽⁶⁾

(1) ابن حوقل ، م.س / 80 - 81 ، الإدريسي ، م.س / 229 - 237 - 242 ، الزهري ، م.س / 114 - 115

(2) القلقشندي ، م.س ، 5 / 175

(3) كرنجال ، م.س ، 2 / 180 - 181 ، جمال أحمد طه ، م.س / 206

(4) الوزان ، م.س ، 2 / 301 - 302

(5) ابن حوقل ، م.س / 80 - 81 ، مارمول ، م.س / 184 ، القلقشندي ، م.س ، 5 / 164

(6) القلقشندي ، م.س ، 5 / 157

• القطن والكتان ومحاصيل أخرى :

زرعت في غرب مدينة فاس مساحات واسعة من القطن والكتان ، خاصة في السهول والحقول المجاورة للمدينة ، ومما ساعد على ذلك خصوبة أراضي فاس لإنتاج هذه المحاصيل ، مع توفر إمكانات السقي الهائلة وملاءمة المناخ .⁽¹⁾

ويضاف إلى مدينة فاس ، مدينة سلا التي ذكرها ابن الخطيب بقوله : « وفي نواحي سلا كان يزرع القطن والكتان . »⁽²⁾

وبالقرب من مدينة أغمات تجد مدينة داي التي لا تبعد عنها سوى أربعة أيام ، اشتهرت بكثرة مزارعها وتنوع محاصيلها خاصة نبات القطن ، ولكن مدينة تادلة التي لا تبعد عن تالة سوى مرحلة واحدة ، يزرع بها القطن بكميات كبيرة ، توجه للمدن المجاورة قصد استغلالها .⁽³⁾

كما اشتهرت مدينة سبتة ، وسلا ، والسوس ، ومراكش بزراعة قصب السكر⁽⁴⁾ في حين اشتهرت منطقة مغيلة بمحاصيل أخرى كالقنب ، والبابونج ، والكرويا ، والكبار التي تحمل إلى مدينة فاس لبيعها .⁽⁵⁾

• الفواكه والخضر والرياحين :

تنتج أرض المغرب الأقصى أنواعاً مختلفة من الفواكه اللذيذة ، طيبة المذاق حددها القلقشندي بقوله : « فيها أنواع الفواكه المستطابة ، اللذيذة ، المختلفة الأنواع ، بين النخل ، والعنب ، والتين ، والرمان ، والزيتون ، والسفرجل ، والتفاح على أصناف ، وكذلك الكمثري ... وبها المشمش ، والبرقوق ، والقراصيا ، والخوخ ، وغالب ذلك على عدة أنواع ، والتوت على قلة ، والجوز ، واللوز ، ولا يوجد بها الفستق ، والبندق إلاّ مجلوباً ، وبها الأترج ، والليمون ، والليم ... وبها البطيخ الأصفر ، والأخضر ... وأما رياحينها ، ففيها الورد ، والبنفسج ، والياسمين ، والآس ، والنرجس ، والسوسن ، والبهار ، وغير ذلك . »⁽⁶⁾

(1) كرنجال ، م.س ، 1 / 162 ، جمال أحمد طه ، م.س / 207 ، المنوي ، م.س / 111

(2) حركات ، م.س / 150

(3) القلقشندي ، م.س ، 5 / 171

(4) القلقشندي ، م.ن ، 5 / 158-176 ، المنوي ، م.س / 112

(5) كرنجال ، م.س ، 2 / 184

(6) القلقشندي ، م.ن ، 5 / 175-176

ومن بين مدن المغرب الأقصى ، انفردت فاس بأصناف مختلفة من الفواكه التي لا توجد في غيرها من البلاد إلا متفرقة في أقاليم شتى ، في حين توجد في فاس مجتمعة في غاية الحسن والطيب ، وتميزت عدوة القرويين بفواكه الخريف ، وعدوة الأندلس بفواكه الصيف⁽¹⁾ ، ويوضح ذلك ابن أبي زرع بقوله :

« وبها (عدوة القرويين) الرمان السّفري الذي ليس في المغرب مثله حلاوة ولذة وولادة ، والتين الشعري ، والسبتي الطيب الحسن ، والعنب ، والخوخ ، والجوز ، والعناب ، و السفرجل ، والأترج ، وسائر الفواكه الخريفية ، تأتي في عدوة القرويين في نهاية الطيب والحسن والحلاوة ، وتختص عدوة الأندلس أيضاً بحسن الفواكه الصيفية وطيبها ، كالتفاح الطرابلسي الحلو الأصفر ، الذي ليس مثله في جميع المغرب لحسنه وحلاوته ، ولذة مطعمه وخفته ، ورقة قشره ، وطيبة رائحته ، واعتدال خلقة ، والتفاح الليوبي ، والطلحي ، والكلمخي ، وأصناف الكمثري ، والمشمش ، والبرقوق ، والتوت ، كل ذلك بما في نهاية الطيب والحسن . »⁽²⁾

وشملت بساتين وجنان المغرب أنواع مختلفة من فاكهة العنب الذي تميزت زراعته بوفرة الإنتاج وجودته ، حيث اشتهرت مدينة فاس بوجود جبل يسمى جبل العنب على بعد نحو ميلين منها ، وقد عرف بهذا الاسم لأنه كان يوجد بسفحه كثير من أشجار العنب والكروم .⁽³⁾

أما مدينة سجلماسة وبفضل موقعها المتميز ، فقد اشتهرت بكثرة ثمارها من العنب ، والزبيب ، والرمان ، وفواكه أخرى⁽⁴⁾ ، وعلى نهر صغير نجد مدينة الحمر التي تبعد عن العرائش بأربعة عشر ميلاً ، كلها أراض جيدة محاطة بكروم ذات أعناب شهية .⁽⁵⁾

وعلى الرغم من عدم صلاحية أراضي مدينة طنجة لزراعة الحبوب ، إلا أنها تكثر فيها الحدائق التي تنتج البرتقال والليمون وبعض الكروم وغيرها من الثمار .⁽⁶⁾

(1) ابن أبي زرع ، م.س / 44

(2) ابن أبي زرع ، م.ن / 45

(3) الزهري ، م.س / 115

(4) المقدسي شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد ، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، مطبعة بريل ، ليدن ، 1877 / 231

(5) الوزان ، م.س ، 2 / 311

(6) الوزان ، م.ن ، 2 / 314

ويضيف ابن غازي ماتنتجه مدينة مكناسة من أنواع وأصناف الفواكه بأسمائها المختلفة بقوله :
« أما مدينة مكناسة فهي بلدة خصيبة ، ذات عيون وأثمار وثمار كثيرة وأشجار ، وهي كثيرة الفواكه والمزارع فيها أنواع كثيرة من الهلالج المسمى بغرب الأندلس العبق ، ويسمونه كذلك البرقوق ، لا يكاد يوجد مثله في غيرها من البلاد كثرة وطيباً ، وفيها المشمش ... وفيها أنواع من التفاح طيبة من جملها نوع يسمى الطرابلسي حلو عطر يعقد مرتين في العام ... وفيها أنواع كثيرة من الإجاص ، وفيها سفرجل كثير طيب حلو وحامض ، ويركب التفاح فيه فيجود ، ويركب فيه أيضاً الإجاص وفيها أنواع من الرمان كثيرة طيبة كالسفري ، والراهي ، وميمونة ، والنعمي ، والأخضر ، ورماتها القديم صنف يقال له القابسي ، وهو جليل شديد الحلاوة ... وفيها الجوز ، والخوخ ، وفيها أنواع العنب الأبيض والأسود كثير طيب يطبخ ولايزب ، وفيها من التين أنواع منها الشعري ، والسبتي ، والإنضار ، وغير ذلك من أنواع التين كالأشكوز ، والشبلي ، والحمراء ، والغدان ، والحافر ، والنقال ، وغيرها ويجلب إليها البلوط الجليل الحلو ، وأما الزيتون فهو فيها كثير جداً لذلك أضيفت إليه (مكناسة الزيتون) وأشتهرت به ... وفيها أرض بيضاء للخضر والكتان . » (1)

وإلى جانب هذه المحاصيل ، شهدت أراضي المغرب الأقصى زراعة شتى أنواع الخضر للاستهلاك اليومي ، وقد ذكر القلقشندي بعضاً منها وهي : « الخيار ، والقثاء ، واللفت ، والبادنجان ، والقرع ، والجزر ، واللوبيا ، والكرنب ، والشمار ، والصعتر ، وسائر البقول . » (2)

(1) ابن غازي المكناسي أبو عبد الله محمد بن أحمد (919 هـ / 1513 م) ، الروض المتون في أخبار مكناسة الزيتون ، الرباط ، 1952 ، 4 /

(2) القلقشندي ، م.س ، 5 / 176

ث (الثروة الحيوانية

اهتمّ سكان المغرب بتربية أنواع كثيرة من الحيوانات والدواب ، بهدف استغلالها في حياتهم المعيشية ، كواسطة نقل رئيسية وإحدى وسائل الرّي والفلاحة ، زيادة على قيمتها الغذائية⁽¹⁾ ، وقد عدّ القلقشندي مواشي المغرب الأقصى بقوله : « وأما مواشيتها ، ففيها من الدواب الخيل ، والبغال ، والحمير ، والإبل ، والبقر ، والغنم ، أما الجاموس فلا يوجد عندهم ... وأما الطير فيها منه الإوز ، والحمام ، والدجاج ونحوها ، والكركي عندهم كثير على بعد الدار ، واسمه عندهم الغرنوق ، وهو صيد الملوك ... وفيها أيضاً النعام والغزال والمها . »⁽²⁾

كذلك كانت أنهار المغرب مصدراً لتزويد السّكان بمختلف أنواع الأسماك ، ويعد نهر سبو الذي يمر وسط مدينة فاس أحد أهم الأنهار للثروة السمكية ، ذكرها الجزنائي ، حيث يخرج من هذا النهر أنواع من الحوت اللبب ، والبوري ، والسيناخ ، والبوق ، ووصفت هذه الأنواع بأنها لذيذة الطعم كثيرة المنفعة .⁽²⁾ وكانت الكميات التي تخرج من هذا النهر وفيرة ، وتصل إلى مدينة فاس بأحمال كثيرة ، وقد أشار إليها صاحب كتاب " الاستبصار " بقوله : « ويتصيد في هذا الواد الشابل الكبير ... والحوت الكثير ، كما يتصيد في بعض الأحيان البوري الكبير ، وذكر الثقات أنه بيع واحد منه بثلاثة عشر درهماً ، والرطل الكبير منه بدرهم ونصف ، كما يصل إلى فاس الحوت الكبير المسمى عندهم بالقرب يحمله الحمار ، وبه أنواع اللبس ، والشولي . »⁽³⁾

(1) القلقشندي ، م.س ، 5 / 176-177

(2) الجزنائي ، م.س / 35

(3) مجهول ، الإستبصار ، م.س / 184 - 185

2- الصّناعة

ازدهرت الصّناعة في المغرب الأقصى خلال العصر المريني بفضل توفر دعامتين أساسيتين ، يتعلق الأمر بوفرة المواد الخام سواء كانت معدنية أو نباتية أو حيوانية ، ووفرة اليد العاملة المؤهلة ذات الخبرة والمهارة التي تجمعت لدى العامل المغربي عبر السنين ⁽¹⁾ ، ضف إلى ذلك ماورثه بنومرين من قاعدة صناعية خلفها أسلافهم الموحدون . ⁽²⁾

أ (المواد الخام

ارتبط تقدم الصّناعة وازدهارها بمدن المغرب الأقصى ، بمدى وفرة المواد الخام خاصة المعدنية منها ، ويذكر الونشريسي أنّ بلاد المغرب اشتهرت ببعض المعادن ، من أهمها الملح الذي كان يستخرج من صحراء المغرب ، من ذلك أنّ : « قومًا بصحراء المغرب كان لهم معدن (أي منجم) ملح يستخرجونها من جوف الأرض ويقطعونها ألواحًا كألواح الرخام ... وألواح الملح هي معظم تجارتهم ، حيث كانوا يحملونها من بلد إلى آخر ، ولاغنى لجميع بلاد المغرب عنها . » ⁽³⁾

ويؤكد البكري ما ذكره صاحب "المعيار" بقوله : « ومن غرائب تلك الصّحراء معدن الملح ... ويسمى هذا المعدن تانتال ... ومن هذا المعدن يتجهز بالملح إلى سجلماسة وغانة وسائر السودان . » ⁽⁴⁾ و تذكر المصادر الجغرافية ، وفرة معدن الحديد والزنابق بجبل قرب مدينة أرزوا ، كما اشتهرت مدينة طنجة بالرخام والأحجار الكريمة ومختلف أصناف الجواهر . ⁽⁵⁾

أما مدينة داي الواقعة بالقرب من جبل درن فتتوفر على معدن النحاس الخالص بكميات كبيرة ، وقد أشار الإدريسي إلى ذلك بقوله : « وهي مدينة بها معدن النحاس الخالص الذي لا يعدله غيره من النحاس بمشارك الأرض ومغارها ، وهو نحاس حوّل لونه إلى البياض يتحمل التزويج ، ويدخل في لجام الفضة ... وهذا المعدن يحمل إلى سائر البلاد ويتصرف فيه في كثير من الأعمال . » ⁽⁶⁾

(1) جمال أحمد طه ، م.س / 210 ، الحريري ، م.س / 284

(2) الجزنائي ، م.س / 44 ، ابن أبي زرع ، م.س / 48

(3) الونشريسي، المعيار ، م.س ، 5 / 136 - 137 ، كمال السيد أبو مصطفى ، م.س / 66

(4) البكري ، م.س / 171

(5) البكري ، م.ن / 70 - 109

(6) الإدريسي ، م.س / 241

ويشير الزهري إلى وجود معدن الفضة بالقرب من واد أم الربيع ، بأنواعه المختلفة من غوان وركناس (1) ويذكر صاحب كتاب " الاستبصار " وفرة معدن الفضة والحديد والنحاس ، في منجم عوام الشهير القريب من مدينة فاس . (2)

كذلك كان الذهب يجلب من منطقة أودغست جنوب المغرب الأقصى ، ويعتبر ذهبها من أجود ذهب الأرض ، هذا إلى جانب معدن الياقوت المستخرج من جبل هزرجة من بلد هكسورة. (3)

كما توفرت مدن المغرب الأقصى على مادة الأخشاب بفضل انتشار الغابات الكثيفة ذات الأنواع المختلفة من أشجار البلوط ، والأرز ، (4) وغيرها هذا إلى جانب وفرة الورود ، والأزهار، والرياحين التي تستخدم كمادة أولية في صناعة العطور والروائح الطيبة . (5)

ب (بعض أنواع الصناعات والحرف

• صناعة النسيج :

تحتل صناعة النسيج والحياكة مركز الصدارة بين أنشطة المدينة الاقتصادية في المغرب الأقصى ، نظراً لارتباطها الوثيق بالاحتياجات الهامة للسكان المغاربة و متطلباتهم من الأغطية ، و الألبسة، والأثواب من جهة ، وتوفر المادة الخام من القطن والكتان من جهة أخرى . (6)

وتشير المصادر إلى ازدهار صناعة النسيج من الكتان في أماكن خاصة من مدينة فاس (7) ، ويتعلق الأمر بصناعة الشرائط الغليظة والقلاع من شقق الكتان التي كان يتم تبطينها ، والتي كانت تستخدم في تغطية صحن المساجد والمساحات العامة من الشمس ، كما هو الحال بالنسبة لمسجد القروين بفاس . (8)

كما ازدهرت صناعة النسيج من القطن والحرير ، مثل الأشرطة والشربات التي توضع على صدور الخيل مع عدة السروج وكلاهما مصنوع من مادة واحدة ، و الأقمشة الرقيقة ، ورباطات الحرير الخام ، والفرش ، والوسائد ، والزراي المزركشة بالذهب والحرير . (9)

(1) الزهري ، م.س / 115

(2) مجهول ، الإستبصار ، م.س / 181

(3) مجهول ، الإستبصار ، م.ن / 216 ، البكري ، م.س / 153 - 159

(4) ابن أبي زرع ، م.س / 35 - 36 ، الجزنائي ، م.س / 35 ، ابن القاضي ، م.س ، 1 / 44

(5) كرنجال ، م.س ، 2 / 159 ، ابن القاضي ، م.ن ، 1 / 44

(6) جمال أحمد طه ، م.س / 210

(7) كرنجال ، م.س ، 2 / 148 - 149 ، الوزان ، م.س ، 1 / 171 - 184

(8) ابن أبي زرع ، م.س / 63

(9) كرنجال ، م.س ، 2 / 149

وارتبط بهذه الصنّاعة فن صباغة الأقمشة ، ومما يؤكد ذلك وجود عدد من الصباغين الذين كانت لهم أماكن على جانبي النهر على مقربة من جسر الصباغين ، وكان هؤلاء يستعملون في الصباغة مواد معدنية الأصل ، كانت توجد على مقربة من مدينة فاس وكانت تهيأ في دكاكين خاصة بها .⁽¹⁾

وكانت فئة الدباغين ذات أهمية كبيرة في الصناعات الجلدية ، فهم الذين يزيلون الشعر عن الجلود ، ويعدون المساحيق اللازمة للذباغة ، ثم يقومون بدبغ الجلود⁽²⁾ إذ يهيئونها لصناعة الأدوات الجلدية كأكياس النقود ، وأحزمة الجلد المزخرفة بالحرير الملون ، وأنواع من الأزمنة المذهبة لقيادة الخيل ، كما كان الإسكافيون يصنعون أحذية مطرزة ، إلى جانب الأحفاف والنعال المزخرفة بالجلد والحرير .⁽³⁾

● صناعة الزيوت وبعض المواد الاستهلاكية :

اشتهرت بعض مدن المغرب الأقصى على غرار مدينة فاس ، ومكناسة بزراعة مساحات شاسعة من أشجار الزيتون⁽⁴⁾، حيث تنقل أحمال كثيرة إلى عدد من المعاصر أين يقوم الصنّاع باستخراج زيت الزيتون بطرق مختلفة ، إما عن طريق العصر أو الطحن أو الغلي .⁽⁵⁾

ففي مدينة فاس : « كانت ثمة جرن حجري ، يقوم في وسط فسحة في البيت أو في عرصته ، يوضع فيه الزيتون ، وثمة رحي طاحون تقام على زاوية قائمة من سطح الجرن وتدور فيه فتهرس الزيتون ، وهذه الرحي كان يديرها حيوان يدور بالجرن طول النهار ، ويحمل الزيتون المهروس ، بعد أن يكون قد أخذ منه بعض الزيت في سلال من الحلفاء إلى المكابس لعصره ، والمكابس كانت مصنوعة من خشب الزيتون بإطارها وألواحها ولولبها . . »⁽⁶⁾

أما عن أماكن تواجد معاصر الزيتون بمدينة فاس ، فيشير إلى ذلك تورنتو بقوله :

« وكانت معاصر الزيتون تقوم على مقربة من البابين اللذين كانت أحمال الزيتون تدخل منهما - باب الجيسة وباب الفتوح - إلا أن المعاصر القريبة من باب الجيسة كانت أكثر عدداً ، وكانت هذه توازي الأسوار . »⁽⁷⁾

(1) لوترنو ، م.س / 133

(2) لوترنو ، م.ن.ص.ن

(3) كرنخال ، م.س ، 2 / 148 - 151 - 153

(4) ابن غازي ، الروض ، م.س / 04 ، لوترنو ، م.س / 128

(5) جمال أحمد طه ، م.س / 214

(6) لوترنو ، م.س / 129

(7) لوترنو ، م.ن / 128

وبفضل كمية الإنتاج الوفيرة من الزيوت ،ازدهرت صناعة الصّابون في حوانيت خاصة (1) ، لاسيما الصّابون الأسود الذي لا يوجد غيره بإفريقيا ،ثمّ يحمل بعد ذلك مباشرة إلى السوق الذي سمي باسمه ،و يظم أزيد من خمسين دكان لبيع الصّابون . (2)

أما صناعة السّكر فقد انتعشت في بعض المدن التي ارتبط اسمها بزراعة قصب السّكر ،على غرار مدينة سلا ومراكش ، أين يعصر ويصنع منه القند ، ومن القند يكون السكر على أنواع ، ويصنع منه كذلك المكرّر الفائق ، ونظراً لشهرة عسل النحل وكثرته بهذه المدن فإنّ السكر لم يكن يستعمل إلاّ للغرباء أو المرضى . (3) وكانت في مدينة مراكش لوحدها أربعون معصرة لصناعة السّكر ، حتى أنّ حمل الحمار من هذا القصب كان يباع بدرهم لوفرتة . (4)

● الصناعات المعدنية :

شهدت مدن المغرب الأقصى تطوراً كبيراً في الصناعات المعدنية في العصرين المريني والوطاسي ، بفضل وفرة المواد المعدنية ، وتعدد استخدامات هذه الصناعة مدنياً وعسكرياً . وقد كان للصناعات اليهود حظهم في بعض الصناعات المدنية ، خاصة ماكانت مادته الفضة والذهب ومعادن أخرى « حيث يحتكرون صناعة المماشط لتمشيط الصوف ، وصناعة الحلي ، فكانت الأساور، والخلاخيل والأقراط ، والأطواق، والخواتم الذهبية، والفضية ، من الأشياء التي يقتصر صنعها عليهم . » (5) كما استخدم معدن الحديد والنحاس في صناعة الأنابيب لسحب المياه إلى المدن أو توزيعها على الأحياء ، وتمّ استخدام الرصاص في تلبيس الصّهاريج ، وفي صناعة قواديس لجر المياه (6) واستخدم النحاس في صناعة الخصة والأنابيب التي تصب الماء ، فصنعت بجامع القرويين خصة من نحاس أحمر مموه بالذهب ، قامت على ساق من نحاس منقوش يبلغ طوله خمسة أشبار من الأرض ، وتفنن صنّاع فاس في ذلك فقسّموا الساق إلى نصفين ، يصعد الماء من نصف منها فيفور في وسط الخصة من تفاحة فيها عشرة أنابيب ، كما صنعت أكواب مموهة بالذهب بسلاسل من نحاس دائرة بها يشرب الناس منها . (7)

(1) ابن أبي زرع ، م.س / 48 ، الجزنائي ، م.س / 44

(2) كرنخال ، م.س ، 2 / 152

(3) القلقشندي ، م.س ، 5 / 176

(4) الحريري ، م.س / 285

(5) لوترنو ، م.ن / 139

(6) ابن أبي زرع ، م.س / 58 - 64 - 70 ، الجزنائي ، م.س / 73

(7) ابن أبي زرع ، م.ن / 64 - 66 ، الجزنائي ، م.ن / 72 - 73

كما صنعت ثرية جامع القرويين في فاس من النحاس مؤلفة من خمس مائة وتسعة قنديل تزن (17.5 قنطاراً و 13 رطلاً من النحاس .⁽¹⁾

ومن الصناعات الدقيقة التي برع فيها علماء بنو مرين ، صناعة الساعات والإسطرلابات ، ففي سنة (685 هـ/ 1286 م) ، صنع المعدل محمد ابن الحباك⁽²⁾ ساعة لمعرفة الوقت وهي عبارة عن « بدن من فخار بالقبة العليا وفيه الماء، وجعل على وجه الماء طنجيراً من نحاس فيه خطوط وأثقاب ، ويخرج منها الماء بقدر معلوم إلى أن يصل للخطوط فتعلم بذلك أوقات الليل والنهار في أيام الغيم ولياليها . »⁽³⁾

وصنعت ساعات أخرى كتلك التي صنعها المعدل أبو الحسن علي بن أحمد التلمساني (منجانسة) ، للسلطان أبي عنان المريني سنة (758 هـ/ 1356 م) « بطيقان وطوس من نحاس مقابلة لباب مدرسته الجديدة (المدرسة البوعنانية) التي أحدثها بسوق القصر من فاس ، وجعل شعار كل ساعة أن تسقط صنحة في طاس وتنفخ طاق . »⁽⁴⁾

كما اهتمت الدولة المرينية بسك النقود المعدنية ، ووضع علامة السلطان عليها للدلالة على جودتها وكونها ذات عيار ثابت⁽⁵⁾ ، وأقامت لذلك مراكزاً لصناعة السكة وضرب النقود في كل من فاس ، وسجلماسة ، ومراكش ، وأزمور ، ومكناس وغيرها⁽⁶⁾ ، وكانت القطعة المستخدمة تتألف من الدينار الذهبي ، والدينار الفضي والدرهم الكبير ، والدرهم الصغير ، أما عن الشكل فقد كانت العملة مستديرة وبداخلها مربع وسط دائرة تحيط به دائرة أخرى تتكون من نقط ، وبداخل المربعات عبارات دينية .⁽⁷⁾

(1) ابن أبي زرع ، م.ن / 66

(2) أنظر ترجمته في : الونشريسي ، الوفيات ، م.س / 260 ، ابن مريم ، م.س / 219 - 219 ، التنبكي ، م.س / 543

(3) ابن أبي زرع ، م.ن / 50 - 51

(4) ابن أبي زرع ، م.ن / 53

(5) ابن خلدون ، المقدمة ، م.س / 323 - 324

(6) المنوي ، م.س / 99

(7) حرركات ، م.س / 141 - 143 ، المنوي ، م.س / 97 - 98 - 99

3- التجارة

ارتبط النشاط التجاري في مدن المغرب الأقصى بما أقامه سلاطين بنو مرين وبنو وطاس من تنظيمات تجارية تتعلق بإقامة المنشآت ، وترتيب الأسواق الداخلية منها والخارجية ، وضبط المكايل والموازن ، وتحسين طرق الجباية ، ومراقبة أنشطة و سلع التجار وفق قواعد ونظم معينة .

أ) تنظيم الأسواق

لقد كانت مدن المغرب الأقصى على غرار مدينة فاس ، تحوي عددًا من الأحياء التجارية ، يظم كل حيّ مجموعة من الأسواق و يختص كل واحد منها بنوع معين من السلع التجارية (1) ، ولرسم صورة واضحة لأسواق المغرب الأقصى ، ينقل لنا حسن الوزان وصفًا دقيقًا لقياسارية فاس بقوله :

« هذا السوق شبه مدينة صغيرة مسورة بجدران يفتح فيها إثنا عشر بابًا ، يعترض كل باب منها سلسلة تمنع الخيل وسائر الدواب من الدخول إليه . وينقسم هذا السوق إلى خمسة عشر حيًا ، إثنان مخصصان للخرازين الذين يصنعون أحذية للأعيان لا يمكن للصناع ولا للجنود ولا لرجال الحاشية أن ينتعلوا مثلها وفي هذا المستوى من جمال الصنعة . وهناك حيان آخران مخصصان لتجار الأقمشة الحريرية ، ويبيع بعضهم الجداول والطرز الخاصة بطقوم الخيل وغيرها من أنواع الزينة ، ويشغلون نحو خمسين دكانًا ، بينما يبيع الآخرون الحرير الملون لتطريز القمصان والوسائد ، ولهم نفس عدد الدكاكين بالتقريب ... ويأتي بعد ذلك حيان آخران يشغلهما نجار الأقمشة الصوفية ، أي المستوردة من أوروبا ، وكلهم أندلسيون ... ثم يأتي مكتب محصل الضرائب ... وبعد ذلك يحتل الخياطون ثلاثة أحياء ، بعدها حي خاص بالعمال ... ثم حي لتجار الكتان وتجار القمصان والأقمشة النسائية ... وأخيرًا هناك حي يعاد فيه بيع القمصان القديمة المصنوعة من الكتان ، والأغطية ، والفوط... إلخ » (2)

ويضيف لنا الأنصاري السبتي وصفا آخر لأسواق مدينة سبتة بقوله : « وعدد الأسواق مائة وسبعون سوقًا ، تخص منها المدينة بمائة وإثنين وأربعين سوقًا ، والأرباض الثلاثة العامرة بإثنين وثلاثين ، ومن أشرفها قدرًا وأجملها مرأى سوق العطارين الأعظم ، وسماط العدول الموثقين . » (3)

(1) الونشريسي ، المعيار ، م.س / 3 / 157 - 217 ، الوزان ، م.س / 240 ، كمال السيد أبو مصطفى ، م.س / 70

(2) الوزان ، م.س / 240 - 241

(3) ابن القاسم الأنصاري السبتي ، م.س / 36

واهتمّ سلاطين بنومرين ومن بعدهم بني وطاس على غرار أسلافهم الموحديين بإقامة الفنادق وتجديدها لأهميتها الاقتصادية، فهي موضع إقامة التجار والغرباء ممن لهم أثر كبير في الحركة التجارية ، فضلاً عن كونها مخازن لمختلف أنواع السلع والبضائع ، حيث كان التجار الوافدون يخزنون فيها بضائعهم لتوزيعها بعد ذلك على التجار بالجملة . (1)

ويشير الأنصاري أن عدد الفنادق بمدينة سبتة ثلاثمائة وستون فندقاً « أعظمها بناءً وأوسعها ساحة الفندق الكبير المعد لاختران الزرع ، وهذا الفندق من بناء محمد أبي القاسم العزفي... ويليه في الكبر من الفنادق المعدة لسكنى الناس وغيرهم الفندق المعروف بفندق غانم... وأبدعها صنعة فندق الوهراني ... » (2) ولتنظيم الحركة التجارية داخل الأسواق ، وجد الحمالون والبغالين لنقل البضائع والسلع بين الأحياء والدكاكين ، ويقومون بمهامهم بترخيص من عامل المدينة ، ولهم أمين يفصل في نزاعاتهم ، كما وجد الدلالون في زقاق خاص بهم ، وهم عبارة عن وسطاء بين التاجر والمشتري ، يقومون بنقل السلعة من دكان إلى آخر مبتغين فيها أعلى الأثمان . (3)

وإلى جانب الفنادق والقيسريات ، تشير إحدى النوازل أن بعض النسوة في المغرب كنّ يعين السلع عند أبواب دورهن ، وفي ذلك يذكر الونشريسي أن امرأة مغربية كانت تبيع الزيتون عند باب دارها ، مقابل أجر معين يعرف بالسمسرة (4) ، كما كان بعض الباعة من المسلمين وأهل الذمة يتصدرون لبيع السلع للنساء في الدور ، وكان النساء يخرجن إليهم سافرات الوجه عندما يشتد الحرّ في فصل الصيف (5) . ولوضع حدٍ لظاهرة الغش والتدليس وإحتكار السلع ، خضعت إدارة أسواق المغرب الأقصى لأمناء الأسواق الذين كانوا تحت إشراف ولاية الأمر ، حيث يسألون عن أسواقهم وأسعارهم وحكامهم ، ويذكر الونشريسي أنّه : « ينبغي للوالي أن يتحرى العدل وأن ينظر في أسواق رعيته ، ويأمر أوثق من يعرف ببلده أن يتعاهد السوق ويعير عليهم صنحتهم وموازينهم ومكاييلها كلها ، فمن وجد غير ذلك شيئاً عاقبه على قدر ما يرى من جرمه وإفتياته على الوالي وإخراجه من السوق حتى تظهر منه التوبة . » (6)

(1) الونشريسي ، المعيار ، م.س 6 / 426 ، كمال السيد أبو مصطفى ، م.س / 74 ، الحريري ، م.س / 293

(2) الأنصاري السبتي ، م.س / 38 - 39

(3) كرنجال ، م.س / 149 ، الونشريسي ، المعيار ، م.س 6 / 78 ، جمال أحمد طه ، م.س / 226

(4) الونشريسي ، المعيار ، م.ن 6 / 78

(5) الونشريسي ، المعيار ، م.ن 5 / 197 ، كمال السيد أبو مصطفى ، م.س / 71

(6) الونشريسي ، المعيار ، م.ن 6 / 407

ب (المكايل والموازين

استخدم سكان مدينة فاس وباقي مدن المغرب الأقصى في تعاملاتهم اليومية ، وفي شراء إحتياجاتهم من البضائع والسلع ، عددًا من المكايل والموازين التي أشارت إليها العديد من المصادر⁽¹⁾ والتي لا تختلف في مجملها عما هو متعامل به في دول المغرب الإسلامي ومن أهمها :

- المد القروي أو المغربي : حدد البكري سعته بقوله : « ومدهم يسع من الطعام ثمانين أوقية » ويطلق على هذا المد اسم اللّوح⁽²⁾ ، ويذكر الونشريسي أنّ المد النبوي كان يساوي مدًا وثن مد قروي .⁽³⁾
- الأوقية : ذكرها البكري باسم الأواقي ، جمع مفردة أوقية ، وهي وحدة وزن خصصت للمأكولات من زيت ، وعسل ، ولبن ، وزبيب⁽⁴⁾ ، والمعروف أنّ الرّطل كان يساوي إثنتي عشر أوقية ، وعلى هذا فإن المد النبوي يزن ست عشرة أوقية⁽⁵⁾ ، ويضيف المنوني أنّ : الأوقية تقدر نقدا بتسعة وستون درهماً .⁽⁶⁾
- الوسق أو الصفحة : يعادل الوسق أو الصفحة ستون صاعًا بالصّاع النبوي ، وهو ماسعته كيلاً (365.544 لترًا)⁽⁷⁾ ، والصّاع الشرعي يعادل أربعة أمداد نبوية ، وهو مايساوي أربع حفنات ، وقد وقف الونشريسي على ذلك بنفسه فوجده صحيحاً .⁽⁸⁾

• القنطار و المثقال :

فالقنطار مقداره الشرعي مائة رطل⁽⁹⁾ ، أما المثقال فهو وحدة وزن صغيرة وزنه (04.72 غرام) يستخدم لوزن الذهب والفضة والمواد الثمينة .⁽¹⁰⁾

(1) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 1 / 399 ، 2 / 73 - 74 ، 3 / 276 ، 4 / 390 ، 5 / 14 - 90 ، 8 / 144 ، 11 / 144
ابن أبي زرع ، م.س / 66 - 67 - 270 ، القلقشندي ، م.س ، 5 / 177 ، البكري ، م.س / 117 ، مجهول ، الإستبصار ، م.س / 184

(2) البكري ، م.س / 117

(3) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 2 / 73 - 74 ، 4 / 390

(4) البكري ، م.س / 117

(5) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 1 / 399

(6) المنوني ، م.س / 104

(7) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 5 / 90 ، 8 / 144 ، ابن القاضي ، م.س / 2 / 549 ، المنوني ، م.س / 104

(8) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 5 / 90 ، 8 / 144 ، كمال السيد أبو مصطفى ، م.س / 82

(9) البكري ، م.س / 91 ، ابن أبي زرع ، م.س / 66 - 67 ، مجهول ، الإستبصار ، م.س / 184

(10) برونشفيك ، م.س ، 2 / 260

ت (التجارة الداخلية والخارجية للمغرب الأقصى

• التجارة الداخلية :

بفضل التنظيم المحكم لأسواق المغرب الأقصى ، وحسن إدارتها وتسييرها إلى جانب وفرة الإنتاج وتنوعه ، تحولت أكبر مدن المغرب لاسيما مدينة فاس ، إلى عاصمة إقتصادية تشدّ إليها الركائب وتقصدها القوافل التجارية القادمة من مدن أخرى للبيع و الاستزادة من السلع والبضائع والأمتعة الحسنة . (1)

ويشير الجزنائي إلى ذلك بقوله : « ومنها ميلُ الناس لسكنائها ، فقد سكنها جملة من أصناف الناس ، وأهل الكور والأمصار ، وانتقل إليها من جميع البلدان القاصية والدّانية ، فليس من أهل بلد ولا إقليم إلاّ ولهم بما متزل ومتجر وصناعة ومتصرف ، واجتمع فيها ماليس في مدينة من بلدان الدنيا ، وأنتها التجارات وأهل الصناعات من كل صقع حتى تكامل بما كل متجر، وسيقت إليها خيرات الأرض ، وجمعت فيها دخائر الدنيا . » (2)

لقد تحولت متاجر فاس ودكاكينها إلى أسواق رائجة بمختلف البضائع والسلع والأمتعة الحسنة ، حيث قصدتها تجار مكناسة بأنواع مختلفة من العنب والزيتون ، وكانوا يعودون بدورهم إلى مدينتهم بالسلع الضرورية من مدينة فاس ، ويشير إلى ذلك الزهري بقوله : فمن مدينة مكناسة وهي كثيرة الخير ، يحمل منها كثير من الزيتون والعنب إلى مدينة فاس وغيرها من مدن المغرب الأقصى ، ومنها تحمل الحبة الحلوة والكثرونة والشنون إلى غيرها من البلاد . (3)

ويضيف الوزان : ويجنى منها (مكناسة) العنّاب بكثرة كل عام ، وتحمل منه كمية طيبة إلى فاس لبيعها ، أما الزيتون فتحجن منه مقادير لا حد لها ولا نهاية ، ويبيع القنطار منه بمئثال ونصف أي مايعادل مائة رطل إيطالي ، في حين تنقل كميات وفيرة من مادة الكتان إلى فاس ، وسلا ومدن أخرى . (4)

أما أسواق مدينة مكناسة فتعقد كلّ يوم إثنين ، ويحج إليها كثير من أعراب المناطق المجاورة ، يأتون بأبقارهم وأغنمهم وسائر أصناف الماشية ، ويحملون كذلك السمن والصّوف ، ويبيع كل ذلك بأجنس الأثمان . (5)

(1) الإدريسي ، م.س / 246

(2) الجزنائي ، م.س / 39

(3) الزهري ، م.س / 115

(4) الوزان ، م.س ، 1 / 214

(5) الوزان ، م.ن ، 1 / 215

كما قام تجار مدينة مراكش بتصدير كميات وفيرة من الورد المقطر العطر و الزيت والنحاس والسكر إلى مدينة فاس ومدن أخرى من المغرب (1) ، وجلب التجار اللوز من مدينة صفرو ، كما حملت أحمال التين المزب من حصن مغيلة إلى مدينة فاس . (2)

ووصفت تجارة فاس مع مدينة إقليم تادلة بأنها نافقة ، حيث كان لتجار الإقليم دوراً رئيسياً في ترويح وبيع سلع خاصة مصنوعة في مدينة فاس ، كالأقمشة الكتانية والسكاكين والسيوف والسروج واللحجومات والقلائس وأدوات الخياطة ، فإذا أراد التجار بيع هذه السلع عن طريق المبادلة سهل عليهم ذلك ، لأن لأهل تادلة بضائع محلية مختلفة ، كالرقيق والخيل والبرانس والنيلة والجلود ، وإذا أرادوا بيعها نقدًا كان عليهم أن يخفصوا الثمن كثيرًا . (3)

ونظرًا لوفرة عدد من السلع والبضائع المحلية في إقليم هكسورة كالجلود المدبوغة ، والأصواف ، والسروج البديعة ، فقد فضل تجار مدينة فاس مقايضة أقمشتهم الكتانية بالجلود والسروج وبضائع أخرى ، حققوا من خلالها أرباحًا كبيرة . (4)

ولضمان وصول السلع والبضائع من وإلى مدن المغرب الأقصى ، كانت القوافل التجارية تسلك طرقًا مختلفة ذكرها العديد من الجغرافيين كالإدريسي ، الذي ينقل لنا وصفًا دقيقًا بقوله : « وأما من أراد الطريق إلى تلمسان من سجلماسة فالقوافل تسير من تلمسان إلى فاس ، ومن فاس إلى صفرو إلى تادلة إلى أغمات إلى بني درعة إلى سجلماسة . » (5)

ويذكر عبد الواحد المراكشي طريقًا آخر يربط بين المدن المغربية من أقصى الشرق إلى الجنوب تقع عليه مدينة فاس ، يمر بين مدينة بجاية وتلمسان ثم فاس ثم مراكش وأخيرًا سجلماسة . (6)

(1) الزهري ، م.س / 116

(2) مجهول ، الإستبصار ، م.س / 193

(3) الوزان ، م.س ، 1 / 177

(4) الوزان ، م.ن ، 1 / 167

(5) الإدريسي ، م.س / 249

(6) المراكشي عبد الواحد ، م.س / 42

• التجارة الخارجية :

لقد كانت حيوية المبادلات التجارية داخل مدن المغرب الأقصى ، في ظلّ وفرة الإنتاج وتنوعه ، و فضلاً عن الجهود المبذولة من قبل سلاطين بني مرين وبني وطاس ، في توفير الأمن وحماية الطرق التجارية براً وبحراً ، عاملاً مشجعاً لتنشيط حركة التجارة الخارجية بين مدينة فاس ومختلف الدول والأقطار. (1)

ويشير الزهري إلى ذلك بقوله : « وهي دار مملكة يقصدها الناس من جميع الأقطار، وإليها يجلب من جميع الأقاليم كل شيء حسن من المتاع والسلع الغالية الأثمان من اليمن والعراق والشام والأندلس . » (2) لقد شهدت الحركة التجارية نشاطاً كبيراً بين مدن المغرب الأقصى وجنوب الصحراء ، فتدفق تجار مدينة أغمات « إلى السودان بأعداد الجمال المحملة بقناطر من النحاس الأحمر والملون والأكسية ، وثياب الصوف والعمائم والمآزر وصنوف النظم من الزجاج والأصداف والأحجار ، وضروب من الأفاويه والعطر وألات الحديد المصنوع . » (3)

وقصد تجار مدينة فاس مدينة جني ، التي وصفت بأنها سوق مربحة للتجار المحليين « حيث يحقق أهلها أرباحاً هائلة في تجارة قماش القطن مع تجار البربر الذين يحملون إليهم الكثير من الثياب الأوروبية والنحاس والصفير والسلاح مثل الخناجر ، والعملية الرائجة عند هؤلاء السودانيين هي الذهب غير المسكوك ، وكذلك قطع الحديد لشراء أشياء تافهة كاللبن والخبز والعسل . » (4)

وإلى جانب السلع والبضائع المتبادلة بين مدن المغرب الأقصى وبلاد السودان ، كانت تجارة الرقيق تكتسي أهمية خاصة من حيث كونها سلعة مربحة لفئة معينة من التجار ، حيث يذكر كرنجال (5) أن لهم سوقاً رائجة بمدينة فاس ، يباع فيها الزنوج (6) من الجنسين ، ويضيف البكري أن سعر الواحدة منهن ممن يتقن فن الطبخ مائة مثقال . (7)

ونظراً لحيوية الموقع الجغرافي وشساعة الشريط الساحلي المطل على البحر المتوسط والمحيط الأطلسي ، فقد لعبت المدن الساحلية دور رئيسي في استقبال وتوجيه القوافل عبر مختلف الموانئ ، التي قامت بدورها في الحركة التجارية كما ينبغي .

(1) الحريري ، م.س / 117

(2) الزهري ، م.س / 114

(3) الإدريسي ، م.س / 232

(4) الوزان ، م.س ، 2 / 162 - 163

(5) كرنجال ، م.س ، 2 / 153

(6) عن جمال وزينة الزنوج وصفاتهم الفيزيولوجية خاصة النساء منهم . أنظر : الزهري ، م.س / 122 ، البكري ، م.س / 158 - 159

(7) البكري ، م.س / 158

ومن هذه الموانئ ميناء مدينة سبتة وهو مكان على ساحل البحر ومحطة للسفن والقوافل التجارية المحملة بسلع مختلفة كالعصير والحريير والكتان الموجه إلى أوروبا . (1) أما ميناء طنجة الذي لايبعد عن مدينة فاس أكثر من خمسين فرسخًا ، فقد ساهم بدوره الريادي في استقبال وتصريف منتجات مدينة فاس والمناطق الداخلية المحيطة بها من ألبسة وثياب و كتان وحريير ، وأنواع مما لذّ وطاب من الفواكه وغيرها من المنتجات . (2)

وقد كان التجار من نصارى الأندلس يقصدون مدينة سلا الميناء الرئيسي لفاس ، وبخاصة الجنويون منهم الذين كانوا يروجون تجارة واسعة بكل من فاس وسلا ، ولذلك كانوا يحضون برعاية السلطان ، إذ كانت تجارتهم تحقق دخلاً كبيراً لخزينة الدولة ، وكانوا ينفقون أموالاً طائلة في سبيل استمالة رجال البلاط وشخصيات الدولة . (3)

وكانت تزودت في الجهة المقابلة محطة للقوافل التجارية القادمة من مختلف مدن المغرب الأقصى ، المحملة بسلع مختلفة كالجلود والتبر وريش النعام والصمغ والأسلحة ومما كان يحمله السود من السنغال . (4) أما عن المنتجات التي استوردها بنومرين من بلاد الأندلس فقد شملت آلات الصفر ، والحديد من السكاكين والأمقاص المذهبة ، وبعض الأحواض الرخامية للبناء والزينة . (5)

ومما شجع التبادل التجاري بين مدن المغرب الأقصى وبلاد المشرق قوافل الحجاج على طول الطريق الرابط بين فاس وتلمسان مروراً بالإسكندرية وصولاً إلى بلاد المشرق ، حيث يذكر ابن عذارى رحلة تاجر سافر من تلمسان إلى فاس ، وكان ذا رحل كبير ومال ، فباع وأشتري ، ثم واصل طريقه من فاس إلى الإسكندرية وبلاد المشرق ، راجعاً مرة أخرى إلى فاس . (6)

وقد لعب التجار اليهود دوراً هاماً في التجارة العامة مع دول المشرق ، بحكم علاقاتهم العائلية و مكانتهم الإقتصادية ، حيث كانوا يشكلون طبقة متميزة عن بقية التجار المغاربة ، بفضل غنائهم و اشتغالهم في الحرف والمهن المرجلة كالصباغة والصيرفة والمعادن ، وامتلاكهم لوكلاء تجاريين ينوبون عنهم . (7)

(1) المقرئ ، نفع الطيب ، م.س ، 6 / 210

(2) البكري ، م.س / 109 - 111

(3) حرركات ، م.س / 247

(4) حرركات ، م.ن ، ص. ن.

(5) الحريري ، م.س / 295

(6) المراكشي ابن عذارى ، قسم الموحدين ، م.س / 81

(7) مجهول ، الإستبصار ، م.س / 202

رابعًا : الأوضاع الثقافية

1- رعاية الدولة المرينية والوطاسية للعلم والعلماء

انفردت حاضرة فاس بمكانة علمية وثقافية متميزة من بين مدن وحوضر المغرب الأقصى ، ويعود ذلك بالدرجة الأولى إلى النزعة العلمية والثقافية ، التي انفرد بها سلاطين بني مرين وبني وطّاس ، إذ كانت لهم الإرادة القوية والرغبة الشديدة في الرعاية الدائمة للفنون والآداب والعلوم الشرعية ، وعنايتهم المستمرة بالعلم والعلماء ، وهي سمة غالبية على أكثر سلاطينهم ، يصفهم الكتّاني بقوله : « كانوا من أحسن الملوك سيرةً ونباهةً ، وكان فيهم الفقهاء الملازمون لمجالسة العلماء ، ولذلك استفحل ملكهم ، وطالت دولتهم ، وعظمت صولتهم ، فكانوا مقرًا للعلوم والأخبار ومحل اجتماع دائرة العلم الذي عليه المدار » (1).

ومن مظاهر العناية بالعلماء تلك المجالس العلمية التي حرص سلاطين بني مرين على إقامتها للمناظرة والمحاضرة ، ومطارحة الأدباء ومحاوره الشعراء (2) لأن من بينهم من كان فقيهاً وشاعراً ، كالسلطان أبو الحسن المريني (731 - 752 هـ / 1331-1351 م) الذي كان شغوفاً في البحث عن العلماء وتقريبهم إلى مجلسه ، ومحاورتهم ومشاركتهم في مختلف المواضيع (3) ، يصفه ابن مرزوق بقوله :

« وكان أبرّ الناس بأهل العلم وأعرفهم بقدرهم استخلصهم لنفسه ، وجمع من سائر بلاده في حضرته إذا سمع بمن له رسوخ قدم في العلم أقدمه على حضرته ، وجعله من خواص أهل مجلسه وأجرى عليهم الجرايات التي تكفيهم حضراً وسفراً ، فاجتمع بحضرته أعلام ، ثم ضمّ لهم من كان بتلمسان وأحوازها ، حتّى استيلائه عليها » (4).

وكان السلطان أبو عنان المريني (752 - 759 هـ / 1351-1357 م) « فقيهاً يناظر فيه العلماء الجلّة ، وكان عارفاً بالمنطق وأصول الدين ، وله حظ صالح من العربية والحساب ، وكان حافظاً للقرآن عارفاً بناسخه ومنسوخه ، حافظاً للحديث عارفاً برجاله فصيح القلم ، كاتباً بليغاً ، حسن التوقيع ، شاعراً مجيداً... وكانت له رحمه الله آثار دينية من بناء المدارس والزوايا » (5).

(1) الكتّاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 3 / 168

(2) كنون ، م.س ، 1 / 185

(3) كنون ، م.ن ، 1 / 188

(4) ابن مرزوق ، المسند الصحيح ، م.س / 260

(5) الكتّاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 3 / 225

وقد شهد البلاط المريني في عهده أعظم مجالس العلم التي شهدتها الدولة المرينية ، حيث احتضن حشدا من العلماء والفقهاء لا يحصى عددهم ، ويكفي للتعبير عن كثرتهم أن عدد من استشهد من علماء ذلك البلاط عند رحيل أبي الحسن (731 - 752 هـ / 1331-1351 م) من إفريقية كان أربعمائة عالم ، فكيف بأعداد العلماء الآخرين الذين نجوا من الكارثة .⁽¹⁾

علاوة على ذلك فقد شجّع سلاطين بني مرين العلماء على الكتابة والتأليف ، وأجزلوا لهم الهبات والعطايا على مؤلفاتهم واختراعاتهم تشجيعاً للإنتاج العلمي والأدبي ، ومن أمثلة ذلك أن الفقيه أبا عبد الله بن أبي زكرياء العزفي أهدى السلطان أبا الحسن كتاباً ألفه في ذمّ الخمر وبيان عيوبها ، فاستحسنه السلطان وأمر أن يوضع الكتاب - وكان سفرًا ضخماً - في كفة ، والدراهم في الكفة الأخرى ، ونفس السلطان أهدى إليه أبو عبد الله محمد بن إبراهيم ابن السبيل التعاليمي إسطرلاباً ، صنعه بنفسه فمنحه السلطان مثل وزنه دنانيراً من الذهب .⁽²⁾

واحتراماً لمكانة العلماء ودورهم في الحياة الفكرية والدينية ، فقد نالوا تقدير سلاطين بني مرين في حياتهم وبعد موتهم ، ومن أمثلة ذلك الزيارة التي داوم عليها أبو الحسن المريني (731 - 752 هـ / 1331-1351 م) لقبر الولي الصالح أبي مدين شعيب كل يوم أربعاء من كل أسبوع .⁽³⁾

ويذكر الكتاني مشاركة السلطان أبو العباس أحمد بن أبي سالم وحضوره جنازة الصوفي ابن عاشر⁽⁴⁾ ، الذي كان عند أهل فاس بمثابة الشافعي عند المصريين⁽⁵⁾ ، أما أبا عنان المريني فقد قام بتحديد قبر الولي الصالح والشيخ العالم أبو ميمونة دراس بن إسماعيل ، وجعل على قبره رخامة منقوشة باسمه وتاريخ وفاته ونصبت عند رأسه في أوّل سنة (757 هـ / 1356 م) .⁽⁶⁾

(1) حركات ، م.س ، 2 / 164 ، كنون ، م.س ، 1 / 185

(2) الحريري ، م.س / 339-340

(3) الحريري ، م.ن / 355

(4) أنظر ترجمته في : التليدي ، م.س / 136 - 139

(5) الكتّاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 2 / 140-141

(6) ابن عيشون الشراط أبو عبد الله محمد (1109 هـ / 1697 م) ، الروض العطر الأنفاس بأخبار الصالحين من أهل فاس ، تحقيق زهراء

النظام ، مطبعة النجاح ، الدار البيضاء ، ط 1 ، 1997 / 49 - 54

أما ابن مرزوق فينقل لنا وصفا دقيقا للاحترام والتقدير الكبيرين، اللذين كان يكتنهما السلطان أبو الحسن المريني (731 – 752 هـ / 1331-1351 م) للشيخ المتصوف أبو عبد الله الهزمي بقوله :

« فلما وصل (أبو الحسن) بموكبه إلى المسجد... ثم لما دخل إلى الصحن والشيخ على حاله مستندا إلى القبلة ، وكان آيةً وصاحب كرامات ظاهرة وأحوال عجبية ، أردت (ابن مرزوق) أن أشير على الشيخ بلقائه أنا وأبو الفضل بن أبي مدين ، فنهانا (أبو الحسن) عن ذلك وقصده فقبل يده وجلس بين يديه وقبل الشيخ كذلك يديه نفعه الله وقال (أبو الحسن) ياسيدي أوصني أفدني ، أدع لي ، فأوصاه ، وأفاده ، ودعاه له ، فقال (أبو الحسن) ياسيدي هاك تقبل منّا ماتلبسه بحسب البركة ممّا تخيره ، فقال يا أمير المسلمين هذه الجبة عليّ نحو من عشرين عامًا وكأتمّا لم يتنصف عنها اللباس ، ومن البعيد أن يبقى من العمر قدرًا مامر بها وأنا اليوم في الثمانين » (1).

وقد استمرت العناية بشؤون العلم والعلماء في العهد الوطاسي ، حتّى وإن لم يخلد سلاطينها مآثر في بناء منشآت علمية من مدارس ومساجد على غرار ما فعله بنو مرين ، ومع ذلك فقد تفهقت الحركة الفكرية بشكل واضح عما كانت عليه سابقاً (2) ، وقد تابع سلاطين بني وطّاس في عهدهم اختيار كبار العلماء والفقهاء من ذوي العلم والفضل ، كأبي عبد الله محمد بن القاضي المكناسي ، وعبد الرحمن بن محمد الزواوي ، وخصّصوا عدّة كراسي للتدريس بفاس منها : كرسي ابن غازي لتدريس " العمدة في الحديث " ، ورسالة ابن زيدون " ، وكرسي " المدونة " بالمدرسة المصباحية للإمام والفقير أحمد بن يحيى الونشريسي (3) أمّا كرسي التهذيب فقد خصّص لعبد الواحد الونشريسي بعد وفاة والده أحمد بن يحيى ، وكان له كرسي آخر للتفسير ومختصر ابن الحاجب في الفقه ، بينما استحدث كرسي " البخاري " من طرف السلطان أبو العباس أحمد ابن محمد الوطاسي في منتصف القرن التاسع بالقرويين ، وشغله أيضا عبد الواحد الونشريسي (4).

(1) الحريري ، م.س / 357

(2) حر كات ، م.س ، 2 / 254-255

(3) المنجور أحمد بن علي بن عبد الرحمن (ت 995 هـ ، 1087 م ، فهرس أحمد المنجور ، تحقيق محمد حجي ، دار المغرب للتأليف والترجمة

والنشر ، الرباط ، 1976 / 53

(4) حر كات ، م.س ، 2 / 256

2- المعاهد العلمية بمحاضرة فاس

حرص المريبيون على تنشيط الحركة العلمية والثقافية في دولتهم ، من خلال اهتمامهم المتزايد ببناء المنشآت العلمية والدينية كالمساجد والمدارس ، التي سبقهم إليها الموحدون ، ولكن على نطاق واسع من خلال استكمال لوازمها ومتطلباتها لإقامة الطلبة وتدريب العلوم ، على أن بعض هذه المنشآت التي لاتزال قائمة كآثار فنية أصيلة ، تشهد أكثر من أي شئ آخر على روعة الفن المريبي .⁽¹⁾

أ) المدارس :

أشاد في وصفها حسن الوزان بقوله : « وفي فاس إحدى عشر مدرسة للطلاب جيدة البناء كثيرة الزخرف بالزليج والخشب المنقوش ، بعضها مبلط بالرخام ، وبعضها بالخزف المايورقي ، وتحتوي كل مدرسة على عدة حجر ، في هذه مائة حجرة أو أكثر ، وفي تلك أقل من هذا العدد ، وكلها من تأسيس مختلف ملوك بني مريين . »⁽²⁾

ويأتي في مقدمة هذه المدارس مدرسة الصفارين من حيث كونها أول مدرسة بنيت في فاس من طرف سلاطين بني مريين ، وكان مؤسسها أبو يعقوب يوسف ابن عبد الحق (656 - 685 هـ / 1258 - 1286 م) كان ذلك سنة (675 هـ / 1276 م)⁽³⁾ ، ولما تمّ بناؤها عين لها السلطان المدرسين ، وأجرى على طلبتها النفقة وزودها بخزانة كتب وردت إليه من الأندلس ، وجاءت مدرسة الصفارين بسيطة في فنها المعماري حيث يحتوي صحنها في الوسط على بركة مستطيلة الشكل أصطفت على جوانبها غرف الطلبة ، وألحق بها مصلى صغير تودى فيه الصلوات الخمس .⁽⁴⁾

وإلى جانب مدرسة المدينة البيضاء أو فاس الجديد التي أسسها السلطان أبو سعيد عثمان بن يعقوب (710 - 731 هـ / 1310 - 1331 م)⁽⁵⁾ ، فقد أسس كذلك مدرسة أخرى سنة (721 هـ / 1321 م) قرب مسجد الأندلس بفاس ، وقد أخذ اسمها من الصهريج المستطيل الموجود بفنائها وقد كلف بناؤها أكثر من مائة ألف دينار ، جددت لأول مرة على يد عبد الله الغالب السعدي سنة (970 هـ / 1562 م)⁽⁶⁾ .

(1) الحريري ، م.س / 324 ، حركات ، م.س ، 2 / 155

(2) الوزان ، م.س ، 2 / 225

(3) الجزنائي أبو الحسن علي علي (من أهل القرن الثامن الهجري) ، جني زهرة الآس في بناء مدينة فاس ، تحقيق عبد الوهاب ابن منصور ، المطبعة الملكية ، ط 2 ، الرباط ، 1991 / 82

(4) شارل أندري جوليان ، تاريخ إفريقيا الشمالية ، ترجمة محمد مزالي ، البشير بن سلامة ، الدار التونسية للنشر ، 1978 ، 2 / 241 ، الحريري ، م.س / 324

(5) الحريري ، م.س / 324

(6) حركات ، م.س ، 2 / 157

و في عهد أبي سعيد عثمان بنيت مدرسة العطارين سنة (721هـ / 1321م) على يد الشيخ عبد الله بن القاسم المزوار بفاس ، انفردت بفنّها العمراني ونسق زخارفها خصوصاً في الصّحن وبيت الصلاة ، حتّى عدت من أجمل مدارس بني مرين . (1)

وساهم السلطان أبي الحسن (731 - 752 هـ / 1331-1351 م) ببناء مدرسة جديدة عرفت بإسم المدرسة المصباحية سنة (747هـ / 1346م) على مقربة من جامع القرويين ، ومن مدرسة العطارين (2) ، ويعود أصل تسميتها إلى أوّل من درّس بها من الأساتذة وهو أبو الضياء مصباح (3) بن عبد الله اليلصوتي (4) ، ويشار إليها أحياناً باسم المدرسة الرخامية بسبب وجود نافورة من الرّخام الأبيض في وسط صحنها ، كان قد جلبها أبو الحسن من الميرة في الأندلس . (5) وتحتوي هذه المدرسة على مائة وسبعة عشرة غرفة ، وتحتفظ بظلّة جميلة من الخشب المنقوش ، كما تمتاز بأناقة دهليزها ومدخل مصلاًها . (6)

أمّا في عهد السلطان أبي عنان المريني من سنة (751 - 1757 هـ / 1350-1357 م) فقد بنيت المدرسة البوعنّانية على يد الناظر أبي الحسن بن أحمد بن الأشقر، وخصّص لها أبو عنان أحباساً عديدة منها حمام ومترل مجاور لها ، ورحى وفرن وإصطبلات ودكاكين ، وذلك للإنفاق على طلبتها وقومتها وأساتذتها ، ولها منارة في غاية الروعة ، وصنعت لها منجاة ذات ثلاثة عشر طاساً ومقياسها حوالي أحد عشر متراً (7) ، وقد أشاد في وصفها جولييان بقوله :

(1) حركات ، م.ن ، 2 / 157

(2) الجزنائي ، م.س / 37-38 ، لوترنو ، م.س / 43

(3) الكتّاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 2 / 56-57

(4) أنظر ترجمته في : الونشريسي ، الوفيات ، م.س / 119 ، التنبكي أحمد بابا ، م.س / 608-609 ، الكتّاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ،

2 / 56-57

(5) الجزنائي ، م.س / 37 ، لوترنو ، م.س ، ص.ن

(6) جولييان ، م.س ، 2 / 241

(7) حركات ، م.ن ، 2 / 157

« ويفضى باهما بمصراعيه الخشبيين المصفّحين بالبرنز المتقن الصنع إلى مدخل ذي درجات حافاتها من الجزع والخزف ، وبجوانبه دكّات من الخزف المتعدد الألوان ، أمّا صحنها الفسيح المغطّى بالرخام الأبيض أو الوردي وبالجزع ، فقد كسيت جوانبه بالفسيفساء .»⁽¹⁾

وبعد الإنتهاء من بنائها أمر السلطان أبو عنان أن تقام أمام مدرسته منجاة لمعرفة الأوقات ، قام بصناعتها أبو الحسن علي بن أحمد التلمساني .⁽²⁾ وقد كانت تقام صلاة الجمعة في هذه المدرسة التي فقدت أهميتها منذ عهد الوطّاسيين ، حيث حول ريع أوقافها لصالح الجهاد ، وأحتفظ الطلبة بحق السكن ، وكانوا من قبل مكفولين طعامًا وملبسًا .⁽³⁾

(1) جوليان ، ، م.س ، ص.ن

(2) الكتّاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 3 / 225

(3) حركات ، م.ن ، 2 / 158

ب) المساجد : اهتمّ المرينيون ببناء وتجديد مايزيد عن سبعمائة جامع ومسجد في مدينة فاس لوحدها ، وجعلها أماكناً للعبادة ومعهداً للطلبة والدارسين ، ويوجد من بين هذه الجوامع خمسون كبيرة حسنة البناء⁽¹⁾، يصفها الوزان بقوله : « مزدانة بأعمدة من الرخام أو غيره من الحجر الذي لا يرى مثله في إيطاليا ، وتدعم جميع الأعمدة عوارض مكسوة بالزليج أو الخشب المنقوش بدقة ، وسقوف الجوانب مصنوعة على الطريقة الأروبية ، أي من ألواح ، والأرض مفروشة بالزليج ومغطاة بحصر في غاية الجمال ... ولكل جامع صومعة يصعد إليها المكلفون بالآذان لإعلان أوقات الصلوة العادية »⁽²⁾

ومن أشهر هذه المساجد : جامع القرويين الذي يعود بناؤه إلى سنة (245هـ / 859م) ليكون دار فقه وعلم ، وقد شهد على عهد السلطان أبو عنان تجديد المنجانة على وجه أتقن مما كانت عليه من قبل ، وأمر كذلك بعد صعوده صومعة الجامع أن يجعل بأعلى الصومعة المذكورة صارٍ وينشر فيه علم أبيض في أوقات صلاة النهار ، وفنار فيه سراج زاهر لأوقات صلاة الليل ليستدلّ بذلك من بعد عن المدينة ولم يسمع النداء ، وفي ذلك اعتناء بأمور الأوقات وبما يتعلق بها من وجوب الصلوات⁽³⁾ ومن الزيادات التي طالت المسجد استحداث أبواب جديدة للجامع ، ومقصورة على المحراب ، وتسعة نوافذ لزيادة الضوء في الجامع ، و ناقوس كبير وزنه عشرة قناطير علّق بالبلاط الأوسط ، وخزانة للكتب والمصاحف.⁽⁴⁾ وينقل لنا حسن الوزن وصفاً دقيقاً لهذا الجامع بقوله :

« وفي المدينة جامع عظيم يدعى جامع القرويين ، وهو في غاية الكبر ، يبلغ محيط دائرته نحو ميل ونصف ميل ، وله واحد وثلاثون باباً كلها كبيرة عالية ... والصومعة التي يؤذن عليها عالية جداً كذلك ، ويحمل السقف ثمانية وثلاثون قوساً طويلاً ، وعشرون عرضاً ... وهناك ثريات عديدة من البرونز في كل واحدة منها ألف وخمسمائة مصباح ... وكراسي مختلفة الأشكال يدرس عليها العديد من العلماء الأساتذة. »⁽⁵⁾

وشيّد المرينيون عدة مساجد بمدينة فاس إمتازت بالدقة وكثرة التوريقات والمقرنصات خصوصاً حول المحراب ، ومن هذه المساجد ، المسجد الجامع بفاس الجديد الذي بني سنة (677 هـ / 1278م) أيام السلطان أبي يوسف الذي صنع له منبراً رائعاً ، وثريا ترن سبعة قناطير وخمسة عشر رطلاً وعدد كؤوسها

(1) الوزان ، م.س ، 2 / 223

(2) م.ن ، ص.ن

(3) الجزنائي ، م.س / 45 - 52

(4) م.ن / 75 - 76

(5) الوزان ، م.س ، 2 / 224

مائة وسبعة وثمانون (1) ، أمّا المقصورة فقد تمّ بناؤها سنة (679 هـ / 1280م) ، ويتصل الجامع بالقصر الملكي بواسطة باب يؤدي إلى بيت الصلاة ، وقيل أن أبا يوسف أنفق في بناء الجامع وصنع الثريا ثمانية آلاف ديناراً ذهبياً . (2)

أمّا جامع الأندلس فيقع في العدوّة الشرقية من فاس ، شرع في بنائه سنة (245 هـ / 859م) بالعدوّة الأندلسية ، يصفه البكري بقوله : « وبها جامع حسن فيه ستة بلاطات طولها من الشرق إلى الغرب ... وله صحن فسيح فيه أصول جوز وعجر وساقية تعرف بساقية مصمودة غزيرة الماء . » (3)

شهد هذا الجامع في عهد السلطان أبي يعقوب المريني جانباً من الإصلاح سنة (695 هـ / 1295م) حيث أمر بجلب مياه له من نهر مصمودة ، وفي عهد حفيده أبي ثابت أعاد جلب الماء إلى المسجد من العين الموجودة بخارج باب الحديد ، وبناء ساقية بالجهة الغربية من جوفيه وذلك سنة (707 هـ / 1307م) ، وإدخال إصلاحات على صومعته على غرار جامع القرويين . (4)

ويضيف روجي لوترنو عددًا من المساجد الأخرى بقوله : « فقد بنوا في مطلع القرن الثامن ، الرابع عشر على الغالب ، مسجدًا في الشارع الرئيسي وهو المعروف بالجامع الأحمر ، وثمة مسجدان آخران بنيا في القرن التاسع ، الخامس عشر في فاس الجديد هما لالا غربية ، ومسجد الزهرة ، وقد أضاف المرينيون إلى المدينة القديمة مسجدين مهمين هما: مسجد الوراقين ومسجد أبي الحسن ، وكان كلاهما في عدوّة القرويين . » (5)

(1) حركات ، م.س ، 2 / 159

(2) الحريري ، م.س / 322

(3) البكري ، م.س / 116

(4) الجزنائي ، م.س / 92 - 94

(5) لوترنو ، م.س / 46

3- ميادين الحركة الفكرية بمحاضرة فاس

تبلور الفكر العلمي بمحاضرة فاس فشمّل مختلف ميادين المعرفة ، ووازن بين نتائج التجربة العلمية من جهة ، ونتائج الفكر النظري . بما ينطوي عليه من عقل ونفس (1) ، حيث تحولت المدينة إلى مجّمع علمي لعلماء المغرب الإسلامي كالقيروان وقرطبة ، ورحل العديد منهم متّحدين من فاس مقرّاً لهم ، وقد أفادت رحلات هؤلاء العلماء ورجال الفكر أيمّما إفادة ، فوسعت أفقهم الفكري ، وساهمت في تفعّيل ميادين الحركة الفكرية . (2)

أمّا عن أهم العلوم التي إزدهرت في فاس في العصر المريني و الوطاسي ، وكان مرجعية فكرية لعلماء وفقهاء فاس ، وحواضر العالم الاسلامي فيمكن أن نقسمها إلى :

أ) العلوم النقلية :

● علوم القرآن والتفسير : تداول القراء قراءات القرآن الكريم ورواياته السبعة حتّى صارت علماً منفرداً تناقله الناس بالشرق والأندلس جيل بعد جيل (3) وكانت العناية به بالغة في كل عصر حيث تخصصّ فيه كثير من العلماء الذين كانوا يلقّنون مبادئه في البداية للطلبة الدارسين ، في الكتاتيب القرآنية التي كان لا يتولّونها إلاّ كبار الحفاظ المتحقّقين من تلك العلوم . (4)

ومن أهمّ شيوخ القراءات إعتناءً برسم القرآن بمحاضرة فاس :

أبو عبد الله محمد بن محمد الأموي الشريشي الشهير بالخرّاز قال بشأنه الكتّاني :
« كان إماماً في مقرئ نافع ، مقدماً فيه لاغير ، إماماً في الضبط ، عارفاً بعلومه وأصوله ، أدرك أشياء ، أئمة في القراءة والضبط ، وعلم القرآن من العربية وغيرها ... وله تأليف من أجلها الرجز الموسوم " بمورد الضمان في رسم أحرف القرآن " وتأليف في الرسم ... و" شرح على الحصريّة " ، و" شرح على البريّة " ، مشهور معروف عند الناس ، وبه يقرءونها ، و" شرح على العقيلية " . (5)

وقد أشاد ابن خلدون بتأليف الخّراز سيّما تلك الأرجوزة في رسم حروف القرآن التي زاد فيها على كتاب " المقنع " لأبي عمر الدّاني بقوله :

« فنظّم الخّراز من المتأخّرين بالمغرب أرجوزة أخرى زاد فيها على المقنع... اشتهرت بالمغرب وأقتصر الناس على حفظها ، وهجروا بها كتب أبي داوود وأبي عمر والشاطبي في الرسم » . (6)

(1) عبد العزيز عبد الله ، الفكر العلمي ومنهجية البحث عند علماء المغرب ، مجلّة الدارة ، السنة الخامسة ، العدد الثالث ، 1980 / 61

(2) حركات ، م.س ، 2 / 165

(3) ابن خلدون ، المقدمة ، م.س / 551

(4) الأهواني ، م.س / 65 - 71

(5) الكتّاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 2 / 114 - 141

(6) ابن خلدون ، المقدمة ، م.س / 553

وصنّف الفقيه أبو الحسن علي بن سليمان الأنصاري تصانيفاً جليّة في علوم القراءات منها : "التجويد ومختصره" ، و"المنابع في قراءة نافع" ، و"ترتيب الأداء" ، و"بيان الجمع بين الروايات في الإقراء" ، و"تبيين طبقات المدّ وترتيبها" .⁽¹⁾

ومن أشهر العلماء المفسرين الذين اشتغلوا بالقرآن وتصدرّوا لتدريس هذا العلم بفاس أبو علي الشوشاوي « له كتاب "الفوائد الجميلة على الآيات الجليّة" ، ضمنه من علوم القرآن فنونا عديدة وجعله عشرين قسماً ، كل قسم يحتوي على مسائل مختلفة ، فهو من المحاولات الطيبة لجمع علوم القرآن . »⁽²⁾

وبرز من المفسرين كذلك ، محمّد بن محمّد بن علي الشهير بابن البقال ، قال بشأنه التنبكّي : « إستوطن فاس ، ودأب على القراءات واستفرغ وسعه في المعقول سنين عديدة ، حتّى حصّل التعاليم وأتقنها ، ثم أخذ أخيراً في التفسير والفقّه الخلافي ... وله أجوبة حسنة في التفسير والأصول »⁽³⁾

أمّا ابن البنا العددي فقد كانت له موضوعات كثيرة في التفسير ، و"حاشية على الكشاف" للزمخشري ، بينما إنفرد محمّد بن علي العابد الفاسي بكتابه الذي إختصر فيه التفسير للزمخشري وجرّده من الإعتزال .⁽⁴⁾

(1) الكتّابي ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 3 / 149

(2) كنون ، م.ن ، 1 / 194

(3) التنبكّي ، م.س / / 386-387

(4) كنون ، م.س ، 1 / 194

• علم الحديث :

« ومن علوم الحديث ، النظر في الأسانيد ومعرفة مايجب العمل به من الأحاديث بوقوعه على السند الكامل الشّروط ، لأنّ العمل إنّما وجب بما يغلب الظنّ صدقه من أخبار رسول الله صلى الله عليه وسلّم ... وهو بمعرفة رواة الحديث بالعدالة والضبط ... وكذلك مراتب هؤلاء النقلة من الصّحابة والتابعين وتفاهوتهم في ذلك وتميّزهم فيه واحد واحد » (1)

ونظراً لمكانة علوم الحديث بإعتباره مصدراً من مصادر التشريع بعد القرآن الكريم ، فقد نال من العناية والإهتمام ما يؤكد حرص سلاطين بني مرين على النهوض بالعلوم الدّينية وتشجيع العلماء على حفظه وتدوينه وتدرّيسه .

ومن أوائل علماء الحديث في العصر المريني ، محمّد بن عمر ابن رشيد الفهري نزيل فاس « وصفه ابن خلدون بكبير مشيخة المغرب ، وسيد أهله شيخ المحدثين ، وقال غيره : كان إماماً مشار إليه ، قدوة معتمدا عليه ، فريد عصره جلاله وعدالة ، وحفظاً وأدباً ، وسمياً وهدياً ، واسع الأسمعة ، عالي الإسناد ، صحيح النقل ، أصيل الضبط ، تام العناية بالصناعة الحديثية ، قيماً عليها ، بصيراً بها ، محققاً فيها ، ذاكرراً للرجال » (2)

ويذكر ابن فرحون أنّه ألف فوائد جليلة منها كتابه الموسوم بـ : « ملء العيبة فيما جمع بطول الغيبة في الوجهتين الكريمتين إلى مكة وطيبة » (3) ، وهو في أربعة أسفار ، وقال بعضهم في ستّة جمع فيه من الفوائد الحديثية والفرائد الأدبية كل غريبة وعجيبة . (4)

(1) ابن خلدون ، المقدمة ، م.س / 557

(2) الكتّاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 2 / 191

(3) ابن فرحون ، الديباج المذهب ، م.س / 401

(4) الكتّاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، ص.ن

ومن مؤلفاته كذلك " إفادة النصيح في شرح الصحيح " ، و " ترجمات التراجم في إبداء وجه مناسبات تراجم صحيح البخاري " ، و "الستر الأبين في السند المعلمن والمحكمة بين الإمامين البخاري ومسلم " .⁽¹⁾ وبرز من علماء الحديث الحافظ الحجّة عبد المهيمن الحضرمي السبتي ذكره الزركشي بقوله : « كان إماماً في علم الحديث ، وحجّة في حفظه ورجاله ، له أربعينيات في الحديث ، جلس للتدريس بتونس أيام الدولة المرينية بمجلس السلطان أبي الحسن . »⁽²⁾ وكان محمد بن عبد الرزاق الجزولي من علماء الحديث ، الذين تألقوا في مجلس السلطان أبي عنان المريني ، حيث كان هذا السلطان يأخذ عنه الحديث .⁽³⁾

● علم الفقه :

« الفقه هو معرفة أحكام الله تعالى في أفعال المكلفين بالوجوب والحذر ، والتدب والكرهة والإباحة ، وهو متلقاة من الكتاب والسنة وما نصّب الشارح لمعرفة من الأدلة فإذا إستخرجت الأحكام من تلك الأدلة قيل لها فقه . »⁽⁴⁾

إرتبط تطور علم الفقه وإزدهاره في العصر المريني رداً على ماتعرض له فقهاء المالكية من قبل سلاطين الدولة الموحدية ، الذين صادروا معظم كتب ومؤلفات المذهب المالكي وأحرقوها ، وعند قيام الدولة المرينية كان سلوك سلاطينها ينبىء بعناية خاصة للمذهب المالكي وعلمائه ، ويتضح ذلك في كثرة مجالسهم العلمية لدراسة مؤلفات المالكية ، والتشجيع على النسخ والتأليف وإسناد الوظائف السامية لكبار الفقهاء في مجالات عدة كالقضاء والخطابة والإفتاء وإكرامهم والإغداق عليهم .⁽⁵⁾

(1) مخلوف ، م.س ، 1 / 217

(2) الزركشي ، م.س / 86

(3) الكتّاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 3 / 302

(4) إبن خلدون ، المقدمة ، م.س / 563

(5) الحريري ، م.س / 343

ومن أشهر العلماء المشتغلين بعلم الفقه في العصر المريني أبو العباس أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن الجذامي الشهير بالقَّبَاب ، كان أحد صدور الفقهاء في عصره ، من حفاظ مذهب مالك ، وأئمة الدين والورع (1) أشاذ في وصفه ابن الخطيب بقوله :

« طالب ، فقيه ، مدرك ، جيد النظر ، سديد الفهم ، حذر الدرس بين يدي السلطان » (2) من مؤلفاته : "الفتاوى المجموعة" ، نقل الونشريسي عنها في المعيار ، وله "إختصار أحكام النظر" لابن العَطَّاف ، و"شرح على بيوع ابن جماعة" . (3)

ويذكر ابن القنفذ الفقيه : أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الحق الشهير بالصَّغِير ، أحد كبار الفقهاء والمفتين بالمغرب (4) يصفه مخلوف بقوله :

« الشيخ الإمام العمدة الهمام ، الجامع بين العلم والعمل ... إليه المفزع في المشكلات والفتوى ، حفظ كتاب الفصيح في ليلة واحدة ... وله فتاوى قيدها عنه تلامذته وأبرزت تأليفاً . » (5)

أما الشيخ الفقيه الحافظ أبو زيد عبد الرحمن بن عفان الجزولي ، فقد إشتهر بدروسه الفقهية وكثرة طلابه ، تنسب له شروح الرِّسالة ، وهي من تقييدات الطلبة بمجلسه . (6) ومن أبرز علماء الفقه في العصر الوطاسي :

عبد الواحد الونشريسي ، قال بشأنه صاحب الدَّوْحَة : « وكان له مجلس لا يحضره إلاّ الفحول من الفقهاء كإبن الرِّقَّاق واليسيتي وغيرهما » (7) من تصانيفه : "منظومات في الفقه" كشهادات السماع ، ومفوقات البيوع الفاسدة ، وموانع الإقالة ، وله أيضا "الفتاوى المحررة" ، و"شرح للبخاري" غير تام ، و"النور المقتبس من مذهب مالك ابن أنس" . (8)

(1) كنون ، م.س ، 1 / 205

(2) ابن الخطيب ، الإحاطة ، م.س ، 1 / 187

(3) ابن القنفذ ، م.س / 370 ، كنون ، م.س ، 1 / 205

(4) ابن القنفذ ، م.س / 342

(5) مخلوف ، م . س ، 1 / 215

(6) ابن القاضي ، م.س ، 1 / 70 ، التبيكتي ، م.س / 244

(7) الشفشاوني ، م . س / 54

(8) الشفشاوني ، م . ن ، ص . ن ، مخلوف ، م . س ، 1 / 215

وَمَا يَلْفَتُ النَّظْرَ فِي هَذَا الْعَصْرِ حَسَبَ مَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ إِحْدَى الدَّرَاسَاتِ (1) كَثْرَةَ التَّأْلِيفِ فِي الْفُرُوعِ ، وَعِظَمَ ظَاهِرَةِ الشَّرُوحِ وَالْمَحْتَصِرَاتِ ، وَلَمْ يَعْدْ ثَمَّةَ مِيلَ إِلَى الْإِجْتِهَادِ إِلَّا فِي إِطَارِ مَحْدُودٍ ، بَلْ تَحَدَّدَ الْإِتْجَاهُ إِلَى تَأْوِيلِ أَقْوَالِ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ ، وَالتَّبْسِيطِ فِي شَرْحِ الْمَتُونِ تَدْرِيسًا وَتَأْلِيفًا ، فَكَثُرَتِ الْمُؤَلَّفَاتُ فِي الْفُرَائِضِ ، وَتَعَدَّدَتِ الشُّرُوحُ الْفَقْهِيَّةُ وَبَوَّجَهُ خَاصَ عَلَى الرَّسَالَةِ وَمَتْنِ خَلِيلٍ ، وَكَثُرَتِ التَّقْيِيدَاتُ عَلَى الْمَدْوُونَةِ وَكَرَاسِي تَدْرِيسِهَا .

لَقَدْ لَقِيتُ هَذِهِ الظَّاهِرَةَ مَعَارِضَةً شَدِيدَةً مِنْ قَبْلِ كِبَارِ الْفُقَهَاءِ فِي الدَّوْلَةِ الْمَرْيُونِيَّةِ ، وَمِنْ هَؤُلَاءِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ قَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَدَامِيِّ الشَّهِيرِ بِالْقَبَّابِ ، يَرُوى عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ :

أَنَّ ابْنَ بَشِيرٍ ، وَابْنَ شَاسٍ ، وَابْنَ الْحَاجِبِ أَفْسَدُوا الْفِقْهَ ، بِمَا أَلْفَوْهُ مِنْ مَخْتَصِرَاتٍ فِي هَذَا الْعِلْمِ . (2)
وَلَمَّا حَجَّ ابْنُ الْقَبَّابِ إِجْتَمَعَ بِابْنِ عَرْفَةَ فِي تُونِسَ فَأَطَّلَعَهُ ابْنُ عَرْفَةَ عَلَى مَخْتَصِرِهِ الْفَقْهِيِّ ، وَقَدْ شَرَعَ فِي تَأْلِيفِهِ ، فَقَالَ لَهُ الْقَبَّابُ مَا صَنَعْتَ شَيْئًا ، فَقَالَ وَلَمْ ؟ فَقَالَ إِنَّهُ لَا يَفْهَمُهُ الْمَبْتَدِئُ ، وَلَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْمُنْتَهِي ، فَتَغَيَّرَ وَجْهَ ابْنِ عَرْفَةَ حِينَئِذٍ ، قَالُوا وَكَانَ هَذَا هُوَ السَّبَبُ الْحَامِلُ لَهُ عَلَى بَسْطِ الْعِبَارَةِ فِي مَخْتَصِرِهِ . (3)
وَمِثْلُ الْقَبَّابِ فِي ذَلِكَ الْيَزِيدِيُّ الْفَقِيهَ الْكَبِيرَ ، صَاحِبَ ابْنِ شَاسٍ إِسْتَشَارَهُ فِي وَضْعِ مَخْتَصِرِهِ الْجَوَاهِرِ ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ أَلَّا يَفْعَلَ ، فَلَمْ يَتَّقِدْ ابْنَ شَاسٍ بِنَصِيحَتِهِ وَمَضَى فِي تَأْلِيفِهِ مَخْتَصِرَهُ . (4)

(1) حركات ، م.س ، 2 / 169 - 170

(2) كنون ، م.س ، 1 / 192

(3) كنون ، م.ن 1 / 192 - 193

(4) كنون ، م.ن 1 / 193

ب (العلوم الأدبية :

• علم اللغة والأدب :

يقصد بها علوم اللسان العربي « وأركانها أربعة وهي اللغة والنحو والبيان والأدب، ومعرفتها ضرورية على أهل الشريعة ، إذ مآخذ الأحكام الشرعية كلها من الكتاب والسنة وهي بلغة العرب ... فلا بد من معرفة العلوم المتعلقة بهذا اللسان لمن أراد الشريعة ، وهي تتفاوت أهميتها في التوفيق بمقصود الكلام . » (1)

إشتهرت دراسة علوم اللسان العربي بجميع أصنافها في عصر بني مرين ، وبلغت أوجها من خلال اسهامات علمائها ، وكثرة مؤلفاتهم حسب ما أشارت إليه كتب التراجم .

ومن هؤلاء العلماء أبو الحسن علي بن محمد الشهير بإبن برّي « أحد المهرة في العلوم العربية والقراءات ، كان كاتباً بليغاً لغوياً عروضياً متفنناً في كثير من العلوم وله خط بارع ونظم جيد ، وهو صاحب " الدرر اللوامع في قراءة نافع " » (2) ولي رئاسة ديوان الإنشاء للسلطان أبو سعيد المريني (710 - 731هـ / 1310 - 1331 م) ، وأصبح كاتباً لولده أبي الحسن (731 - 752 هـ / 1331 - 1351 م) ، وأستاذاً له ومن مؤلفاته في هذا العلم كتاب " الكافي في علم القوافي " . (3)

أمّا أبو عبد الله محمد بن محمد بن علي الشهير بإبن البقال ، فقد ذكره التنبكي بقوله : « كان من العلماء المحققين المحصلين المشاركين ... له حظ وافر من اللغة والأدب والبيان والعروض والشعر والكتابة » (4)

ومن مصنفات العلامة أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله الشهير بإبن الحاج النميري ، " التورية على حروف المعجم " أكثره مروى بالأسانيد ، ورجز صغير سمّاه "مثالث القوانين في التورية والإستخدام والتضمين" (5)

وتشير كتب التراجم إلى جمع من العلماء ممن برزوا في علم النحو من خلال مؤلفاتهم ، ويعتبر أبو عبد الله محمد بن محمد بن داوود الصنهاجي الفاسي ، الشهير بإبن آجروم ، أشهر علماء النحو في عصر بني مرين وهو صاحب المقدمة المشهورة بالأجرومية وقد وصفه شراح مقدمته كالمكودي والراعي وغيرهما بالإمامة في النحو . (6)

(1) ابن خلدون ، المقدمة ، م.س / 753

(2) كنون ، م.س ، 1 / 192

(3) الزركلي ، م.س ، 5 / 5 ، البغدادي ، هدية العارفين ، م.س ، 1 / 716 ، ، كحالة ، معجم المؤلفين ، م.س ، 2 / 518

(4) التنبكي ، م.س / 386-387

(5) المقرئ ، نفع الطيب ، م.س ، 7 / 108-109 ، ابن الخطيب ، الإحاطة ، م.س ، 1 / 146-147

(6) السيوطي جلال الدين عبد الرحمن (911 هـ / 1505 م) ، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط

2 ، 1979 ، 1 / 238 ، الكتّاني أبو عبد الله محمد ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 2 / 111 ، 114

ومن النحاة الذين تألقوا في حاضرة فاس أبو زيد عبد الرحمن بن علي بن صالح المكوذي الفاسي ، إمام في النحو واللغة والعروض وسائر فنون الأدب، درّس كتاب سيبويه بمدرسة العطارين وهو آخر من درّسه بفاس ، وبعده صار العمل على ألفية ابن مالك التي وضع هو عليها شرحه المشهور⁽¹⁾ ، ومن كتبه غير " شرح الألفية " " شرح الأجرومية " ، و " شرح المقصور والممدود " لابن مالك ، و " البسط والتعريف في علم التصريف " ، و " نظم المعرب من الألفاظ " ، و " المقصورة في مدح النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " ، نحو ثلاثمائة بيت . (2)

• علم التاريخ والسير :

كان المرينيون من أهمّ الدول رغبة في تسجيل سيرة سلاطينهم و تاريخ دولتهم ، وتمجيد مآثرها لذلك كثرت كتب التاريخ والسير في عهدهم وكان لها عظيم الشأن في التأريخ للمغرب وغيره من الدول المجاورة ، فكان كتاب : " الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس " (3) مؤلفه ابن أبي زرع الفاسي ، من أهم ما صنّف في تاريخ وسيرة ملوك المغرب ، كتبه ابن أبي زرع للسلطان المريني أبي سعيد عثمان (710 – 731 هـ / 1310 – 1331 م) ، يتناول الكتاب تاريخ المغرب الأقصى منذ عهد الأدارسة إلى سنة (726 هـ / 1326 م) ، بيد أن مؤلفه أفرد حيزاً كبيراً منه للحديث عن تاريخ مدينة فاس والدولة المرينية ، ويشتمل الكتاب على معطيات مفيدة ، حول اهتمام سلاطين بني مرين بالحياة الدينية والفكرية وتعظيم الأولياء والصلحاء والعلماء والشرفاء، وإقبالهم على تأسيس المنشآت الدينية والعلمية والاجتماعية داخل المغرب الأقصى وخارجه ، ومايزيد في أهمية المعلومات التي سجلها ابن أبي زرع ، معاصرته للدولة المرينية .

أمّا كتاب : " المسند الصحيح الحسن ، في محاسن ومآثر مولانا أبي الحسن " (4) مؤلفه ابن مرزوق أبو عبد الله محمد الخطيب ، فقد أرّخ فيه صاحبه لتاريخ دولة بني مرين من خلال سيرة السلطان أبي الحسن (731 – 752 هـ / 1331 – 1351 م) ومناقب أعماله ، فالكتاب يعدّ من أهمّ المصادر التي واكبت الدراسة .

(1) كنون ، م.س ، 1 / 210

(2) التبيكي ، م.س / 250 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 249

(3) ابن أبي زرع الفاسي (ت 741 هـ / 1341 م) ، الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس ، دار المنصور للطباعة والنشر ، الرباط ، 1972

(4) سّمّاه ابن سودة " المسند الصحيح الحسن ، في أحاديث السلطان أبي الحسن " أنظر : ابن سودة عبد السلام ، دليل مؤرخ المغرب الأقصى ، دار الفكر للطباعة والنشر ، ط 1 ، بيروت ، 1997 / 111 ، وورد في كتاب : عبد الحميد حاجيات ، م.س / 168 ، بعنوان " المسند الصحيح الحسن ، في أخبار المولى أبي الحسن " وطبع بتحقيق ماريّا خيسوس ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 1981 ، بعنوان : " المسند الصحيح الحسن ، في محاسن ومآثر مولانا أبي الحسن "

وقدم أبو عبد الله ابن عبد الملك محمد بن محمد الأنصاري المراكشي (1) مؤلفاً في التراجم غاية في الأهمية سمّاه : " الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة " (2) وهو مجموعة ضخمة من التراجم يتابع فيها صاحبها ما وضعه صاحب كتاب "الموصول والصلة" ، ويتضمن كتاب " الذيل والتكملة " تراجم علماء وملوك وشخصيات مختلفة ، وهو عبارة عن ثمانية أسفار .

أمّا كتاب " أزهار الرياض في أخبار عيّاض " (3) لمؤلفه شهاب الدين أحمد بن محمد المقرئ التلمساني ، فقد ألفه صاحبه بمدينة فاس بين عامي (1013 - 1027 هـ / 1605-1612 م) ، التي إتخذها مقراً له بعد أن غادر تلمسان لأسباب سياسية ، ويبدو أنّ سبب تأليفه لهذا الكتاب رغبة أهل تلمسان في التعريف بالقاضي عيّاض المشهور ، ويتضمن تراجم كثيرة لأعلام الفكر بالمغرب والأندلس ، في العصر المريني و الزياني وماتلاههما من عصور ، وهو في خمسة أجزاء.

ت (العلوم العقلية :

● علم الرياضيات :

برز في العلوم العددية :

أحمد بن محمد بن عثمان المعروف بأبي العباس ابن البنا العددي المراكشي (4) ، كان حاسباً عددياً لا ينافسه في هذا العلم أحد ، كما أقرّ له بذلك فطاحل أهل العلم من معاصريه ، وشهد له ابن خلدون بجودة كتبه في علم الحساب . (5)

« كان يقصده الدّاني والقاصي ليأخدا عنه و ينهلا من علمه الغزير ، حتّى صار اسمه مقرون بالرياضيات نظراً لتفوقه فيها ، وتبحّره في فروعها ، وتفننه في تطبيقها ، وتمتلكه في تطويرها » (6) حضي بتقدير ملوك بني مرين وعنايتهم ، فأستقدموه إلى فاس مراراً ، من مؤلفاته :

-
- (1) أنظر ترجمته في : الونشريسي ، الوفيات ، ، م.س / 68 النباهي ، م.س / 130 ، الزركلي ، الأعلام ، م.س ، 32 / 7
 - (2) ابن عبد الملك أبو عبد الله محمد بن محمد الأنصاري (ت 703 هـ / 1303 م) ، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة ، تحقيق إحسان عباس و محمد بن شريفة (ثمانية أسفار) ، دار الثقافة ، بيروت ، 1984
 - (3) المقرئ شهاب الدين (ت 703 هـ / 1303 م) ، أزهار الرياض في أخبار عيّاض ، تحقيق مصطفى السقّي وإبراهيم الأبياري وآخرون ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، 1939 - 1940
 - (4) أنظر ترجمته في : العسقلاني ، الدرر الكامنة ، م.س ، 1 / 278 ، محمد بن محمد مخلوف ، ، م.س ، 1 / 216 ، الزركلي ، الأعلام ، م.س ، 1 / 222
 - (5) كنون ، م.س ، 1 / 199
 - (6) ابن شقرون ، م.س / 218

كتاب " تلخيص أعمال الحساب " وهو من أبرز مؤلفاته ، وقد عدّ بمثابة منهجا للتعليم في المغرب لبساطته وغناء مادته ، و" كتاب التقدير والتفسيّر في قواعد التكمير " ، و" مسائل في العدد التام والناقص " ، ورسالة في الجذور الصّم وجمعها وطرحها " و" بحث في الأعداد الصحيحة " ، و (1) هذا إلى جانب كتب أخرى منها :

" الجبر والمقابلة " و" المناخ في تعديل الكواكب " و" الفصول في الفرائض " (2) وتلخيص على كتاب " الحصار الصغير " سّماه ابن البنا " رفع الحجاب " ساق فيه المؤلف كتاب " فقه الحساب " ، لابن المنعم ، و" الكامل " للأحدب ، ولخصّ براهينها وغيرها عن اصطلاح الحروف فيها إلى علل معنوية ظاهرة ، وهي سرّ الإشارة بالحروف وزبدتها . (3)

أمّا محمّد بن علي بن عبد الله بن محمّد ابن الحاج (4) فهو من الوافدين إلى فاس من إشبيلية ، برع في الحيل الهندسية ، ونقل الأجرام ، ورفع الأثقال ، ونظراً لما يتمتع به من علم وبراعة في الرياضيات والهندسة ، فقد أشرف على بناء دولاب بمدينة فاس منفسح القطر ، بعيد المدى ، ملين المركز والمحيط ، متعدد الأكواب ، خفي الحركة ، وبن أيضاً داراً للصناعة الحربية بسلا . (5)

ومن أعلام الرياضيات كذلك : أبو زيد عبد الرحمن الهزميري قال بشأنه ابن القاضي : « كثيراً ما كان يزوره تلميذه ابن البنا ، إذا عنت له مشكلة أو حل به أمر جار التخلص منه ... كان عارفاً بالحساب والتعاليم والهندسة . » (6)

(1) ابن القاضي ، جذوة الإقتباس ، م.س ، 2 / 410

(2) حركات ، م.س ، 2 / 184

(3) عبد الرحمن ابن خلدون ، المقدمة ، م.س / 636

(4) أنظر ترجمته في : العسقلاني ، الدرر الكامنة ، م.س ، 4 / 69 ، الزركلي ، الأعلام ، م.س ، 6 / 284

(5) ابن الخطيب ، م.س ، 2 / 140

(6) ابن القاضي ، جذوة الإقتباس ، م.س ، 2 / 410

• علم الفلك (الهيئة والتنجيم) :

وهو علم ينظر في حركات الكواكب الثابتة والمتحركة والمتحيزة ، ويستدل بكيفيات تلك الحركات على أشكال وأوضاع للأفلاك لزمتم عنها لهذه الحركات المحسوسة بطرق هندسية.⁽¹⁾ وقد إشتهر : أحمد بن محمد بن عثمان المعروف بأبي العباس ابن البنا العددي المراكشي كعالم في الجغرافية الفلكية ، حيث يذكر ابن شاطر : أن ابن البنا العددي كان ينظر في أحكام النجوم ، وعلم الهيئة ، وشهد له أبو زيد الهزميري بقوله :

« مكنك الله من علوم السماء كما مكنك من علوم الأرض » .⁽²⁾

وبرز عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن عطية المديوني كعالم متفوق في علم الفلك ، حيث جمع بين العديد من المهارات ، من العمل بألة الإسطرلاب وبالصفحة الشكازية ، وبربع الدائرة ، والعمل بالحساب والجدول⁽³⁾ وله مؤلفات جغرافية ذكرها الكتاني بقوله : « وألف رحمه الله تآليف عديدة منها : " تنبيه الأنام على ما يحدث في أيام العام " ... ونظم في التوقيت سماه " روضة الأزهار في علم وقت الليل والنهار " ، و " مختصر الإقتطاف " ، جمع فيه العمل بألة الإسطرلاب وبالصفحة الشكازية... »⁽⁴⁾ زادت مؤلفاته عن العشرة نذكر منها :

" المستطيل والسيارة في تعديل الشارة " ، " المناخ في تعديل الكواكب " ، " المناخ في رؤية الأهلة " ، " المناخ في تركيب الأرياح " ، " أحكام النجوم " ، " المداخل الثلاثة إلى صناعة الأحكام النجومية " ، " مقالة في علم الإسطرلاب " .⁽⁵⁾

وإلى جانب هذه المؤلفات ، له عدة قوانين منها : " قانون معرفة الأوقات بالحساب " ، " قانون فصول السنة " ، " قانون ترحيل الشمس " ، " عمل الطلسمات " ، " الزجر والغال والكهانة " ، " كلام على خط الرمل " .⁽⁶⁾

(1) ابن القاضي ، م.ن ، 2 / 410 ، ابن شقرون ، م.س / 219

(2) ابن خلدون ، المقدمة ، م.س / 641

(3) التنبكتي ، م.س ، م.س / 84 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 216

(4) ابن القاضي ، م.ن ، 2 / 410 ، ابن شقرون ، م.س / 219

(5) الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 2 / 157 - 158

(6) التنبكتي ، م.س / 87

• علم المنطق والفلسفة :

إشتهر من علماء فاس والمغرب الأقصى في علم الفلسفة والمنطق :

إبن البنا العددي ، فقد ألف في الفلسفة : " مراسم الطريقة في علم الحقيقة " ، وله " شرح عليه " ، و " المقالات الأربع " ، أمّا في علم المنطق فله :

" الكليات في المنطق " ، و " شرح عليه " ، و " كتاب في القوانين " ، و " الأصول والمقدمات " .⁽¹⁾
كما وضع محمد بن سعيد بن محمد النجار الفاسي " مختصراً لمقدمات إبن رشد " ، و " مختصراً لكتاب الحدود " للشيرازي ، و " الأسئلة والأجوبة " .⁽²⁾

ويذكر ابن الخطيب أحمد بن محمد بن شعيب الكرياني بقوله : « والغالب عليه العلوم الفلسفية »⁽³⁾ أمّا محمد بن محمد المقرئ فقد كان أحد العلماء المشاركين في الأصلين و الجدل والمنطق .⁽⁴⁾

• علم الطب :

هو « صناعة تنظر في بدن الإنسان من حيث يمرض ويصح ، فيحاول صاحبها حفظ الصحة وبرء الممرض بالأدوية والأغذية بعد أن يتبين المرض الذي يخص كل عضو من أعضاء البدن وأسباب تلك الأمراض التي تنشأ عنها ومالكل مرض من الأدوية . »⁽⁵⁾

لقي هذا العلم إهتمام بنومرين وبنو وطاس من بعدهم ، من خلال بناء المارستانات لعلاج المرضى وتتبع حالتهم الصحية ، وكان الطب النظري موضع عناية عدد كبير من الأدباء والفقهاء نظراً لرعاية الدولة لهذا الجانب من العلوم التطبيقية ، وذلك بتخصيص كراسي لتدريس الطب النظري في جامع القرويين بفاس وفي باقي المعاهد التعليمية الأخرى .⁽⁶⁾ ومن مشاهير العلماء المشتغلين بالطب :

أبو العباس أحمد بن محمد بن يوسف الجزنائي الفاسي المعروف بإبن شعيب ، كان من أهل المعرفة بصناعة الطب والنظر في التعاليم ، وتتمك في علم الكيمياء⁽⁷⁾ تتلمذ على يد يعقوب الدراس بتونس ، فأخذ عنه الطب والهيئة ، وسافر إلى غرناطة ، وهناك قام بدراسة ضخمة عن تغيير الأدوية المنفردة التي يتشوف الطبيب إليها .⁽⁸⁾

(1) التنبكي ، م.س ، م.س / 86 - 87

(2) الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 278 / 3

(3) إبن الخطيب ، الإحاطة ، م.س ، 272 / 1

(4) إبن مريم ، م.س / 155 ، الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 270 / 3

(5) إبن خلدون ، المقدمة ، م.س / 650

(6) حركات ، م.س ، 182 / 2

(7) كنون ، م.س ، 227 / 1

(8) إبن الخطيب ، الإحاطة ، م.س ، 277 - 272 / 1

ومنهم أيضاً محمد بن يحيى بن عبد الله بن محمد بن أحمد العزفي ، كان له إمام كبير بالطب واشتهر بكتابه :
" نظر في الطب ودون فيه " (1)

ومن النساء الطبييات : عائشة بنت الجيَّار ، قرأت الطب على صهرها الشيخ أبو عبد الله الشريسي ونبغت فيه ، قال في بلغة الأمنية : « أدركتها رحمة الله عليها وقد بلغت السن نحو السبعين ، وكانت امرأة ... عارفة بالطب والعقاقير ، وما يرجع إلى ذلك . » (2)

ومن الأطباء الذين برزوا في علم التشريح والجراحة علي ابن غالب الإدريسي الفاسي نشأ تحت رعاية أمه فعلمته صناعة الحجامة ثم درّس الطب حتى مهر فيه وأشتهر وأخذ يباشر العمليات الجراحية فكان موفقاً فيها . (3)

ومن المؤلفات الطبية الشهيرة التي برزت عصري بني مرين وبني وطّاس : " كتاب عمل من طب لمن حب " لمؤلف الشهير لسان الدين ابن الخطيب ، وهو تصنيف كبير يتناول فيه أنواع الأمراض المختلفة مع ذكر أسباب كل مرض وأعراضه وطرق علاجه وتحولاته ، ومختلف أعضاء الجسم وطرق العناية بها وقد ألف ابن الخطيب هذا الكتاب أثناء إقامته الأولى بفاس سنة (ت 761 هـ / 1359 م) ، وله كذلك رسالة في الطب عنوانها : "الوصول إلى حفظ الصّحة في الفصول " (4) وله "المسائل الطبية" ، "الرجز في عمل الترياق" ، "اليوسفي في الطب" ، "رسالة في تكوين الجنين" ، "رجز في الطب والأغذية" ، "البيطرة والبيطرة" ، "مقنعة السائل عن المرض الهائل" ، وهي رسالة كتبها عن الطاعون الذي حلّ بالمغرب سنة (ت 749 هـ / 1348 م) . (5)

هذا لي جانب كتاب آخر عبارة عن " أرجوزة في العلاقات الجنسية والأمراض السرية" من تأليف أبي الحسن علي العنسي المراكشي (6) وتأليف لعلي بن عبد الله بن هيدور التادلي الفاسي عبارة عن رسالة سمّاها : "المقامة الحكيمة في الأمراض الوبائية" ، وقد ألفها صاحبها في هذا العصر الذي اجتاحت فيه الطاعون المغرب وغيره من الأقطار . (7)

(1) الكتّابي ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 3 / 277 ، ابن شقرون ، م.س / 227 ، الحريري ، م.س / 349

(2) كنون ، م.س ، 1 / 215

(3) ابن شقرون ، م.س / 228

(4) ابن الخطيب ، الإحاطة ، م.س ، 1 / 31 - 66

(5) حركات ، م.س ، 2 / 183

(6) ابن شقرون ، م.س ، ص.ن

(7) ابن شقرون ، م.ن / 229

الفصل الثالث : حياة الشيخ الونشريسي

المبحث الأول : شخصية الونشريسي

1- إسمه وكنيته ونسبته وإسم شهرته

أ) إسمه

ثبت إسمه وبخط يده في بعض كتبه (1) وتؤكد ذلك في العديد من المصادر والمراجع (2) التي ترجمت له ، حيث أجمعت على أن :

إسمه : أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الونشريسي

ب) كنيته ونسبته وإسم شهرته

كنيته أبو العباس (3) ، وعرف وأشتهر بالونشريسي (4)

(1) أنظر ترجمته في : الونشريسي أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد (ت 914هـ ، 1508 م) ، المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بأداب الموثق وأحكام الوثائق ، مخ ، نسخة ق ، ورقة 01 ض ، الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 12 / 394 . الونشريسي ، إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام أبي عبد الله مالك ، تحقيق ودراسة الصادق بن عبد الرحمن الغرياني ، دار ابن حزم ، بيروت ، ط 1 ، 2006 / 55-181 . الونشريسي ، كتاب الولايات ومناصب الحكومة الإسلامية والخطط الشرعية ، نشر وتعليق محمد الأمين بلغيث ، مطبعة لافوميك ، الجزائر ، 1985 / 21.

(2) أنظر : الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م .س ، 2 / 153 - 155 ، التنبكي ، م .س / 135 ، الحفناوي ، م .س ، 1 / 58 ، الكتاني عبد الحفي بن عبد الكبير ، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والسلالات ، إعتناء إحسان حقي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، د.ت ، 2 / 1122 ، سركيس م.س ، 2 / 1925 . كحالة ، م.س ، 1 / 325 ، نويهض ، م.س / 344 . تاريخ الجزائر في العصر الوسيط من خلال المصادر ، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954 ، طبعة خاصة ، وزارة المجاهدين ، الجزائر ، 2007 / 154

(3) أنظر : الونشريسي ، المعيار ، 3 / 349 ، الكتاني ، سلوة الأنفاس ، 2 / 153 ، مخلوف ، م.س / 1 / 274 ، المقرئ ، أزهار الرياض ، م.س ، 3 / 65-66 ، الكتاني ، فهرس الفهارس ، 2 / 1122 ، الزركلي ، م.س ، 1 / 269 ، نويهض ، م.س / 343

(4) نسبة إلى ونشريس ، وقد يطلق عليها « وانشريس » بزيادة ألف بعد الواو ، وكذلك « وانشريس » أو « ونشريس » وهي تسمية بربرية تعني الجبل الشاهق الأكثر إرتفاعا ، جبل بين مليانة و تلمسان من نواحي المغرب ، وبالضبط غرب الجزائر ، يمتاز بجودة التربة وكثرة العيون .

أنظر : ابن خلكان أحمد بن محمد بن أبي بكر (ت 681 هـ ، 1283 م) ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، دار صادر ، بيروت ، لبنان ، 1968 ، 5 / 55 ، الوزان ، 2 / 45 ، ابن خلدون ، كتاب العبر ، 7 / 110-117-126 ، ياقوت الحموي ، م.س ، 5 / 355 ، المزاري ، 1 / 165-166-182 ، البغدادي ، إيضاح المكنون ، م.س ، 1 / 113

2- مولده و نشأته

أ) مولده ومكان ولادته

إن أغلب المصادر⁽¹⁾ التي ترجمت للمؤلف، لم يرد فيها ذكر بصريح العبارة إلى تاريخ ولادته، ماعدا أنه توفي سنة أربع عشر وتسعمائة (914 هـ / 1508 م) و عمره ثمانون سنة. وهذا يدل على أن :

مولده في حدود سنة أربع وثلاثين وثمانمائة (834 هـ / 1430 م)⁽²⁾.

أمّا عن مكان ولادته ، فقد ذكره بنفسه بقوله : « الونشريسي الأصل »⁽³⁾ ، وقد ثبت ذلك في بعض المصادر التي ترجمت له ، حيث ورد فيها بدقة قولها : « الونشريسي الأصل و المولد »⁽⁴⁾ . إن هذه التأكيدات تنفي بشكل قاطع ما ورد في بعض كتب التراجم كونه : « تلمساني الأصل »⁽⁵⁾ .

ب) أسرته

لم تسعفنا كتب التاريخ و التراجم ، بأخبار عن أسرة أبي العباس أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الونشريسي ، فتبدو أخبارها غامضة ، خاصة فيما يتعلق بنسبها ، ومكانتها العلمية والاجتماعية . يبدو أن أسرة أبي العباس الونشريسي ، لم تكن ذات صلة بجاه أو علم أو نباهة بين أوساط المجتمع ، فكتب التراجم لا تصف والده ، أو أحد أجداده ، أو أقاربه بعلم ولا رئاسة ، باستثناء ماورد على لسان الفقيه أبو العباس أحمد بن الشيخ المبارك، عند مراسلته الونشريسي في مسائل فقهية واصفا والده بعد وفاته : « بالشيخ الفقيه المنعم المبرور المقدس المرحوم بفضل الله تعالى، أبي زكريا يحيى الونشريسي أبقى الله تعالى بركاته »⁽⁶⁾ .

إن هذه الصفات لا تكفي للجزم أو التأكيد على أن والد الونشريسي كان من أهل العلم والفقه،فهي صفات أقرب للمعاملة والإطراء، وهي لغة الفقهاء والعلماء في التخاطب والمراسلة ، ولو كان الأمر كذلك ،وعد والده من أهل العلم والفقه لما أغفلته كتب التراجم ومؤلفات الونشريسي نفسه.

-
- (1) أنظر : إبن مریم ، م.س / 54 ، التنبكّي ، م.س / 136 ، الحفناوي ، م.س ، 1 / 59 ، البغدادي ، إيضاح المكنون م.س ، 1 / 113 ، الناصري ، م.س ، 4 / 165 ، الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 2 / 154 - 155
- (2) أنظر : موسوعة أعلام المغرب 1 / 10 ، سرکيس ، معجم المطبوعات، م.س ، 2 / 1925 ، الزركلي ، م.س ، 1 / 269 ، نويهض، م.س / 343 ، الجليلي ، م.س ، 3 / 76 ، الطمار ، م.س / 230
- (3) أنظر : الونشريسي ، المنهج الفائق ، م.س / 230 ض و
- (4) المقري ، أزهار الرياض ، م.س ، 3 / 65 ، الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 2 / 155
- (5) أنظر : الكتاني ، فهرس الفهارس ، م.س ، 2 / 1122 ، سرکيس ، معجم المطبوعات ، 2 / 1122 ، كحالة ، معجم المؤلفين ، 1 / 325
- (6) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 3 / 349

أما عن والدته فلم يرد ذكر لاسمها أو نسبها ، ولا تمدنا كتب التراجم بشيء عنها، باستثناء ماورد على لسان الونشريسي ، في حديثه عن القاضي العدل واضح ابن عثمان بن محمد بن عيسى ابن فركون المغراوي ، إذ يشير على أنه واحد من أقاربه .⁽¹⁾ ويرجح أن يكون من أسرة والدته .

ولا يستغرب هذا الغموض عن أسرة الونشريسي ، مادام الونشريسي نفسه لاتسعدنا المصادر بشيء عن طفولته وشبابه ولا عن مسيرته العلمية في بداية عهده ولا عن حياته الخاصة، ماعدا أنه تزوج قبل رحلته إلى فاس ببضع سنوات وأنجب ولده عبد الواحد بفاس بعد الثمانين وثمانمئة⁽²⁾ من زوجته التي لا نعلم عن اسمها ونسبها شيئا، ولا عن مكانتها الإجتماعية والثقافية.

وبصرف النظر عن ولده عبد الواحد، لا نعلم شيئا عن أسرته التي أنشأها ، وكم هو عدد أفرادها ، وما إذا كان عبد الواحد الولد الوحيد، الذي حمل إسم والده بعد وفاته.

ت (نشأته العلمية

إنتقل أبو العباس من مسقط رأسه و هو لا يزال صغيرا رفقة أسرته إلى تلمسان و قد يعود السبب في ذلك إلى إنعدام الأمن و الاستقرار في هذه المنطقة .

في هذه الظروف المتميزة كان على عرش تلمسان السلطان أبو العباس أحمد العاقل بن أبي حمّو الثاني (834 – 866 هـ / 1431 – 1462 م) « الذي أظهر من حسن السيرة والعناية بنفسه ما أكسبه عطف الرعية وإجماع الناس على مودته فأظهر بأسه للحفصيين وأعلن رفض عهدهم سنة (837 هـ / 1433 م) فتحرك لقتاله السلطان أبو فارس عبد العزيز الحفصي (796 – 837 هـ / 1394 – 1433 م)، فاحتل جبل ونشريس قهرا وأنظم أهله تحت طاعته ، ثم ماكاد يتصل بتلمسان حتى وافاه أجله »⁽³⁾

إن الاعتداءات المتكررة للحفصيين على جبل ونشريس و إرغام أهلها على الطاعة و الخضوع ، دفع بعائلة الونشريسي ، إلى إختيار الهجرة سبيلا للبحث عن مكان للاستقرار، فوقع الإختيار على تلمسان ، وهي بداية لمرحلة متميزة في حياة الونشريسي ومساره العلمي في هذه المدينة ، لما تنفرد به :

« فهي دار للملك وعاصمة سياسية للمغرب الأوسط ذات مكانة علمية وثقافية، إزدهر فيها الفكر و أخصبت الحضارة و تطور العمران ، و أستهوت العديد من المفكرين و الأدباء و الساسة ، ضف إلى ذلك فهي من أعز معاقل المغرب و أحصن أمصاره ، حتى أصبح الناس يفتدون إليها من كل جهة للإحتماء بها و بأمرائها. »⁽⁴⁾

(1) الونشريسي ، الوفيات ، م.س / 145

(2) الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 2 / 153 – 155 ، التنبكي ، م.س / 288

(3) الجليلي ، م.س ، 2 / 197

(4) يحي بوعزيز، الموجز ، م.س ، 1 / 210 – 215 ، يحي بوعزيز ، ماضي مدينة تلمسان وأمجادها الحضارية ، مجلة الأصالة ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1989 ، 1 / 27 ، عبد الله شريط و محمد مبارك الميلي ، مختصر تاريخ الجزائر – السياسي والثقافي و الإجتماعي ، 2 ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1985 / 133

في هذه المدينة الحافلة بالعلم والعلماء ، الزاخرة بأصناف العلوم والمعارف⁽¹⁾ نشأ الونشريسي ، و أخذ عن علمائها ومشائخها ، ممن كان لهم الأثر الكبير في تكوين شخصيته العلمية و بروزه كقطب لامع في العلوم الشرعية .

لقد كان لأبي العباس رغبة جامحة في طلب العلم و تحصيله، وقد أختار من العلوم ما يتناسب مع التقوى التي نشأ عليها ، حيث كان شخصا ورعا و متدينا⁽²⁾ كثير الإطلاع و الحفظ و الإتقان شديد الشكيمة في دين الله لا تأخذه في الله لومة لائم.⁽³⁾

لقد جدّ أبو العباس الونشريسي في تحصيل العلم الشرعي من جميع نواحيه و لم يدخر وسعا في مال أو نفس ، فكان يتحمل في سبيله كل مشقة و يبذل أقصى ما يملك ، و لا يمل من الكتابة و التأليف ، و لا من مجالسة العلماء و الفقهاء ، و في ذلك يصفه ابن عسكر في دوحته قائلا :

« حدثني غير واحد ممن لقيته أن كتبه كلها مورقة غير مسفرة ، و كانت له عرصة يمشي إليها في كل يوم و يحمل حمراً يحمل عليه أوراق الكتب من كل كتاب ورقتين أو ثلاثة ، فإذا دخل العرصة جرد ثيابه و بقي في قشابة صوف يجزم عليها بمضمة جلد ، و يكشف رأسه و كان أصلع ، و يجعل تلك الأوراق على حدة في صفيين و الدواة في حزامه و القلم في يد و الكاغيد في الأخرى ، و هو يمشي بين الصفيين و يكتب النقول من كل ورقة ، حتى إذا فرغ من جلبها على المسئلة قيد ماعنده و ما يظهر له من الرد و القبول ، هذا شأنه ، و علمه و فضله أشهر من أن يذكر . »⁽⁴⁾

1) مجهول ، الإستبصار ، م . س / 177

2) مخلوف ، م . س ، 1 / 274

3) الشفشاوني ، م . س / 47

4) الشفشاوني ، م . ن / 47 - 48

لقد تمكن الونشريسي من علوم عصره و خصوصا الفقه و النحو و البيان و كان له إهتمام و مشاركة في عدد من العلوم الأخرى كالوثائق و الأصول و التواريخ و الفرائض بالإضافة إلى قرص الشعر ، و هو ما ساعده على تولي مهمة التدريس في تلمسان ، فكانت دروسه حافلة و ذات شهرة ، و لا يعود ذلك إلى غزارة علمه و تمكنه من مادته فقط بل يعود كذلك إلى فصاحة قلمه و لسانه معا . و إلى جانب التدريس، فقد تولى كذلك الفتوى فكان بذلك مصدرا للأجوبة الفقهية و الفتاوي الشرعية على مذهب السادة المالكية، لأهل تلمسان و ما جاورها من الأقاليم و البلدان .⁽¹⁾

وعلى الرغم من مسيرته العلمية و الدينية ، إلا أن مترجموه لم يذكروا أنه حج بيت الله أو أنه إرتحل في سبيل العلم إلى عواصم العالم الإسلامي ، كما كان حال كثير من معاصريه.⁽²⁾

إستقر أبو العباس الونشريسي الأربعين سنة الأولى من عمره في تلمسان متتبعا بذلك ما كانت تعيشه دولة بنوزيان خلال هذه الفترة من فتن و قلاقل ، و ثورات مضنية، متتالية و تطاحن على الملك و الرياسة ، زيادة على ما فعله الإسبان و البرتغاليون ببعض المدن و الموانئ الساحلية تمهيدا لفرض سيطرتهم عليها ، ضف إلى ذلك ، تعالي نداءات الإستغاثة و النجدة من أهل الأندلس.⁽³⁾

لقد كان لهذه الأحداث أثر كبير في شخصية الونشريسي و في مواقفه الصريحة، و هو ما يفسر ما حصل له مع السلطان الزياني أبي ثابت أبي عبد الله محمد المتوكل (866 - 873 هـ / 1462 - 1468 م).

(1) سعد الله أبو القاسم ، م .س ، 1 / 119 - 120

(2) سعد الله أبو القاسم ، م .ن ، 1 / 119

(3) الونشريسي ، إيضاح المسالك ، تحقيق ودراسة الخطابي ، (قسم الدراسة) / 13 ، الجليلي ، م .س ، 2 / 197 - 203 ، سعد الله

أبو القاسم ، م .ن ، 1 / 29 - 30

3- محنته وانتقاله إلى فاس

لم تكن عجلة الأحداث التي كانت تسير في دولة بني زيان خلال هذه الفترة في صالح الشيخ الفقيه أبي العباس أحمد الونشريسي ، الذي بلغ من العمر أربعين سنة ، و هو يومئذ قوَال للحق غيور على الإسلام (1) « شديد الشكيمة في دين الله ، لا تأخذه في الله لومة لائم ، ولذلك لم يكثر له مع أمراء وقته كثير إتصال ». (2)

لم يقف الشيخ أبو العباس موقف المتفرج على الأحداث ، بل سارع إلى الإعلان عن مواقفه الصريحة من السلطان أبي عبد الله محمد بن أبي ثابت (873-910 هـ - 1468-1505 م) ، إزاء ما يحدث من ضعف وإستكانة ، وعدم تبصرة في إدارة الأحداث بتعقل و حكمة (3) و كيف ما كان السبب « فقد حصلت له كائنة من جهة السلطان في أول محرم من عام أربع و سبعين و ثمانمائة (01 محرم 874 هـ/ جويلية 1469م)، فانتهبت داره ، وفر إلى مدينة فاس وأستوطنها. » (4)

و قد أشار الونشريسي إلى ما حصل له مع السلطان أبي عبد الله محمد بن أبي ثابت (873-910 هـ - 1468-1505 م) بنوع من التلميح في مقدمة كتابه عدة البروق بقوله :

«... أما بعد فإنني قد كنت وضعت في الجموع و الفروق مجموعا مطبوعا و سميته بعدة البروق في جمع ما في المذهب من الجموع و الفروق ، و يستعان به على حل كثير من المتناقضات الواقعة في المدونة و غيرها من أمهات الروايات ، ثم إن بعض الهمج ممن له جرأة و تسلط على الأموال و المهج إنتهبه في جملة الأسباب مني و غاب به عني، فأدركني من ذلك غاية المشقة و الحرج . » (5)

(1) الونشريسي ، المعيار (قسم الدراسة) ، م. س / ج

(2) الشفشاوني ، م. س / 47 ، الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م. س ، 172 / 2

(3) المهدي البوعبدلي ، م. س / 22-28 ، الونشريسي ، إيضاح المسالك (قسم الدراسة) ، تحقيق الخطابي ، م. س / 13

(4) ابن مريم ، م. س / 53 ، ابن مريم ، م. س / 135 ، موسوعة أعلام المغرب ، 1 / 10 ، الحفناوي ، م. س / 1 / 62 ، سركيس ،

م. س / 2 / 1925 ، تاريخ الجزائر في العصر الوسيط ، 154 ، نويهض ، م. س / 343-344 ، الجليلي ، م. س / 3 / 79

(5) الونشريسي ، عدة البروق في جمع ما في المذهب من الجنوع والفروق ، دراسة وتحقيق حمزة أبو فارس ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ،

بيروت ، لبنان ، 1990 / 79

لقد نزل الشيخ الونشريسي بمدينة فاس⁽¹⁾ إنتقالا إليها من تلمسان لما حصل له فيها من جهة السلطان⁽²⁾ و قد أكد ذلك قائلا: « و سئلت في عام أربعة و سبعين و ثمانمائة ، إثر ورودي مدينة فاس أحاطها الله من كل بأس...»⁽³⁾ إلا أنه أغفل الأسباب الحقيقية التي أوقعت في هذه المحنة، و جعلته يغادر تلمسان مكرها و هو ما يفتح المجال لعدة إحتتمالات أهمها :

- إبتعاد الونشريسي وعدم إنصياغه للحكام و السلاطين بصورة عامة ، بصورة خاصة خوفا من أن يكون موضع تسخير لخدمته ، و الدعاية لشخصه ، و الكتابة باسمه و هو الذي أوضح في حديثه عن العلاقة بين العلماء و رجال السلطة ما قاله القاضي محمد المقرئ ذات مرة : « و أعلم أن شر العلماء علماء السلاطين ، و للعلماء معهم أحوال »⁽⁴⁾ موضحا بذلك موقفه من علماء البلاط ، و لهذا فقد إختار أن يكون عالما صالحا حرا في إعلان آرائه و مواقفه دون ضغط أو إكراه ، أو غدق و إكرام.

- إنتقاد الونشريسي موقف السلطان أبي عبد الله محمد بن أبي ثابت (873-910 هـ - 1468-1505 م) السليبي إزاء الأحداث و تماطله في الدفاع عن المدن الإسلامية التي وقعت تحت سيطرة النصارى ، و سوء معاملته للسلطان الحفصي (أبا عمرو عثمان) الذي لو عامله بدهاء و حكمة ، لما لحقت به تلك الهزيمة و لما إلتجأ إلى الصلح معه مرغما .⁽⁵⁾

إتهام الونشريسي من قبل السلطان أبي عبد الله محمد بن أبي ثابت بالتحريض على مشايعة الملك الحفصي ، و مبايعته له ، أو على الأقل كان من ضمن الذين رحبوا به ، و ما أكثرهم أثناء قيامه بحمله تأديبية ضد والده السلطان أبي عبد الله محمد المتوكل (866-873 هـ / 1462-1468 م)، معلقين عليه آمالهم أن يعمل على طرد العدو من شواطئهم بعد أن يؤسوا و يقيموا من عجز حاكمها الزياني ، و سلبيته إزاء ما يحدث في الأندلس .⁽⁶⁾

(1) بفتح الفاء ثم ألف وسين مهملة ، مدينة كبيرة على بر المغرب من بلاد البربر، وهي حاضرة البحر في أصلها مدينتان مفترقتان مسورتان عدوة القرويين وعدوة الأندلسيين ، تقعان في سفح جبل يفصل بينهما نهر ، تأسست عدوة الأندلسيين في سنة (192 هـ - 809 م) وعدوة القرويين سنة (193 هـ - 810 م) ، في ولاية إدريس بن إدريس .

أنظر: الونشريسي ، المعيار ، 1 / 237 ، مجهول ، الإستبصار ، م.س / 180 ، الوزان ، م.س / 1 / 218 ، ياقوت الحموي ، م.س / 4 / 230 ، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن محمد (ت 732 هـ ، 1331 م) ، تقويم البلدان ، دار صادر ، بيروت ، د.ت / 132 - 133

(2) الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 2 / 172

(3) الونشريسي ، المعيار ، 8 / 341

(4) الونشريسي ، المعيار ، 2 / 480 ، سعد الله أبو القاسم ، م.س ، 1 / 45 - 46

(5) الونشريسي ، إيضاح المسالك (قسم الدراسة) ، تحقيق الخطابي ، م.س / 13

(6) م.ن ، ص.ن

إستقر الشيخ أبو العباس بعد خروجه من تلمسان، مدينة فاس، ولقي من حفاوة علمائها وإقبال طلبتها ، وتقديرهم له مأنسأه المحنة وجعله ينسجم في بيئته الجديدة إنسجاما تاما، و يتخذ من هذه البلدة موطن له ، ولأبنائه من بعده ، و رغم مشاركته في كثير من العلوم ، إلا أنه إمتاز بالضلاعة في الفقه المالكي، و تكاد تكون جميع مؤلفاته فيه. (1)

أقبل الونشريسي في مدينة فاس « على تدریس "المدونة" و "فرعي ابن الحاجب" ، و كثير ما كان يدرس بالمسجد المعلق بالشراطين من فاس القرويين المجاور لدار الحبس التي كان يسكن بها ، و سكن بها ولده... بعده مدة طويلة حتى بنى داره بالعقبة الزرقاء ، و كان مشاركاً في فنون العلم حسبما تضمنت ذلك فهرسته ، إلا أنه أكب على تدریس الفقه فقط ، فيقول من لا يعرفه أنه لا يعرف غيره ، و كان فصيح اللسان و القلم حتى كان بعض من يحضر تدریسه يقول ، لو حضره سيويوه لأخذ النحو من فيه .» (2)

و رغم إحاطة الونشريسي بمذهب مالك أصوله و فروعه ، و تبحره في علوم شتى ، و كثرة إطلاعه ، و حفظه و إتقانه و علو مكانته (3) إلا أنه كان أكثر تواضعا ، و يتضح ذلك من خلال حضوره المتكرر لمجالس العلماء و الفقهاء بمدينة فاس ، و على رأسهم الشيخ الفقيه الإمام قاضي الجماعة بفاس ومفتيها أبو عبد الله محمد المكناسي الفاسي ، الشهير بالقاضي المكناسي، و مراسلته كتابة لعدد آخر و في مقدمتهم أبو عبد الله محمد بن قاسم القوري قاضي الجماعة بفاس . (4)

(1) الكتاني ، سلوة الأنفاس ، 2 / 172 ، موسوعة أعلام المغرب ، 1 / 10

(2) المنجور أحمد بن علي بن عبد الرحمن (ت 995 هـ ، 1086 م) ، فهرس أحمد المنجور ، تحقيق محمد حجي ، دار المغرب للتأليف والترجمة والنشر ، الرباط ، 1976 / 50

(3) الشفشاوني ، م. س / 47

(4) الونشريسي ، الوفيات ، م. س / 149 ، المعيار ، م. س ، 3 / 372

المبحث الثاني : مكانته العلمية وآثاره

1- مكانته العلمية وشهادة العلماء فيه

إنفرد الشيخ أبو العباس أحمد الونشريسي عن علماء عصره بثقافة واسعة ، و مكانة علمية فائقة و منزلة رفيعة في حياته و بعد وفاته ، فكان عالماً و فقيهاً ، محصلاً و مدرساً ، ورعاً و متديناً و قد أشاد كل من ترجم له ⁽¹⁾ بعلو مكانته وسعه علمه و جودة تصانيفه وإحاطته بفقته مالك أصوله و فروعه مع تواضع و فضل و يعترف له كثير من العلماء بذلك و يكفي أن نشير إلى شهادة كبار عصره نذكر منهم:

محمد ابن غازي (ت 919 هـ / 1513 م) الذي قال فيه :

« لو أن رجلاً حلف بطلاق زوجته أن أبا العباس الونشريسي أحاط بمذهب مالك أصوله و فروعه لكان باراً في يمينه ولا تطلق عليه زوجته ، لتبحر أبي العباس الونشريسي ، و كثرة إطلاعه و حفظه وإتقانه ، و كل من يطالع أجوبته و تواليفه يقضي بذلك . » ⁽²⁾

و هي شهادة تزكية كلها تقدير و تنويه و إعراف بعلو مكانته العلمية وسعه إطلاعه وإحاطته بمذهب مالك.

و مما يدل على فضل الونشريسي و مكانته بين علماء عصره تلك المراسلات العلمية التي عادة ما تجري بين العلماء من باب التحصيل أو المناظرة، و في هذا المجال فقد كتب الشيخ ابن غازي رسالة مطولة تتصل بمسائل وقع فيها خلاف بين أهل التاريخ و السير سماها " الإشارات الحسان المرفوعة إلى حبر فاس و تلمسان " يجب فيها الونشريسي على أسئلة كلها تقدير و إحترام لشخص الونشريسي إستهلها بقوله:

« إلى السيد الفقيه، العالم ، المحقق ، المدرس ، المفتي ، الصدر ، الحجة ، الكبير ، الخطير، الأخطى، الملحوظ ، الأحفل ، الأكمل ، بي العباس سيدي أحمد بن سيدي يحي الوانشريسي ، حفظ له سبحانه و تعالى كماله ، و بلغه في الدارين أماله ... » و ختمها بقوله : « ... الحمد لله و كذلك يسلم على كريم مقامكم، خديمكم أحمد بن محمد بن غازي ، قاصدا بتوالي كتبه التبرك بكم ، ملتصبا منكم الدعاء ، أفاض الله علينا من بركاتكم، و نفعنا بمحبتكم ، بجاه النبي عليه السلام . » ⁽³⁾

(1) انظر : الشفشاوني ، م.س / 47-48 ، المنجور ، م.س / 50-51 ، ابن مريم ، م.س / 53-54 ، التبكي ، م.س / 135-136 ، المقرئ ، أزهار الرياض ، م.س / 3-65-66 ، الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 2 / 153-155 ، الحفناوي ، م.س ، 1 / 58-59 ، الكتاني ، فهرس الفهارس ، م.س ، 2 / 1122 ، سركييس ، م.س ، 2 / 1925 ، كحالة ، م.س ، 1 / 325 ، نويهض ، م.س / 344 ، مخلوف ، م.س / 1 / 274 ، ابن القاضي ، م.س / 156-158 ، البغدادي ، إيضاح المكنون ، م.س ، 1 / 113 ، البغدادي م.س ، 1 / 138 ، الناصري ، م.س ، 4 / 165 ، الزركلي ، م.س ، 1 / 269

(2) الشفشاوني ، م.س / 47 ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 2 / 153-154

(3) المقرئ ، أزهار الرياض ، م.س ، 3 / 65-87

و قال أحمد المنجور (ت 995 هـ / 1586 م) في فهرسته :

« ... وكان مشاركا في فنون العلم حسبما تضمنت ذلك فهرسته و أكب على تدريس الفقه فقط ، فيقول من لا يعرفه ، إنه لا يعرف غيره ، و كان فصيح اللسان و القلم ، حتى كان بعض من حضر تدريسه يقول لو حضره سيويوه لأخذ النحو من فيه »⁽¹⁾ ، و إن كانت هذه الشهادة فيها نوع من المبالغة إلا أنها تؤكد مشاركة الونشريسي في علوم أخرى دون الفقه و كفاه شرفاً و رفعة .

كما وصفه ابن عسكر في دوحته بصفات كلها إجلال و تنوييه حيث يقول : « و منهم الشيخ الإمام العالم العلامة ، المضيف ، الأبرع ، الفقيه ، الأكمل ، الأرفع ، البحر الزاخر و الكوكب الباهر حجة المغاربة على أهل الأقاليم و فخرهم الذي لا يجله جاهل ولا عالم أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي رضي الله عنه ، كان رحمه الله من كبار العلماء الراسخين و الأئمة المحققين . »⁽²⁾ و أثنى عليه الكتاني في كتابه السلوة قائلا:

« و منهم... الفقيه الكبير ، الحافظ المحصل الشهير العلامة المشارك القدوة ، الحجة المنصف الأسوة ، حامل لواء المذهب على رأس المائة التاسعة و إمام المغرب و المشرق أبو العباس سيدي أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن على الونشريسي . »⁽³⁾

هذه نماذج حية عن شهادات باذرة لعدد من العلماء ممن عاصروا الونشريسي ، أو جاءوا من بعده يعترفون فيها بمكانته العلمية ، و سعة إطلاعه و مدى إلمامه و مشاركته في علوم عدة ، و على رأسها علوم الفقه ، هذا إلى جانب وفرة إنتاجه الفكري الخصب من خلال مؤلفاته و تصانيفه التي ذاع صيتها و أصبحت مصدرا للفقهاء و العلماء من بعده .

(1) المنجور ، م .س / 50 - 51 ، ابن مريم ، م .س / 53 ، التبكي ، م .س / 135 ، الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م .س ، 2 / 153 -

154 ، الحفناوي ، م .س ، 1 / 58

(2) الشفشاوني ، م .س / 47

(3) الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م .س ، 2 / 153

2- مؤلفاته :

ترك الونشريسي تصانيفاً ومؤلفات عدة ، بعضها عبارة عن رسائل صغيرة ، تتضمن فتاوي أو ردود على العلماء والفقهاء ، أو تعليقات على الكتب والتصانيف ، والبعض الآخر عبارة عن كتب تعالج مواضيعاً مختلفة في علم الفقه وأصوله يزيد عددها عن العشرين ، ويتعلق الأمر بالمؤلفات التالية :

● " أسنى المتاجر في بيان أحكام من غلب على وطنه النصرارى ولم يهاجر، وما قد يترتب عليه من العقوبات والزواجر " .

رسالة مدرجة في المعيار⁽¹⁾ تتضمن فتوى في بيان أحكام الماكثين بأرض الكفر (الأندلس) ، خاصة بعد سقوط غرناطة وهم بإستطاعتهم الهجرة إلى أرض الإسلام (المغرب) ، نشرها محققة الدكتور حسين مؤنس⁽²⁾ وأعاد نشرها الدكتور أحمد عبد الكريم نجيب⁽³⁾ وذكرها عدد ممن ترجم له .⁽⁴⁾

● " إضاءة الحللك والمرجع بالدرك على من أفتى من فقهاء فاس بتضمين الراعي المشترك " .

عبارة عن جواب رد فيه الونشريسي علي الشيخ عبد الرحمن بن سليمان الحميدي (ت894 هـ / 1488م) قائلا : « ... ثم لما لج في ضلاله ، وتمادى على ردي خلاله حملني لجاحه ، وعدم إنقياده للحق وإعوجاجه ، أن ألفت في المسألة تأليفا مفيدا جدا ... سميته بإضاءة الحللك والمرجع بالدرك على من أفتى من فقهاء فاس بتضمين الراعي المشترك . »⁽⁵⁾ وقد ذكره عدد ممن ترجم له .⁽⁶⁾

● " الأجوبة " وتعرف " بالمسائل القلعية "

عبارة عن أزيد من خمسين مسألة وردت على الونشريسي من قبل الفقيه أبي عبد الله محمد القلعي فأجاب عنها ، ذكرها ابن مريم في البستان حيث يقول: « وله أسئلة تزيد على الخمسين مسألة ، تسمى بالقلعية وقد إنتفع بها الناس كثيرا ، بعث بها إلى مدينة فاس ، فأجاب عنها أحمد بن يحيى الونشريسي » كما ذكرها أيضا صاحب "تاريخ الجزائر الثقافي " حيث قال : « وأجوبة فقهية ، تدعى أحيانا أجوبة أو فتاوي الونشريسي ... وهي كما يدل العنوان أجوبة على أسئلة وردت عليه من المعاصرين في الموضوع . »⁽⁷⁾

(1) الونشريسي ، المعيار ، م .س ، 2 / 119 - 136

(2) صحيفة معهد الدراسات الإسلامية في مدريد ، عدد خاص (1377 هـ / 1957 م) ، العدد 1-2 / 129 - 191

(3) أحمد عبد الكريم نجيب ، دار الثقافة الدينية ، مصر ، (1406 هـ / 1986 م) ، م .س ، 2 / 119 - 136

(4) سعد الله أبو القاسم ، م .س ، 1 / 44

(5) الونشريسي ، المعيار ، م .س ، 8 / 343

(6) سعد الله أبو القاسم ، م .س ، 1 / 126 ، الجليلي ، م .س 3 / 77 ، سركييس ، م .س ، 2 / 1925 ، الزركلي ، م .س ، 1 / 269 ،

نويهض ، م .س / 344

(7) ابن مريم ، م .س / 271 ، سعد الله أبو القاسم ، م .س ، 1 / 120 - 126

• " الأسئلة والأجوبة "

مجموعة من الأسئلة والأجوبة وضعها الونشريسي في كتاب عام (871 هـ / 1466 م) بتلمسان وبعث بها إلى أستاذه عبد الله القوري بفاس حيث يقول: « وكتبت إلى الشيخ أبي عبد الله القوري رحمه الله ، سنة إحدى وسبعين وثمانمائة ، وأنا بتلمسان ، أسأله عن عدة مسائل... »⁽¹⁾ وأدرج معظمها في المعيار .⁽²⁾

• " الدرر القلائد وغرر الدرر والفوائد "

جمع فيه ماقيده أبو عبد الله المقرئ على "مختصر ابن الحاجب الفرعي " وزاد عليه مايناسبه، ذكره من جملة تصانيفه محقق كتاب "إيضاح المسالك " ، ومحقق كتاب " عدة البروق " .⁽³⁾

• " الفهرسة "

ضمنها شيوخه ومروياته ، أجاز بها تلميذه أبا عبد الله محمد بن عبد الجبار الورتديري وألفها بإسمه في حدود (809 هـ / 1406 م) ، ذكرها المنجور في " فهرسته " ⁽⁴⁾ ووقف عليها صاحب " السلوة " ونقل منها⁽⁵⁾ و أشار إليها العديد ممن ترجم له .⁽⁶⁾

• " الفوائد المهمة " أو " فوائد في التصوف والحكم والأحكام "

ذكره من جملة تصانيفه محقق محقق كتاب "إيضاح المسالك " ، ومحقق كتاب " عدة البروق " .⁽⁷⁾

• " القصد الواجب في معرفة إصطلاح ابن الحاجب "

ذكره البغدادي وصاحب "معجم أعلام الجزائر".⁽⁸⁾

(1) الونشريسي ، المعيار ، م .س ، 6 / 471

(2) الونشريسي ، المعيار ، م .ن ، 1 / 202 ، 6 / 471

(3) الونشريسي ، إيضاح المسالك (قسم الدراسة) ، تحقيق الخطابي ، / 72 ، الونشريسي ، (قسم الدراسة) ، عدة البروق / 46 - 47

(4) المنجور ، م .س / 50

(5) الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م .س ، 2 / 154 - 155

(6) المنجور ، م .س / 50 ، الكتاني ، فهرس الفهارس ، م.س / 2 / 1122 ، نويهض ، م.س / 344 ، سعد الله أبو القاسم ، م .س ، 1 /

120 ، الجليلي ، م .س ، 3 / 77

(7) الونشريسي ، إيضاح المسالك (قسم الدراسة) ، تحقيق الخطابي ، / 72 ، الونشريسي ، عدة البروق ، (قسم الدراسة) / 46

(8) البغدادي ، هدية العارفين ، م.س / 1 / 138 ، نويهض ، م.س / 344

- " المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقيا والأندلس والمغرب " من أهم كتب الونشريسي على الإطلاق ، قال بشأنه : «...فهذا كتاب سمّيته بالمعيار المغرب ، والجامع المغرب ، عن فتاوي علماء إفريقيا والأندلس والمغرب ، جمعت فيه من أجوبة متأخريهم العصريين ، ومتقدميهم ما يعسر الوقوف على أكثره في أماكنه ، وإستخراجه من مكانه لتبدده وتفريقه ، وإنبهاهم محله وطريقه ، رغبة في عموم النفع به ، ومضاعفة الأجر بسببه ، ورتبته على الأبواب الفقهية ، ليسهل الأمر فيه على الناظر... » (1)
- وكما هو واضح من قول الونشريسي ، فإن الغرض من تأليفه لكتاب المعيار منصب على تجميع أكبر مادة علمية في الفتوى ، وليس إختيار ما يناسبه من الأراء والأقوال الصحيحة والمعتمدة ، حتى أصبح بذلك مصدرا فقهيا للعلماء والفقهاء ، قال بشأنه محمد الشريف الرحموني :
- « كتاب المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوي علماء إفريقيا والأندلس والمغرب للإمام أبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي ... يعتبر من أكبر الجوامع كماً ، وأندرها كيفاً حوى أهم النوازل الواقعية لأهل الجناح الغربي من العالم الإسلامي... » (2)
- وقد نسب هذا الكتاب للونشريسي كل من ترجم له (3) ، وهو في إثني عشر مجلدا ، وقد نشر مرتين (4)
- " المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بأداب الموثق وأحكام الوثائق " وهو الكتاب الذي قمت بتحقيق بعض أبوابه ، وأخترته ليكون موضوع رسالتي ، وسيأتي الحديث عنه بمزيد من التفصيل .
- " الواعي في مسائل الأحكام والتداعي " ذكره الونشريسي من جملة كتبه في كتابه " إيضاح المسالك " . (5)

(1) الونشريسي ، المعيار ، م .س ، 1 / 1

(2) الرحموني محمد الشريف ، نوازل الشرطة من كتاب المعيار ، مجلة العدل ، المملكة السعودية ، العدد 13 / 126

(3) ابن مريم ، م .س / 54 ، التنبكي ، م .س / 136 ، سعد الله أبو القاسم ، م .س ، 1 / 120 ، الجليلي ، م .س 3 / 77 ، البغدادي ، إيضاح المكنون م .س ، 1 / 138 ، نويهض ، م .س / 344

(4) الطبعة الأولى « طبعة حجرية » ، 12 مجلد ، فاس ، (1314 هـ / 1897 م) ، أما الطبعة الثانية ، إخراج جماعة من الفقهاء بإشراف د / محمد حجي ، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية ، الرباط ، ودار الغرب الإسلامي ، بيروت ، 13 مجلد ، (1401 هـ / 1981 م) ،

(5) الونشريسي ، إيضاح المسالك (قسم الدراسة) ، تحقيق الغرياني ، م .س / 107 ، الونشريسي ، إيضاح المسالك (قسم الدراسة) ، تحقيق الخطابي ، م .س / 270

• " الوفيات "

ترجم فيه لأعلام القرنين الثامن، والتاسع للهجرة مبتدئاً من (701 هـ / 130 م) إلى (912 هـ / 1506 م) ذكره العديد ممن ترجم له (1)، و نشر مرتين بعنوانين مختلفين . (2)

• " الولايات "

موضوعه التعريف بالخطط الشرعية ، ومناصب الحكومة الإسلامية ،ضمنه المؤلف سبعة عشرة ولاية ، وقد نسب هذا الكتاب للونشريسي معظم من ترجم له (3) ونشر مرتين . (4)

• " إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام أبي عبد الله مالك " ويعرف "بالقواعد الفقهية "

وقد ذكره كل من ترجم له وعده من كتبه (5) وأثبت المؤلف بنفسه هذا التصنيف في كتبه :
"عدة البروق " و " المنهج الفائق " و " المعيار المغرب " (6) ، يضم مائة وثمانين عشرة قاعدة ، يقول محمد الحجوي : « وكتاب في القواعد الفقهية، سماه إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك أجمع نحو مائة قاعدة فقهية ، بني عليها الخلاف المالكي ، ولكن كلها أو جلها مختلف فيها، وعن الإختلاف فيها نشأ الإختلاف في فروعها ، فهو كفلسفة فقهية مفيدة . » (7)

(1) إبن مريم ، م.س/ 54 ، التنبكي ، م.س/ 136 ، سعد الله أبو القاسم ، م.س ، 1 / 120 ، الجليلي ، م.س 3 / 77 ، نويهض ، م.س / 344

(2) الطبعة الأولى بعنوان : ألف سنة من الوفيات و نظم كتاب : الوفيات للونشريسي ، و لقط الفرائد لإبن القاضي ، و شرف الطالب لإبن القنفذ « تحقيق محمد حجي ، دار المغرب للتأليف والترجمة والنشر، الرباط، (1396 هـ / 1976 م) .
أما الطبعة الثانية بعنوان : موسوعة أعلام المغرب ، تنسيق وتحقيق محمد حجي « ظم تسعة كتب تراثية » ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، (1417 هـ / 1996 م) .

(3) الزركلي ، م.س 1 / 269 ، نويهض ، م.س/ 50

(4) الطبعة الأولى نشر وترجمة هنري برونو « HENRI BRUN » ، جود فروة دموني « GAUDEFRY DEMOMBYNES » ، المطبعة الجديدة ، الرباط ، (1356 هـ / 1937 م) ، أما الطبعة الثانية : نشر وتعليق محمد الأمين بلغيث ، مطبعة لافوميك ، الجزائر ، 1985 ،

(5) الشفشاوني ، م.س/ 47 ، الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م.س 2 / 154 - 155 ، سعد الله أبو القاسم ، م.س ، 1 / 120 ، الجليلي ، م.س 3 / 77 ، نويهض ، م.س / 344 ، الزركلي ، م.س ، 1 / 269

(6) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 1 / 268 ، الونشريسي ، عدة البروق ، م.س / 106 ، الونشريسي ، المنهج الفائق (مخ : ق) ، م.س 04 / و ض

(7) الحجوي م.س ، 4 / 99

نشر هذا الكتاب بعد دراسته وتحقيقه أكثر من مرة . (1)

• " ترجمة في التعريف بالفقيه أبي عبد الله محمد المقرئ " جد صاحب كتاب " نفح الطيب "

وقد أورده في الجزء الخامس من هذا الكتاب حيث جاء فيه مانصه :

« ويرحم الله شيخ شيوخ شيوخنا ، عالم المغرب سيدي أبا العباس الونشريسي ... إذ قال في تأليفه الذي

عرّف به بمولاي الجد لما سأله بعضهم في ذلك... » (2)

• " تعليق على مختصر ابن الحاجب الفرعي "

قال بشأنه ابن مريم :

« وله تأليف كثيرة منها ... تعليق على ابن الحاجب الفرعي في ثلاثة أسفار وقفت عل بعضه. » (3)

وذكره عدد ممن ترجم له . (4)

• " تنبيه الحاذق الندس على خطأ من سوى بين القرويين والأندلس "، رسالة صغيرة كتبها

الونشريسي عام (911 هـ / 1505 م) ، وأدرجها في المعيار. (5)

عبارة عن رد بشأن إقامة صلاة الجمعة بجامع القرويين بفاس حيث إستهل الونشريسي حديثه بشأن ذلك

قائلا :

« وسئلت عن مسألتين إحداهما مسألة المقلد ... والثاني عن إيقاع الجمعة بجامع القرويين من فاس ، وهي

التي أردنا إيرادها هنا ، ونص كلام السائل فيها : جوابكم فيمن أراد أن يوقع الجمعة بمدينة فاس وبالجامع

الأعظم منها وهو جامع القرويين عمره الله تعالى بذكره ، هل يصح ما أراد من ذلك أو لا يصح ... » (6)

(1) الطبعة الأولى : تحقيق أحمد بوطاهر الخطابي ، صندوق إحياء التراث ، الرباط ، (1400 هـ / 1980 م) ، أما الطبعة الثانية : تحقيق

الصادق بن عبد الرحمن الغرياني ، دار ابن حزم ، ط 1 ، لبنان ، (1427 هـ / 2006 م) .

(2) المقرئ ، نفح الطيب ، م . س ، 5 / 430

(3) ابن مريم ، م . س / 54 ، التنبكيتي ، م . س / 136 ، سعد الله أبو القاسم ، م . س ، 1 / 120 ، الجليلي ، م . س / 3 / 77

(4) التنبكيتي ، م . س / 136 ، سعد الله أبو القاسم ، م . س ، 1 / 120 ، الجليلي ، م . س / 3 / 77

(5) الونشريسي ، المعيار ، م . س ، 1 / 237 - 274

(6) الونشريسي ، المعيار ، م . ن ، 1 / 237

- " تنبيه الطالب الدرّاك، على توجيه صحة الصلح المنعقد بين ابن سعد والحبّاك" رسالة صغيرة فرغ النشر يسي من كتابتها يوم الجمعة التاسع والعشرين من شهر جمادى الأولى من عام (833 هـ/ 1429 م) وأدرجها في المعيار .⁽¹⁾
- تتضمن ردا على مراسلة وردت إليه من قبل الفقيه أبي عبد الله محمد بن سعد حيث يقول بشأن ذلك: «... فأجبنه إلى ذلك رغبة في الثواب ، من الكريم المنعم الوهاب وترجمته: تنبيه الطالب الدرّاك ، على توجيه صحة الصلح المنعقد بين ابن سعد والحبّاك ، والله أسأل أن يعصمنا من الخطأ والزلل ، وأن يوفقنا لما فيه رضاه عنا من القول والعمل ... »⁽²⁾
- " شرح الخزرجية في العروض " ذكره محقق " عدة البروق " ، وعده من كتبه وقال : « هذا الكتاب يقع في ثلاثة وستين صفحة بخط مغربي واضح ، توجد نسخة منه بالخزانة العامة بالرباط ضمن مجموع . »⁽³⁾
- " عدة البروق في جمع ما في المذهب من الجموع والفروق " أوضح النشر يسي دوافع تأليفه هذا الكتاب قائلا : « أما بعد : فإني قد كنت وضعت في الجموع و الفروق مجموعا مطبوعا و سميته بعدة البروق في جمع ما في المذهب من الجموع و الفروق ، و يستعان به على حل كثير من المتناقضات الواقعة في المدونة و غيرها من أمهات الروايات . »⁽⁴⁾
- نشر هذا الكتاب محققا من طرف الأستاذ حمزة أبو فارس .⁽⁵⁾
- " غنية المعاصر والتالي في شرح فقه و ثائق القاضي أبي عبد الله الفشتالي " يتضمن شرحا لبعض فصول و ثائق القشتالي و توضيحا لمواضيع الخلاف فيها ، وإكمال ما كان فيها من نقص ، مع التنبيه على ما وقع فيه المؤلف من أوهام و يعتبر كتاب مهم في التوثيق و الأحكام .⁽⁶⁾ ذكره النشر يسي من جملة تصانيفه في كتابه المعيار ، و المنهج الفائق .⁽⁷⁾

(1) النشر يسي ، المعيار ، م . ن ، 6 / 541 - 562

(2) النشر يسي ، المعيار ، م . ن ، 6 / 543

(3) النشر يسي ، عدة البروق ، (قسم الدراسة) ، م.س/ 47

(4) النشر يسي ، عدة البروق ، م.س/ 79

(5) دراسة و تحقيق حمزة أبو فارس ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، لبنان ، ط 1 ، (1410 هـ / 1990 م)

(6) إيضاح المسالك (قسم الدراسة) ، تحقيق الخطابي ، م.س / 81

(7) النشر يسي ، المعيار ، م . س ، 4 / 183 ، النشر يسي ، المنهج الفائق (مخ : ق) ، م . س / 12 ورقة و

• " مختصر أحكام البرزلي " ، إختصر فيه نوازل البرزلي القيرواني المسماة : " جامع الأحكام "

ذكره من جملة تصانيفه عدد ممن ترجم له . (1)

• حواشي وتعليقات منها : " تعليق على كتاب الإعلام للقريب والنائي في بيان خطأ عمر الجزنائي " لبعض الفاسيين ، وهذا الكتاب يرد فيه صاحبه بعض الاعتراضات التي إعترضها الجزنائي على القاضي عياض وابن العربي وابن مرزوق في مسائل معينة ، فعلق أبو العباس الونشريسي على بعض الكلام الذي إعترض به الجزنائي ، وقد أورد المقرئ في كتابه " أزهار الرياض " بعضا من ذلك . (2)

وهناك كتاب أخر بعنوان : " تعليق على رسالة ابن الخطيب مثلى الطريقة في ذم الوثيقة " يرّد فيه الونشريسي على بعض ما أورده ابن الخطيب من تعريض وهجاء لأهل مدينة سلا، حيث قال بشأن ذلك : « الحمد لله، جامع هذا الكلام المقيد هذا بأول ورقة منه قد كد نفسه في شئ لا يعنى الأفاضل ، ولا يعود عليه في القيامة ولا في الدنيا بطائل ، وأفتى طائفة من نفيس عمره في إلتماس مساوئ طائفة بهم تستباح الفروج ، وتملك مشيدات الدور والبروج وجعلهم أضحوكة لذوي الفتك والمجانة.. قال ذلك وخطه بيمنى يده عبيد ربه أحمد بن يحيى بن محمد بن علي الونشريسي ، خار الله سبحانه له ، إنتهى ما ألفيته . » (3)

(1) الونشريسي ، إيضاح المسالك (قسم الدراسة) ، تحقيق الخطابي ، م.س/ 81 ، الونشريسي ، عدة البروق ، (قسم الدراسة) ، م.س/ 45 نويهض ، م.س/ 344 ، الزركلي ، م.س ، 1 / 269

(2) المقرئ ، أزهار الرياض ، م.س ، 4 / 184 - 214 ، الونشريسي ، إيضاح المسالك (قسم الدراسة) ، تحقيق الخطابي ، م.س / 73 ، الونشريسي ، عدة البروق ، (قسم الدراسة) ، م.س/ 47

(3) المقرئ ، نفع الطيب ، م.س ، 6 / 278

إنطلاقاً مما سبق ذكره من المؤلفات والتصانيف العلمية، التي بلغ عددها أربعة وعشرين كتاباً ، يمكن أن نقف على بعض الملاحظات التي يجب الإشارة إليها :

- كثيراً من مؤلفاته هي رسائل صغيرة ، تتضمن فتاوى أو ردوداً على العلماء والفقهاء ، أو تعليقات على الكتب والتصانيف ، وهذا النوع من المؤلفات وإن أفردته النشرسي بالتأليف وأعطاه أسماءً وعناوين مستقلة ، إلا أن أغلبه مدرج في كتابه المعيار .

- إن عددًا من مؤلفاته ذكر في المصادر والمراجع تحت عناوين متعددة ، على الرغم من أنه كتاب واحد ولنا في ذلك العديد من الأمثلة :

* في كتاب "الأعلام" ⁽¹⁾ لمؤلفه خير الدين الزركلي جعل من " القواعد " و " إيضاح المسالك " كتائين وهما في الواقع عنوانين لكتاب واحد .

* في كتاب "معجم أعلام الجزائر" لمؤلفه عادل نويهض ، وكتاب "الأعلام" ⁽²⁾ للزركلي جعل من " المعيار " و " نوازل المعيار " كتائين وهما في الواقع عنوانين لكتاب واحد ، وذكر البغدادي في كتابه "إيضاح المكنون" ، و"هدية العارفين" ⁽³⁾ تصنيفاً آخر تحت عنوان "أفضية المعيار" وجعل منه كتاب في التاريخ ، أما يوسف سر كيس في كتابه "معجم المطبوعات" ⁽⁴⁾ فقد جعل من " المعيار " ثلاثة كتب "جامعة المعيار" ، " المعيار المعرب" ، " نوازل المعيار" مع العلم أن المعيار كتاب واحد.

- يلاحظ أن أغلبية المصادر والمراجع ، لم تذكر كتبه كلها ، فصاحب "الدوحة" لم يذكر له إلا كتائين ⁽⁵⁾ والبغدادي في كتائيه "إيضاح المكنون" و"هدية العارفين" ذكر له ثلاثة كتب ⁽⁶⁾ أما صاحب "شجرة النور" ، وصاحب "معجم المؤلفين" فلم يذكروا له إلا خمسة كتب . ⁽⁷⁾

(1) الزركلي ، م . س ، 1 / 269

(2) نويهض ، م . س / 344 ، الزركلي ، م . س ، 1 / 269

(3) البغدادي ، إيضاح المكنون ، م . س ، 1 / 138 ، البغدادي ، هدية العارفين ، م . س ، 1 / 138

(4) سر كيس ، م . س ، 2 / 1925 - 1926

(5) الشفشاوني ، م . س / 47

(6) البغدادي ، إيضاح المكنون ، م . س ، 1 / 138 ، البغدادي ، هدية العارفين ، م . س ، 1 / 138

(7) مخلوف ، م . س ، 1 / 397 ، كحالة ، معجم المؤلفين ، م . س ، 2 / 205

أما أحمد بابا فقد أورد له في " نيل الإبتهاج " ستة كتب ، وهي التي إكتفى بذكرها ابن مريم في " البستان " والحجوي في " الفكر السامي " والزركلي في " الأعلام " ، والحفناوي في " تعريف الخلف برجال السلف " (1) في حين ذكر له صاحب كتاب " تاريخ الجزائر الثقافي " ثمانية كتب . (2) وقد إتفرد عادل نويهض في كتابه " معجم أعلام الجزائر " بذكر إثني عشرة كتابا ، بإستثناء ما وقع فيه من لبس وتكرار (3) ، على خلاف عبد الرحمن الجيلالي الذي لم يذكر له إلا أحد عشر كتابا . (4)

-
- (1) التنبكيتي ، م.س / 135 - 136 ، ابن مريم ، م .س / 54 ، الحجوي ، م.س، 4 / 99 ، الزركلي ، م .س ، 1 / 269 ، الحفناوي ، م.س، 1 / 59
- (2) سعد الله أبو القاسم ، م .س ، 1 / 120
- (3) نويهض ، م.س / 344
- (4) الجيلالي ، م .س ، 3 / 77

3- وفاته ومكان قبره

توفي الشيخ الفقيه العالم أبو العباس أحمد الونشريسي يوم الثلاثاء (20 صفر سنة 914 هـ / 14 جوان 1508م) بمدينة فاس ⁽¹⁾ « و عمره نحو الثمانين سنة ، أخرجنا بذلك صاحبنا الشيخ المسن ، مفتي فاس محمد بن قاسم القصار الفاسي » ⁽²⁾ و دفن قرب ضريح سيدي محمد ابن عباد . ⁽³⁾

و قد تركت وفاته فراغا كبيرا و فقد المغرب بعد موته منارة من المنارات العالية في الفقه المالكي وخلي بعده من أمثاله ⁽⁴⁾ و قد إشتراك في رثائه عدد من علماء و أدباء عصره نذكر من بينهم الفقيه الشاعر أبو عبد الله محمد بن الحداد الوادي آشي الغرناطي نزيل تلمسان الذي قال فيه قصائدا مؤثرة مبرزاً فيها مكانته العلمية و الفقهية على وجه الخصوص قائلاً :

لقد أظلمت فاس بل الغرب كله	بموت الفقيه الونشريسي أحمد
رئيس ذوي الفتوى بغير منازع	و عارف أحكام النوازل الأوحده
له دربة فيها و رأي مسدد	بإرشاده الأعلام في ذاك تهندي
و تا الله ما في غربنا اليوم مثله	و لا من يدانيه بطول تردد
عليه من الرحمن أفضل رحمة	تروح على مشواه فيضا و تغندي
فإذ جاء الموت فالصبر و الرضا	على ما قضى الخلاق فالحول حوله ⁽⁵⁾
وقوله أيضا :	
رأيت نجوم الدين تبكي حزينة	على فقد من قد كان قطب زمانه
فقلت ومن هذا فقالت مجيبة	على الونشريسي وحيد أوانه
إليه إنتهت في الفقه كل رياسة	و معرفة زينت بحسن بيانه
و مد غاب عنا أظلم الكون كله	و صار الضحى ليلا لفقد عيانه
وإن عزائي فيه للخلق كلهم	خصوصا ذوي فقه لعز مكانه ⁽⁶⁾

-
- (1) المقرئ ، أزهار الرياض ، م .س ، 4 / 184 - 214 ، ابن مريم ، م .س / 54 ، الجليلي ، م .س ، 3 / 78 ، ، الحفناوي ، م .س ، 1 / 59 ، موسوعة أعلام المغرب ، م .س ، 1 / 10 ، الناصري ، م .س ، 4 / 165
 - (2) التنبكتي ، م .س / 136 ، ابن مريم ، م .س / 54 ، الحفناوي ، م .س ، 1 / 59
 - (3) الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م .س ، 2 / 155 ، موسوعة أعلام المغرب ، م .س ، 9 / 173 ، ابن عيشون ، م .س / 338
 - (4) سعد الله أبو القاسم ، م .س ، 1 / 126
 - (5) المقرئ ، أزهار الرياض ، م .س ، 3 / 306 ، الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م .س ، 2 / 155 ، الجليلي ، م .س ، 3 / 78 ، سعد الله أبو القاسم ، م .س ، 1 / 127 - 128 ، الطمار ، م .س / 230 (والأبيات من البحر الطويل وتفعيلاته فعولن ، مفاعيلن ، فعولن ، مفاعيلن)
 - (6) المقرئ ، أزهار الرياض ، م .س ، 3 / 307 (والأبيات من البحر الطويل وتفعيلاته فعولن ، مفاعيلن ، فعولن ، مفاعيلن)

المبحث الثالث : شيوخه وتلاميذه

1- شيوخه

تتلمذ الونشريسي على عدد بارز من شيوخ و علماء تلمسان نورد بعضهم حسب ترتيب وفياتهم و لعل من أهمهم :

• أبو الفضل قاسم بن سعيد العقباني (ت854 هـ / 1450م)

شيخ الإسلام ، و مفتي الأنام ، و عالم الأعلام ، و هو من أكبر شيوخ الونشريسي سنا ، تأثر به و نقل كثيرا من فتاويه في معياره ⁽¹⁾ قال فيه الونشريسي : « شيخنا و شيخ شيوخنا الإمام المفتي العالم » . ⁽²⁾ من مواليد (768 هـ / 1366 م) ⁽³⁾ تولى خطة القضاء بتلمسان في صغره ، و أحرز العديد من العلوم كأصول الدين ، و علوم اللسان و البيان ، له عدة مؤلفات نذكر منها "تعليق على ابن الحاجب الفرعي" ، و " أرجوزة تتعلق بالصوفية " ⁽⁴⁾ و "مصنف في أصول الدين" ، و " قواعد في النحو" ، و " تفسير سورتي الأنعام و الفتح" ، و "شرح للبرهانية" وغيرها . ⁽⁵⁾ ، توفي رحمه الله في الرابع و العشرين من ذي القعدة من سنة أربعة و خمسين و ثمانمائة، و صلي عليه في الجامع الأعظم، و حضر جنازته السلطان فمن دونه و دفن قرب الشيخ ابن مرزوق . ⁽⁶⁾

• أبو عبد الله محمد بن علي بن قاسم الأنصاري الشهير بالمري (ت864 هـ / 1459م)

فقيه مالكي من علماء تلمسان ⁽⁷⁾ ، قال فيه الونشريسي : « شيخنا و مفيدنا المقدم » ⁽⁸⁾ توفي بتلمسان بعد عيد الأضحى سنة أربع و ستين و ثمانمائة . ⁽⁹⁾

(1) ابن مريم ، م .س / 54

(2) الونشريسي ، الوفيات ، م.س/ 144 ، موسوعة أعلام المغرب ، م .س ، 2 / 760

(3) السخاوي شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (ت 902 هـ / 1496م) ، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، دار الجليل ، ط 1 ، بيروت ، لبنان ، 1992 ، 6 / 181 ، بقا محمد مظهر ، أعلام أصول الفقه الإسلامي ومصنفاتهم ، ط 1 ، مكة المكرمة ، المملكة السعودية ، 1999 ، 334 / 3

(4) ابن مريم ، م .س / 54 ، مخلوف ، م .س ، 1 / 255 ، الزركلي ، م .س ، 5 / 176 ، الحجوي ، م .س ، 4 / 93 ، الحفناوي ، م .س ، 1 / 86

(5) السخاوي ، م .س ، 6 / 181 ، بقا محمد ، م .س ، 3 / 335

(6) ابن مريم ، م .س / 148 ، موسوعة أعلام المغرب ، م .س ، 2 / 760 ، التنبكي ، م .س / 366 ، الحفناوي ، م .س ، 1 / 86

(7) نويهض ، م .س / 80

(8) الونشريسي ، الوفيات ، م.س/ 145 ، موسوعة أعلام المغرب ، م .س ، 2 / 768

(9) التنبكي ، م .س / 537 ، ، موسوعة أعلام المغرب ، م .س ، 2 / 768 ، نويهض ، م .س / 80

● أبو عبد الله محمد بن العباس بن محمد بن عيسى العبادي التلمساني (ت 871 هـ / 1466م) الشهير بابن العباس التلمساني ، العلامة المحقق المحصل ، الحجة ، المفتي ، الإمام الحافظ ، يعد من أكابر علماء تلمسان ، أخذ عن ابن مرزوق الحفيد ، و قاسم العقباني و غيرهما ، وعنه جماعة كالكفيف ابن مرزوق ، و الشيخ السنوسي و العالم ابن زكري و المازوني و الونشريسي ... و غيرهم (1) ، وصفه الونشريسي بـ : « شيخ المفسرين و النحاة العالم على الإطلاق شيخ شيوخنا ... » (2) له عدة مؤلفات " كشرح لامية الأفعال في التصريف " و سماها "تحقيق المقال و تسهيل المنال " (3) و "شرح جمل الخونجي" ، و "العروة الوثقى في تنزيه الأنبياء عن قرية الإلقاء" (4) ، توفي في الثامن عشر من ذي الحجة عام احد و سبعين و ثمانمائة ، و دفن بالعباد (5)

● أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد العقباني (ت 871 هـ / 1466م) الفقيه، العالم، العلامة، الحاج، الرحلة، المتقن، البارع، ولي قضاء الجماعة بتلمسان ، أخذ عن جده الإمام قاسم وغيره، وأخذ عنه أبو العباس الونشريسي ، وأحمد بن حاتم وغيرهما (6) ، قال الونشريسي في وصفه : « شيخنا الحاج الإمام القاضي العلامة » (7) كان فقيها ، عارفا بالنوازل ذا ملكة في التصوف، له عدة مؤلفات منها تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر (8) ، توفي بتلمسان سنة إحدى و سبعين و ثمانمائة في الثالث والعشرين من ذي الحجة رحمه الله . (9)

-
- (1) ابن مريم ، م . س / 223-224 ، التنبكّي ، م . س / 547 ، الترغّي عبد الله المرابط ، فهارس علماء المغرب منذ النشأة إلى نهاية القرن الثاني للهجرة (منهجيتها - تطورها - قيمتها العلمية) ، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، تطوان ، المملكة المغربية ، ط 1 ، 623 / 1999
- (2) الونشريسي ، الوفيات ، م.س/ 148 ، موسوعة أعلام المغرب ، م . س ، 2 / 778
- (3) حاجي خليفة م.س ، 2 / 1536 ، نويهض ، م . س / 77
- (4) ابن مريم ، م . س / 223 ، مخلوف ، م . س ، 1 / 264 ، نويهض ، م . س / 77
- (5) ابن مريم ، م . ن / 224 ، التنبكّي ، م . س / 547 ، موسوعة أعلام المغرب ، م . س ، 2 / 778 ، البغدادي ، هدية العارفين ، م.س، 2 / 205 ، السّخاوي ، الضوء اللامع ، م . س ، 7 / 278
- (6) ابن مريم ، م . ن / 224 ، التنبكّي ، م . ن / 547-548
- (7) الونشريسي ، الوفيات ، م.س/ 148 ، الونشريسي ، المعيار ، م . س ، 2 / 391 ، موسوعة أعلام المغرب ، م . س ، 2 / 778
- (8) الزركلي ، م . س ، 5 / 334 ، نويهض ، م . س / 237
- (9) ابن مريم ، م . ن / 224 ، التنبكّي ، م . ن / 548 ، نويهض ، م . س / 237-238

• أبو عبد الله محمد بن قاسم بن محمد بن أحمد بن محمد اللّخمي (ت 872 هـ / 1467 م)

الشيخ الفقيه الحافظ (1) المكناسي ثم الفاسي الأندلسي الأصل ، شهر بالقوري ، شيخ الجماعة بفاس ، و عالم العلامة و مفتيها المشاور الفهامة ، الشيخ الفاضل المتبحر في العلوم ، مع إستحضار للنوازل أخذ عن أبي موسى عمران الجاناتي و ابن جابر الغساني ، وعن أبي عبد الله الحاج عزوز و غيرهم (2) قال الونشريسي في وصفه :

« الفقيه البركة ، المعظم المفيد الصدر الأوحده ، العلامة ، الجامع الشامل المشار إليه في أسماء تحقيق العلوم العقلية و النقلية الرفيع القدر و الشأن ، لم يختلف في فضله وسعة علمه إثنان ، تاج الأئمة الحافظ . » (3) و قال كذلك : « الشيخ الحافظ شيخنا مكاتبه . » (4)

و هذا يدل على أن أبو العباس الونشريسي تلقى العلم على يد شيخه بالمراسلة كتابة خاصة في المسائل التي يسأل عنها و نذكر في ذلك السبعة و العشرون سؤالاً التي كاتبه لها سنة إحدى و سبعين و ثمانمائة . (5) يعتبر القوري آخر حفاظ المدونة بفاس ، كان ينقل لها كلام المتقدمين و المتأخرين و ذكر مواليدهم و فياتهم و ضبط أسمائهم ، و يشبع الكلام على الأحاديث التي يستدلون بها ، له شرح على مختصر خليل ، توفي بفاس (6) سنة إثنين و سبعين و ثمانمائة و دفن بالبواب الحمراء (7) من باب الفتوح . (8)

• أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عيسى المغيلي (ت 875 هـ / 1470 م)

الشهير بالجلاب التلمساني ، أخذ عنه جماعة من العلماء منهم أبو العباس الونشريسي و الإمام السنوسي و غيرهم ، فقيه و عالم ، حافظ لمسائل الفقه ، نقل عنه المازوني و الونشريسي بعض فتاويه في نوازلهما (المعيار ، الدرر المكنونة في نوازل مازونة) (9) قال الونشريسي في وصفه : « الشيخ الصالح شيخنا المحصل الحافظ » (10) توفي سنة خمس و سبعين و ثمانمائة . (11)

(1) ابن غازي ، الروض المتهنون ، م . س / 20

(2) التنبكيتي ، م . س / 548 - 549 ، مخلوف ، م . س ، 1 / 261

(3) التنبكيتي ، م . ن / 548 ، الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م . س ، 2 / 117

(4) الونشريسي ، الوفيات ، م . س / 149

(5) الونشريسي ، المعيار ، م . س ، 3 / 372

(6) الحجوي ، م . س ، 4 / 95

(7) الناصري ، م . س ، 4 / 101 ، الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م . س ، 2 / 131 ، موسوعة أعلام المغرب ، م . س ، 2 / 779

(8) ابن عيشون ، م . س / 333

(9) ابن مريم ، م . ن / 236 ، التنبكيتي ، م . ن / 552

(10) الونشريسي ، الوفيات ، م . س / 149 ، موسوعة أعلام المغرب ، م . س ، 2 / 781

(11) مخلوف ، م . س ، 1 / 264

• أبو سالم إبراهيم بن الشيخ أبي الفضل قاسم بن سعيد العقباني (ت 880 هـ / 1475 م)
الإمام العلامة الحافظ ابن شيخ الإسلام ، مفتي الأمة ، أخذ عن والده ، وغيره من علماء تلمسان ، و
حصل و برع و ألف و أفتى ، و تولى القضاء بتلمسان ، نقل عنه المازوني في نوازله ، و الونشريسي في
معياره ⁽¹⁾ قال الونشريسي في وصفه : « شيخنا ، الإمام القاضي الفاضل » ⁽²⁾ له فتاوي نقلها
صاحب " الدرر المكنونة" ، مولده سنة (808 هـ / 1405 م) وفاته رحمه الله سنة ثمانين و ثمانمائة
(880 هـ / 1475 م) . ⁽³⁾

• أبو عبد الله محمد بن محمد بن حرزوزة ⁽⁴⁾ (ت 883 هـ / 1478 م)
من آل عبد القيس قال فيه أبو العباس : « شيخنا الفقيه الأصولي الصالح الخطيب الأكمل » ⁽⁵⁾
• أبو العباس أحمد بن محمد بن زكري المانوي التلمساني (ت 899 هـ / 1493 م)
العالم المفتي الحافظ المتفنن ، الإمام الأصولي المفسر ، المؤلف ، الناظم الناشر أخذ عن الإمام ابن مرزوق ،
وقاسم العقباني و أحمد زاغو و محمد بن العباس التلمساني و غيرهم . ⁽⁶⁾
له تأليف في مسائل القضاء و الفتيا و "بغية الطالب في شرح عقيدة ابن الحاجب" و المنظومة الكبرى في علم
الكلام تنيف عن ألف و خمسمائة بيت سماها "محصل المقاصد مما به تعتبر العقائد" ، و "شرح الورقات"
لإمام الحرمين في أصول الفقه و غيرها و له فتاوي كثيرة منقولة في "المعيار" و غيره . ⁽⁷⁾ قال الونشريسي
في وصفه : « الفقيه المحصل ، العالم المشارك ، المؤلف ، النظام ، شيخنا » ⁽⁸⁾ توفي في صفر سنة تسع و
تسعين و ثمانمائة ⁽⁹⁾ و قبره مشهور بروضة الشيخ السنوسي . ⁽¹⁰⁾

-
- (1) ابن مريم ، م . ن / 57 - 58 ، التنبكيتي ، م . س / 65
 - (2) الونشريسي ، الوفيات ، م.س/ 150 ، موسوعة أعلام المغرب ، م . س . ، 2 / 784
 - (3) مخلوف ، م . س ، 1 / 265
 - (4) صرح به الونشريسي في وفياته ، و لم تذكره كتب التراجم في جملة شيوخه
 - (5) الونشريسي ، الوفيات ، م.س/ 151 ، موسوعة أعلام المغرب ، م . س . ، 2 / 786
 - (6) مخلوف ، م . س ، 1 / 267 ، التنبكيتي ، م . س / 129
 - (7) ابن مريم ، م . ن / 41 ، حاجي ، م . س ، 2 / 1157 ، الزركلي ، م.س، 1 / 231 ، الحجوي ، م . س ، 4 / 98
 - (8) الونشريسي ، الوفيات ، م.س/ 153 ، موسوعة أعلام المغرب ، م . س . ، 2 / 798
 - (9) ابن مريم ، م . ن / 41 ، التنبكيتي ، م . س / 130 ، ، موسوعة أعلام المغرب ، م . ن ، ص.ن
 - (10) ابن مريم ، م . ن ، ص.ن

- أبو عبد الله محمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن محمد بن مرزوق الكفيف (ت 901 هـ / 1496 م)

عالم الأعلام ، و فخر خطباء الإسلام ، المسند الراوية ، المحدث العلامة ، أخذ العلم عن أبيه ابن مرزوق الحفيد ، و أبو الفضل ابن إبراهيم بن أبي زيد ابن الإمام ، و الإمام أبو الفضل قاسم بن سعيد العقيباني ، و عبد الرحمان الثعالبي ، و أبو عبد الله محمد بن قاسم المشدالي و غيرهم و أخذ عنه جماعة كأبي العباس الونشريسي ، و ابن أخته الخطيب محمد ابن مرزوق ، و الشيخ أبو عبد الله محمد ابن الإمام ابن العباس و غيرهم .⁽¹⁾ قال أبو العباس في وصفه : « شيخنا الفقيه ، الحافظ الخطيب ، المصقع . »⁽²⁾ توفي في شهر شوال سنة إحدى وتسعمائة .⁽³⁾

- أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله اليفرني ، الشهير بالقاضي المكناسي (ت 917 هـ / 1511 م) الفقيه ، العلامة ، العمدة ، الفاضل ، المطلع العارف بالأحكام و النوازل القاضي العادل⁽⁴⁾ تولى قضاء فاس لأزيد من ثلاثين سنة ، لعدله و سياسته و كفاءته ، أخذ عن الإمام أبي عبد الله القوري و عيسى ابن علال المصمودي ، و عن أبيه و غيره ، و عنه جماعة منهم أبو العباس الونشريسي و ابنه عبد الواحد و علي ابن هارون المطغري و غيرهم⁽⁵⁾ و من تأليفه : "مجالس القضاة و الأحكام" ، أو ما يعرف "بالمجالس المكناسية" ، و "التنبيه و الإعلام فيما أفتاه المفتون و حكم به القضاة من الأحكام" ، توفي سنة سبعة عشرة و تسعمائة .⁽⁶⁾

هؤلاء هم غالبية شيوخ أبو العباس أحمد الونشريسي الذين وقفت على أسمائهم ، و غالبيتهم من تلمسان ، إذا إستثنينا القاضي المكناسي الذي أخذ عنه الونشريسي بعد أن رحل إلى فاس ، و أبو عبد الله القوري الذي كان يكاتبه و هو لا يزال في مدينة تلمسان .

(1) ابن مريم ، م . ن . / 250 - 251 ، التنبكي ، م . س . / 574 - 575 ، مخلوف ، م . س . / 1 / 268
(2) الونشريسي ، الوفيات ، م . س . / 154 ، موسوعة أعلام المغرب ، م . س . / 2 / 805
(3) الونشريسي ، الوفيات ، م . ن . ، ص . ن . ، موسوعة أعلام المغرب ، م . ن . ، ص . ن .
(4) مخلوف ، م . س . ، 1 / 275
(5) الناصري ، م . س . ، 4 / 146 ، التنبكي ، م . س . / 581 ، مخلوف ، م . ن . ، 1 / 275
(6) مخلوف ، م . ن . ، 1 / 275 ، الحجوي ، م . س . ، 4 / 99

2- تلاميذه

تخرج على يد الشيخ أبو العباس الونشريسي عدد بارز من الفقهاء الذين بلغوا درجات عليا في التدريس و القضاء و الفتيا نذكر منهم.

● أبو عبد الله محمد بن محمد الغرديس التغلي (ت 897 هـ / 1491 م)
الفقيه العلامة الحسيب الأصيل ، سليل العلماء ، و أحد النجباء ، القاضي بفاس نيابة ، الناظر بجامع القرويين ، لازم الشيخ الونشريسي كثيرا ، و أنتفع به ، و تفقه عليه إلى أن عاجله الموت بالطاعون سنة سبع و تسعين و ثمانمائة .⁽¹⁾ و قد إنتفع الونشريسي بجزائره العلمية التي إحتوت على فنون العلم و التصانيف المعترية و النوازل و غيرها ، و فيها إستعان الشيخ على تصنيف كتاب النوازل الذي سماه "بالمعيار المغرب و الجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقيا و الأندلس و المغرب" ، فإنما تيسر له جمع تلك النوازل لا سيما فتاوي أهل فاس و أهل الأندلس من خزانة هذا الفقيه .⁽²⁾

● أبو زكريا يحيى بن مخلوف السوسي (ت 927 هـ / 1521 م)
الشيخ الفقيه الأستاذ المتفطن الصالح الرحلة ، أخذ عن أحمد الونشريسي « إذ كان يبيت عنده » ، و ابن غازي و الفقيه عبد الله بن جلال بن حفاظ ، "توضيح خليل" ، و عن شيوخ بجاية و غيرهم ، و عنه عبد الواحد الونشريسي و اليستيبي توفي عام سبعة و عشرين و تسعمائة .⁽³⁾

● عبد الله بن عمر المذغري (و يقال له المطغري) (ت 927 هـ / 1521 م)
الفقيه الفرضي الحساب ، أخذ عن الإمام القوري و الحافظ أبي العباس الونشريسي و غيرهما وعن جماعة كالشيخ علي بن هارون فقيه فاس و كان حافظا ، توفي ببلاد درعه (تاكمدارت) سنة سبع و عشرين و تسعمائة .⁽⁴⁾

● أبو محمد الحسن بن عثمان التاملي الجزولي (ت 932 هـ / 1525 م)
الشيخ الفقيه المتفطن العابد الصالح ، تفقه على الونشريسي ، و انفصل عنه سنة ثمان و تسعمائة و شيعه أبو العباس بنفسه ، و كذلك أخذ عنه ابن غازي توفي سنة اثنان و ثلاثين و تسعمائة .⁽⁵⁾

(1) المنجور ، م.س/ 51 ، موسوعة أعلام المغرب ، م. س. ، 2 / 799

(2) المقرئ شهاب الدين أحمد بن محمد (ت 1041 هـ / 1631 م) ، روضة الآس العاطرة الأنفاس في ذكر من لقيته من أعلام الحضرتين مراكش وفاس ، ط 2 ، المطبعة الملكية ، الرباط ، 1983 / 187 ، المنجور ، م.ن ، ص.ن ، ابن مريم ، م. ن / 54 ، الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م. س. ، 2 / 154 ، التنيكي ، م.س / 135

(3) المنجور ، م.س/ 51 ، موسوعة أعلام المغرب ، م. س. ، 2 / 842 ، التنيكي ، م.س / 638

(4) الونشريسي ، الوفيات ، م.س/ 288 ، موسوعة أعلام المغرب ، م. ن ، ص.ن ، التنيكي ، م.س / 235

(5) المنجور ، م.س/ 51 ، موسوعة أعلام المغرب ، م. س. ، 2 / 850

• أبو عياد بن فليح اللمطي (ت 936 هـ / 1530 م)

الفقيه المعتبر ، قرأ على الونشريسي "فرعي ابن الحاجب" ، و لازمه حتى فهمه ، و تفقه عليه قال عنه : إنه كان لا يزيد في نقله عليه من التوضيح على ورقتين ⁽¹⁾ توفي بفاس سنة ستة و ثلاثين و تسعمائة. ⁽²⁾

• أبو الحسن علي بن هارون المطغري (ت 951 هـ / 1544 م)

الشيخ الفقيه و الإمام العلامة ، الخطيب المتقن ، و الأستاذ المتقن ، مفتي فاس و عالمها ، عرف بالمطغري نسبة إلى مطغرة تلمسان ⁽³⁾ تفقه على ابن غازي و أجازته إجازة عامة ، و قرأ على أبي العباس الونشريسي ، و القاضي المكناسي وغيرهم و عنه جماعة منهم عبد الواحد الونشريسي و اليستيني و المنجور و عبد الوهاب الزقاق و سعيد المقرئ و غيرهم . ⁽⁴⁾

تولى الفتيا و التدريس بفاس ، و الخطابة بجامع القرويين و كان شيخ الجماعة في وقته ⁽⁵⁾ له مشاركة في علوم التفسير و العربية و الحساب و الفرائض وغيرها ⁽⁶⁾ قال صاحب الدوحة في وصفه :

« ومنهم الشيخ الفقيه الراوية أبو الحسن علي بن هارون الفاسي، كان رحمه الله من فحول العلماء وأكابر الفضلاء... تولى الفتيا و التدريس بفاس، و أنتهت إليه رياسة العلم في وقته » ⁽⁷⁾ توفي رحمه الله بفاس في ذي القعدة سنة إحدى و خمسين و تسعمائة، و قد نيف على الثمانين سنة ، و حضر لدفنه السلطان أبو العباس أحمد بن محمد الوطاسي ، و ضريحه بالكغادين قريبا من ضريح الإمام ابن غازي. ⁽⁸⁾

(1) المنجور ، م.س/ 50 - 51 ، ابن مريم ، م.س / 53 ، التنبكي ، م.س / 235 (و قد ورد في البستان و النيل تحت إسم أبا عياد بن مليح اللمطي)

(2) موسوعة أعلام المغرب ، م.س ، 2 / 850 (و قد ورد تحت إسم ابن عياد بن فليح اللمطي)

(3) المنجور ، م.س/ 40 - 45 ، الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 2 / 82 - 83 ، التنبكي ، م.س/ 345 ، الكتاني ، فهرس الفهارس ، م.س ، 2 / 1105 ، الحجوي ، م.س ، 4 / 100 - 101

(4) الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 2 / 83 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 278 - 279 ، الترغي ، م.س / 629

(5) الحجوي ، م.س ، 4 / 100

(6) نويهض ، م.س / 305 - 306

(7) الشفشاوني ، م.س / 51

(8) الشفشاوني ، م.ن / 51 ، الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 2 / 83 - 84 ، التنبكي ، م.س/ 346 ، موسوعة أعلام المغرب ، م.س ، 2 / 874 ، نويهض ، م.س / 306

• أبو محمد عبد الواحد بن أحمد بن يحيى الونشريسي (ت 955 هـ / 1548 م)

الشيخ الإمام الفقيه المفتي ، الموثق النحوي الأديب الخطيب الفصيح ، الناظم النائر ، ولد بفاس بعد الثمانين وثمانمائة . (1)

كان رحمه الله إمام وقته ، متضلعا بالفقه والنحو والأدب ، عارفا بالأصول والفروع مشاركا في الفنون ، محققا لجميعها ، مع طلاقة في اللسان وحسن التعبير ، وجودة الفهم والخط والشعر، وكان صحيح الدين ، متين الورع مهيبا وقورا ، متقدما في الإنشاء وعقد الشروط والوثائق ، وكان له مجلس خاص لا يحضره إلا أكابر العلماء كالزقاق واليستيبي وغيرهما ، جمع بين الفتيا والقضاء حيث تولى القضاء بفاس ثمان عشرة سنة ، ثم الفتيا بعد موت شيخه ابن هارون ، وكان رحمه الله عدلا في أحكامه لا تاخده في الله لومة لائم . (2)

أخذ عن أبيه أبي العباس ، والشيخ ابن غازي والأستاذ ابن الحباك والمهبطي وأبي زكريا السوسي وابن هارون وغيرهم ، وعنه جماعة منهم أبو راشد اليدري ، وأبو زكريا السراج ، وأبو زيد السلواني ، وأبو العباس المنجور ، وعبد الوهاب الزقاق واليستيبي وغيرهم . (3)

من تأليفه "نظم قواعد المذهب" المسمى "النور المقتبس من قواعد مذهب مالك بن أنس" ، لخص فيه كتاب إيضاح المسالك لوالده ، وزاد عليه زيادات رائعة ، ومنها شرحه على مختصر ابن الحاجب الفقهي في أربعة أسفار ، وشرحه على الرسالة المطول العجيب ، ونظم تلخيص ابن البنا في الحساب ، وتعليق حسن على البخاري ، لم يكمل وله أزجال وموشحات (4) توفي رحمه الله قتيلا بباب مسجد القرويين بفاس في ذي الحجة سنة خمس وخمسين وتسعمائة عن نحو سبعين سنة ودفن بالقرب من سيدي ابن عباد (5) . (6)

قال صاحب الدوحة شارحا ظروف مقتله :

« فأمر السلطان أبو عبد الله محمد الشيخ جماعة من المتلصصين بفاس أن يأتوا به محبوسا لمخلته وهو بظاهر فاس ، محاصرا لها ، فذهبوا إليه فوجدوه بجامع القرويين يدرس الجامع الصحيح للبخاري بين العشائين ، في الجانب الشرقي من المسجد ، فنفروا في الطلبة وأهل المجلس حتى انقضوا وأنزلوه على كرسيه وأخرجوه من المسجد ، وقالوا له تمشى معنا إلى السلطان ، فقال لهم لا أمشي إلى أحد ، فقتلوه شهيدا رحمة الله عليه ، فلما أخبروا السلطان بقتله ساءه ذلك ... » (7)

(1) الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م . م . س ، 2 / 146 - 147 ، التنبكي ، م . س / 288

(2) الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م . م . ن ، 2 / 146 ، الحجوي ، م . س ، 4 / 101 ، التنبكي ، م . ن / 288 - 289

(3) المنجور ، م . س / 50 ، الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م . س ، 2 / 146 ، مخلوف ، م . س ، 1 / 282 ، نويهض ، م . س / 345

(4) المنجور ، م . س / 50 ، الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م . س ، 2 / 147 ، مخلوف ، م . س ، 1 / 282 - 283 ، التنبكي ، م . س / 289

(5) أنظر ترجمته في : التليدي ، م . س / 140 - 142

(6) الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م . م . ن ، 2 / 147 ، الحجوي ، م . س ، 4 / 101

(7) الشفشاوني ، م . س / 53 - 54

- أبو عبد الله محمد بن عبد الجبار الوردغيري الفجيجي (ت 956 هـ / 1549 م)
الفقيه المحدث الصالح ، أجازته الونشريسي بفهرسته إذ ألفها باسمه وضمنها أسماء شيوخه ومروياتهم ، ثم انفصل عنه قبل تمام المائة التاسعة ⁽¹⁾ ورجع وعمر زاوية أبيه الشهيرة في فكيك مدة طويلة بتدريس الفقه والحديث ، توفي سنة ست وخمسين وتسعمائة . ⁽²⁾
- أبو عبد الله محمد الكراسي الأندلسي (ت 964 هـ / 1556 م)
أديبا وشاعرا وقاضيا ، تولى خطة القضاء بمدينة تطوان وبقي على خطته إلى أن مات في حدود أربعة وستين ، وهو ابن تسعين سنة ، ودفن بجبانة باب الربض (باب المقابر) من مدينة تطوان ، ومحل قبره واقع جنب ضريح سيدي علي الفحل لقي مشائخ غرناطة في صغره منهم المواق ، وابن الجقولة وغيرهما ، وأخذ عن أبي الحسن البياضي وأجازته في كتابي "السنن" و"التاج" و"الإكليل" لأبي عبد الله المواق ، كما لقي أيضا مشائخ فاس كالونشريسي وابن غازي وابن الزقاق وابن هارون وغيرهم والشيخ العارف بالله أبا العباس أحمد زروق ، وكان ممن خرج من الفقهاء للقاءه عند قدومه من المشرق إلى فاس . ⁽³⁾
- إبراهيم بن عبد الجبار الفجيجي
الرحالة المحدث ، أخذ بمدينة فاس عن الأستاذ الصغير و عن ابن غازي ، و أحمد الونشريسي و لقي بتلمسان شيوخ جلة كالسنوسي ، و ابن مرزوق و العقباني ، و أخذ عن شيوخ بالمشرق كالسيوطي ، و البساطي ، و السنخاوي توفي بعد التسعمائة ببلاد السودان . ⁽⁴⁾

(1) المنجور ، م.س/ 50 ، الكتاني ، فهرس الفهارس ، م .س ، 2 / 1122

(2) المنجور ، م.ن ، ص.ن ، الونشريسي ، المعيار (قسم الدراسة) ، م .س ، 1 / ص - د

(3) الشفشاوني ، م .س / 17 ، داوود محمد ، تاريخ تطوان ، القسم الأول من المجلد الأول ، مطبعة مكتبة كرماديس ، ط 2 ، المملكة

المغربية ، د.ت / 144 - 145 - 146 ، موسوعة أعلام المغرب ، م .س ، 2 / 897

(4) الحفناوي ، م .س ، 2 / 3 - 4

● أبو محمد عبد السميع⁽¹⁾ المصمودي

الفقيه النجيب من جبل درن ، قرأ على الونشريسي "فرعي ابن الحاجب الفقهي" ، إلى جانب جماعة من بلاده . (2)

هؤلاء هم الذين اشتهروا بأخذ العلم عن الشيخ أبي العباس أحمد الونشريسي ، وهم أقلية قليلة مقارنة بمكانة الشيخ ودوره في تلقين العلوم بالحاضرتين تلمسان وفاس ، ولعل مترجميه لم يتسن لهم ذكر جميع من أخذ عنه لكثرة عددهم، إذا إستثنينا ما أشار إليه المنجور في فهرسته إذ يقول: « خرج عن الشيخ أبي العباس أيضا غير هؤلاء مشاركة ومغاربة »⁽³⁾ ولعله يعني بذلك أنهم إستجازوه فأجازهم ، كما وصلته هو إجازة بعض الشيوخ المشاركة (بواسطة الشيخ زروق) .

(1) - كذا ورد « بياء وحاء » في : المنجور ، م.س/ 51 ، ابن مريم ، م .س / 53 ، وفي : مخلوف ، م.س ، 1 / 275 ، تحت اسم « عبد

المسيح » ، و في التنيكتي ، م.س/ 135 ، الكتاني ، سلوة الأنفاس ، م .س ، 2 / 147 « عبد السميع »

(2) المنجور ، م.ن ، ص.ن

(3) المنجور ، م.ن ، ص.ن

الفصل الرابع : دراسة الكتاب

المبحث الأول: توثيق بالكتاب

1- عنوانه ونسبته للمؤلف

أ (عنوان الكتاب

باستثناء نسخة واحدة للكتاب⁽¹⁾ التي إختصر ناسخها عنوان الكتاب بـ : "المنهج الفائق في أحكام الوثائق" فإن باقي النسخ وعددها ستة أجمعت وبخط ناسخها على أن عنوان الكتاب هو: "المنهج الفائق، والمنهل الرائق، والمعنى اللائق، بأداب الموثق، وأحكام الوثائق". ويتضح من خلال هذه النسخ أن العنوان المذكور، ورد كاملاً دون نقصان أو تحريف.⁽²⁾

ب (نسبة الكتاب للمؤلف

ثبتت نسبة الكتاب الموسوم بـ : "المنهج الفائق، والمنهل الرائق، والمعنى اللائق، بأداب الموثق، وأحكام الوثائق" لمؤلفه أبو العباس أحمد الونشريسي، في عدة مواضع حسب ماورد في النسخ الخطية التي اعتمدت في إخراج النص، وكذلك في العديد من كتب التراجم، ويتضح ذلك من خلال:

- تصريح المؤلف بإسمه كاملاً في مقدمة الكتاب، وفي جميع النسخ الخطية دون إستثناء.⁽³⁾
- تصريح المؤلف بنسبته للكتاب مذكراً بعنوانه كاملاً، في إحدى مؤلفاته.⁽⁴⁾
- إتفاق كتب التراجم⁽⁵⁾ على نسبة الكتاب لمؤلفه أبي العباس أحمد الونشريسي، دون ذكر العنوان كاملاً، حيث ورد بصيغ مختلفة وبشكل مختصر مثل: المنهج الفائق والمنهل الرائق في أحكام الوثائق، المنهج الفائق في أحكام الوثائق، الفائق في أحكام الوثائق، الفائق في الوثائق، كتاب الوثائق.

(1) أنظر : النسخة (ط) / 204

(2) أنظر : الونشريسي، المعيار، م.س، 4 / 20

(3) أنظر : بداية النسخ الخطية للكتاب : 198 - 204

(4) أنظر : الونشريسي، المعيار، م.ن، 4 / 20 (ذكر عنوانه كاملاً وحسب ما أجمعت عليه النسخ الخطية الستة، وأكد نسبه له في نازلة سئل عنها، فأجاب بقوله : وأنظر تمام الكلام على هذه المسألة في كتابنا المترجم بـ : "المنهج الفائق، والمنهل الرائق، والمعنى اللائق، بأداب الموثق، وأحكام الوثائق"

(5) أنظر : ابن مريم أبو عبد الله محمد، م.س / 54، التنبكيتي أحمد بابا، م.س / 136، مخلوف محمد بن محمد، م.س، 1 / 275، الحفناوي، م.س، 1 / 59 الكتاني أبو عبد الله محمد بن جعفر بن إدريس، م.س، 2 / 154-155، الزركلي، م.س، 1 / 269، نويهض، م.س / 344، كحالة، م.س، 1 / 325، سركيس يوسف، م.س، 2 / 1923-1924، البغدادي إسماعيل باشا، م.س، 2 / 592، الحجوي، م.س، 4 / 99

المبحث الثاني : دوافع تأليف الكتاب ومحتوياته

1- دوافع تأليفه

يذكر المؤلف في الصفحة الأولى من كتابه : "المنهج الفائق، والمنهل الرائق، والمعنى اللائق، بأداب الموثق، وأحكام الوثائق" دوافع تأليفه لهذا الكتاب، مصرحاً بهدفه وغرضه من ذلك قائلاً :
«فإني لما رأيت علم الوثائق من أجل ما سطر في قرطاس، وأنفس ما وزن في قسطاس، وأشرف ما به الأموال والأعراض والدماء والفروج تستباح وتحمى، وأكبر زكاة للأعمال وأقرب رحماً، وأقطع شيئاً تنبذ به دعاوى الفجور وترمى، وتطمس مسالكها الذميمة وتعمى، وكان جمهور المنتصبين في هذا الوقت لعقدها، قد أخلوا فيها بكثير من وظائف التحقيق، وأهملوا الصدق في صناعة التوثيق، وقد قصر عن إحكام أحكامها باعهم، وقل في مجالها الرحب انطباعهم، واطرحوا أسرارها، وهتكوا أستارها ونبذوا دقائقها المهمة إلى وراء، واقتصروا على المسطرة، حتى أكل شرار الخلق بالباطل أموال الوري، رأيت على إضاعتي وقلة بضاعتي، أن أضع مقالة جامعة في طريقتها المثلى، نافعة إن شاء الله تحفظ وتبلى، يفهمها الذكي والبليد، وينتفع بها الشيخ والوليد، تغني من سار بسيرها عن مطالعة الكثير من غيرها، وترجمتها "المنهج الفائق، والمنهل الرائق، والمعنى اللائق، بأداب الموثق، وأحكام الوثائق" (1)

2- محتوى الكتاب

بدأ المؤلف كتابه بالبسملة والصلاة والسلام على رسول الله، ثم إنتقل إلى ذكر إسمه ونسبه وأصله ومنشأه، وموطن إستقراره، ثم شرع في توطئة مختصرة مبيناً فيها أهمية علم الوثائق و دوافع تأليفه لهذا الكتاب، وقد إختار له في الأخير عنواناً، يعكس مضمونه، محتتماً توطئته بدعوة إلى الله أن يجعل هذا الكتاب من الأعمال النافعة لديه، خالصة لجلالته.

وبعد ذلك شرع في تبويب الكتاب إلى ستة عشر باباً، في كل باب مجموعة من الفصول وردت كما يلي:

الباب الأول : في حكم الكتب والإشهاد وسبب مشروعيتها.

الباب الثاني : في شرف علم الوثائق وصفة الموثق وما يحتاج إليه من الآداب.

الباب الثالث : في حكم الإجارة على كتابتها، وفي وقت تعيينها، وتعيين دافعها، وفي حكم الشركة المستعملة بين أربابها.

الباب الرابع : فيما ينبغي للموثق أن يتحرز منه ويتفطن إليه.

الباب الخامس : في الأسماء والأعداد والحروف التي تنقلب وتتغير بإصلاح يسير

(1) أنظر : 221 / قسم التحقيق

الباب السادس : فيما عليه مدار الوثائق، وذكر المعرفة و التعريف.
الباب السابع : في التاريخ وبأي شيء يؤرخ أبا ليالي أم بالأيام، واشتقاق الشهور وأسمائها وما يضاف إليه شهر وما لا يضاف إليه منها، وفي المذكر منها والمؤنث، وفي الألفاظ التي تستعمل في أول الشهر ووسطه وآخره ، وفيما لا بد للشاهد أن يؤرخ فيه شهادته من العقود ، وما ليس عليه أن يؤرخه، وفي العقود التي تؤرخ باليوم والساعة.

الباب الثامن : في حكم الاعتذار عما يقع في الوثيقة من محو أو بشر أو لحق أو تخريج أو إقحام، وكيفية الاعتذار ومحلّه.

الباب التاسع : في كيفية وضع الشهادات.

الباب العاشر: في الألفاظ التي يتوصل الموثقون بها إلى إجازة ما لا يجوز شرعا.

الباب الحادي عشر: في العقود التي يجب فيها ذكر الصحة والتي لا يجب ذكرها فيها.

الباب الثاني عشر: في العقود التي لا بد فيها من ذكر معرفة القدر.

الباب الثالث عشر: في العقود التي ينبغي أن يضمن فيها معاينة القبض والسداد، وذكر الأشياء التي لا تقبل فيها الشهادة مجملة، وذكر ما ينبغي أن يكون من الوثائق على نسختين أو نسخة.

الباب الرابع عشر: في العقود التي ليس على الشاهد قراءتها ولا حفظ ما فيها.

الباب الخامس عشر: في ذكر ما تخالف وثائق الاسترعاء سائر الوثائق ، وفي استفهام الشهود وإستفصالهم، وذكر العقود التي ينبغي للعدل أن لا يضع شهادته فيها.

الباب السادس عشر: وهو لباب اللباب، وخاتمة ما تقدم من الأبواب، في التنبيه على ما لا يسع إهماله من عيون الفتاوى وأحكام كل باب.

يلاحظ أنّ الباب السادس عشر ، جدّ مختصر إذا ما قورن بباقي الأبواب الخمسة عشر ، رغم أنّ المؤلف جعله خاتمة لما تقدم من الأبواب في التنبيه على ما لا يسع إهماله من الفتاوى وأحكام كل باب ، وهو ما يطرح إشكالاً حول حقيقة إنهاء هذا الكتاب من عدمه ، رغم أنّ إحدى النسخ⁽¹⁾ أوردت ذلك من خلال نقلها لرواية أبو محمد عبد الواحد ابن المؤلف ، من أنّ والده رحمه الله لما إعتنى بالمعيار المعرب ترك هذا الكتاب ولم يتمّه ، كما أنّ عدداً من المصادر⁽²⁾ أكدت ذلك في مواضع مختلفة .

(1) أنظر : نهاية النسخة (ق) : 198 ، ورد بخط ناسخها : « الحمد لله وجدت مكتوباً على هذا السجل مانصّه : أخبرني السيد الفقيه النحرير الذكي الأديب الماجد أبو محمد عبد الواحد ولد المؤلف رحمه الله ، أنّ والده رحمه الله لما إعتنى بالمعيار المعرب ، ترك هذا ولم يتمّه وذكر فيه ما أراد جمعه ، وأستغنى به عن هذا ، وكانت الكفاية فيه بلغة الله ما يشتهيّه . »

(2) أنظر : ابن مريم أبو عبد الله محمد ، م.س / 54 ، التنبكي أحمد بابا ، م.س / 136 ، مخلوف محمد بن محمد ، م.س ، 1 / 275 ، الحفناوي أبو القاسم ، م.س ، 1 / 59

وبعد نهاية الباب السادس عشر نجد شبه خاتمة جدّ مختصرة للكتاب أكدّ فيها صاحبها الإنتهاء من الفروع والنّوازل ، وماجمعه من النصوص والنوازل ، ثم شرع بالصّلاة والسّلام على رسول الله سيّد العرب والعجم ، وآله وصحبه ، سائلاً التوفيق من الله رب العالمين . (1)

(1) أنظر : نهاية النسخة (ق) : 198

المبحث الثالث : مصادر الكتاب وطريقة تأليفه

جمع أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي في تأليفه لهذا الكتاب بين كتب التوثيق والقضاء من جهة ، نظراً لطبيعة موضوع الدراسة ، وكتب الفقه المالكي للنقل والإستدلال الفقهي في العديد من القضايا التي تخدم علم الشّروط والوثائق ، وأضاف إلى ذلك عدداً من كتب السير والتراجم وكتب أخرى بغرض الوقوف على بعض الأعلام و الأحداث والوقائع التي تخدم الموضوع .

1- مصادر الكتاب

أ) كتب فقه الوثائق وعلم القضاء

- أبو الأصبع : عيسى بن سهل الأسدي (486 هـ / 1093 م) ، الإعلام بنوازل الأحكام وقطر من سير الحكّام أو ديوان الأحكام الكبرى
- الجزيري : أبو الحسن علي بن يحيى (585 هـ / 1190 م) ، المقصد المحمود في تلخيص العقود
- ابن الخطيب : أبو عبد الله لسان الدين (776 هـ / 1374 م) ، مثلى الطريقة في ذم الوثيقة
- الرعييني : أبو الحسن علي بن محمد (666 هـ / 1267 م) ، وثائق الرعييني
- ابن أبي زمنين : أبو عبد الله محمد بن عبد الله (842 هـ / 1438 م) ، منتخب الأحكام أو المشتمل في الوثائق

- الطليطلي : أبو جعفر أحمد بن مغيث (459 هـ / 1067 م) ، المقنع في علم الشروط
- ابن عات : هارون بن أحمد بن جعفر (582 هـ / 1187 م) ، بلوغ الأمنية ومنتهى الغاية القصية لشرح ما أشكل من الوثائق البوننية
- ابن العطار : أبو عبد الله محمد بن أحمد (399 هـ / 1008 م) ، وثائق ابن العطار
- ابن عفيون : أبو عبد الله محمد بن أبي بكر (584 هـ / 1189 م) ، المختصر في الشروط
- الغرناطي : أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد (726 هـ / 1324 م) ، الوثائق المختصرة أو الغرناطية
- ابن فتوح : أبو محمد عبد الله بن موسى (462 هـ / 1169 م) ، وثائق ابن فتوح
- ابن فرحون : برهان الدين إبراهيم بن علي (799 هـ / 1397 م) ، تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام

- ابن فضل : سلمة ابن جرير (319 هـ / 931 م) ، وثائق ابن فضل
- ابن كوثر : أبو القاسم عبد الله بن بكر بن خلف (380 هـ / 990 م) ، وثائق ابن كوثر
- المتيطي : أبو الحسن علي بن عبد الله (570 هـ / 1285 م) ، النهاية والتمام في معرفة الوثائق والأحكام أو المتيطية

- ابن مزين : أبو زكرياء يحيى بن إبراهيم (259 هـ / 872 م) ، وثائق ابن مزين
- ابن مناصف : أبو عبد الله محمد بن عيسى (259 هـ / 872 م) ، تنبيه الحكام على مآخذ الأحكام
- ابن الهندي : أحمد بن سعيد الأموي (399 هـ / 1008 م) ، وثائق ابن الهندي

ب) كتب الفقه المالكي

• الأمّهات والدواوين

- ابن أنس : أبو عبد الله مالك الأصبحي (172 هـ / 788 م) ، المدوّنة الكبرى
- البرادعي : أبو سعيد خلف بن أبي القاسم (438 هـ / 1046 م) ، مختصر الواضحة
- الجوهري : أبو الفضل العباس بن إسماعيل (438 هـ / 1046 م) ، كتاب الشهادة
- القرافي : شهاب الدين أبو العباس (684 هـ / 1258 م) ، الاحكام في تمييز الفتاوى من الأحكام وتصرفات القاضي والإمام
- القرافي : شهاب الدين أبو العباس (684 هـ / 1258 م) ، الذخيرة
- القيرواني : أبو عبد الله محمد بن أبي زيد (386 هـ / 996 م) ، النوادر والزيادات على ما في المدوّنة من غيرها من الأمّهات
- ابن شاس : جلال الدين عبد الله بن نجم (616 هـ / 1219 م) ، عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة

• الشروح والتفاسير

- أبو الحسن : مسلم بن الحجاج بن مسلم (261 هـ / 874 م) ، صحيح مسلم
- ابن العربي : أبو بكر محمد بن عبد الله (542 هـ / 1147 م) ، عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذي
- ابن عطية : أبو محمد عبد الحق (542 هـ / 1147 م) ، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز
- ابن عبد السلام : أبو عبد الله محمد الهواري (749 هـ / 1348 م) ، شرح ابن عبد السلام
- القرطبي : أبو عبد الله محمد بن أحمد (671 هـ / 1273 م) ، الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنّة وأبي الفرقان
- المازري : أبو عبد الله محمد بن علي (536 هـ / 1141 م) ، شرح التلقين

ت) كتب السير والتراجم ، وكتب عامة

- ابن بشكوال : أبو القاسم خلف بن عبد الملك (578 هـ / 1182 م) ، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة
- ابن عياض : أبو الفضل عياض بن موسى (544 هـ / 1149 م) ، الغنية فهرست شيوخ القاضي عياض
- ابن عياض : أبو عبد الله محمد بن موسى (575 هـ / 1179 م) ، التعريف بالقاضي عياض
- ابن حيّان : أبو مروان حيّان بن خلف القرطبي (469 هـ / 1076 م) ، كتاب الإحتفال
- الدمشقي : أحمد بن موسى الشافعي (750 هـ / 1350 م) ، العالي الرتبة في أحكام الحسبة

2- منهجه في التأليف

- وضع المؤلف كتاباً جامعاً من حيث المنهج المتبع ، وطريقة الطرح التي عالج بها موضوعاً ذا أهمية قصوى ، يتعلق الأمر بعلم الشروط والوثائق في الفقه الإسلامي .
- وقد أشار في المقدمة إلى دوافع تأليفه لهذا الكتاب ⁽¹⁾ ، خاصة بعد الإهمال والتسيب الذي أصاب عددا من القائمين على صناعة التوثيق ⁽²⁾ وماتج عنه من إضرار بمصالح الناس ، ولهذا رأى المؤلف أن يضع كتابا جامعاً لغيره ، يغني عن مطالعة الكثير من كتب التوثيق ، تفهمه العامة وتنتفع به . ⁽³⁾ فأختار له عنوانا يعكس ذلك . ⁽⁴⁾
- بعد المقدمة شرع في تبويب الكتاب ، فجعله في ستع عشر باباً ، وأختار لكل باب عنوانا مستقلاً . ⁽⁵⁾
- جعل الباب الواحد في فصول ، دون ذكر عناوين لها . ⁽⁶⁾
- يذكر في نهاية كل فصل عددا من التنبيهات تتضمن آراءً فقهية موثقة . ⁽⁷⁾
- يستشهد في توضيح آرائه وشرحها على عدد من أقوال علماء و فقهاء المالكية المحققين أمثال ابن القاسم، وسحنون ، وابن الماجشون ... وغيرهم للتأكيد والإستدلال . ⁽⁸⁾
- يكثر من النقول من مصادر مختلفة ، ويشير إلى أصحابها بذكر أسمائهم ، وأحيانا بذكر عناوين كتبهم ⁽⁹⁾
- يوظف أبياتا شعرية للإستدلال والتوضيح . ⁽¹⁰⁾
- يفضل الصياغة الحرفية في نقله لأقوال وآراء المالكية . ⁽¹¹⁾

-
- (1) أنظر قوله : « أما بعد : فإنني لما رأيت علم الوثائق من أجل ما سطر في فرطاس، وأنفس ما وزن في قسطاس، وأشرف ما به الأموال والأعراض والدماء والفروج تستباح وتحمي، وأكبر زكاة للأعمال وأقرب رحما، وأقطع شئئ تنبذ به دعاوى الفجور وترمى، وتطمس مسالكها الذميمة وتعمى . » أنظر : 221 (قسم التحقيق)
- (2) أنظر قوله : « وكان جمهور المنتصبين في هذا الوقت لعقدها، قد أخلوا فيها بكثير من وظائف التحقيق، وأهملوا الصدق في صناعة التوثيق، وقد قصر عن إحكام أحكامها باعهم، وقل في مجالها الربح انطباعهم، واطرحوا أسرارها، وهتكوا أستارها ونبذوا دقائقها المهمة إلى وراء، واقتصروا على المسطرة، حتى أكل شرار الخلق بالباطل أموال الورى . » أنظر : 221 (قسم التحقيق)
- (3) أنظر قوله : « رأيت على إضاعتي وقلة بضاعتي أن أضع مقالة جامعة في طريقتها المثلى، نافعة إن شاء الله تحفظ وتتلئ، يفهمها الذكي والبليد، وينتفع بها الشيخ والوليد، تعني من سار بسيرها عن مطالعة الكثير من غيرها . » أنظر : 221 (قسم التحقيق)
- (4) أنظر قوله : « وترجمتها " بالمنهج الفائق، والمنهل الرائق، والمعنى اللائق، بأداب الموثق، وأحكام الوثائق " » أنظر : 221
- (5) أنظر : 222 - 223 (قسم التحقيق)
- (6) أنظر على سبيل المثال لا الحصر : 224 - 248 - 264 - 280 - 301 - 302 - 304 - 309 - 314 - 316 - 321
- (7) أنظر على سبيل المثال لا الحصر : 227 - 247 - 259 - 279 - 305 - 319
- (8) أنظر على سبيل المثال لا الحصر : 242 - 243 - 247 - 296 - 299 - 300 - 310
- (9) أنظر على سبيل المثال لا الحصر : 224 - 225 - 226 - 227 - 228 - 230 - 234 - 236 - 237 - 238 - 241 - 242 - 243 - 244 - 246 - 248 - 249
- (10) أنظر على سبيل المثال لا الحصر : 233 - 234 - 235 - 244 - 245 - 268 - 262 - 263 - 268
- (11) أنظر على سبيل المثال لا الحصر : 229 - 230 - 233 - 246 - 247 - 248 - 249 - 253 - 255 - 257 - 258 - 263 - 276 - 279 - 293 - 295

المبحث الرابع : نسخ الكتاب

1- وصف نسخ الكتاب

(أ) النسخة (ق)

عنوان المخطوط : " المنهج الفائق، والمنهل الرائق ، والمعنى اللائق ، بأداب الموثق ، وأحكام الوثائق "

مؤلف المخطوط : أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الوانشرسي (914 هـ / 1508 م)

ناسخ المخطوط : عبد الرحمن بن محمد الخروبي بن عبد القادر

تاريخ النسخ : يوم الخميس 25 رجب سنة : (1024 هـ / 1615 م)

عدد الأوراق : 63 ورقة

المقياس : 15 × 21 سم

المسطرة : 35 سطر

عدد الكلمات في السطر : 20 كلمة

نوع الخط : مغربي نسخي

مكان المخطوط : مكتبة الأستاذ : د / فيلاي عبد العزيز (قسنطينة) رقمه : د.ر

بداية المخطوط : « بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله وسلم على سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين عليهم أفضل صلاة وأزكى تسليم، يقول أضعف عبيد الله الآوي إلى كرم مولاه، وشاكره على الذي أولاه، العبد المستغفر الفقير الحقير أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الوانشرسي الأصل، التلمساني المنشأ ، الفاسي الاستيطان والقرار وفقه الله وخار له ، وأنجح في رضاه أمله ، الحمد لله الذي بحمده يفتتح ويختتم، ويستكمل كل أمر ذي بال ويستتم، وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد ... »

نهاية المخطوط : « انتهت الفروع والنوازل وجمع من النصوص والنوازل ، والصلاة والسلام على سيدنا و مولانا محمد سيد العرب والعجم ، وعلى آله وصحبه أولي الفضل والكرم ، صلاة وسلاماً يترادفان على مرور الليالي والأيام ، لا ينقطعان بل يتحدان على الدوام ، آمين ، آمين ، يارب العالمين ، الحمد لله وجدت مكتوباً على هذا السجل مانصّه : أخبرني السيد الفقيه النحرير الذكي الأديب الماجد أبو محمد عبد الواحد ولد المؤلف رحمه الله ، أنّ والده رحمه الله لما إعتنى بالمعيارالمغرب ، ترك هذا ولم يئتمه وذكر فيه ما أراد جمعه ، وأستغنى به عن هذا ، وكانت الكفاية فيه بلغة الله مايشتهييه ، ثم ما قيّد هنا يوم الخميس الخامس والعشرين من رجب سنة أربعة وعشرين وألف ، علي يد العبد الفقير إلى رحمة مولاه عبد الرحمن بن محمد الخروبي بن عبد القادر تاب الله عليه وغفر له ولوالديه بجاهه صلى الله عليه وسلم ، وبجاه أصحابه وأزواجه وذريته والصالحين من أمته ، آمين ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، وآخر دعوانا أنّ الحمد لله رب العالمين . »

ب (النسخة (هـ) ⁽¹⁾

عنوان المخطوط : "المنهج الفائق، والمنهل الرائق ، والمعنى اللائق ، بآداب الموثق ، وأحكام الوثائق " مؤلف المخطوط : أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الوانشرسي (914 هـ / 1508 م)

ناسخ المخطوط : د.ن

تاريخ النسخ : يوم الإثنين ، يوم من رجب (1107 هـ / 1695 م)

عدد الأوراق : 192

المقياس : 13 × 09 سم

المسطرة : 25 سطر

عدد الكلمات في السطر : 10 كلمات

نوع الخط : مغربي نسخي

رقمه : 1265 مكان المخطوط : مكتبة الأزهر الشريف (القاهرة)

بداية المخطوط: « بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ، يقول أضعف عبيد الله الآوي إلى كرم مولاه، وشاكره على الذي أولاه، العبد المستغفر الفقير الحقير أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الوانشرسي الأصل، التلمساني المنشأ ، الفاسي الاستيطان والقرار وفقه الله تعالى منه وفضله ، الحمد لله الذي بحمده يفتح ويختتم، ويستكمل كل أمر ذي بال ويستتم، وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد ... »

نهاية المخطوط : « وقال ابن أبي زيد في الرجل المأمون تبين منه زوجته ، لا بأس أن يسكن معها ، وأما غير المأمون فلا يخلوا معها في بيت ، السادس : قال ابن رشد في الفائق ، الجاري بقفصة وغيرها من البلاد أن الرجل إذا أراد نكاح المبتوتة فكلفها أن تشهد على نفسها أنها سمعت مطلقها يقول لها . إنتهت الفروع والنوازل وما جمع من النصوص والمسائل والصلاة والسلام على سيدنا محمد . »

(1) أنظر مصدر النسخة : نسخة مصورة عن موقع أهل الحديث : www.ahlalhadith.com

ت (النسخة (ر)

عنوان المخطوط : "المنهج الفائق، والمنهل الرائق ، والمعنى اللائق ، بآداب الموثق ، وأحكام الوثائق " مؤلف المخطوط : أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الوانشريسي (914 هـ / 1508 م)

ناسخ المخطوط : د.ن

تاريخ النسخ : الفاتح من محرّم (1191 هـ / 1777 م)

عدد الأوراق : 102

المقياس : 18 × 11 سم

المسطرة : 31 سطر

عدد الكلمات في السطر : 15 كلمة

نوع الخط : مغربي نسخي

رقمه : 889 د

مكان المخطوط : مكتبة الرباط (المملكة المغربية)

بداية المخطوط : « بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله وسلم على سيدنا ومولانا محمد وآله ، يقول أضعف عبيد الله، الآوي إلى كرم مولاه، وشاكره على الذي أولاه، العبد المستغفر الفقير الحقير أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الوانشريسي الأصل، التلمساني المنشأ ، الفاسي الاستيطان والقرار وفقه الله آمين ، الحمد لله الذي بحمده يفتح ويختتم، ويستكمل كل أمر ذي بال ويستتم، وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد ... »

نهاية المخطوط : « هنا إنتهت الفروع والتوازل وجمع من النصوص والمسائل ، والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد سيد العرب والعجم ، وعلى آله وأصحابه أهل الفضل والكرم ، صلاةً وسلاماً يترادفان على مرور الليالي والأيام ، لا ينقطعان بل يتحدّان على الدوام وأسألك اللهم بأسمائك الحسنى أختتم لنا بالحسنى وأرزقنا متزلاً في الفردوس الأعلى ، والوالدين والأصحاب وجميع القرابة تجاه النبيّ والصحابة ، رضي الله عنهم أجمعين وعن التابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلاماً على المرسلين ، والحمد لله رب العالمين ولا حولة ولا قوة إلا بالله العليّ العظيم . »

ث (النسخة (ض)

عنوان المخطوط : "المنهج الفائق، والمنهل الرائق ، والمعنى اللائق ، بآداب الموثق ، وأحكام الوثائق "

مؤلف المخطوط : أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الوانشرسي (914 هـ / 1508 م)

ناسخ المخطوط : عبد الله بن أحمد بن منصور الكزّوتي

تاريخ النسخ : د.ت

عدد الأوراق : 165

المقياس : 16 × 11 سم

المسطرة : 24 سطر

عدد الكلمات في السطر : 13 كلمة

نوع الخط : مغربي نسخي

مكان المخطوط : مكتبة الدار البيضاء (المملكة المغربية) رقمه : 232

بداية المخطوط : « بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلّم تسليمًا ، قال الشيخ الفقيه العالم ، العلامة المحقق المفتي ، التّوازي ، سيدي أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد الوانشرسي رحمه الله تعالى ونفعنا به آمين : الحمد لله الذي بحمده يفتح ويختتم ، ويستكمل كل أمر ذي بال ويستتم ، وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد الذي أكمل النبوة والرسالة وختم ، وعلى آله شمس الهدى وأقمار الدجى »

نهاية المخطوط : « إنتهى الكتاب بحمد الله وحسن عونه وتوفيقه الجميل ، وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلّم تسليمًا كثيرًا ، غفر الله لنا ولوالدينا ولأشياخنا ولجميع المسلمين والمسلمات ، والمؤمنين والمؤمنات الأحياء منهم والأموات ، لله يامن نظر فيه أدعُ لكاتبه بالمغفرة والرحمة ، وأصلح ما وجدت من الخلل لأنّ الإنسان محلّ النسيان مع ما في المنتسخ من البياض والتصحيف في مواضع شتّى ، فإن وجدت نسخة صحيحة فأصلح ما وجدت ولك الأجر من الله تعالى والحمد لله رب العالمين ، على يد كاتبه الراجي عفو مولاه المذنب الضعيف عبد الله بن أحمد بن منصور الكزّوتي ، لطف الله به آمين والسلام على سيد الأنام . »

ج) النسخة (ح)

عنوان المخطوط : "المنهج الفائق، والمنهل الرائق ، والمعنى اللائق ، بآداب الموثق ، وأحكام الوثائق "

مؤلف المخطوط : أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الوانشريسي (914 هـ / 1508 م)

ناسخ المخطوط : د.ن

عدد الأوراق : 193

المقياس : 15 × 09 سم

المسطرة : 24 سطر

عدد الكلمات في السطر : 12 كلمة

نوع الخط : مغربي نسخي

مكان المخطوط : مكتبة الدار البيضاء (المملكة المغربية)

نسخة حجرية طبعت بمطبعة الطيب الأزرق (1298 هـ / 1880 م) رقمه : 142 ح

بداية المخطوط : « بسم الله الرحمن الرحيم وصلّى الله على سيدنا محمد و آله وصحبه وسلّم ، يقول أضعف عبيد الله، الآوي إلى كرم مولاه، وشاكره على الذي أولاه، العبد المستغفر الفقير الحقير أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الوانشريسي الأصل، التلمساني المنشأ ، الفاسي الاستيطان والقرار وفقه الله ، الحمد لله الذي بحمده يفتتح ويختتم، ويستكمل كل أمر ذي بال ويستتم، وصلّى الله على سيدنا ومولانا محمد ... »

نهاية المخطوط: « قال ابن رشد في الفائق ، الجاري بقفصة وغيرها من البلاد أن الرجل إذا أراد نكاح المبتوتة كلّفها أن تشهد على نفسها أنّها سمعت مطلقها يقول لها .هنا إنتهى ما وجد من المنهج الفائق ، وكان الفراغ منه صحوة يوم الأربعاء 9 جمادى الثاني عام 1298، هذا ولمن صحّحه ولمن إجتهد في طبعه ولمن أراد مطالعته بالحسنى ، وإنا لنا أجراً عظيماً في الدار الاخرة ، واخر دعوانا إن الحمد لله رب العالمين »

ح) النسخة (د)

عنوان المخطوط : "المنهج الفائق، والمنهل الرائق ، والمعنى اللائق ، بآداب الموثق ، وأحكام الوثائق "

مؤلف المخطوط : أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الوانشريسي (914 هـ / 1508 م)

ناسخ المخطوط : محمد العربي بن محمد الهاشمي الزرهوني

تاريخ النسخ : د.ت

عدد الأوراق : 163

المقياس : 15 × 10 سم

المسطرة : 25 سطر

عدد الكلمات في السطر : 13 كلمة

نوع الخط : مغربي نسخي

مكان المخطوط : مكتبة الدار البيضاء (المملكة المغربية) رقمه : 325

بداية المخطوط : « بسم الله الرحمن الرحيم وصلّى الله على سيدنا محمد و آله وصحبه وسلّم ، يقول أضعف عبيد الله، الآوي إلى كرم مولاه، وشاكره على الذي أولاه، العبد المستغفر الفقير الحقير أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الوانشريسي الأصل، التلمساني المنشأ ، الفاسي الاستيطان والقرار وفقه الله ، الحمد لله الذي بحمده يفتتح ويختتم، ويستكمل كل أمر ذي بال ويستتم، وصلّى الله على سيدنا ومولانا محمد ... »

نهاية المخطوط : « وصلّى الله على سيدنا ومولانا محمد و آله وصحبه وسلّم تسليماً كثيراً طيباً مباركاً فيه إلى يوم الدين ، والحمد لله رب العالمين ، إنتهى بحمد الله وحسن عونه وتوفيقه الجميل على يد أفقر الورى لعبد مولاه محمد العربي بن محمد الهاشمي الزرهوني تغمّده الله برحمته وغفر له ، ولوالديه ولجميع المسلمين آمين . »

(خ) النسخة (ط)

عنوان المخطوط : "المنهج الفائق في أحكام الوثائق "

مؤلف المخطوط : أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الوانشرسي (914 هـ / 1508 م)

ناسخ المخطوط : العربي بن محمد

تاريخ النسخ : 26 من شهر شعبان (1154 هـ / 1741 م)

عدد الأوراق : 109

المقياس : 18 × 12 سم

المسطرة : 31 سطر

عدد الكلمات في السطر : 13 كلمة

نوع الخط : مغربي نسخي

مكان المخطوط : مكتبة الرباط (المملكة المغربية) رقمه : 624 ج

بداية المخطوط : « بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ومولانا وعلى آله - وثائق الوانشرسي - يقول العبد الفقير المعترف العاصي الكبير الخطايا والمعاصي ، المتمسك بعروة الله الوثقى وحبله الأمتن الأقوى، المنكسر خاطره لقلّة العمل والتقوى عبید ربه سبحانه راجي رحمته وغفرانه أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الوانشرسي هيا الله به مثل من أمن وأغنى عن زيد الخلق وعمره ، الحمد لله الذي بحمده يفتح ويحتتم، ويستكمل كل أمر ذي بال ويستتم، وصلى الله على سيدنا محمد ... »

نهاية المخطوط : « وقال ابن أبي زيد : الرجل المأمون تبين منه زوجته ، لا بأس أن يسكن معها ، وأما غير المأمون فلا يخلوا معها في بيت ، السادس : قال ابن رشد في الفائق ، الجاري بقفصة وغيرها من البلاد أن الرجل إذا أراد نكاح المبتوثة كلفها أن تشهد على نفسها أنها سمعت مطلقها يقول لها . هنا إنتهت الفروع والتوازل وجمع من النصوص والمسائل صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلّم تسليماً ، على يد الفقير إلى مولاه العربي بن محمد ، يوم السادس والعشرين من شهر شعبان . »

بإذن الله عز وجل وفتح بإذن الله تعالى


بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله وسلياً على سيدنا محمد وآله وصحبه
 وسلّم وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد فقد حضر صلواتنا وأمرنا بتعليم
يقول الله عز وجل **عبيد الله** **داوود الكرم** **وهولاء**
وشاكره على الذي آتاه **العبد المستغفر**
العقيد الحفي أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد
الواحد بن علي الوائلي بن أبي
العنشا التلمساني العباسي الاستيخان والفرار
وقفه الله وظاره **وانجح في رضاه أمله**

الحمد لله الذي يفتح ويختار ويستعمل كل امرئ بما هو مستحق **وصل الله على سيدنا ومولانا محمد**
 الذي أكرم النبوة والرسالة وفتح وعلا له شجرة الهدى وأعمال الرجب وديور القامح وأصحبه أعلا الشنة وسار حلاله
 وسلاماً ببيان العلم وبوليان النعم وبمجان صوب البنايا والنعم **أما بعد** فإننا رأيت علم الوثائق من أجل ما سبق في وثائقنا
 وأنفس ما نرى في فسكاسه واشتريف ما به دلائلها والاعراض والرمز والفروخ فمستباح ونحن في الكرم والاعمال وأقرب رحمته
 وأفصح شئ تميز دعوات العجور وترقى ونفتمس مسائلهما الزميمة وتعمق وكان جمهور المنتصين في هذا الوقت لعجزها
 فرفضوا حكايا حكما ما بائعهم وقابض علىها الرجب انقباضهم والمهر حوا اسرارها وهتكوا اسرارها ونيزوا فاجابها الهمة
 الروا: واقصروا على المسطرة حتى لا يشررا الخلق بالباكل اموال الروا: رابت على ضايقه: وقلته بضاعته: ان اضع مغالطة جامعة
 في مرفقها المثل: فاعتر ان شاء الله تعال: وتل: بهما الركب والبير: ويتبع بها الشيخ والولي: تغى من سار سبها: عن مطالعة
 الكثير من غيرها: **وترجمتها** بالمنهج العاقب: والمنهل الراوي: والمعنى اللابح: بتأديب الموقوف واحكام الوثائق والداصل
 متفر باليه: متواضعا جريديم: ان جعله من فاع داغما الركب: خالصا لجماله: محسوبا للعبد العبير المنزب في حسنات افعاله: ثم اسلمه
 جلاله ان يستر في ايج حيل: وان يغرب: والكافة اهلي: وهو الذي لا المغير يومئذ: وعليه في كل الامور التخلل والمعول **وحصرت**
 في ستة عشر بابا **الباب الاول** في حكم الكتب والاشهاد وسبب مشروعيها **الباب الثاني** في تصرف علم الوثائق وصحة
 الموقوف وما يحتاج اليه من الاجاز **الباب الثالث** في حكم الاجارة على كتابها: وفي وقت تعيينها: وتعيين اوعيا: وحكم الشركة
 المستعجلة في ان بابها **الباب الرابع** فيما ينبغ للموقوف في تزمنه وتبعض اليه **الباب الخامس** في الاجاز والاعلاء والورث
 التي تغلب وتغير: صلاح يسي **الباب السادس** فيما عليه مدار الوثائق وفي المعرفة والتعريف **الباب السابع** في
 التنازع ونابئ يورخ اذ لا يلام **واشتقاق الشهور واسماها وما يضاف اليه شهر وما لا يضاف اليه منب: وفي المزمنها والموت**
 في دال العامة التي تستعمل: او الشهور وسببها: وفيها لا يبر للشاهدين يورخ فيه شهادته من العقود وما ليس عليه ان يورخه: وفي العقود
 التي يورخ باليوم والساعة **الباب الثامن** في حكم الاعتزاز بما يقع في الوثيقة من محو او يشر او تحو او يغير او ايقار: وكيفية الاعتزاز وحله
الباب التاسع في كيفية وضع الشهادات **الباب العاشر** في دال العامة التي يتوصل اليها الموقوف بها الاجاز: وما لا يجوز شرعا **الباب**
الحادي عشر في العقود التي يجب فيها ذكر الصحة والتي لا يجب ذكرها فيها **الباب الثاني عشر** في العقود التي لا يورخها من: ذكر معرفة
 الفرر **الباب الثالث عشر** في العقود التي ينبغ ان يرضى فيها معانية القبط والسداد وذكرا لاشياء التي لا تقبل فيها الشهاد: بمجلة
 وذكر ما ينبغ ان يكون من الوثائق على شقيتها ونسختها **الباب الرابع عشر** في العقود التي ليس على الشاهدين فيها ملاحفة: ما يجب **الباب**
الخامس عشر في ذكر مبالغه الوثائق والاستعانة حيايد الوثائق وفي استيعاب الشهود واستعصامه وذكر العقود التي ينبغ للعبد ان يبيع
 شهادته فيها **الباب السادس عشر** وهو لباب الباب: وخافته ما تقدم من ابواب: في التبيين على ما يسح احواله من عن الغنار:

واكله وبار

في غيبه كلاج عياض وقال رحمه الله في بعض فتاويه ان صار هذا
 المسيلة يعني حستنة الاستسراف في كثير من الامام عندها
 في هذه الحوادث في هذه الزمان وادلا على ما هو الا باسني ههنا
 سرال ولا اتبها فيها بشي لا حد كما ترى في كل الايام في نيلان
 بهما في حوت لكر وفاقلة في الجنا اعلى في البصافة في انما في
 روح والتاكد على كرم الا بقصر الى هذه انما يقع فيها احد ان
 في تحت نسر الله الحكيمه والسكلمه في الدين والدين والاذ
 انتهى الخ **اسم** نسيب ابن العجا عن طلوع امه وبعاد ان تلاق
 سوتها اذ ايسكنه في بيته زوجته في بيت وامه اجنمه
في الثالث فاعاد ما ذاب بان ذكر لا خير في هذا انقل
 ان عن عزه في دار حيز طلوع زوجته وهو في اعل با اية
 ولا يكلم بيته وبينها الا بما في كرمه في كل نصية التي
 ان طاق على حدة وتسكر في البيت الذي كان ايسكن فيه
 وقال ابن ابي عمير في الرجل الامر تسوم من وجته لا باس ان
 يسكن معها واما غير الامر فلا يخلو معها في بيت **الاساس**
 قال ابن ابي عمير في السابق الحاد في قصة وغيره ان الملك ان
 الرجل ان اذ تلاح المبتوتة في كلبها ان تشبه على نفسها
 انها سمعت طفلها يقول لها
 انتهى القوم والتموز
 وما جمع من العصور ونسب من الملوك وسلام

من اذ السكون
 مختلفه في اوانه
 وكل في بيت
 اسم اليزع في اسمه
 عنه عن ابن ابي عمير
 زوجته



نهاية النسخة (هـ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَوَجَّهَ لِي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَوَجَّهَ لِي
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَوَجَّهَ لِي

التوازي

أَمَّا نَسَبُ الْفَرَسِ فَمِنْ جَبْتٍ وَجَبْتٌ وَبَسْتٌ مَا قَالَهُ ابْنُ بَارٍ وَبَسْتٌ وَتَقَطِي
لَسَانُهُ بِجَبْتِ كَيْفِيَّةِ الْغِيَا حَمَلُ الْجَبْرِ وَالرَّمْلَةُ وَخَتَمٌ وَهُوَ الْبَرُّ شَبِيهُ
بِأَمَّا أَنْجَاءُ بَرٍّ أَوْ شَاءَ وَرَأْسُ الْبَلَاءِ وَالسَّنْبُوسُ هَذِهِ وَسَلَامًا يَجِيءُ إِلَى
رَدِّ وَيُجِيبُ الْعَرَبُ وَيُصْرَفُ فِي سَوَاءِ الْبَلَاءِ وَالنَّخْمُ أَوْ تَابَعَتْ وَجَاءَ
لَهَا بِتَأْتِيهِمْ أَوْ تَأْتِيهِمْ مِنْ أَجْلِ سَمْعِهِ فِي طَائِفَةٍ أَوْ تَكْتُمُ مَا فِيهَا فِي فَسْتِهِ
وَالنَّخْمُ مَبْرُؤُ الْأَمْوَالِ وَالنَّخْمُ وَالنَّخْمُ وَالنَّخْمُ وَالنَّخْمُ وَالنَّخْمُ وَالنَّخْمُ وَالنَّخْمُ
الْأَمْوَالِ وَالنَّخْمُ وَالنَّخْمُ وَالنَّخْمُ وَالنَّخْمُ وَالنَّخْمُ وَالنَّخْمُ وَالنَّخْمُ وَالنَّخْمُ
مَسْرُوعًا أَلْمِمْهُ وَنَحْمِي وَهَذَا جَمْعُهُ أَسْتَنْبِحُ فِي هَذَا الْوَقْتِ
لَعَنَهُمْ فِي فَصْلِ الْمَلِكِ وَالْحَمْدُ لِمَنْ جَاءَهُمْ وَقَالَ عَمَلُهُ الْبَرُّ الْبَرُّ
أَنْبِيَاءُهُمْ وَالْحَرْبُ أَسْرَارُهُمْ وَهَتَا سِرِّهِمْ وَنَبِيَّهُمْ أَدْفَانُهُمْ
الْمُهَيْمَةُ أَوْ هِيَ أَوْ أَسْرَارُهُمْ أَعْلَى الْمُهَيْمَةُ هَتَا أَسْرَارُهُمْ أَعْلَى الْمُهَيْمَةُ
أَوْ أَلْمِمْهُ أَوْ أَلْمِمْهُ أَوْ أَلْمِمْهُ أَوْ أَلْمِمْهُ أَوْ أَلْمِمْهُ أَوْ أَلْمِمْهُ أَوْ أَلْمِمْهُ
بِهِ صِرْتُهُمْ أَسْرَارُهُمْ أَعْلَى الْمُهَيْمَةُ هَتَا أَسْرَارُهُمْ أَعْلَى الْمُهَيْمَةُ
يَنْتَبِهُنَّ وَالنَّبِيُّ أَوْلِيَهُنَّ تَخْفَى مِنْ سَائِرِ عَالَمٍ مِنْ مَسْرُوعًا أَلْمِمْهُ
وَقَدْ جَمَعْتُهُمْ بِأَلْمِمْهُ أَوْ أَلْمِمْهُ أَوْ أَلْمِمْهُ أَوْ أَلْمِمْهُ أَوْ أَلْمِمْهُ أَوْ أَلْمِمْهُ
الْمُهَيْمَةُ أَوْ هِيَ أَوْ أَسْرَارُهُمْ أَعْلَى الْمُهَيْمَةُ هَتَا أَسْرَارُهُمْ أَعْلَى الْمُهَيْمَةُ
أَوْ أَلْمِمْهُ أَوْ أَلْمِمْهُ أَوْ أَلْمِمْهُ أَوْ أَلْمِمْهُ أَوْ أَلْمِمْهُ أَوْ أَلْمِمْهُ أَوْ أَلْمِمْهُ

التوازي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَوَجَّهَ لِي
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَوَجَّهَ لِي

تشر الله انهم

وظل الله على شيرنا فخرنا له وقبحه شير

تقولون انهم باسم الله الا والى انهم
وتما انهم على الدنيا والى العبد المستغنى
الغنى من حرفة العبد المستغنى من حرفة العبد
ابى على الدنيا من حرفة العبد المستغنى
العابد من حرفة العبد المستغنى

الحمد لله ما انهم به يستغنى ويشتغل على امه على انهم
وظل الله على شيرنا فخرنا له العبد المستغنى من حرفة العبد المستغنى
والى سمور العبد المستغنى من حرفة العبد المستغنى
فلا تزل وتصلنا ما بيننا وبينكم من حرفة العبد المستغنى
وما بيننا وبينكم من حرفة العبد المستغنى من حرفة العبد المستغنى
في فسحنا من حرفة العبد المستغنى من حرفة العبد المستغنى
وتحسوا انهم زكاة للعبد المستغنى من حرفة العبد المستغنى
زكريا ونحسوا انهم زكاة للعبد المستغنى من حرفة العبد المستغنى
الوفى للعبد المستغنى من حرفة العبد المستغنى من حرفة العبد المستغنى
والحسب عواشرا من حرفة العبد المستغنى من حرفة العبد المستغنى
زانهم واعلموا انهم زكاة للعبد المستغنى من حرفة العبد المستغنى
على انهم زكاة للعبد المستغنى من حرفة العبد المستغنى
فاجعة انهم زكاة للعبد المستغنى من حرفة العبد المستغنى
والوليس تغت من حرفة العبد المستغنى من حرفة العبد المستغنى
بالفهم القابض والغنى من حرفة العبد المستغنى من حرفة العبد المستغنى
الوفى والغنى من حرفة العبد المستغنى من حرفة العبد المستغنى

بداية النسخة

والاعزاز من مرمع البلاغة نازح الورد والاجتهاد به الرعايا بالتوسيع
والبرية الى سواد الكرمي . والختم بالحسن . والتحول للفاع را
مستى . وصل اليه على سيدنا ومولانا محمد وعليه وصحبه وسلم تسليما
كثيرا . كهيما مباركا في اليرم الربي . والحمد لله رب العالمين (اشي

أشهى بحمد الله وحسن عونه وتوفيقه الجليل
عليه بيد اغفر الوري اجبر مولانا محمد الربي
محمد بن علي الزرعي تغرى الله برحمته وتحمزه
له ولو الربي . لجميع المسلمين آمين .

163

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ

وَأَتْتَى الْوَيْسُ بِسَى

يقول العبد البغيض المعترف العاصي البتير الخكلا يا واهعاصي المقتصد
بعبارة الله الويس في وهيله الامن الاقوى المنلس فاكم، قلعة العار والفقور عيب
ابن سبيح، بصير رحنة وغم انه اهم لحيي بعمر عبد الويس رعا الواشتر بسى طيقا
العلم والفضل مرامر واعلم ان هنز يد الخلو وعمر

المعروف الزعيم، ايتح وبتتم ويستكمل كل ما هو مستتم والصلوة والسلم
على سيرة النبي صلى الله عليه وسلم والرسالة الختم صل الله عليه وعلى اله واصحابه
اعلم السنة وهما اقسام بعد بل ان علم الوثايف من اجل ما سبق في كتاب
والفلسف بل ان في فصيحة العار والشرع ما به الاموال والاعراض والدماء والبروج تستلج
وتحمي واخير زكوة الاموال وافق، عما وافكح ما تنبذ به دعاوى العجز وترسي
وتكسر مسالكها النجسة وتعمى وكان جمهور المنتصحين وقتنا الكتاب
التوثيق فداخلوا فيها بكثير من ضايف التقيف فمر عن كتابها باع
وقلح مجالها الرب انكبا علم، وتبروا دقايفها المهمة كصريا واقوا
فيها شيئا جريا ودنوا السرارها تحت الشرى حتى اخل شرر المنقوب البكال موزال
الورى رايت علم اذ عتي، وفلة بفا عتي اراجع به كمر يقنها المثلي ثبوتها
مها ليج وتقل ليهما الذم والبليد ويتبع بها الشيخ والوليد وقضى من سمار
بسمير لها عن جماعة الكتيب ونحسها واسميتها كتاب المصنف (البايزوسى)
امكار الوثايفون

بداية النسخة (ط)

قسم التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله وسلّم على سيّدنا ومولانا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين عليهم أفضل صلاة وأزكى تسليم. (1)
يقول أضعف عبيد الله، الآوي إلى كرم مولاه، وشاكره على الذي أولاه، العبد المستغفر الفقير الحقير أحمد
بن يحيى بن محمّد بن عبد الواحد بن علي الونشريسي الأصل، التلمساني المنشأ، الفاسي الاستيطان والقرار
وفقه الله وخار له (2)، وأنجح في رضاه أمله. (3)
الحمد لله الذي بحمده يفتح ويحتتم، ويستكمل كل أمر ذي بال (4) ويستتم، وصلّى الله (5) على سيّدنا
ومولانا (6) محمّد الذي أكمل به (7) التّبوة (8) والرسالة وختم، (9) وعلى آله شمس الهدى وأقمار الدجى
وبدور الظلم (10)، وأصحابه أعلام السنّة وسلّم، صلاةً وسلاماً دائمين يقيان الألم، ويوليّان النّعم،
ويصرفان سوء البلايا والنّقم (11)، أمّا بعد :

-
- (1) هـ ، ر ، ط ، د : « وصلّى الله على سيّدنا محمّد وعلى آله وصحبه » ، ض : « وصلّى الله على سيّدنا محمّد وعلى آله وصحبه وسلّم
تسليماً » ، ح : « وصلّى الله على سيّدنا محمّد وعلى آله وصحبه وسلّم »
(2) هـ : « وفقه الله تعالى منه ، وفضّله » ، ر ، ض : « وفقه الله آمين » ، ح : « وفقه الله »
(3) ط : « يقول العبد الفقير المعترف العاصي الكبير الخطايا والمعاصي ، المتمسك بعروة الله الوثقى وحبلة الأمتن الأفوى ، المنكسر خاطره
لقلة العمل والتقوى ، عبيد ربّه سبحانه راجي رحمته وغفرانه أحمد بن يحيى بن محمّد بن عبد الواحد بن علي الونشريسي هيأ الله به مثل من
أمن وأغنى عن زيد الخلق وعمره . » ، ض : « يقول الشيخ الفقيه العلامة المتفنّن التّوازي أحمد بن يحيى بن عبد الواحد الونشريسي . » ،
ح : - « أنجح في رضاه أمله »
(4) ط : - « ذي بال »
(5) ط : « والصلاة والسلام »
(6) ط ، ض : - « ومولانا »
(7) هـ ، ض : - « به »
(8) ط : « الدين وبه »
(9) ط : + « صلّى الله عليه »
(10) ط : - « شمس الهدى وأقمار الدجى وبدور الظلم »
(11) ط : - « صلاةً وسلاماً يقيان الألم، ويوليّان النّعم، ويصرفان سوء البلايا والنّقم » ، ض : « صلاةً وسلاماً يقيان الألم، ويديمان النّعم ،
ويصرفان سوء البلايا والنّقم »

فإتني لما رأيت (1) علم الوثائق من أجل ما سطر في قرطاس، وأنفس ما وزن في قسطاس، وأشرف ما به الأموال (2) والأعراض والدماء والفروج تستباح وتحمى، وأكبر زكاة للأعمال (3) وأقرب رحماً، وأقطع شيء (4) تنبذ (5) به دعاوى الفجور وترمى، وتطمس مسالكها الذميمة وتعمى، وكان جمهور المنتصين في هذا الوقت لعقدها (6)، قد أخلوا فيها بكثير من وظائف التحقيق (7)، وأهملوا الصدق في صناعة التوثيق (8)، وقد قصر عن احكام أحكامها باعهم (9)، وقل في مجالها الرّحب انطباعهم، وطرخوا أسرارها، وهتكوا أستارها (10) ونبذوا دقائقها المهمة إلى وراء، واقتصروا على المسطرة (11)، حتى أكل شرار الخلق بالباطل أموال الوري، رأيت على اضاعتي وقلة بضاعتي، أن أضع (12) مقالة جامعة (13) في طريقتها المثلى (14)، نافعة إن شاء الله (15) تحفظ وتتلى (16)، يفهمها الذكي والبليد، ويتنفع بها الشيخ والوليد، تغني من سار بسيرها عن مطالعة (17) الكثير من غيرها وترجمتها: " بالمنهج الفائق، والمنهل الرائق، والمعنى اللائق، بأداب الموثق، وأحكام الوثائق " (18).

-
- (1) ط : « فلما كان »
(2) ح : « وأشرف مابه تصان الأموال »
(3) ط : « للأموال » ، ح : « وأشرف مابه تصان الأموال »
(4) ر ، ط : - « وأقطع شيء »
(5) ض : « تثبت »
(6) ط : « في وقتنا لكتابة التوثيق »
(7) ط : + « قد أخلوا فيها بكثير من وظائف التحقيق » ، ح ، د : - « قد أخلوا فيها بكثير من وظائف التحقيق »
(8) ط ، ح ، د : - « وأهملوا الصدق في صناعة التوثيق »
(9) ط : « وقصر عن أحكامها باعهم »
(10) ط : - « وطرخوا أسرارها، وهتكوا أستارها » ، ر : « وقل في مجالسها الرّحب انطباعاته، واطرحوا (بياض) وهتكوا أستارها »
ض : « وهتكوا أسرارها »
(11) ط : « ونبذوا دقائقها المهمة ظهرياً وأتوا فيها شيئاً فريباً ودفنوا أسرارها تحت الثرى »
(12) ط : « أن أجمع »
(13) ط : - « مقالة جامعة »
(14) يشير بذلك إلى كتاب " مثلى الطريقة في ذم الوثيقة " الذي ألفه لسان الدين ابن الخطيب ، حيث ذم فيه فئة الموثقين من أهل سلا وسخر منهم ، أنظر تفصيل ذلك في قسم الدراسة / 182
(15) ط : - « نافعة إن شاء الله »
(16) ط : « نبذة من أحكامها ، تجمع وتتلى » ، ض : - « تحفظ »
(17) هـ : نهاية ض ورقة 01
(18) ط : « وسميتها بالمنهج الفائق في أحكام الوثائق » ، ح : « بالمنهج الفائق، والمنهل الرائق، والمعنى اللائق بأداب الموثق، وأحكام الوثائق »

والله أسأل متقرباً إليه، ومتواضعاً بين يديه أن يجعله من نافع الأعمال لديه خالصاً لجلاله، محسوباً للعبد الفقير المذنب (1) في حسنات أفعاله، كما أسأله (2) جلّ اسمه، أن يستر قبائح جهلي، وأن يغفر لي ولكافة أهلي، فهو الذي لا إله غيره يؤمل (3) وعليه في كل الأمور التكلان والمعول، وحصرته في ستة عشر باباً :

-الباب الأوّل : في حكم الكتب (4) والاشهاد وسبب مشروعيتها

-الباب الثاني : في شرف علم الوثائق وصفة الموثق وما يحتاج إليه من الآداب

-الباب الثالث: في حكم الاجارة على كتابتها، وفي وقت تعيينها، وتعيين دافعها، وفي حكم الشركة المستعملة بين أربابها

-الباب الرابع : فيما ينبغي للموثق أن يتحرّز منه ويتفطن إليه

-الباب الخامس : في الأسماء والأعداد والحروف (5) التي تنقلب وتتغير بإصلاح يسير (6)

-الباب السادس : فيما عليه مدار الوثائق، وذكر المعرفة (7) والتعريف.

-الباب السابع : في التاريخ وبأي شيء يؤرّخ أبا لليالي أم بالأيام، واشتقاق الشهور وأسمائها وما يضاف إليه شهر (8) وما لا يضاف إليه منها (9)، وفي المذكر منها والمؤنث، وفي الألفاظ (10) التي تستعمل في أوّل الشهر ووسطه وآخره، وفيما لا بدّ للشاهد أن يؤرّخ فيه شهادته من العقود، وما ليس عليه أن يؤرّخه، وفي العقود التي تؤرّخ باليوم والساعة.

(1) ط : « المريب »

(2) ض : « نسأله سبحانه »

(3) ر : - « يؤمل »

(4) ط : « الكتابة » ، هـ : « أحكام الكتب »

(5) ط : « في الأسماء والأعداد والحرف » ، ض : « في الأعداد والأسماء والحروف »

(6) ح ، ض : « التي تنقلب والحروف تتغير بإصلاح يسير » ، د : - « بإصلاح يسير »

(7) ط : « أو »

(8) هـ : - « شهر » ، ر : « فيها شهر » ، ، ح ، د : « إليه منها شهر »

(9) ض : - « ومالا يضاف إليه منها »

(10) ر : « و بالألفاظ »

- الباب الثامن : في حكم الاعتذار عمّا يقع في الوثيقة من محوٍ أو بشرٍ أو لحقٍ أو تخريجٍ أو إقحامٍ، وفي كيفية الاعتذار ومحلّه
- الباب التاسع : في كيفية وضع الشهادات
- الباب العاشر: في الألفاظ التي يتوصّل الموثّقون بها⁽¹⁾ إلى اجازة ما لا يجوز شرعاً
- الباب الحادي عشر: في العقود التي يجب فيها ذكر الصّحة والتي لا يجب ذكرها فيها
- الباب الثاني عشر: في العقود التي لا بدّ فيها من ذكر معرفة القدر
- الباب الثالث عشر: في العقود التي ينبغي للموثّق⁽²⁾ أن يضمن فيها معاينة القبض والسداد، وذكر الأشياء التي لا تقبل فيها الشّهادة مجملّة، وذكر ما ينبغي أن يكون من الوثائق على نسختين أو نسخة⁽³⁾
- الباب الرابع عشر: في ذكر⁽⁴⁾ العقود التي ليس على الشّاهد⁽⁵⁾ قراءتها ولا حفظ ما فيها
- الباب الخامس عشر: في ذكر ما تخالف فيه⁽⁶⁾ وثائق الاسترعاء سائر الوثائق ، وفي استفهام الشّهود واستفصاهم⁽⁷⁾ ، وذكر العقود التي ينبغي للعدل أن لا يضع⁽⁸⁾ شهادته فيها
- الباب السادس عشر: وهو لباب اللباب، وخاتمة⁽⁹⁾ ما تقدّم من الأبواب، في التّنبية على ما لا يسع اهماله من عيون الفتاوى وأحكام⁽¹⁰⁾ كل باب

(1) ض : « يتوصّل بها الموثّق بها »

(2) ر ، هـ : « التي ينبغي فيها »

(3) ض ، ح ، د : « أو على نسخ »

(4) ر ، هـ ، ض ، ح : - « ذكر »

(5) ض : « على الشّهود »

(6) د ، ض ، ر : - « فيه »

(7) ض : « وفي استفسار الشّهود عمّا شهدوا به واستفصاهم »

(8) د : « أن يضع »

(9) ط ، ح : « وخاتم »

(10) ح : « من أحكام »

الباب الثاني : في شرف علم الوثائق وصفة الموثق وما يحتاج إليه من الآداب الفصل [الأول : في شرف علم الوثائق]

« اعلم أن علم الوثائق من أجلّ العلوم قدرًا ، وأعلاها إنابة وخطراً »⁽¹⁾ « إذ بها تثبت الحقوق ، ويتميز الحرّ من الرقيق⁽²⁾ ، ويُوثق بها ، ولذا سميت معانيها⁽³⁾ وثاقًا ، وقد وقعت الإشارة إلى كثيرٍ من مقدّماتها و لواحقها في كتب⁽⁴⁾ الله عزّ وجلّ . »⁽⁵⁾
ابن مغيث⁽⁶⁾ :

« علم الوثائق علم شريف ، يلجأ إليه في ذلك الملوك والفقهاء وأهل الضرف والشرف والسوقة⁽⁷⁾ والسواد ، كلّهم يمشون إليه ، ويتحاكمون بين يديه ، ويرضون بقوله ، ويرجعون إلى فعله ، فيُنزل كلّ طبقة منهم على مرتبتها ، ولا يخلّ بها عن منزلتها . »⁽⁸⁾

(1) المتيطي ، م.س / ورقة 01 ض

(2) د : « المرقوق »

(3) ض : « معانيه »

(4) ط ، ض ، ح ، د : « كتاب »

(5) ابن الخطيب لسان الدّين أبو عبد الله محمد بن عبد الله (776 هـ ، 1374 م) ، مثلى الطريقة في ذمّ الوثيقة ، تحقيق وتقديم عبد المجيد التركي ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، 1983 / 109

(6) أبو جعفر أحمد بن محمد بن مغيث الصديقي ، كبير طليطلة وفقهها ، كان عالما ، حافظا ، أدبيا ، بصيرا بالفتوى والأحكام ، تفقّه بابن زهر وابن ارفع رأسه وابن النجّار ، وسمع من أبي ذر الهروي وابن المطوعي وغيرهما ، من تصانيفه : المقنع في الوثائق ، توفي سنة (459 هـ / 1066) . أنظر ترجمته في : ابن بشكوال م.س 1 / 106 ، ابن فرحون برهان الدّين إبراهيم بن علي (ت 799 هـ / 1396 م) ، تبصرة الحكّام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام ، خرج أحاديثه وعلق عليه وكتب حواشيه جمال مرعشلي ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت ، 1995 ، 1 / 103 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 118 - 119

(7) السوقية ، أواسط الناس ومن هم أقل شأنا ومكانة من غيرهم ، وتطلق على الواحد وغيره ، فيقال هو سوقة ، وهم سوقة .
أنظر : المعجم الوسيط ، مجمع اللّغة العربية ، اخراج شعبان عبد العاطي عطية ، أحمد حامد حسين وآخرون ، مكتبة الشروق الدولية ، ط 4 ، مصر ، 2004 / 465

(8) ابن مغيث الطليطلي م.س / 14 ، وتكلمتها : (ويقدم اسم الشّريف على من هو دونه ، واسم الرّجل على اسم المرأة ، ويجتنب في رسمها الكذب والزور) .

ابن برّي (1) :

« كفى بعلم الوثائق شرفاً وفخراً انتحال أكابر التابعين لها ، وقد كان الصحابة - رضي الله عنهم - يكتبونها على عهد النبي (2) - صلى الله عليه وسلم - وبعده (3) ، وفي صحيح مسلم (4) وغيره :

(1) أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن محمد بن الحسن التّازي الرّباطي، المغربي المالكي الشهير بابن برّي ، عالم بالقراءات ، نحويًا وأديبًا وفقهيا فرضيًا له إلمام بالحديث وتبصرة في صناعة الوثائق ، ولد حوالي (660 هـ / 1261 م) بتازة أخذ العلم عن والده وأبو الربيع بن حمدون الشريسي وغيرهما ، ولّى رئاسة ديوان الانشاء للسلطان المريني أبوسعيد (710 - 731 هـ / 1310 - 1331 م) ، وأصبح كاتبًا لولده السلطان أبي الحسن (731-752 هـ / 1331 - 1351 م) وأستاذًا له ، من كتبه : شرح وثائق الغرناطي ، تأليف في الوثائق ، الدرر اللوامع في أصل مقرأ نافع ، والكافي في علم القوافي ، شرح تمهيد البرادعي ، حاشية على المعرب للجواليقي ، توفي سنة واحد و ثلاثين وسبعمائة بتازة .

أنظر ترجمته في :

التّازي أبو الحسن ، م.س / 14-15 ، موسوعة أعلام المغرب ، 2 / 613 ، كُتُون ، م.س ، 1 / 209 ، البغدادي ، إيضاح المكنون ، 1 / 468 ، الزركلي ، م.س ، 5 / 5 ، البغدادي ، هدية العارفين ، م.س ، 1 / 716 ، كحّالة ، معجم المؤلفين ، م.س ، 2 / 518 (2) ض : « رسول الله »

(3) ط ، هـ ، ض ، ح : + « وبعده » ، د - : « وبعده »

(4) أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كوشاذ القشيري النيسابوري ، حافظ من أئمة الحديث وأحد أركانها من أشهر كتبه صحيح مسلم ، جمع فيه اثني عشر ألف حديث ، وهو أحد الصحيحين المعولّ عليهما عند أهل السنّة في الحديث ، ومن كتبه كذلك المسند الكبير والجامع ، والكنى والأسماء ، والطبقات... توفي في رجب سنة إحدى وستين ومائتين وله ستون سنة .
أنظر ترجمته في :

الذّهبي شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد (748 هـ / 1347 م) ، تذكرة الحفاظ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د.ت ، 2 / 588-590 ، الذّهبي شمس الدين ، العبر في أخبار من غير ، تحقيق أبو هاجر محمد السّعيد بن بسويي زغلول ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت ، د.ت ، 1 / 375 ، الذّهبي شمس الدين ، سير أعلام النبلاء ، تحقيق شعيب الأرنؤوط و صالح السّر ، مؤسسة الرسالة ط 11 ، بيروت ، 1996 ، 12 / 557-558 ، الزركلي ، م.س ، 7 / 221

﴿ أن علي بن أبي طالب (1) - رضي الله عنه - كتب الصلح يوم الحديبية (2) بين يدي النبي - صلى الله عليه وسلم - ﴾ (3)
ابن فرحون (4) :

« هي صناعة جلييلة شريفة، وبضاعة عالية منيفة (5) ، تحتوي على ضبط أمور الناس على القوانين

(1) علي بن أبي طالب بن عبد مناف بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ، أبو الحسن الهاشمي أمير المؤمنين ، كتبه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أبا تراب ، وأمه فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف ، روى عن النبي وعن أبي بكر وعمر والمقداد بن الأسود وزوجته فاطمة ، وروى عنه أولاده الحسن والحسين ومحمد بن الحنفية وعمر وفاطمة وغيرهم ، بويح بالخلافة يوم قتل عثمان ، خرج عليه الخوارج وكفروه بسبب التحكيم ، استشهد صبيحة يوم الجمعة من سنة أربعين على يد عبد الرحمن بن ملجم ، ودفن بالكوفة في قصر الإمارة عند المسجد الجامع . أنظر ترجمته في :

ابن حجر العسقلاني أبو الفضل أحمد بن علي (852 هـ / 1448 م) ، تهذيب التهذيب ، اعتناء إبراهيم الزبيق و عادل مرشد ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، د.ت ، 3 / 169 - 171 ، ابن العماد شهاب الدين أبو الفلاح عبد الحي ، (1089 هـ / 1678 م) ، شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، تحقيق وإخراج عبد القادر الأرنؤوط ، ومحمود الأرنؤوط ، دار ابن كثير ، ط 1 ، بيروت ، 1986 ، / 221-222 ، الأصبهاني أبو بكر أحمد بن علي بن منحويه (428 هـ / 1036 م) ، رجال صحيح مسلم ، تحقيق عبد الله اللبني ، دار المعرفة ، ط 1 ، لبنان ، 1987 ، 2 / 50

(2) الحديبية ، بضم الحاء ، وفتح الدال ، وباء ساكنة ، وباء موحدة ، وباء مشددة وهاء ، قرية صغيرة سميت بئر هناك عند مسجد الشجرة التي بايع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أصحابه عندها ، وقيل سميت الحديبية بشجرة حذباء كانت في ذلك الموضع ، بينها وبين مكة مرحلة ، وبينها وبين المدينة تسع مراحل . أنظر : ياقوت الحموي ، م.س ، 2 / 229 ، البغدادي صفي الدين عبد المؤمن (739 هـ / 1338 م) ، مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع ، تحقيق وتعليق علي محمد الجاوي ، دار الجيل ، ط 1 ، بيروت ، 1992 ، 1 / 386

(3) أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (261 هـ / 873 م) ، صحيح مسلم بشرح النووي ، المطبعة المصرية بالأزهر ، ط 1 ، مصر ، 1929 ، 12 / 134 - 135 (كتاب الجهاد والسير : باب صلح الحديبية ، رواه أبو اسحاق عن البراء بن عازب) ، المازري أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر (536 هـ / 1141 م) ، المعلم بفوائد مسلم ، تحقيق وتقديم محمد الشاذلي التيفر ، المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقق والدراسات ، تونس ، 1991 ، 3 / 37 (كتاب الجهاد ، حديث رقم : 839)

(4) برهان الدين إبراهيم بن علي بن محمد بن أبي القاسم بن محمد بن فرحون اليعمرى ، عالما بالفقه والنحو والأصول والفرائض والوثائق وعلم القضاء ، سمع الحديث على والده وعمه ، والشيخ أبي عبد الله المطري ، وأجازته ابن عرفة وابن الحاجب ، وغيرهما ، تولى قضاء المالكية بالمدينة المنورة ، فسار سيرة الحكام العادلين ، من تصانيفه : شرح مختصر ابن الحاجب ، وتبصرة الحكام ، والديباج المذهب ، وكشف النقاب الحاجب وغيرها ، توفي بالمدينة المنورة في العاشر من ذي الحجة سنة 799 هـ ، ودفن بالبقيع . أنظر ترجمته :

التنبكيتي ، م.س / 33-34 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 222 ، المقرئ تقي الدين أحمد بن علي (845 هـ / 1442 م) ، درر العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة ، تحقيق محمود الجليلي ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 2002 ، 1 / 75 - 76 ، سركيس ، م.س ، 2 / 202 - 203 كخالة ، معجم المؤلفين ، م.س ، 1 / 48 ، بقا محمد ، م.س ، 1 / 37 - 38 ، البغدادي ، هدية العارفين ، م.س ، 1 / 18

(5) ط : « حنيفة »

الشَّرعية وحفظ دماء المسلمين وأموالهم ، والاطّلاع على أسرارهم وأحوالهم ، ومجالسة الملوك والاطّلاع على أمورهم وعبّأهم ، وبغير هذه الصّناعة لا ينال أحد ذلك ولا يسلك هذه (1) المسالك . » (2)

تنبیه :

لا خفاء في شرف علم الوثيقة في الجملة ، إلاّ أنّها في زماننا هذا كما قال ابن الخطيب السلماني (3) في كتابه " مثلى الطّريقة في ذمّ الوثيقة " (4) :

« إنّها قد استمالت إلى فسادٍ وخلعت صورتها الشّرعية ، ولبست صورة المنكر ، فمنزلتها منزلة الأغذية الطّاهرة التي استمالت / (5) إلى الفساد (6) ، وكالماء المشروب (7) إذا صار بولاً ، والطعام الطّيب إذا عاد عذرة (8) ، والعصير إذا أصبح مسكراً ، وغيره ممّا استمالت عينه ، فهي شريفة بالنّظر إلى غايتها ومادتها ، وخسيصة بالنّظر إلى فاعلها وسوء استعمالها ، الذي صار منها بمنزلة الصّورة من المادّة . » (9)

(1) ط : « منها »

(2) ابن فرحون ، تبصرة الحكّام ، م.س ، 1 / 200

(3) لسان الدّين محمّد بن عبد الله بن سعيد بن علي بن أحمد السّلماني ، اللّوشي الأصل ، الغرناطي الأندلسي ، يكتى أبا عبد الله ويلقب من الألقاب المشرّفة بلسان الدّين ، وذو الوزارتين ، الفقيه الكاتب المعروف بابن الخطيب ، من مواليد 713 هـ ، وزير ومؤرّخ وأديب ، سمع عن أبي عبد الله ابن جابر ، وأخيه أبي جعفر وأبي البركات وأبي محمّد ابن سلّمون وآخرون ، من تصانيفه الإحاطة في أخبار غرناطة ، واللّمحة البدرية في الدولة التّصيرية ، ومثلى الطّريقة في ذمّ الوثيقة ، وأعمال الأعلام فيمن بويغ قبل الاحتلام ، وغيرها من المؤلّفات ، توفي مقتولاً بالسّجن عام 776 هـ ، ودفن بمقبرة باب المحروق بفاس . أنظر ترجمته في :

المقري ، نوح الطيب ، م.س ، 5 / 7 - 8 ، المقري ، أزهار الرياض ، م.س ، 1 / 186 - 189 ، الشوكاني محمد بن علي (ت 1250 هـ / 1839 م) ، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ، مطبعة السعادة ، ط 1 ، القاهرة ، 1944 ، 2 / 191 - 193 ، العسقلاني ، الدرر الكامنة ، م.س ، 3 / 469 - 474 ، الكتّاني ، فهرس الفهارس ، م.س ، 1 / 379 ، بقّا محمد ، م.س ، 1 / 194 - 196 ، الزركلي ، م.س ، 6 / 235 ، ابن شقرون ، م.س / 112 - 116

(4) تحقيق وتقديم عبد المجيد التركي ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1983

(5) نهاية ورقة 02 و (ق)

(6) ط ، د : « فساد »

(7) ط : « المشرف »

(8) عذرة : الغائط الذي يلقيه الانسان ، والذي يستخدم أحياناً كسمادٍ لبعض المزروعات .

انظر : ابن منظور ، م.س ، المجلد الرابع ، 32 / 2860 (مادة : عذر)

(9) ابن الخطيب ، مثلى الطّريقة ، م.س / 109 - 110

ابن عبد السلام (1) بعد كلام (2) :

« وبالجملة إن الخطط الشرعية في زماننا (3) أسماء شريفة على مسميات خسيصة . » (4)

ابن برّي :

« قد سلف للأئمة - رضي الله عنهم - اعتناء بكتب الوثائق (5) ، وأنتحله أكابر المفتين وأهل الشورى

من كبار الأندلسيين وغيرهم ، فقد آضت (6) الآن هذه الصناعة ثم إن إهانة الخلق ، وتنال بالمدلة والملق

، حتى عافها (7) أكثر الفضلاء وعابها (8) بأعداء الجهل بعض النبلاء كما قيل :

سئمت صناعة التوثيق لما أشاع الجهل فيها ما أشاعه

فأونة تحد الخيل فيها وآونة تباع على الاشاعة (9)

(1) أبو عبد الله ، محمد بن عبد السلام بن يوسف بن كثير الهواري المنستيري ، فقيه مالكي من قضاة تونس وصدور علمائها في زمانه ، وُلّي قضاء تونس سنة (734 هـ / 1333 م) وأستمرّ إلى أن توفي بالطاعون الجارف سنة (749 هـ / 1348 م) ، له من التصانيف : شرح جامع الأمتها لابن الحاجب وديوان فتاوى . أنظر ترجمته في :

التباهي ، م.س / 161-163 ، ابن فرحون ، الديباج المذهب ، م.س / 418 ، التنكيي ، م.س / 406-407 ، البغدادي ، هدية العارفين ، م.س ، 2 / 156 ، الزركلي ، م.س ، 6 / 205

(2) ط ، هـ ، د : + « بعد كلام »

(3) ر ، ض ، ح : « أزماننا »

(4) الخطّاب الرعيبي : أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن (954 هـ / 1547 م) ، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل ، ضبط وتخريج زكرياء عميرات ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت ، 1995 ، 8 / 84 (باب الأفضية)

(5) د : « الوثيقة »

(6) آضت : أصبحت ، انظر : ابن منظور ، م.س ، المجلد الأوّل ، 1 / 90 (مادة : آضا)

(7) ط : « يعافها » ، ر : « عابها »

(8) ط ، ر : « عافها » ، هـ : « تعافها » ، هـ : « أعابها »

(9) البيتان من البحر البسيط وتفعيلاته (مفاعلتين ، مفاعلتين ، فعولن)

قلت : ورأيت لبعضهم في سبب هذين البيتين ما نصّه : وقلت (1) : وقد كتب (2) بعض الموثقين شراء دابة بين شريكين (3) على الإشاعة :

بكيت لصنعة التوثيق لما تبدلت الصنعة بالشناعة
فأونة تحد الخيل فيها وأونة تباع على الإشاعة (4) (5)
إنتهى « وما ذاك إلا أنهم أحقوها بأخس الحرف ولم يتمسكوا من الطلب بأدنى طرف ، وفي مثل هؤلاء قيل : (6)

أرى الكساد قد استولى على الكتبة لا عقد في بيع فدان (7) ولا عتبه (8) (9)
أخسس بحرفة قوم رأس مالهم حبر تبدده في صفحة قصبة (10)

هذا مع تحامل بعض الفضلاء عليهم في أخذ الأجرة عليها ، وتصديهم (11) في الدكاكين إليها وإن كان قد حكى أبو الحسن الطبري (12) : « إجماع الأئمة (13) على جوازها (14) . » انتهى .

(1) ض : - « وقلت »

(2) ط : - « كتب »

(3) ط : + « بين شريكين »

(4) البيتان من البحر الوافر وتفعيلاته (مفاعلتن ، مفاعلتن ، مفاعلتن)

(5) ر : - « قلت ورأيت لبعضهم في سبب هذين البيتين ما نصه : وقلت وقد كتب بعض الموثقين شراء دابة بين شريكين على الإشاعة :

بكيت لصنعة التوثيق لما تبدلت الصنعة بالشناعة

فأونة تحد الخيل فيها وأونة تباع على الإشاعة »

(6) ط ، ح : « وفي مثلهم قال » ، د : « قال »

(7) فدان : مقدار من الأرض الزراعية ، متوسط مساحته 4200 متر مربع . المعجم الوسيط ، م.س / 677

(8) العتبه : خشبة الباب التي يوطأ عليها ، وهي كناية يراد بها البيوت والدور . المعجم الوسيط ، م.س / 582

(9) هـ : « لا عقد يكتب في مال ولا رقة »

(10) المقرئ ، أزهار الرياض ، م.س ، 3 / 315 (وقد نسب الشيخ القاضي ابن منظور هذه الأبيات لأحد فقهاء رندة قائلاً : (كان كثيراً

مايمثل بمذنب البيتين) و البيتان من البحر المتقارب وتفعيلاته (فعولن ، فعولن ، فعولن ، فعولن)

(11) ض : « وتعريفهم »

(12) أبو الحسن علي بن محمد بن علي الطبري ، الملقب عماد الدين ، والمعروف بالكيا الهراسي ، شيخ الشافعية ببغداد ، تفقه على إمام

الحرمين أبي المعالي الجويني وحدث عنه ، وهو من أجل تلامذته بعد الغزالي ، تولى التدريس بالمدرسة النظامية ببغداد ثم تولى القضاء بالدولة

السلجوقية ، عاش أربعاً وخمسين سنة ، وكانت وفاته سنة أربع وخمسة مائة ببغداد ، من مصنفاته : شفاء المسترشدين في مباحث المجتهدين

وكتاب أحكام القرآن ، نقد مفردات الامام أحمد ، ولوامع الدلائل في زوايا المسائل والتلويح في إرشاد الفحول وغيرها من التصانيف .

أنظر ترجمته في : ابن خلكان أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد (681 هـ / 1282 م) ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، تحقيق

احسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، د.ت ، 3 / 286 ، الذهبي ، العبر ، م.س ، 2 / 385-386 ، بقا محمد ، م.س ، 3 / 282-283 ،

كحالة ، معجم المؤلفين ، م.س ، 2 / 518 ، محمود مصطفى ، اعجام الأعلام ، دار الكتب العلمية ، ط1 ، بيروت ، 1983 / 174

(13) ح ، د : « الأئمة »

(14) الكيا الهراسي : أبو الحسن علي بن محمد بن علي الطبري (ت 504 هـ / 1110 م) ، أحكام القرآن ، دار الكتب العربية ، القاهرة ،

د.ت ، 1 / 368

قلت : وفي مثل هؤلاء الذين نبذوا أحكام الوثيقة بالعراء ، أنشد بعض فضلاء الشعراء :

فسدت خطة الوثيقة لما أن بدا كل جاهل يدعيها
لم تكن غير روضة فاستيحت فعدا كل ناعق⁽¹⁾ يرتعيها⁽²⁾ (3)

ومن أفحش جهلهم ما ذكره ابن الخطيب :

« أن عجزاً من معارفه استفتت كبيراً منهم ، وقد حلفت بصوم العام تصومه وتقومه على باب جهنم ، وكثيراً ما تقول النساء هذا ، وتحرّجت المسكينة لدينها فأمرها أن تصوم وتفطر كل ليلة بباب الفرن ، إذ لم يجد في هذا العالم على ما ظهر له أقرب إلى جهنم منه⁽⁴⁾ لما عدم الأدلة الشرعية ولجأ إلى القياس من الفرن فكانت تحمل كل ليلة لقمة وكوزاً من الماء إلى باب الفرن ، فعند سماع الآذان تلوّكها⁽⁵⁾ مدّة من عام كامل . »⁽⁶⁾

قال : « ولقد كتب بعضهم بسلا⁽⁷⁾ حسبما وقفنا عليه في الحكاية عن امرأة طائفة بذلك غير⁽⁸⁾ متبرّعة . »⁽⁹⁾ انتهى

(1) ناعق : نعق الراعي بغنمه ، أي صاح بها وزجر ، فهو ناعق وهي ناعقة ، وعادة ما يطلق ذلك إلا على الضأن والماعز .

انظر : ابن منظور ، م.س ، المجلد السادس ، 48 / 4476 (مادة : نعق) ، المعجم الوسيط ، م.س / 934

(2) هـ : « بعد كل ناعق يرتعيها »

(3) البيتان من البحر الخفيف وتفعيلاته (فاعلاتن ، مستفعلن ، فاعلاتن)

(4) ط ، هـ : - « منه »

(5) ض : « تأكلها »

(6) ابن الخطيب ، مثلى الطريقة ، م.س / 101

(7) ط ، د : « سَجَلًا »

(7) سلا : مدينة بأقصى المغرب ، ليس بعدها معموراً ، إلا مدينة صغيرة يقال لها غرنيطوف ، ثم يأخذ البحر ذات الشمال والجنوب ، وهو

البحر المحيط ، وسلا على الزاوية ، شماليها البحر وغربيها نهر جار من الجنوب ، في غربيه المهديّة .

أنظر : ياقوت الحموي ، م.س ، 3 / 231 ، البغدادي ، مراصد الاطلاع ، م.س ، 2 / 724

(8) ط ، هـ : - « غير »

(9) ابن الخطيب ، مثلى الطريقة ، م.س / 101

قلت : وحدثني شيخنا الحاج الامام القاضي العلامة أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد العقباني⁽¹⁾ رحمه الله ، أن الفقيه القاضي أبا محمد عبد الله المصري⁽²⁾ ، قاضي طرابلس⁽³⁾ حدثه أن ابن سناقة⁽⁴⁾ قاضي توزر⁽⁵⁾ ، وكان من الجهلة الأجلاف⁽⁶⁾ ، الذين يرتفع عن منع تقديمهم للقضاء كل خلاف، أتاه بعض كتابه بسجل بيع الربع على الغائب ، وفيه أنه نوّدي عليه في أفواه السّكك ، وأماكن الرعيّة ومظان الاجتماع، وحيث ترجى الزيادة على المؤلف من عبارتهم في ذلك⁽⁷⁾ ، فلمّا تصفّح السّجل وطالعه، قال لكتابه : بقي عليك ركن من أركان هذا⁽⁸⁾ السّجل ولا بد لك من إلحاقه ، فقال له :

-
- (1) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد العقباني الفقيه العالم ، وليّ قضاء الجماعة بتلمسان ، أخذ عن جدّه الامام قاسم وغيره ، وأخذ عنه أبو العباس الونشريسي وأحمد بن حاتم وغيرهما ، كان فقيها عارفا بالتّوازل ذا ملكة في التّصوف ، له عدة مؤلفات منها : تحفة الناظر وغنية الذّآكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر ، توفي بتلمسان سنة إحدى وسبعين وثمانمائة ، في الثالث والعشرين من ذي الحجة .
أنظر ترجمته في : ابن مريم ، م.س / 224 ، التنبكي ، م.س / 547 - 548 ، الونشريسي ، الوفيات ، م.س / 148 ، موسوعة أعلام المغرب ، م.س / 2 / 778 ، الونشريسي ، المعيار ، م.س / 2 / 591 ، الزركلي ، م.س ، 5 / 334 ، نويهض ، م.س / 237 - 238
- (2) ورد اسمه في نازلة سئل عنها الونشريسي وقد أوردها في كتابه المعيار العرب ، 9 / 363 ، وقد جاء فيها :
- « وسئل عن ذلك القاضي أبو عبد الله المصري ، ثم التوزري » ، ويبدو أنه فقيه وقاض أصله من مصر ، استقرّ به المقام في تونس ، أين مكث بمدينة توزر و مارس مهنة القضاء والفتوى . وياستثناء كتاب المعيار ، لم أعثر له على أي اشارة أخرى في أي كتاب من كتب التراجم المعتمدة في قسمي الدراسة والتحقيق
- (3) مدينة ليبية على جانب البحر، بناها الفينيقيون في القرن الخامس قبل الميلاد ، تقع على مقربة من جبل طرابلس الموازي لساحل البحر الأبيض المتوسط وبطول خمسمائة كيلو متر ، لا يفصلها عن جبل نفوسة سوى ثلاثة أيام . أنظر: البغدادي ، مرصد الاطّلاع ، م.س ، 2 / 882 ، العفيفي عبد الحكيم ، موسوعة 1000 مدينة اسلامية ، مكتبة الإسكندرية ، ط1 ، 2000 ، 327 - 328
- (4) ح ، د : « ابن سنانة » ، لم أفه له على ترجمته
- (5) توزر : بالفتح ، ثم السكون ، وفتح الزاي ، وراء ، مدينة في أقصى إفريقية من نواحي الزّآب الكبير ، من أعمال الجريد ، بينها وبين قفصة عشرة فراسخ (الفرسخ مسافة تقدر بثلاثة أميال ، والميل ثلاثة آلاف ذراع) ، وأرضها سبخة بما نخل كثير . أنظر:
- البغدادي ، مرصد الاطّلاع ، م.س ، 1 / 28 ، ياقوت الحموي ، م.س ، 2 / 57 ، ابن الخطيب ، الإحاطة ، م.س ، 1 / 91
- (6) الأجلاف ، جمع مفردة جلف ، ويقال أجلف وجلوف ، وهو الشخص الكزّ ، الغليظ ، الجافي ، الأحمق . المعجم الوسيط، م.س / 130
- (7) هـ - : « في ذلك »
- (8) ر : - « هذا »

وما هو يا سيدي؟ فقال له: ومعاطن الإبل⁽¹⁾، فقال له الكاتب، وكان نبيلاً: إلحاقه⁽²⁾ يا سيدي بخطك⁽³⁾ أولى وأجمل، فأخذ القلم وألحق هذه الزيادة بخطه، فأخذ الكاتب السجل وصار يدور به على الفقهاء والشهود ويريههم جهل قاضيهم.

« ومن هذا المعنى ما اتفق لبعض قضاة البيرة⁽⁴⁾ وهو مؤمل بن ربط⁽⁵⁾ بن عكرمة بن رجاء العقيلي⁽⁶⁾ وكان يغلب عليه البله، وهو من أهل التعيين والحسب والأصالة، عريقاً في القضاء قاض ابن قاض ابن قاض، رفعت إليه امرأة كتاب صداقها فقال: الصداق مفسوخ وأنتما على حرام فافترقا فرق الله بينكما، ثم رمى بالصداق لمن حوله وقال: عجباً لمن يدعي علماً ولا يعلمه، أو يزعم أنه يوثق ولا يتقنه، مثل أبي فلان وهو في المجلس يكتب هذا الصداق، وهو مفسوخ ما أحقّه بأن يقدم ما فيه، فدار الصداق على يد كل من حضر، وكل يقول: ما أرى موضع فسخ، فقال: أنتم من كاتبه أجهل، لكنني أعذرکم لأن كل واحد منكم يستر على صاحبه خطأه، أنظروا و أؤخرکم اليوم، فنظروا فلم يجدوا شيئاً يوجب فسخاً،

(1) أعطن الإبل، ويقال عطنت، سقاها ثم أناخها عند الماء. المعجم الوسيط، م.س / 609

(2) ط، هـ: «ألحقه»

(3) ض: «خطك ياسيدي»

(4) ط: «البلد»، ض: «البيوت»

(4) البيرة: كورة كبيرة من الأندلس، فيها عدة مدن منها قسطنطينية، غرناطة، تقع بين القبلة والشرق من قرطبة، أسسها الإمام عبد الرحمن بن معاوية، حولها أثمار وأشجار كثيرة، عرفت كحاضرة وقاعدة من قواعد الأندلس، خربت أيام الفتنة، وانفصل أهلها إلى مدينة غرناطة، بينها وبين غرناطة ستة أميال. أنظر: الحميري أبو عبد الله محمد بن عبد المنعم السبتي (ت في أواخر ق 9 هـ / 15 م)، صفة جزيرة الأندلس منتخبة من كتاب الروض المعطار في خبر الأقطار، عني بنشرها وتصحيحها ليفي برونسسال، دار الجيل، ط 2، بيروت، 1988 / 29-30، ياقوت الحموي، م.س، 1 / 244

(5) ط، هـ: «إبن زط»، هـ، ح، د، ر: - «بن ربط بن عكرمة»

(6) مؤمل بن رجاء بن عكرمة بن رجاء العقيلي، قاضي وابن قاضي، من أهل التعيين والحسب والأصالة عريق في القضاء، ولي قضاء البيرة للأمير محمد. أنظر: إبن الخطيب، الإحاطة، م.س، 3 / 302 (ولم أجد له ترجمة أخرى في أي كتاب آخر من كتب التراجم والسير)

فدنا منه محمد بن فطيس (1) الفقيه ، فقال (2) : أصلح الله القاضي ، إن الله منحك من العلم والفهم (3) ما نحن مقرّون بالعجز عنه ، فأفدنا هذه الفائدة .

قال : إذن ، فدنا منه فقال : أو ليس في الصّدق :

ولا يمنعها زيارة ذوي (4) محارمها ، ولا يمنعهم زيارتها بالمعروف ، ولو لا معرفتي بمحبّتك ما أعلمتك ، فشكره الشّيخ وأخذ بطرف لحيته يجرّه إليه حتى قبلها ، وكان عظيم اللّحية طويلاً (5) شيمة أهل هذه الطبقة .

قال ابن فطيس : أنا المخصوص بهذه (6) الفائدة دونكم (7) ، ولا أعرف بها إلا من أمرت (8) بتعريفه إيّاها ، فتبسّم القاضي متعجباً ممّا (9) رأى ، وشفعوا إليه ألاّ يفسخ الصّدق ، وقيل للزوجين لا تطلبنا به عنده شيئاً . « (10) إنتهى .

(1) أبو عبد الله محمد بن فطيس بن واصل الغافقي اللبيري الأندلسي ، الإمام العلامة الحافظ التّاقّد من أهل الحديث والفهم والحفظ والبحث عن الرجال ، محدّث الأندلس ، ولد سنة تسع وعشرين ومائتين ، عرف برحلاته أين سمع على عدد من الفقهاء والمحدثين أشهرهم محمد بن عبد الله بن الحكم في مصر ، من تصانيفه : كتاب الورع ، وتحذير الفتن وكتاب الدعاء والذكر ، توفي بحاضرة البيرة في شوال سنة تسع عشرة وثلاثمائة . أنظر ترجمته في :

الحميدي أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله الأزدي (ت 488 هـ / 1095 م) ، جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس ، السدار المصرية للتأليف والترجمة ، مصر ، 84 - 85 ، ابن الفرضي م.س ، 2 / 42 - 43 ، ابن العماد ، م.س ، 4 / 95 ، الذّهبي ، سير أعلام النبلاء ، م.س ، 15 / 79 - 80 ، الذّهبي ، تذكرة الحفاظ ، م.س ، 3 / 802 - 803 ، ابن فرحون ، الدّيباج المذهب ، م.س / 344 ، الصّفدي صلاح الدّين خليل بن أبيك (ت 764 هـ / 1362 م) ، كتاب الوافي بالوفيات ، تحقيق واعتناء أحمد الأرناؤوط ، تركي مصطفى ، دار إحياء التراث العربي ، ط1 ، بيروت ، 2000 ، 4 / 239 ، الحشني م.س / 154 ، البغدادي ، هديّة العارفين ، م.س 2 / 31 ، الحجوي ، م.س ، 3 / 107

(2) هـ : - « فقال »

(3) ح : « الفتح »

(4) ط : « ذو »

(5) ط : « طولها »

(6) د ، ر ، هـ : - « بهذه »

(7) ض ، د ، ر : - « دونكم »

(8) ط : « ولا أعرفها إلا لمن تأذن » ، هـ : « ولا أعرفها إلا من تأذن » ، هـ ، د ، ر : « ولا أعرفها بما إلا من تأذن » ، ح : « ولا أعرف إلا من تأذن بما »

(9) هـ : « لما »

(10) ابن الخطيب ، الإحاطة ، م.س ، 3 / 302 - 303

وقال ابن كوثر (1) عن بعضهم :

« أنه نظر إلى رجلٍ كان موسوماً بالتوثيق ، قد كتب في بيع دارٍ في مكان المبيعة المباعة ، وهذا غلط ، لأنّ المباعة المعرّف بها للبيع ، والمبيعة التي قد (2) بيعت . »

وذكر آخر أنّه رأى رجلاً يوثق و في كتاب (3) ، في ابتياع عندما سُمّي الثمن قبضه (4) البائع تام ، ولم يكن اسم البائع تاماً ، لكن أراد وصف الحال التي قبض البائع فيها الثمن فانقلب له حال الثمن إسمًا للبائع ، وكتب آخر: وحلّ الشّاري في الدّار محلّ البائع ، أراد أن يصف المتاع فوصف البائع ، واستعمل لغة تشكّل جهلاً منه بها ، لأنّ الشّاري اسم للبائع والمشتري ، قال الله عزوجلّ (5) : ﴿ وَلَبَسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ ﴾ (6) أي باعوها ، يقال : شريت الشيء ، والقائل لذلك قد يريد بعته واشتريته ، وهو من حروف (7) الأضداد ، وكذلك قوله تعالى : ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ ﴾ (8) ، يَحْتَمِلُ أن يكون باعوه ، يعني الإخوة ، أو يكون اشتروه يعني السيارة .

(1) أبو القاسم عبد الله بن بكر بن خلف بن سعيد بن عبد العزيز ابن كوثر الغافقي من أهل إشبيلية ، روى عن أبيه أبي عمر وبكر بن خلف ، وحدث عنه أبو الوليد سعد السعود ، وتوفي شهيداً . أنظر ترجمته في : ابن الأبار أبو عبد الله محمد بن عبد الله القضاعي (ت 658 هـ / 1260 م) ، التكملة لكتاب الصلة ، مطبعة روخس ، مجريط ، إسبانيا ، 1887 ، 488 / 2

(2) ط ، ض : - « قد »

(3) ط ، ح : « كتب » ، هـ ، د : « كتبه »

(4) ض : « قبضها »

(5) ط ، ض ، د : « تعالى »

(6) سورة البقرة ، الآية 102

(7) ح : « أسماء »

(8) سورة يوسف ، الآية 20

والأحسن في الوثائق أن يأتي لفظها بيّناً لا اشكال فيه ، كقوله في هذا الموضوع : وحلّ المشتري أو (1) المبتاع في الدار محلّ البائع .

وكتب آخر : صدق فلان (2) زوجه كذا ، ولم يفرّق بين صدق و أصدق ، فأبيّ شيء أبين انقلاباً من هذا ، بينما أراد أن / (3) يقول: أصدقها ، قال: صدقها ، فأخرجها عن حدّ الاصدّاق (4) إلى معنى (5) الصدق ، ولا معنى له فيما كان يحاوله . إنتهى .

ومن هذا المعنى ما اتفق لأبي العباس أحمد بن علي بن ثابت اللّحمي الاشبيلي (6) قال أبو العباس بن هارون (7) : « اتفق له مع جدّي أبي (8) محمّد بن جمهور (9) ، أن كتب (10) في رسم يتضمّن بيع قارب وفرّه وقَلْبُهُ

(1) هـ : - « أو »

(2) ض : « فلان بن فلان » ، د : « فلان صدق »

(3) نهاية ورقة 02 ض ، مخ (ق)

(4) ض : « الصدق »

(5) ط ، هـ ، ح ، د ، ر : - « معنى »

(6) أبو العباس أحمد بن علي بن أحمد بن عبد الله بن ثابت اللّحمي الاشبيلي ، روى عن أبي بكر بن العربي وابن خلف بن مدير، وروى عنه أبو العباس بن علي بن هارون ، كان متحقّقاً بالفقه والعربية ، مشاركاً في غيرهما ، شديد العناية بالتاريخ والأخبار، ينتحل عقد الشّروط .
أنظر ترجمته في : السيوطي ، بغية الوعاة ، المجلد الأول ، م.س / 338 ، ابن عبد الملك ، الذّيل والتكملة ، السفر الأول ، القسم الأول ، تحقيق محمّد بن شريفة ، م.س / 301-302

(7) أبو العباس أحمد بن محمّد بن مسعود بن هارون السّمانيّ الاشبيلي ، الفقيه ، الحافظ ، من بيت حسبٍ وجمالة ، كان متقدّمًا في عقد الشّروط ، وليّ القضاء باشبيلية واشتهر بعدله ونزاهته . أنظر ترجمته في :

ابن عبد الملك ، الذّيل والتكملة ، السفر الأول ، القسم الثاني ، تحقيق محمد بن شريفة ، م.س / 487

(8) ض : « حدير ابن »

(9) أبو محمّد عبد الله بن أحمد بن جمهور بن سعيد بن يحيى بن جمهور ، القيسي الاشبيلي ، روى عن أبا اسحاق ، ابن حبّيش وابن فرقد وابن قرقول وابن ملكون ، وأبا بكر ، ابن الجدّ وابن العربي ، وابن طاهر المحدث ، وأبا الحسن ، الزّهري وشريح ، وغيرهم ، رجلاً صالحاً فاضلاً ، بصير باللّغة ومعرفة بالشّروط ، واستقلال بعقدتها ، توفي ببلده سنة (592 هـ / 1195 م) . أنظر ترجمته في :

ابن عبد الملك ، الذّيل والتكملة ، السفر الرابع ، تحقيق احسان عباس ، م.س / 174 - 176 ، ابن الأبار ، التكملة ، م.س ، 703 / 2

(10) ح : « ثبت »

وجيء بالعقد إلى جدِّي (1) ليشهد فيه ، فوقف عليه وقال لصاحب العقد : وهم الشيخ فيما كتب ، لا يقال في القارب : وفرّه ، وإنما يقال فيه : ونظر إليه (2) وقلبه واختبر عيدانه ، أو ما (3) أشبه هذا ، ثم إن جدِّي (4) كتب رسم بيع (5) حمار في يوم شاتٍ (6) وذهب بالعقد (7) وصاحبه (8) إلى أبي العباس هذا ليشهد فيه ، فلما قرأه وجد فيه وفرّه وقلبه ، فلم يتمالك (9) إلى أن هبط من دكانه في الشتاء ، والعقد في يده حتى انتهى به إلى جدِّي (10) وقال له : بالأمس ردّدت عليّ في رسم بيع القارب وفرّه ، وها أنت (11) قد (12) كتبت في رسم (13) هذا الحمار وفرّه (14) ، فضحك جدِّي (15) _ رحمه الله _ منه وعجب من غفلته وقلّة تحصيله ، رحمهم الله أجمعين (16) . «

قال ابن عبد الملك (17) :

« ومعنى فرّه : فتح فاه ونظر إلى أسنانه ليعرف سنّه أكبر هو أم صغير ، واقترب فلان ضاحكاً أبدى أسنانه. » (18) انتهى

(1) ط : « جدير »

(2) هـ : - « ونظر إليه » ، ض : « وقلبه ونظر إليه »

(3) ط ، هـ ، ض : « و ما »

(4) ط : « جدير »

(5) ض : - « بيع » د : - « رسم »

(6) ط : « شتاء »

(7) ض : « بالكذب »

(8) ط : - « وصاحبه » ، ح ، د : « صاحبه » ، ر : - « بالعقد و صاحبه »

(9) هـ : « إلى أن يتمالك »

(10) ط : « جدير »

(11) ط : « هات »

(12) ط : - « قد »

(13) ط ، ض ، ح ، د ، ر : « بيع »

(14) ط ، هـ ، ح ، د : - « وفرّه »

(15) ط : « جدير »

(16) ض : « رحم الله الجميع »

(17) أبو عبد الله ، محمد بن محمد بن سعيد بن عبد الملك الأنصاري الأوسي المراكشي ، ويعرف بابن عبد الملك ، عارفاً بالتأريخ والأسانيد ، نقاداً لها ، أديباً بارعاً ذا معرفة بالعربية واللغة والعروض ، ولّي قضاء مراكش مدة ، ثم نخب لحدّة في خلقه ، توفي بتلمسان في أواخر محرّم عام 703 هـ ، من مؤلفاته : الدّيل والتكملة لكتاب الصلّة ، وكتاب جمع فيه بين كتابي ابن القطان وابن المواق على كتاب الأحكام لعبد الحق . أنظر ترجمته في :

النهاي ، م.س / 130 ، ابن فرحون ، الدّياج المذهب ، م.س / 415 ، كّنون ، م.س ، 1 / 206 ، الزركلي ، م.س ، 7 / 32 ،

ابن شقرون ، م.س / 98-99

(18) ابن عبد الملك ، الدّيل والتكملة ، السفر الأوّل ، القسم الأوّل ، تحقيق محمد بن شريفة ، م.س / 301-302

والحكايات عنهم من مثل هذا كثيرة ⁽¹⁾ لا تحصى ولا تستقصى ⁽²⁾ ، ولم يزل يقع من فحول القضاة وكفاة الملوك والولاة في مثل هؤلاء الجهلة، وشهود الزور على مرّ الأيام فتكات، وقلّما تجافى عن تتريبهم وعزلهم من لا يبالي في الله لومة لائم من المفتين والقضاة.

قال ابن الخطيب رحمه الله :

« فلقد أدركت بزماي على مدّة شيخنا قاضي الجماعة ، أبي عبد الله بن بكر ⁽³⁾ رحمه الله تعالى اسخاطهم ، وعزل ما ينيف على سبعين مبرزاً منهم بغرناطة ⁽⁴⁾ ، وعلى مدّة السلطان بالمغرب أمير المسلمين ⁽⁵⁾ أبي عنان ⁽⁶⁾ رحمه الله ، وقد عيّن بكل بلد من بلاده عدداً ⁽⁷⁾ قليلاً ⁽⁸⁾ منع قبول من عداه ⁽⁹⁾ . » ⁽¹⁰⁾ انتهى .

(1) ط : « كثير »

(2) ط ، ح ، ر : « لا يحصى ولا يستقصى »

(3) أبو عبد الله محمد بن محمد بن أحمد بن أبي بكر المقرئ ، الفقيه المتفتن المحقق ، أخذ عن علماء فاس وتلمسان منهم ابن الزبير وابن رشيد وابن الإمام ، وأحازه عبد العزيز الهزاري والمعلم ابن هارون وغيرهم ، ولّى الخطابة والقضاء بمديني فاس وتلمسان ، توفي سنة (741 هـ / 1340 م) . أنظر ترجمته في :

العسقلاني ، الدرر الكامنة ، م.س ، 4 / 284 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 213-214 ، الونشريسي ، الوفيات م.س / 194

(4) غرناطة : بفتح أوله وسكون ثانيه ، ثم نون ، وبعد الألف طاء مهملة ، وقيل بألف قبلها ، أي أغرناطة ، اسم أعجمي ، وهي أقدم مدن كورة البيرة من أعمال الأندلس ، وتسمّى كذلك سنام الأندلس ، أما في القديم فقد سميت بقسطيلية يشقها النهر المعروف بقلزم . أنظر :

البغدادي ، مرصد الإطلاع ، م.س ، 2 / 990 ، ابن الخطيب لسان الدين ، اللوحة البدوية في الدولة التصرية ، صححه ووضع فهرسه محب الدين الخطيب ، المطبعة السلفية ومكبتها ، القاهرة ، 1928 / 12 ، ابن الخطيب ، الإحاطة ، م.س ، 1 / 91

(5) هـ : « أمير المؤمنين »

(6) المتوكل على الله أبي عنان موسى بن فارس بن علي المريني ، من ملوك بني مرين بالمغرب الأقصى ، كان أحد المبعدين الى الأندلس حيث أقام في كنف بني الأحمر ، بويح سنة ست وثمانين وسبعمائة ، ودام حكمه سنتان وأربعة أشهر ، كانت وفاته في شهر رمضان سنة ثمان وثمانين وسبعمائة وله إحدى وثلاثون سنة ، وقيل مات مسموماً . أنظر ترجمته في :

الونشريسي ، الوفيات ، م.س / 122 ، التاصري ، م.س ، 4 / 69-71 ، الزركلي ، م.س ، 7 / 68

(7) ض : + « معينا »

(8) ط ، هـ ، ض ، ح ، د - : « و »

(9) ض : « عداهم »

(10) ابن الخطيب ، مثلى الطريقة ، م.س / 111

قلت : ذكر الرئيس أبو الوليد اسماعيل بن الأحمر⁽¹⁾ - رحمه الله تعالى - في كتابه " تأنيس النفوس في اكمال
نقط العروس " :

« أن السلطان المتوكل على الله أبا عنان فارس بن علي بن عثمان تغمده الله برحمته وأسكنه فسيح الجنان ،
(2) لما أمر بالاختصار على عشرة من الشهود بمدينة مكناسة⁽³⁾ وكتب اسم الفقيه⁽⁴⁾ العالم العلم⁽⁵⁾
العدل ، الفرضي ، القاضي ، الصدر أبي⁽⁶⁾ علي الحسن بن⁽⁷⁾ عثمان بن عطية بن موسى الونشريسي⁽⁸⁾ في

(1) أبو الوليد إسماعيل بن فرج بن اسماعيل بن يوسف بن نصر بن الأحمر ، خامس ملوك دولة بني نصر بن الأحمر في الأندلس ، الفقيه العالم
أخذ عن الامام الرعيني وأبي عبد الله القشتالي وابن رشد وغيرهم ، جمع بين العلم والسياسة فكانت له ولاية مالقة وسبته بعد وفاة والده ،
عرف بثورته على الملك نصر بن محمد ملك غرناطة سنة (713 هـ / 1313 م) ، وانتصاراته على الملك الاسباني ألفونسو الحادي عشر سنة
(717 هـ / 1317 م) ، اغتاله ابن عم له اسمه محمد بن اسماعيل بطعنة خنجر في غرناطة يوم الاثنين السادس والعشرين من شهر رجب عام
خمسة وعشرين وسبعمائة ، من مؤلفاته : تأنيس النفوس ، نثر الجمال ، وله شرح على البردة وغير ذلك.

أنظر ترجمته في : ابن الخطيب ، الإحاطة ، م.س ، 1 / 377 - 394 ، ابن الخطيب ، اللمحة البدرية ، م.س / 76 - 75 ، العسقلاني ، الدرر
الكامنة ، م.س 1 / 375 - 376 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 232

(2) هـ : « جنته » ض : « وأسكنه من الجنان بجيوحتة »

(3) مكناسة : بالكسر ، ثم السكون ، ونون ، وبعد الألف سين مهملة ، مدينة بالمغرب في بلاد البربر على البحر الأعظم ، مشهورة بكثرة
الزيتون ، بينها وبين مراكش أربع عشرة مرحلة نحو المشرق ، وهي في أصلها مدينتان ، بينهما حصن ، احدهما قديمة ، والأخرى محدثة ،
إحتط إحداهما يوسف بن تاشفين ملك المغرب . أنظر :

البغدادي ، مراصد الإطلاع ، م.س ، 3 / 1302 - 1303 ، ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، م.س ، 5 / 181 ، أبو الفداء عماد الدين
إسماعيل بن محمد بن عمر (732 هـ / 1331 م) ، تقويم البلدان ، دار صادر ، بيروت ، د.ت / 133

(4) ط : « الفقير »

(5) هـ : « الأعلم »

(6) ط : « أبا » ، ض : - « أبي علي »

(7) ط : « ابن »

(8) أبو علي الحسن بن عثمان بن عطية الونشريسي ، الشيخ الفقيه المدرس القاضي العادل ، من أهل الحساب والقيام على الفرائض والعناية
بفروع الفقه وقرض الشعر ، أخذ عن أبي البركات بن الحاج البلقيين وغيره ، وعنه لسان الدين ابن الخطيب وابن الأحمر ، له رجز في الفرائض
حسن سلس ، وفتاوى نقل الونشريسي في معياره جملة منها ، مولده في حدود سنة (724 هـ / 1323 م) ، وكان حياً قرب التسعين
وسبعمائة .

أنظر ترجمته في : المقري ، نفع الطيب ، م.س ، 5 / 352 - 353 ، ابن غازي ، الروض المتون ، م.س / 18 ، التنبكي ، م.س / 158 - 159 ،
مخلوف ، م.س / 238

الذين أثبتهم ، شقّ (1) ذلك على بعض الشيوخ (2) العدول المؤخّرين لحداثة سنّه، فلمّا علم تشغيب (3) أولئك عليه صنع (4) رجزاً (5) و رفعه لأبي عنان - رحمه الله تعالى - (6) هذا يقول فيه :

و نستعينه على الدّواهي	نبدأ أولاً بحمد الله
على رسول دونه كل الأنام	ثم نوالي بالصلاة و السلام
أن يهب التصر أمير المؤمنين	وبعد ذا نسأل ربّ العالمين
لازال في يمن و في أمان	خليفة الله أبا عنان
من سوس الأقصى (7) إلى بغداد (8)	ملكه الله من البلاد
و جعل الكل له مهاد	ويسرّ الحجاز (9) والجهاد
دونك أمري (10) إته مفسّر	يا أيّها الخليفة المظفر

(1) هـ : « فشقّ »

(2) ط ، هـ ، ر : « شيوخ »

(3) تشغيب : شغب ، يشغب ، تشغيماً ، أي تهييج الشر (مادة : شغب) ، ابن منظور ، م.س ، المجلد الرابع ، 24 / 2283

(4) ح : « أنشأ »

(5) هـ : « أرجوزة »

(6) ض ، ح ، ر : - « تعالى »

(7) السّوس الأقصى : موضع بالمغرب ، كورة مدينتها طرفلة ، بينها وبين السّوس الأدنى مسيرة شهرين .

ياقوت الحموي ، م.س ، 3 / 312 ، البغدادي ، مراصد الإطلاع ، م.س ، 2 / 755

(8) بغداد : إسم فارسي معرّب ، وتسمّى كذلك بغداد ، ومدينة السّلام ، شرع في عمارتها من طرف الخليفة المنصور سنة (145 هـ ، 762

م) وكانت لها أربعة أبواب ، باب خراسان ، باب الكوفة ، باب الشام ، باب البصرة ، بلغت تكلفه بنائها عشر ألف دينار .

ياقوت الحموي ، م.س ، 1 / 456 - 457

(9) الحجاز : بالكسر وآخره زاي ، جبل ممتد بين غور تامة ونجد ، فمكة تامة ، ونجد والطائف حجازية ، وقد حددت بلاد العرب

بخمسة أقسام ، تامة ، والحجاز ، ونجد والعروض ، واليمن ، والحجاز إثننا عشرة داراً ، المدينة وخيبر وفدك ، ودو المروة ، وغيرها

ياقوت الحموي ، م.ن ، 2 / 218 - 219 ، البغدادي ، مراصد الإطلاع ، م.س ، 1 / 380

(10) ط : « أمر »

عبدكم نجل عطية الحسن
وهو في أمركم المعهود
نصّ عليه أمركم تعيينا
مع الذي ينتسب العبد إليه
على الفرائض له أرجوزة
ومجلس له على الرسالة
حاشى أمير المؤمنين ذاكا
وعلمه قد طبق الآفاقا
وجوده مشتهرفي كل حيّ

قد قيل لا يشهد إلا إن أسن⁽¹⁾
من جملة العشرة الشهود
وسنّه قارب⁽²⁾ أربعينا
من طلب العلم وبحثه عليه
أبرز في نظامها ابريزة
فكيف يرجوا حاسدا زواله
وعدله قد بلغ⁽³⁾ السماك
وحلمه قد جاوز العراقا⁽⁴⁾
قصر عن إدراكه حاتم طي . «⁽⁵⁾

والعجب من بعض القضاة كيف يتطير بعزل⁽⁶⁾ من ذكرناه ، ومن لم تصلحه السنّة لا أصلحه الله ، فاشتدّ على سواد المسلمين بلاؤهم، وقل من الله حياؤهم، فنعوذ بالله من زمان يتخذ المنكر فيه⁽⁷⁾ حنّة، ويتطير بإقامة السنّة ، وفي مثل هذا يحسن أن ينشد قول من أبدع وأرشد⁽⁸⁾ :

وهل أفسد الدّين إلا الملوك و أبحار سوءٍ و رهبانها⁽⁹⁾

(1) ط : « أن يسن »

(2) ط : « قرب »

(3) ط : « بالغ »

(4) العراق : موضع ما بين حديثة الموصل إلى عبادان طولا ، وما بين عذيب القادسية إلى حلوان عرضا ، وسمي بالعراقين الكوفة والبصرة ، وقيل سمي عراقا لاستواء أرضه وخلوها من جبال تعلق ، وأودية تنخفض . ياقوت الحموي ، م.ن ، 2 / 57 ، البغدادي ، مرصد الإطلاع ، م.س ، 2 / 926

(5) أنظر هذه الأرجوزة في : ابن غازي ، الروض الممتون ، م.س / 14 - 15 ، المقرئ ، نفع الطيب ، م.س ، 5 / 353 - 354 ، التنبكي ، م.س / 159 - 160 ، وقد نسب هؤلاء جميعا الأرجوزة لأبي علي الحسن بن عثمان بن عطية الونشريسي . و الأبيات من البحر المتقارب وتفعيلاته (فعولن ، فعولن ، فعولن ، فعولن)

(6) هـ : « لعزل »

(7) د : « فيه المنكر »

(8) يقصد به عبد الله بن المبارك : أنظر : أبو الأصبغ عيسى بن سهل بن عبد الله الأسدي الجبائي (ت 486 هـ / 1093 م) ، ديوان الأحكام الكبرى ، أو الاعلام بنوازل الأحكام وقطر من سير الحكام ، تحقيق يحي مراد ، دار الحديث ، القاهرة ، 2007 / 425

(9) البيت من البحر المتقارب وتفعيلاته (فعولن ، فعولن ، فعولن ، فعولن)

ففي " مختصر الواضحة " (1) :

« وعلى (2) القاضي إذا أقرّ بالجور أو ثبت ذلك عليه بالبيّنة ، العقوبة الموجعة و يعزل ويشّهر ويفضح ، ولا تجوز ولايته أبدًا ، ولا شهادته وإن أحدث توبةً وصلحت حاله بما احترم في حكم الله تعالى . » (3)
وفي " الذخيرة " (4) : عن أشهب (5) ومطرف (6) :

« ينبغي للامام أن لا يغفل عن القضاة لأنّهم سنام أمره ، ورأس سلطانه ، فلينظر في أفضيتهم وينفّذها ، وينظر في رعيّته وأحكامها ، وظلم بعضها لبعض ، فإنّ الناس سار بعضهم بسنة (7) بعض ، وليس للبعض من

(1) لأبي سعيد خلف بن أبي القاسم محمّد الأزدي القيرواني المعروف بالبرادعي ، الفقيه المالكي ، من تصانيفه كذلك : التهذيب في اختصار المدوّنة ، التمهيد لمسائل المدوّنة ، كتاب الشرح والامتات لمسائل المدوّنة ، توفي في حدود (400 هـ / 1009 م)
أنظر : مخلوف ، م.س / 105 ، الدبّاغ أبو زيد عبد الرحمن بن محمّد الأنصاري (ت 696 هـ / 1296 م) ، معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان ، تحقيق وتعليق محمد ماضور ، المكتبة العتيقة ، تونس ، د.ت ؛ 3 / 146-148 ، البغدادي ، هديّة العارفين ، م.س 1 / 347-348 ، الزركلي ، م.س ، 2 / 311

(2) ط ، هـ : - « وعلى »

(3) ابن فرحون ، تبصرة الحكم ، م.س ، 2 / 231

(4) من أهم المصنّفات في الفقه المالكي في القرن السابع للهجرة / الثالث عشر الميلادي وربما آخر الأمّهات في هذا المذهب ، تأليف : القرافي شهاب الدين أحمد بن ادريس (ت 684 هـ / 1285 م) ، الذخيرة ، تحقيق محمد حاجي ، سعيد اعراب ، محمد بوخبزة (ج 1 : تحقيق محمد حجي) ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 1994 / 5-9

(5) أشهب بن عبد العزيز بن داود بن ابراهيم القيسي المعافري الجعدي ، اسمه مسكين ، وأشهب لقبه وكنيته أبو عمرو ، الفقيه المالكي المصري ، تفقه على الامام مالك ثم على المدنيين والمصريين ، انتهت إليه رئاسة المذهب في مصر بعد وفاة ابن القاسم ، روى عن مالك والليث والفضيل بن عياض وسليمان بن بلال وجماعة ، و روى عنه بنو عبد الكريم وسحنون ، ألف كتاب في الفقه رواه عنه سعيد بن حسّان ، توفي بمصر عام (204 هـ / 819 م) . أنظر ترجمته في :

ابن خلّكان ، وفيات الأعيان ، م.س ، 1 / 238 ، ابن العماد ، شذرات الذهب ، م.س ، 3 / 24-25 ، القاضي عياض ، ترتيب المسدرك م.س ، 1 / 260-259 ، السيوطي جلال الدين عبد الرحمن (911 هـ / 1505 م) ، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة ، تحقيق محمّد أبو الفضل ابراهيم ، دار احياء الكتب العربية ، ط 1 ، 1967 ، 1 / 305 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 59 ، الشيرازي أبو اسحاق ابراهيم بن علي الشافعي (476 هـ / 1083 م) ، طبقات الفقهاء ، تحقيق وتقديم احسان عباس ، دار الرائد العربي ، بيروت ، 1970 / 150 ، الحجوي ، م.س ، 2 / 218-219 ، الزركلي ، م.س ، 1 / 233

(6) أبو مصعب مطرف بن عبد الله بن مطرف بن سليمان بن يسار الهلالي ، ويقال له أبو عبد الله مولى ميمونة أم المؤمنين زوجة النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو ابن أخت مالك بن أنس ، روى عن مالك وغيره وروى عنه أبو زرعة وأبو حاتم والبخاري ، توفي سنة عشرين ومائتين بالمدينة وسنة بضع وثمانون سنة . أنظر ترجمته في : العسقلاني ، تهذيب التهذيب ، م.س ، 1 / 91-92 ، ابن فرحون ، الدبّاغ المذهب ، م.س / 424 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 57

(7) هـ : « فتنة »

الفضل على بعض⁽¹⁾ ما يسع الامام أن يتخلّى عنهم وأن يكلهم إلى قضائهم، وكان عمر⁽²⁾ -رضي الله عنه- يستقدم أمراءه كل عام ، ويقدم معهم من أهل عملهم رجالاتاً، فإن أرادوا بدل عاملهم ، عزله وأمر غيره «⁽³⁾

وفي " المدونة " ⁽⁴⁾ قال مالك ⁽⁵⁾ :

« وإذا ظهر الامام على شاهد الزور ضربه بقدر رأيه، وطاف به في المجالس، قال ابن القاسم⁽⁶⁾ : يريد في

(1) ض ، ح ، د ، ر : - « بعض »

(2) عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي ، أبو حفص ثاني الخلفاء الراشدين ، وأول من لقب بأمر المؤمنين ، أسلم قبل الهجرة بخمس سنين ، وبويع بالخلافة يوم وفاة أبي بكر سنة 13 هـ ، بعهد منه ، وفي عهده فتحت الشام والعراق والقدس والمدائن ومصر والجزيرة ، وهو أول من وضع للعرب التاريخ الهجري ، وأول من دوّن الدواوين في الاسلام ، جعلها على الطريقة الفارسية ، له في كتب الحديث 537 حديثاً ، لقبه النبي -صلى الله عليه وسلم- بالفاروق وكناه بأبي حفص ، قتله أبو لؤلؤة فيروز الفارسي ، غلام المغيرة بن شعبة ، بخنجر في خاصرته ، سنة 23 هـ ، وهو في صلاة الصبح ، وسنّه ثلاث وستين سنة ، ودفن مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في بيت عائشة .

أنظر ترجمته في :

العسقلاني ، تهذيب التهذيب ، م.س ، 3 / 222-221 ، البعلي أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي الفتح الحنبلي (709 هـ / 1309 م) ، المطلع على أبواب المنع ، المكتب الإسلامي ، ط 3 ، بيروت ، 2000 / 447 ، الذهبي ، العبر ، م.س ، 1 / 20 ، الزركلي ، م.س ، 5 / 45 (3) القرافي ، الذخيرة ، تحقيق محمد حاجي ، سعيد اعراب ، محمد بوخيزة ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 1994 ،

10 / 129 - 128 ، ابن شاس جلال الدين عبد الله بن نجم (616 هـ / 1219 م) ، عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة ، تحقيق محمد أبو الأحناف ، و عبد الحفيظ منصور ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 1995 ، 3 / 105

(4) للامام : مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي (179 هـ / 795 م) ، المدونة ، دار الكتب العلمية (نشرت في أربعة أجزاء من طرف دار الغرب الاسلامي) ، طبعة 1 ، بيروت ، 1994

(5) أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري ، شيخ الاسلام حجة الأمة ، إمام دار الهجرة و أحد الأئمة الأربعة عن أهل السنة ، وإليه تنسب المالكية ، مولده سنة ثلاث وتسعين من الهجرة بالمدينة النبوية ، أخذ العلم عن نافع وسعيد المقبري وعامر بن عبد الله بن الزبير وابن المنكدر والزهري وغيرهما ، عرف بصلابته في دينه ، بعيداً عن الأمراء والملوك ، توفي بالمدينة صبيحة أربع عشرة من ربيع الأول سنة تسع وسبعين ومائة ودفن بالبقيع ، له من التصانيف : كتاب الموطأ في الحديث ، كتاب في المسائل ، ورسالة في الرد على القدرية ، ورسالة في الوعظ ، وكتاب في النجوم ، وتفسير غريب القرآن وغيرها من التصانيف . أنظر ترجمته في :

العسقلاني ، تهذيب التهذيب ، م.س ، 4 / 8-6 ، القاضي عياض ، ترتيب المدارك ، م.س ، 1 / 44 - 49 ، الذهبي ، العبر ، م.س ، 1 / 210 ، الأصبحي ابن أنس ، المدونة ، م.س ، 1 / 5 ، الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، م.س ، 1 / 207-213 ، الزركلي ، م.س ، 5 / 257 ، حاجي خليفة ، م.س ، 2 / 1907 ، البعلي م.س / 452 - 453 ، ابن النديم أبو الفرج محمد بن أبي يعقوب الوراق (380 هـ / 990 م) ، كتاب الفهرست ، تحقيق رضا تجدد ، 1971 ، 6 / 251

(6) أبو عبد الله عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتقي المصري ويعرف بابن القاسم ، من كبار فقهاء المالكية سمع مالك وأخذ عنه الفقه ، حتى غدا أقعد الناس بمذهب مالك ، جمع بين الزهد والعلم ، توفي في شهر صفر سنة احدى وتسعين ومائة ، له العديد من المؤلفات أشهرها المدونة . أنظر ترجمته :

القاضي عياض ، ترتيب المدارك ، م.س ، 1 / 250-258 ، ابن خلكان ، م.س ، 3 / 129-130 ، الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، م.س ، 1 / 356-357 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 58 ، السيوطي ، حسن المحاضرة ، م.س ، 1 / 303 ، الذهبي ، العبر ، م.س ، 1 / 238 ، الزركلي ، م.س ، 3 / 223 ، البغدادي ، هدية العارفين ، م.س ، 1 / 512 .

ظني بالمجالس (1) المسجد الجامع ، ولا تقبل له شهادة (2) أبداً ، (3) وإن تاب وحسنت حالته . وقد كتب عمر بن الخطاب (4) - رضي الله تعالى (5) عنه - إلى عمّاله بالشّام (6) إذا أخذتم شاهد الزّور فاجلدوه أربعين جلدة وسخّموا وجهه وطوفوا به حتى يعرفه النَّاسُ، ويَطال حبسه ويخلق رأسه. « (7)

وفي " نواذر الشّيخ " (8) قال ابن الماجشون (9) :

« يضرب بالسّوط ويطاف به في الأسواق والجماعات، ولا أرى الحلق ولا السّخم ، كرّه ذلك مالك (10)

(1) ط ، ض : « المجالس »

(2) هـ : « شهادته »

(3) هـ : - « أبداً »

(4) ح - « بن الخطّاب »

(5) ض ، ح ، د ، ر : - « تعالى »

(6) يفتح أوله وسكون همزته ، أو فتحها ، اسمها القديم سوري ، وحدّها من الفرات إلى العريش ، طولاً وعرضاً ، من جبل طي إلى بحر الروم وبه من أمّهات المدن ، حمص ، حلب ، حماة ، دمشق ، بيت المقدس ، وفي سواحلها ، عكا وصور وعسقلان.

أنظر : البغدادي ، مراصد الإطلاع ، م.س ، 2 / 775

(7) الأصبحي ابن أنس ، المدوّنة ، م.س ، 4 / 57 - 58

(8) عنوانه كاملاً : القيرواني أبو محمّد عبد الله بن أبي زيد عبد الرحمن (386 هـ / 996 م) ، النّوادر والزيادات على ما في المدوّنة من غيرها من الأمّهات ، تحقيق عبد الفتاح الحلّو ، محمد الأمين بوخبزة ، محمد حجي وآخرون ، (نشر في خمسة عشرة جزءاً) ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، 1999 ، ويعدّ القيرواني إمام المالكية في وقته وجامع مذهب مالك وشارح أقواله ، يلقّب بمالك الصغير ، توفيّ سنة ستّ وثمانين وثلاثمائة ، له أزيد من خمس وثلاثين كتاباً منها : المختصر للمدوّنة ، كتاب الرّسالة ، الجامع في السنن والآداب وغيرها . أنظر ترجمته في :

ابن فرحون ، الدّيباج المذهب ، م.س / 222-223 ، الدّبّاغ ، م.س ، 3 / 109-118 ، ابن العماد ، شذرات الدّهب ، م.س ، 4 / 477 ، محمد محفوظ ، تراجم المؤلّفين التونسيين ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 1982 ، 2 / 443-445

(9) أبو مروان عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله ابن أبي سلمة الماجشون ، القرشي التيمي المنكدري ، الفقيه المالكي ، تفقّه على الامام مالك ، وعلى والده عبد العزيز وغيرهما ، و تفقّه عليه خلق كثير وأئمة جلّة كابن حبيب وسحنون ، كان مفني أهل المدينة في زمانه ، توفيّ سنة اثنتي عشرة ومائتين . أنظر ترجمته في :

إبن خلّكان ، م.س ، 3 / 66 ، ابن العماد ، شذرات الدّهب ، م.س ، 3 / 58 ، الدّهي ، تذكرة الحفّاظ ، م.س ، 1 / 222-223 ، ابن فرحون ، الدّيباج المذهب ، م.س / 252 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 56 ، الدّهي ، العبر ، م.س ، 1 / 285 ، الحجوي ، م.س ، 3 / 95 ، البغدادي ، هديّة العارفين ، م.س ، 1 / 623 ، الزركلي ، م.س ، 4 / 160 ، أحمد تيمور باشا ، ضبط الأعلام ، دار إحياء الكتب العربيّة ، القاهرة ، 1947 / 140 ، محمود مصطفى ، م.س / 37

(10) ط ، هـ : - « مالك »

وأصحابنا ، ورواه مطرف عن مالك . » (1)

وفي " جواهر " (2) جلال الدين ابن شاس (3) :

« فإن ظهر للقاضي كذب الشاهد عزّره على المألأ ونادى عليه ، ورأى القاضي أبو بكر (4) أن يُسوّد وجهه ،

(1) القيرواني ، م.س ، 8 / 389 ، ابن أبي زمنين أبو عبد الله محمد بن عبد الله عيسى المرّي (399 هـ / 1008 م) ، المنتخب من الأحكام ، ورقة 12 و ، رقم 1368 ، المكتبة الوطنية - الجزائر -

(2) عنوانه كاملاً : ابن شاس جلال الدين عبد الله بن نجم (616 هـ / 1219 م) ، عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة ، (نشر في ثلاثة أجزاء) ، تحقيق محمد أبو الأحناف ، و عبد الحفيظ منصور ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت 1995

(3) ض : « الامام جمال الدين » وهو تصحيف صوابه ما أثبتناه

(3) جلال الدين أبو محمد عبد الله بن محمد بن شاس بن نزار بن عشائر بن عبد الله بن محمد بن شاس الجدامي السعدي ، الفقيه المصري المالكي ، سمع من عبد الله بن برّي النحوي ودرس بمصر وأفتى وتخرج به الأصحاب ، ذا ورع وتجر وإخلاص ، امتنع عن الفتوى بعد عودته من الحجّ في آخر عمره ، اشتهر بكتابه الجواهر الثمينة إذ وضعه على ترتيب الوجيز لأبي حامد الغزالي ، والمالكية عاكفة عليه لكثرة فوائده توفي بدمياط في شهر رجب سنة ست عشرة وستمائة . أنظر ترجمته في :

السبوطي ، حسن المحاضرة ، م.س ، 1 / 454 ، ابن فرحون ، الدبّاج المذهب ، م.س / 229-230 ، الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، تحقيق بشّار عوّاد معروف ، ومحبي هلال السرحان ، م.س ، 22 / 98 ، ابن خلّكان ، م.س ، 3 / 61 ، ابن قنفذ ، م.س / 306 ، حاجي خليفة ، م.س ، 1 / 613 .

(4) أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أحمد المعروف بابن العربي المعافري ، الاشبيلي المالكي ، الامام العلامة حاتم علماء الأندلس وآخر أئمتها وحفظها ، سمع ببلده من أبي عبد الله بن عتاب ، وأبي مروان بن سراج ، وعدد كبير من علماء الأمصار ، ولّسي قضاء اشبيلية فحمد وأجاد السياسة ، وكان ذا شدّة وسطوة ، ثم عزل فأقبل على التصنيف ونشر العلم ، من تصانيفه : أحكام القرآن ، المسالك في شرح موطأ مالك ، القبس على موطأ مالك بن أنس ، عارضة الأحوذّي على كتاب الترمذي ، القواصم والعواصم وغيرها من المؤلفات الحسنة والمفيدة ، توفي بعدوة فاس ، في شهر ربيع الأول ثلاث وأربعين وخمسمائة . أنظر ترجمته في :

المقري ، نفع الطيب ، م.س ، 2 / 25-43 ، الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، م.س 4 / 1294-1297 ، ابن فرحون ، الدبّاج / 376-378 ، الذهبي ، شذرات الذهب ، م.س ، 6 / 232-234 ، الضبيّ أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة (599 هـ / 1202 م) ، بغية الملتبس في تاريخ رجال الأندلس ، تحقيق إبراهيم الأبياري ، دار الكتاب المصري ، القاهرة ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، ط 1 ، 1989 ، 1 / 125-130 ، النباهي ، م.س / 105-107 ، الصفدي ، م.س ، 3 / 265-266 ، المقري ، أزهار الرّياض ، م.س ، 3 / 62-65 ، الزركلي ، م.س ، 6 / 230

وقال محمد بن عبد الحكم (1) : إذا صحَّ على رجلٍ أنّه يشهد بالزّور، وأنّه يأخذ على شهادته الجعل (2) ويشهد ، رأيت أن (3) يطاف به ويشهّر في المجالس والحلق ، وحيث ما يعرف جماعة الناس، ويكتب عليه بذلك القاضي (4) كتاباً ، ويشهد فيه وينسخه نسخاً (5) ، ويستودعه من يوثق به في دينه وأمانته ويضربه مع ذلك ضرباً موجعاً ، ولا يخلق له رأساً ولا لحية قال : ولست أرى أن تجوز له شهادة أبداً / (6) إذا كان ظاهر العدالة حين يشهد ، قال (7) : لأنّ هذا منه رياء للنّاس و ليس على الدّيانة ، وهذا لا يكاد تعرف توبته . « (8)

(1) أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين بن ليث ، فقيه عصره ، انتهت إليه الرياسة في العلم بمصر ، سمع من أبيه وابن وهب ، وأشهب ، وابن القاسم وغيرهم من أصحاب مالك ، صحب الشافعي وأخذ عنه ، روى عن ابن أبي فديك وأنس بن عياض وشعيب ابن الليث وغيرهم ، له تأليف كثيرة في فنون العلم والردّ على المخالفين كلها حسان ككتاب : أحكام القرآن ، وكتاب الوثائق والشروط ، وكتاب آداب القضاة والردّ على الشافعي فيما خالف فيه الكتاب والسنة ، توفي في ذي القعدة سنة ثمان وستين ومائتين . أنظر ترجمته في : السبكي تاج اللّدين أبو النصر عبد الوهاب بن علي (771 هـ / 1369 م) ، طبقات الشافعية الكبرى ، تحقيق عبد الفتاح محمد الخلو ، ومحمود محمد الطّناحي ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، 1964 ، 2 / 67-69 ، الذّهي ، سير أعلام النبلاء ، م.س ، 12 / 497-501 ، ابن العماد ، شذرات الذّهب ، م.س ، 3 / 291 ، العسقلاني ، تهذيب التهذيب ، م.س ، 3 / 608 ، ابن فرحون ، الدّياج ، م.س / 330-331 ، الذّهي ، العبر ، م.س ، 1 / 385-386 ، البغدادي ، هديّة العارفين ، م.س ، 2 / 18 ، الزركلي ، م.س ، 6 / 223 .

(2) الجعل : ماجعل على العمل من أجر أو رشوة . أنظر : المعجم الوسيط ، م.س (مادة دمي) / 126

(3) ط : « أنّه »

(4) ض : « ويكتب عليه القاضي بذلك » ، ح ، ر : - « كتاباً »

(5) ض : « وينسخ نسخاً منه »

(6) نهاية ورقة 03 و (ق)

(7) هـ ، ض : - « قال »

(8) ابن شناس ، م.س ، 3 / 113-114 ، ابن فرحون ، تبصرة الحكّام ، م.س ، 2 / 229-230

وفي "تبصرة الحكّام" (1) عن "تاريخ ابن عبد البر" (2) :

« أن صاحب الشرطة ابراهيم بن حسين بن خالد (3) ، أقام شاهد زور على الباب الغربي الأوسط (4) فضربه أربعين سوطاً، وحلّق لحيته، وسّخم وجهه، وأطاف إحدى عشرة طوفة بين الصلاتين، يصاح عليه هذا جزاء شاهد الزور، قال : وكان صاحب الشرطة هذا فاضلاً خيراً فقيهاً عالماً بالتفسير ولّي الشرطة للأمير محمّد. (5)

(1) عنوانه كاملاً :

ابن فرحون برهان الدّين ابراهيم بن علي (ت 799 هـ / 1396 م) ، تبصرة الحكّام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام ، خرج أحاديثه وعلق عليه وكتب حواشيه جمال مرعشلي ، دار الكتب العلمية ، (نشر في جزئين) ، ط 1 ، بيروت ، 1995

(2) أبو عبد الملك أحمد بن محمّد بن عبد البر بن يحيى ، مؤرخ و فقيه من فقهاء قرطبة بصير بالحديث ، حافظ للرأي ، سمع من محمّد بن أحمد الزرّاد ، وابن لبابة ، وقاسم بن أصيغ وجماعة سواهم ، له كتاب في فقهاء قرطبة ، استعان به الفرضي في كتابه تاريخ علماء الأندلس ، توفي في السّجن في أواخر رمضان سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة . أنظر ترجمته في :

ابن فرحون ، الدّيباج المذهب ، م.س / 98 ، ابن الفرضي ، م.س ، 1 / 50-51 ، الزركلي ، م.س ، 1 / 207

(3) ابراهيم بن حسين بن خالد بن مرتبيل ، أبو إسحاق القرطبي ، الحدّث و الفقيه المالكي ، ولّي أحكام الشرطة للأمير محمّد بن عبد الرحمن له رحلة إلى المشرق ، لقي فيها علي بن سعيد ، وعبد الملك بن هشام ، ومطرف بن عبد الله ، وسحنون وغيرهم ، مذكور في المالكية ، بصير بطرق الحجّة ، كان يناظر يحيى بن مزين ، ويحيى بن يحيى ، له مؤلّف في تفسير القرآن ، توفي في شهر رمضان سنة تسع وأربعين ومائتين . أنظر ترجمته في :

ابن فرحون ، الدّيباج المذهب ، م.س / 140 ، ابن الفرضي ، م.س ، 1 / 16 ، الضبيّ ، م.س ، 1 / 264 ، كحالة ، معجم المؤلّفين ، م.س ، 1 / 21 ، الحشني ، م.س / 9

(4) ض : « المغرب في الوسط »

(5) أبو عبد الله محمّد بن عبد الرحمن بن الحكم بن هشام الأموي ، من ملوك الدّولة الأموية في الأندلس ، ولد بقرطبة سنة سبع ومائتين وولّي الملك بعد وفاة والده سنة ثمان وثلاثين ومائتين ، ودام ملكه خمس وثلاثين سنة ، كان عالماً ، فاضلاً ، عاقلاً وفصيحا ، محباً للعلماء ، حاكماً عادلاً كثير المغازي والغارات على الافرنج ، اشتهر بموقعة واد سليط جنوب غرب طليطلة ضد الافرنج ، توفي سنة ثلاثة وسبعين ومائتين . أنظر ترجمته في :

ابن الأبار أبو عبد الله محمّد بن عبد الله القضاعي (ت 658 هـ / 1260 م) ، كتاب الحلة السّرياء ، تحقيق حسين مؤنس ، دار المعارف ، ط 2 ، 1985 ، 1 / 119 ، ابن الفرضي ، م.س ، 1 / 13 ، الصفدي ، م.س ، 3 / 186-187 ، الزركلي ، م.س ، 6 / 189

وكان أدرك مطرف بن عبد الله صاحب مالك رحمه الله تعالى⁽¹⁾، وروى عنه "موطأه"⁽²⁾ يريد أن أفعاله يقتدى بها . «⁽³⁾ انتهى .

فانظر كيف اتفقت نصوص المذهب على تعزيز من ذكر وعزله ، بل نقل أبو عمر⁽⁴⁾ الاجماع على ذلك.

تنبیه :

ظاهر " المدونة " تسخيم الوجه وحلق الرأس⁽⁵⁾، لأنه ذكر ذلك من قول عمر _ رضي الله عنه_ ، وعادته عند الأئمة أنه لا ينقل من كلام السلف مع الاطلاق إلا ما كان موافقاً للمذهب.

قال ابن عبد السلام رحمه الله :

« والظاهر أن سحنوناً⁽⁶⁾ إنما يسوق من فتاوى الصحابة ومن بعدهم في " المدونة " ما يكون موافقاً للمذهب، إما نصاً وإما إجراءً ، وما كان ظاهره على غيرها نبه عليه واعتذر . « انتهى.

(1) ض : - « تعالى »

(2) الموطأ : من أمهات كتب الحديث والسنة ، ومرجعاً للعلماء والفقهاء ، استغرق جمعه أربعين عاماً ، وفي رواية ستين عاماً ، واضعه الامام مالك بن أنس بطلب من أبي جعفر المنصور ليجمع الناس عليه ويحسم به الخلاف ، وافقه عليه سبعون عالماً من علماء المدينة . وعنوانه كاملاً : مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي (179 هـ / 795 م) ، الموطأ ، برواية يحيى بن يحيى بن كثير الأندلسي القرطبي ، ضبط وتوثيق وتخريج ، صدقي جميل العطار ، دار الفكر للطباعة والنشر ، ط 3 ، بيروت ، 1422 هـ / 2002 . أنظر :

مالك بن أنس ، الموطأ ، م.س / 3-4 ، الحجوي ، م.س ، 2 / 114 - 115

(3) ابن فرحون ، تبصرة الحكام ، م.س ، 2 / 230

(4) أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي ، فقيه حافظ ، عالم بالقراءات وبالاخلاف في الفقه وبعلم الحديث والرجال تفقه عن ابن المكوي ، وابن الفرزي ولازمه كثيراً ، وسمع من كبار علماء الحديث بقرطبة ، ومن الغرباء القادمين إليها ، جمع تأليفاً نافعة منها : التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، الاستيعاب ، جامع بيان العلم ، الشواهد ، الدرر وغيرها ، توفي بشاطبة سنة 463 هـ . أنظر ترجمته في :

الحميدي ، م.س / 367-368 ، ابن فرحون ، الديباج المذهب ، م.س / 440 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 119

(5) الأصبحي ابن أنس ، المدونة ، م.س ، 4 / 57 - 58

(6) أبو سعيد عبد السلام بن سعيد بن حبيب التنوخي القيرواني ، الملقب سحنون ، سمع عن أئمة أهل المشرق والمغرب كالبهلول بن راشد ، وعلي بن زياد وأسد بن الفرات ، وابن عبد الحكم ، وابن الماجشون ، ومطرف ، وأشهب وغيرهم ، وعنه أئمة منهم ابنه محمد ، ومحمد ابن عبدوس ، وابن غالب ويحيى بن عمر وغيرهم ، انتهت إليه رئاسة العلم بالمغرب ، ولّي القضاء بالقيروان سنة أربع وثلاثين ومائتين وسنة إذاك أربع وسبعون سنة ، من تأليفه المدونة ، مولده سنة ستين ومائة ، ووفاته في شهر رجب سنة أربعين ومائتين . أنظر ترجمته في :

الدبّاغ ، م.س ، 2 / 101-77 ، القاضي عياض ، ترتيب المدارك ، م.س ، 1 / 339-363 ، النباهي ، م.س / 28-30 ، الشيرازي ، م.س /

157-156 ، ابن العماد ، شذرات الذهب ، م.س ، 3 / 182 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 69-70 ، الزركلي ، م.س ، 4 / 5 ، الحجوي ،

م.س ، 3 / 101-99 ، محمود مصطفى ، م.س / 122-123

الفصل [الثاني : في صفة الموثق]

وأما صفة الموثق ، فلا يخلو إما أن يكون غير منتصب أو منتصباً، فإن كان غير منتصبٍ ، فقال الامام القاضي أبو محمد بن عطية (1) رحمه الله :

« يجوز للصبي والعبد والمسخوط (2) كتبها إذا أقاموا فقهها ، وأما المنتصب لكتابتها فقال : لا يجوز للولادة أن يتركوهم إلاّ عدولاً مرضيين. » (3)
وقال مالك رحمه الله :

« لا يكتب الوثائق بين الناس إلاّ عارف بها ، عدل في نفسه ، مأمون ، لقوله تعالى : ﴿ وَلِيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ﴾ (4) . » (5)
وفي " الغرناطية " (6) :

« يعتبر في الموثق عشر خصالٍ ، متى عرّي عن واحدة منها لم يجز أن يكتبها وهي : أن يكون مسلماً ،

(1) أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية الحاربي ، مفسرٌ وفقهه أندلسي من أهل غرناطة ، عارف بالأحكام والحديث ، روى عن أبيه الحافظ أبي بكر ، وأبي علي الغساني ، والصفدي ، وأبي المطرف الشعبي ، وروى عنه أبو بكر بن أبي حمزة ، وأبو القاسم بن حبيش وجماعة ، ولّي قضاء المرية في سنة تسع وعشرين وخمسمائة ، من مؤلفاته : الحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، وبرنامج ذكر فيه مروياته وأسماء شيوخه ، توفي سنة إثنين وأربعين وخمسمائة . أنظر ترجمته في :

ابن فرحون ، الذبيح المذهب ، م.س / 275 ، السيوطي ، بغية الوعاة ، م.س / 2 ، 73 ، النباهي ، م.س / 109 ، الزركلي ، م.س ، 3 / 282
(2) المسخوط : سخط عليه سخطاً فهو مسخوط ، أي كرهه وغضب عليه ولم يرضى عنه

أنظر : المعجم الوسيط ، م.س (مادة سخط) / 421

(3) ابن عطية أبو محمد عبد الحق الأندلسي (541 هـ / 1146 م) ، تفسير ابن عطية ، أو الحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، تحقيق وتعليق الرحالة الفاروق ، عبد الله الأنصاري ، عبد العالي السيد ابراهيم ، محمد الشافعي ، مطبوعات وزارة الأوقاف ، دار الخير ، ط 2 ، قطر ، 2007 ، 2 / 112 (تفسير الآية 282 من سورة البقرة)

(4) سورة البقرة ، الآية 282

(5) ابن عطية م.س / ص.ن ، الغرناطي م.س / 13 ، ابن فرحون ، تبصرة الحكام ، م.س ، 1 / 200 ، ابن مغيث ، م.س / 14 ، أبو الأصبغ عيسى بن سهل بن عبد الله الأسدي الجبالي (ت 486 هـ / 1093 م) ، تنبيه الحكام على مآخذ الأحكام (مخ) ، ورقة 34 و ، (رقم : 08892 ، المكتبة الوطنية - تونس -) ، المتيطي ، م.س / ورقة 03 و

(6) عنوانه كاملاً :

الغرناطي أبو اسحاق إبراهيم بن الحاج بن عبادة الأنصاري (ت 576 هـ ، 1183 م) الوثائق المختصرة ، أعدها مصطفى ناجي ، مركز إحياء التراث المغربي ، الرباط ، ط 1 ، (1408 هـ / 1988)

عاقلاً مجتنباً للمعاصي، سميعاً، بصيراً، متكلماً، يقظاً⁽¹⁾، عالماً بفقهِ الوثائق، سالمًا من اللحن، وأن تصدر عنه بخطُّ بيِّن يقرأ بسرعة وسهولة، وبألفاظ بيّنة غير محتملة ولا مجهولة. «⁽²⁾ قال ابن برّي :

« وزاد غيره، أن يكون عالماً بالترسيّل⁽³⁾ لأنّها صناعة انشاء، فقد يرد عليه ما لم يسبق⁽⁴⁾ بمثاله ولا حذى على نعاله، وكذلك ينبغي أن يكون لديه حظٌّ من اللّغة وعلم الفرائض والعدد ومعرفة النعوت والكنائيات⁽⁵⁾ وأسماء الأعضاء والشجاج⁽⁶⁾، وهذه الشروط قلّ ما تجتمع اليوم في أحد وقصاراهم⁽⁷⁾ حفظ نصوص الوثائق وربما قصرها بعض قضاة الوقت، زاده الله مقتناً على مقت، على ذوي الوجاهة والتخّدم، ومنعها من أهل الفضل والتقدّم. «⁽⁸⁾

وقد سئل ابن عتاب⁽⁹⁾ - رحمه الله - عن رجلٍ ينتمي إلى الفقه توّسل إلى بعض خدمة السّلطان راغباً في أن تقصّر عقود الوثائق عليه، فأجابهُ السّلطان إلى ذلك وعهد إلى من يبلده ألاّ⁽¹⁰⁾ يعقد أحد وثيقة إلاّ هذا الرجل⁽¹¹⁾ المتفقّه، فهل تجوز شهادته وامامته إذ هو امام، فأجاب - رحمه الله تعالى - لا أكثر⁽¹²⁾ الله أمثال هذا الفقيه إذ طلب ما لا يحلّ له، فلا تجوز شهادته ولا امامته. «⁽¹³⁾

(1) ض، ح، ر: « يقظاً »

(2) الغرناطي، م.س / 13، علي النيفر التونسي، الدر المنظوم في كيفية كتب الرسوم، مطبعة الدّولة التونسية، تونس، 1298 هـ / 03

(3) الترسيل: فرع من فروع علم الانشاء، وهو علم يذكر فيه أحوال الكاتب، والمكتوب، والمكتوب إليه، من حيث الآداب والأحوال والاصطلاحات الخاصة والعبارات الدّالة، ومبادئه أكثر بدئية، وبعضها أمور استحسانية تأديبية.

أنظر: طاش كبرى زادة، م.س، 1 / 248

(4) ر: « يليق »

(5) ط، هـ، ح، د: « الشّيآت »، ض: « المسبّيات »، ر: - « الكنائيات »

(6) هـ: « الشذاذ »

(7) ر: - « قصارهم »

(8) الهوّاري أبو محمّد عبد السلام، شرح الهوّاري على وثائق البّنائي، دار الكتب العلمية، تونس، 1949 / 6

(9) أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عتاب بن محسن، القرطبي، مفتي قرطبة وعاملها، بصير بالحديث، عالماً بالأحكام والعقود، تفقّه باين النجّار، وابن الأصبع القرشي، وابن بشير صحبه اثنتي عشر عاماً، وكتب له في مدّة قضائه، روى عن القنازعي، وابن حويل، وابن الحذاء وسعيد بن سلمة، وأجازهُ أبو ذر الهروي، تفقّه به الأندلسيون، وانتفعوا به، سمع منه ابنه عبد الرحمن، وعيسى بن سهل، وأبو علي الغساني وغيرهم، له فهرسة، توفي سنة اثنتين وستين وأربعمائة وقد نيف عن الثمانين. أنظر ترجمته في:

ابن بشكوال، م.س، 3 / 798 - 800 القاضي عياض، ترتيب المدارك، م.س، 2 / 353 - 354، ابن فرحون، الديباج المذهب، م.س / 370، مخلوف، م.س، 1 / 119، الصفدي، م.س، 4 / 59

(10) ط، ض، ح، د: « أن لا »

(11) ض، ح، ر: - « الرجل »

(12) ط، هـ، ض، ح: « كثر »

(13) ابن فرحون، تبصرة الحكّام، م.س، 1 / 201، ابن مغيث، م.س / 14، أبو الأصبع، م.س / ورقة 34 و

قال القاضي أبو الأصبغ بن سهل (1) رحمه الله تعالى :

« و لو كان السلطان قصر ذلك عليه لبصره بالعقود وثقته وتقصير غيره عن إدراكه فيها، ولم يطلب هو ذلك ولا رغب (2) فيه لكان حسناً من فعل السلطان، وبهذا أمر من النظر للمسلمين في مصالح دينهم وديناهم . » (3)

« وإتّما يشترط في الوثيقة أن تكون بالألفاظ بيّنة، غير محتملة ولا مجهولة، لأنّ الألفاظ قوالب المعاني ومنها اقتناصها (4)، وهي الكاشفة عنها (5). » (6)

(1) أبو الأصبغ عيسى بن سهل بن عبد الله الأسدي الجبائي القرطبي ، الامام ، الفقيه ، الموثق ، تفقّه بآبن عتاب ولازمه ، وأحد عن ابن القطّان ، وحاتم الطرابلسي ، وروى عن مكّي بن أبي طالب ، والحافظ بن عامر ، ويحيى القليعي ، وأجازه ابن عبد البر ، وتفقه به جماعة مثل القاضي أبو محمد منظور ، وأبو اسحاق بن جعفر ، وأبو عبد الله بن عيسى التميمي ، ولي القضاء بطنجة ، وغرناطة مدّة ، ثم عزل بسبب شدّته وصرامته ، من مؤلّفاته : الاعلام بتّوازل الأحكام ، شرح صحيح البخاري ، التّنبية على شذوذ ابن حزم ، فهرسة شيوخه ، توفي بغرناطة سنة ست وثمانين وأربعمائة . أنظر ترجمته في :

القدوري سمر ، الفقيه القاضي عيسى بن سهل الأسدي (ت 486 هـ / 1093 م) ، مجلة التاريخ العربي ، ع 37 ، 2006 ، 307 - 332 ، ابن فرحون ، الديباج المذهب ، م.س / 282 ، النباهي ، م.س / 96 - 97 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 122

(2) ض : « رغباً »

(3) أبو الأصبغ ، تنبيه الحكّام ، م.س / ورقة 34 و ، ابن فرحون ، تبصرة الحكّام ، م.س ، 1 / 199 - 200

(4) هـ : « إقتناصها »

(5) ض : - « عنها »

(6) أنظر : الجزيري علي بن يحيى بن القاسم (ت 585 هـ / 1189 م) ، المقصد الحمود في تلخيص الوثائق والعقود ، (مخ) ، ورقة 01 ض ، (رقم : 00539 ، المكتبة الوطنية - تونس -)

ومن الألفاظ المجملة (1) كالمشترك نحو شرى يقال للبائع والمبتاع، وغريم يقال للطالب والمطلوب، وزوج يقال للرجل والمرأة، ومختار يقال للجيّد والدنيء (2)، وعين يقال لأحد النقدين ولعين الماء وغيرهما، ومنها العام الذي لا يعرف المراد منه إلا بتخصيصه كالعبد والولد (3) والفرس ونحوه، ومنها المطلق الذي يفتقد (4) في البيان إلى التقييد (5) كرجل وامرأة ودابة ودار ونحوه، فلا بدّ من بيان الجمل وتخصيص العام وتقييد المطلق، وأمّا اشتراط السّلامة من اللّحن، فإن كان لحنه يغيّر المعنى بحيث يصير المبتاع بائعاً والمطلوب طالباً، ويقصّر عن معرفة العوامل والثنية والجمع ونحو ذلك، فلا يجوز أن يكتب بين الناس اتفاقاً .
وظاهر كلام أبي محمّد الوتد (6) أن معرفة النّحو للموثّق شرط كمال .

وقال القاضي أبو القاسم خلف بن كوثر (7) :

« اللّحن (8) خطأ، والخطأ ليس من العدل، وقد أمر الله تعالى (9) الكاتب أمر ايجاب أن يكتب بالعدل، واللّحن ربّما قلب الكلام عن جهته (10) وأخلاه عن المعنى المراد به، حتى يصير الذي له الحق عليه الحق، والذي عليه الحق (11) له الحق، وهذا من الظلم الذي لا يحلّ . »

(1) ط : « المحتملة » ، هـ : « وهي الألفاظ المجملة »

(2) ض : « الرديء »

(3) ط ، ض ، ر : « و الدار »

(4) ط : « يحتاج »

(5) ض : « إلى البيان وإلى التقييد »

(6) أبو محمّد موسى بن أحمد، ويقال ابن محمّد بن سعيد بن الحسن اليحصبي القرطي، يعرف بابن الوتد، سمع من قاسم بن محمّد، وأحمد بن مطرف، ومحمّد بن يحيى بن عبد العزيز ونظراتهم، كان بصيراً بالشروط وله فيها تأليف حسن، توفي في شهر ربيع الأول سنة سبع وتسعين وثلاثمائة . أنظر ترجمته في :

ابن بشكوال، م.س، 1 / 79 القاضي عياض، ترتيب المدارك، م.س، 2 / 250، ابن فرحون، الذّيباج المذهب، م.س / 423

(7) أبو القاسم أحمد بن محمد بن خلف بن كوثر، قاضي وفقه مالكي، وليّ القضاء باشبيلية مرتين، من بيت علم وعدالة، تمرّن في عقد الشروط وكتابة الوثائق، وسلك في ذلك مسلك التزاهة والعدل، أخذ عن ابن العربي، والسلفي، وقاضي الحرمين أبي المظفر وغيرهم، روى عنه أبو سليمان، وأبو محمد ابنا حوطا الله وغيرهما، وله في الفرائض تعاليق كبير ووسيط وضغير، توفي في شعبان سنة ثمان وثمانية وخمسمائة . أنظر ترجمته في :

الونشريسي، الوفيات، م.س / 66، مخلوف، م.س، 1 / 159، ابن فرحون، الذّيباج المذهب، م.س / 122، الزركلي، م.س، 1 / 216 (8) اللّحن : هو الخطأ في الاعراب .

أنظر : محمود المصري، تأصيل قواعد النصوص عند العلماء العرب المسلمين، مجلة معهد المخطوطات العربية، المجلد 49، نوفمبر 2005 / 175

(9) د - : « تعالى »

(10) ط : « جهة »

(11) ط - : « والذي عليه الحق »

ومما يبيّن ذلك ويوضّحه، لو أنّ رجلاً يكتنّى أبا عمر (1) استسلف مالاّ من رجلٍ يكتنّى أبا بكر، ثم صرفه إليه، فكتب الكاتب بينهما كتاباً فقال : أبرا أبا بكر أبو عمر (2) من كذا وكذا ديناراً كانت له عليه من سلف أسلفه ، لقلب لحنه في الاعراب المعنى عن وجهه، وجعل البراءة لمن ليست له ، وإن كان لا يجيل (3) الكلام عن وجهه (4) فإنّه شين بالكاتب وحجة عليه .

وفي المثل : « اللّحن في الكاتب (5) كالجدري في الوجه (6) » (7)

وأما اشتراط كونه متكلمًا ، فلأنّ الأخرس لا يتمكن من استفسار الحق (8) واستكشافه عمّا أجمل عليه من المعاني ومراجعتة في التقدير على (9) أغراضه وقصده .

(1) ط : « أبا عمرو »

(2) ط : « أبو عمرو »

(3) د : « لا يجيد »

(4) ط : « وجعل البراءة لمن ليست له، وإن كان لا يجيل الكلام عن وجهه »

(5) ط ، هـ : « في الكلام »

(6) ط : « في الخيل »

(7) ابن عبد البر أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي (ت 463 هـ / 1070 م) ، بحجة المجالس ، وأنس المجالس وشحد الزاهن والمهاجس ،

تحقيق محمد مرسي الخولي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1981 / 65 (وقد نسب هذا القول لعبد الله بن المبارك ، وجاء فيه : اللحن في

الكلام أفتح من أثار الجدري في الوجه)

(8) ط ، هـ ، ح ، د : « المملي »

(9) هـ : « في التقرير عن »

وفي " المدونة " :

« ما يقتضي أن إشارة الأخرس تقوم مقام النطق، وذلك في الإيمان والطلاق واللعان والحملالة، فأخذ منها شهادته وهو صريح في الزاهي (1) والتلقين (2) ، وفيها بين ابن العطار (3) وأصحابه تنازع. » (4)

وفي " تبصرة الحكام " :

« ينبغي للكاتب أن يكون فيه من الأوصاف ما نذكره ، وهو أن يكون حسن الكتابة، قليل اللحن، عالماً بالأمور الشرعية، عارفاً بما يحتاج إليه من الحساب والقسم الشرعية، متحلياً بالأمانة، سالكاً طرق (5) الديانة والعدالة، داخلاً في سلك الفضلاء ، ماشياً على نهج العلماء الأجلاء . » (6)
قلت : تأمل قوله : قليل اللحن مع قول الغرناطي (7) : سالماً من اللحن . (8)

(1) عنوانه الزاهي في الفقه ، مؤلفه أبو اسحاق محمد بن القاسم بن شعبان ابن القرطي، رأس الفقهاء المالكيين بمصر في وقته ، له من المؤلفات كذلك : أحكام القرآن ، مناقب مالك ، شيوخ مالك ، مختصر ماليس في المختصر وغيرها ، توفي في شهر جمادى الأولى سنة خمس وخمسين وثلاثمائة ، وسنه جاوز الثمانين .

أنظر ترجمته في : ابن فرحون ، الديباج المذهب ، م.س / 345 - 346 ، الزركلي ، م.س ، 6 / 335

(2) القاضي أبو محمد عبد الوهاب البغدادي المالكي (ت 422 هـ / 1030 م) ، التلقين في الفقه المالكي ، دار الفكر ، بيروت ، 1995

(3) أبو عبد الله محمد بن أحمد المعروف بابن العطار الأندلسي ، إمام وفقه وعارف بالشروط ، أخذ عن جماعة منهم أبو عيسى الليثي ، وأبو بكر بن القوطية، وعنه ابن الفرضي وغيره ، توفي في ذي الحجة سنة تسع وتسعين وثلاثمائة ، من مؤلفاته : كتاب الشروط وعللها.

أنظر ترجمته في : ابن بشكوال ، م.س ، 2 / 709 - 710 ، الحميدي ، م.س / 85 ، ابن فرحون ، الديباج المذهب ، م.س / 364 ، مخلوف ، م.س، 1 / 101

(4) مالك بن أنس ، المدونة ، م.س ، 4 / 115 - 116 ، القاضي أبو محمد ، م.س / 567 (باب الشهادات : شهادة السماع)

(5) ط ، هـ : « طريق »

(6) ابن فرحون ، تبصرة الحكام ، م.س ، 1 / 200 ، الأسيوطي شمس الدين محمد بن أحمد المنهجي (ت 880 هـ / 1475 م) ، جواهر

العقود و معين القضاة و الموقعين والشهود ، مطبعة السنة المحمدية ، ط 2 ، القاهرة ، 1954 ، 1 / 07

(7) أبو اسحاق إبراهيم بن أحمد بن عبد الرحمن الأنصاري الشهير بالغرناطي ، فقيه أندلسي ، عارف بالفقه حافظ له ، بصير بالوثائق ولسد

ونشأ بغرناطة ، وولّي القضاء في بعض أعمالها ، وبجهاث شتى كان آخرها ميورقة ، له مختصر في علم الشروط ، أو ما يعرف بالوثائق المختصرة ، توفي في شهر صفر سنة 726 هـ . أنظر ترجمته في :

النباهي ، م.س / 116 - 117 ، الزركلي ، م.س ، 1 / 29

(8) الغرناطي ، م.س / 13

ابن كوثر :

« ينبغي للموثق أن يكون ذا حظٍّ من علم الفرائض⁽¹⁾ والحساب، فقد ذكر عن رجل كان يوثق⁽²⁾ ، كتب⁽³⁾ وثيقة ميّت⁽⁴⁾ وعدّة ورثة فقال : وأحاط بوراثته في علم البيّنة أبواه وأخواه فلم يعرف الحاجب في الميراث من المحجوب، وقد رأيت في زماننا هذا كثيراً من مثل هذا ، وقد وردت أوّل ولايتي⁽⁵⁾ فريضة اقتسمت على/ ⁽⁶⁾ خطأ قبل ذلك بمدة كان قد ورث فيها من لم يكن له في الميراث حق، وحرّم من كان له الميراث . »

وكتب آخر في كتابة عقدها : كاتب فلان عبده فلاناً بتسعين مثقالاً نجمها عليه على ستة أنجم معتدلة يؤدي إليه عند انقضاء كل نجم ثلاثة عشر مثقالاً غير ثلث، فليت شعري كيف حسب هذا ومن أي شيء بناه أن يجعل سدس تسعين ثلاثة عشر غير ثلث، فأني نقيصة أعظم من الجهل ؟ وهل يصلح بمن هو على هذه الصفة⁽⁷⁾ أن يقرّ⁽⁸⁾ من نفسه من لا يعلم منزلته من الجهل ومكانه⁽⁹⁾ من الخطأ. ابن لبابة⁽¹⁰⁾ :

« ينبغي لم رسم الوثائق أن لا يخلو من ثلاثة : فقه يعقد به الوثيقة⁽¹¹⁾ ويضع كل شيءٍ منها موضعه ، وترسيلٌ يحسن به مساقها⁽¹²⁾ ، ونحوٌ لاجتناب اللحن فيها⁽¹³⁾ . »⁽¹⁴⁾

(1) ط : « الفرض »

(2) هـ : « موثقا »

(3) ط : « فكتب »

(4) ط ، هـ ، ض : « موت »

(5) ط ، هـ ، ض : + « ولايتي »

(6) نهاية ورقة 3 ض (ق)

(7) ط : « الحالة »

(8) ط : « يغير »

(9) ط ، ح ، د : « مكانته »

(10) أبو عبد الله محمد بن يحيى بن عمر بن لبابة ، فقيه مالكي أندلسي ، وكاتب للشروط والوثائق ، من أهل قرطبة ، سمع من عمه محمد بن عمر بن لبابة ، ومن حماس بن مروان ومن غيره ، ولّي قضاء البيرة والشورى بقرطبة ، وعزل عنهما ، ثم أعيد الى الشورى مع خطة الوثائق ، توفي سنة ثلاثين وثلاث مائة ، له من المؤلفات في الفقه وغيره منها : المنتخب في فقه المالكية . أنظر ترجمته في :

ابن الفرزي ، م.س ، 2 / 53 - 54 ، الحميدي ، م.س / 63 - 64 ، الخشني ، م.س / 179 ، الزركلي ، م.س ، 7 / 136

(11) ر : « الوثائق »

(12) ط : « بمساقها »

(13) د : - « فيها »

(14) المتّطي ، م.س / ورقة 01 ض ، علي النيفر التونسي ، م.س / 03

المتّيطي (1) :

« وينبغي له مع ذلك أن يكون عارفاً بالحلال والحرام، بصيراً بالسنن والأحكام، وما تُوجِبُهُ تصاريف الألفاظ وأقسام الكلام ، ويطالع مع ذلك من أجوبة المتأخرين وما جرى به العمل بين المفتين، ما يكون له أصل يعتمد عليه، ويرجع في تَوَازُلِ الأحكام إليه، تشتمل عليه حلاوة الشمائل، وحفظ المسائل (2) كما قال القائل :

عليك بكاتب لبق رشيق ذكّي في شمائله حرارة (3)
تناديه بطرفك من بعيد فيفهم رجح لحظك (4) بالاشارة (5)

« ويكون له حذق (6) ومهارة بكتب الشّروط والاقراءات والمحاضر والسّجلات (7) . » (8)
ابن العربي :

« الشّروط في العربية هو العلامة ، ومنه أشراط (9) السّاعة ، وهو عبارة عن كلّ شيءٍ يدلُّ على غيره ويعلم من قبله ، ولما كانت العقود يعرف بها ما جرى سميت شروطاً ، وسميت وثائقاً من الوثيقة ، وهي

(1) أبو الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم بن محمّد الأنصاري المالكي ، المعروف بالمتّيطي ، السبتي ، الفاسي ، امام وفقه وعارف بالشّروط وتحرير التوازل ، لازم بفاس أبا الحجاج المتّيطي وبه تفقه وبين يديه تعلم الشّروط ، ولازم بسبته القاضي أبا محمّد ابن أبي عبد الله التميمي ، وكتب للقاضي أبي موسى عمران بن عمران ، توفي سنة سبعين وخمسمائة ، من مؤلفاته : كتاب كبير في الوثائق سماه ، التّهاية والتّمام في معرفة الوثائق والأحكام .

أنظر ترجمته في : مخلوف ، م.س ، 1 / 163 ، البغدادي ، ايضاح المكنون ، م.س ، 2 / 692

(2) ط : مكررة « وحفظ المسائل »

(3) د : « حلاوة »

(4) ط ، هـ : « مرجع طرفك »

(5) ابن مغيث ، م.س / 13 (وقد نسب هذا البيت للشّاعر ابن عبد الربيع ، كما ورد البيت بنصّه دون ذكر للقائل في : ابن عبد ربه أحمد

بن محمّد الأنذلسي (ت 328 هـ / 939 م) ، العقد الفريد ، تحقيق عبد المجيد الترحيني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1983 ، 4 / 254 (البيتان من البحر الوافر و تفعيلاته : مفاعلتن ، مفاعلتن ، مفاعلتن)

(6) د : « ذا صدق »

(7) ض : « والمسائل والمبالات »

(8) المتّيطي ، م.س / ورقة 01 ض

(9) ط ، ر : « اشتراط »

ربط الشيء لئلا ينفلت⁽¹⁾ ويذهب ، وسميت عقوداً لأنها ربطت كتابةً⁽²⁾ كما ربطت قولاً⁽³⁾ ، وقد أمر الله تعالى بذلك في كتابه العزيز بقوله سبحانه⁽⁴⁾ : ﴿ إِذَا تَدَايَيْتُمْ بِدِيْنِ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ ﴾⁽⁵⁾ انظر كلامه على الآية في أحكامه القرآنية .⁽⁶⁾

ابن فتوح⁽⁷⁾ :

« وينبغي لمن أراد محاولة هذا الفن، أن تكون بغيته احسانه إذ به تتحصن أموال المسلمين، وفروجهم ودمائهم⁽⁸⁾، لأن المقصر فيه⁽⁹⁾ يعتز به المسلمون ويعقد لهم ما ينحل لهم عند الحاجة .⁽¹⁰⁾ »
الجزيري⁽¹¹⁾ :

« ومدار التوثيق⁽¹²⁾ على معرفة الفقه والأحكام ، والفهم لمعاني الكلام ، فإذا رام العاقد المحسن عقداً

(1) د : « ينقلب »

(2) ط ، هـ ، ض ، ح ، د ، ر : « كتبه »

(3) هـ ، ر : « قوله »

(4) هـ : - « سبحانه »

(5) سورة البقرة ، الآية 282

(6) ابن العربي ، م.س ، 5 / 220

(7) أبو محمد عبد الله بن فتوح بن موسى بن أبي الفتح بن عبد الواحد الفهري البونتي (بونت : حصن بالأندلس) المحدث المالكي ، من تصانيفه : كتاب في الوثائق والأحكام ، وهو كتاب حسن ومفيد ، وله كذلك اختصار المستخرجة ، وكتاب المؤتلف ، توفي سنة اثنتين وستين وأربعمائة . أنظر ترجمته في :

ابن بشكوال ، م.س ، 2 / 428 ، كحالة ، معجم المؤلفين ، م.س ، 2 / 268 ، البغدادي ، هدية العارفين ، م.س ، 1 / 452

(8) د : « وأموالهم »

(9) ط : « به »

(10) لم أفق على وثائق ابن فتوح .

(11) أبو الحسن علي بن يحيى بن القاسم الصنهاجي ، أصله من بلاد الرّيف بالمغرب ، ونزل الجزيرة الخضراء فنسب إليها ، فقيهاً متمكناً ، امتحن التدريس وعقد الشروط ، ثم ولي قضاء الجزيرة ، له تأليف مختصر مفيد سماه : المقصد الحمود في تلخيص العقود ، توفي في الجزيرة الخضراء في شهر ربيع الأول سنة خمس وثمانين وخمسة مائة .

أنظر ترجمته في : مخلوف ، م.س ، 1 / 158 ، كتون ، م.س ، 1 / 146

(12) ط : « الوثيق »

من العقود ، ربط أصوله وهذب فصوله ، وسدّ مسالك الخلل، وعفا موارد الزلل⁽¹⁾ ، حتى لا يجد الناقد مدخلاً للحل⁽²⁾، ولا لينا في ألفاظ الوثيقة يتأتى فيها الغل⁽³⁾ ، ويجب عليه أن يتقي الله تعالى ، ويكتب كما علمه الله تعالى ، وينصح لما استعمله ويتوثق⁽⁴⁾ للمحقق ، ويتحرز من ابطال حق . «⁽⁵⁾

ابن مغيث : « يجب على مرسم الوثائق أن يتجنب في ترسيمها الكذب والزور، وما يؤدّيه إلى ترسيم الباطل والفجور، فإن الناقد بصير، يسأله عند وقوفه بين يديه على النكير⁽⁶⁾ والقطمير⁽⁷⁾. »⁽⁸⁾
وقد قال ابن أبي زمنين⁽⁹⁾ رحمه الله تعالى :

أيّاذاً⁽¹⁰⁾ الوثائق لا تغتبر⁽¹¹⁾ بما في يديك من المرتقب
فإنك مهما تكن عاقداً لزورٍ تزخر فيه أو كذب

(1) ط : « الخلل الزلل »

(1) الزلل : مواضع السقط أو الخطأ . أنظر : المعجم الوسيط ، م.س ، / 398 (مادة نقر)

(2) ض : « الخلل »

(3) ط : « الفر » وهي تصحيف صوابه ما أثبتناه في النص

(3) الغل : التدخل في الجملة ومحاولة التوسط والتغيير في الألفاظ . أنظر : المعجم الوسيط ، م.س ، / 659 (مادة غل)

(4) ط : « ويوثق »

(5) الجزيري ، م.س / ورقة 01 ض ، ورقة 02 و

(6) النكير : النكته على ظهر النواة ، ومنها تنبت النخلة . أنظر : ابن منظور ، م.س ، المجلد 6 ، 48 / 4519 (مادة نقر)

(7) القطمير : القشرة الرقيقة التي على التواة ، بين التواة والتمر . انظر : ابن منظور ، م.ن ، المجلد 5 ، 39 / 3682 (مادة قطمير)

(8) ابن مغيث ، م.س / 14 (بتصرف)

(9) أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى بن محمد بن إبراهيم المعروف بابن أبي زمنين ، من أهل البيرة بالأندلس ، من كبار محدّثين

والفقهاء ، متضلّعاً في الأدب والأخبار والتحو ، وقرض الشعر ، سمع من سعيد بن فحلون ، ومن محمد بن معاوية القرشي وأحمد بن مطرف

وغيرهم ، وعنه يحيى بن محمد المقامي ، وأبو عمر بن الحذاء وأبو عبد الله بن الحصار ، له تأليف مفيدة في الوثائق والزهد والمواعظ منها :

المنتخب في الأحكام ، اختصار شرح الموطأ لابن مزين ، وأصول الوثائق وغيرها من المؤلفات الكثيرة ، توفي بالبيرة سنة تسع وتسعين وثلاثمائة

، عن خمس وسبعين سنة . أنظر ترجمته في :

ابن بشكوال ، م.س ، 2 / 707 - 708 ، الحميدي ، م.س / 56 - 57 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 101 ، الحجوي ، م.س ، 3 / 123 - 124

، البغدادي ، هدية العارفين ، م.س ، 2 / 58 ، سزكين فؤاد ، تاريخ التراث العربي ، نقله إلى العربية محمود فهمي حجازي ، إدارة الثقافة

والنشر بجامعة الامام محمد بن سعود ، الرياض ، المملكة السعودية ، 1991 ، 1 / 107 - 108

(10) ط : « ياذا »

(11) ط : « تعتذر »

- فإنَّ العَظِيمَ (1) محيَظ به (2) ويعلمهُ من وراء الحجاب (3)
فكن حذرًا من عقوباته (4) ومن هول نار (5) تُرى تلتهب
ولا تنس أهوال يوم اللقا فكم فيه من روعة تُرتقب « (6)

وفي " تنبيه الحكام على مآخذ (7) الأحكام " (8) :

« لا ينبغي أن ينتصب لكتابة الوثائق (9) إلا العلماء العدول ، كما قال مالك - رحمه الله - : لا يكتب الوثائق بين الناس إلا عارف بها ، عدل مأمون في نفسه على ما يكتبه (10) ، لقوله تعالى : ﴿ وَلِيَكْتُبُ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ﴾ (11) ، وأما من لا يحسن وجوه الكتابة ، ولا يقف على فقه الوثيقة ، فلا ينبغي أن يُمكن من الانتصاب لذلك لئلا يفسد على الناس كثيراً من معاملاتهم ، وكذلك إذا كان عالماً بوجوه الكتابة إلا أنه متهم في دينه ، فلا ينبغي أن يمكن من الانتصاب لذلك ، وإن كان لا يضع اسمه بشهادة فيما يكتب ، لأن مثل هذا يعلم الناس وجوه (12) الشر و الفساد ، ويلهمهم تحريف المسائل لتوجه (13) الاشهاد

(1) ط : « الإله »

(2) هـ : مكررة « فإنَّ العَظِيمَ محيَظ به »

(3) د : « الحجاب »

(4) ط ، د : « عقوبته »

(5) ط : « ومن نار هول »

(6) ابن مغيث ، م.س / 14 (و الأبيات من البحر المتقارب ، وتفصيلاته : فعولن ، فعولن ، فعولن ، فعولن) وتكملة الأبيات :

فكن حذرًا من عقوباته ومن جحيم تراها تلتهب

(7) ط ، هـ : « مآثر » والصواب ما أثبتناه

(8) عنوانه كاملاً : أبو الأصبح عيسى بن سهل بن عبد الله الأسدي الجبالي (ت 486 هـ / 1093 م) ، تنبيه الحكام على مآخذ الأحكام

(مخ) رقم : 08892 ، المكتبة الوطنية ، تونس)

(9) ط : « الوثيق »

(10) ط : « يكتب » ، ض : « عدل في نفسه مأمون على ما يكتبه »

(11) سورة البقرة ، الآية 282

(12) هـ : « وجود »

(13) د : « وقت »

فكثيراً ما يأتي الناس اليوم يستفتون في تَوَازُل من المعاملات الربوية ، والمشاركة الفاسدة والأنكحة المفسوخة، ونحو ذلك ممَّا لا يجوز ، فإذا صرفهم عن ذلك أهل الدِّيانة أتوا إلى مثل هؤلاء فحرفُوا ألسانهم، وتحيلوا لها بالعبارات التي ظاهرها الجواز، وهي مشتملة على صريح الفساد، فضلوا وأضلوا ، وقد تمالى كثير من النَّاس على التَّهاون (1) بحدود الاسلام، والتلاعب في طرق الحرام ﴿ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴾ (2) « (3)

تنبيه :

بما تقدّم نقله عن ابن عطية ، والغرناطية، والتبصرة ، وتنبيه الحكّام من اشتراط عدالة الكاتب :
يتضح رد ما حدثني به شيخنا الحاج الامام القاضي العلامة (4) الرّحال أبو عبد الله محمد ابن أحمد العقباني رحمه الله تعالى (5) عن جدّه الأعلى الشّهير الكبير قاضي الجماعة بتلمسان (6) أبي عثمان سعيد العقباني (7) -

(1) د : - « على التهاون »

(2) سورة الشعراء ، الآية 227

(3) أبو الأصبغ، تنبيه الحكّام ، م.س / ورقة 34 و

(4) ض : - « القاضي العلامة »

(5) ط ، هـ : + « تعالى »

(6) بكسر التاء و اللام و سكون الميم ، و فتح السين المهملة ، و ألف و نون و بعضهم يقول « تلمسان » بالنون عوض اللام و هي تسمية بربرية مؤلفة من كلمتين هما « تلم » و معناها « تجمّع » و « سان » و معناها « إثنان » و تعني بذلك « تجمع إثنين » و هما البرّ و البحر ، أي أنّها تجمع بين طبيعة البرّ و البحر ، تقع في سفح جبل « طرارة » و تشرف على ساحل البحر ، جميلة المنظر مقسومة بإثنتين بينهما سور « تافرزت ، أقادير » و بظاهرها موضع يعرف بالعبّاد ، و هو مدين الصالحين و أهل الخير ، و هي قاعدة مملكة ، ملوكها من بني عبد السواد من زناتة ، و في غرب تلمسان باخراف نحو الجنوب مدينة فاس التي لا تبعد سوى عشرة أيام عنها ، و من أشهر آثاره الاسلامية مسجد تلمسان الجامع ، و سورها الموحديّ ، و قبر أبو عبد الله السنوسي، و المدينة حالياً تقع ضمن دولة الجزائر في أقصى الغرب .
أنظر : ياقوت الحموي ، م.س ، 2 / 44 ، أبو الفداء ، م.س / 136-137 ، البغدادي ، مراصد الأطّلاع ، م.س ، 1 / 272-273 ، العنفي ، م.س / 167-168

(7) أبو عثمان سعيد بن محمّد العقباني التلمساني ، قاضي و فقيه مالكي من أهل تلمسان ، أخذ عن السّطي و إبي الامام و بهما تفقّه ، و عنه ولده قاسم العقباني و ابراهيم المصمودي ، و ابن مرزوق الحفيد ، و أبو العباس ابن زاغو و غيرهم ، تولّى قضاء بجاية و تلمسان ، و سلا و مرّاكش و مدة ولايته تنيف عن الأربعين سنة ، له كتب منها : شرح جمل الخونجي ، و العقيدة البرهانية ، و شرح الحوفية ، و المختصر في أصول الدين و غيرها ، توفي سنة (811 هـ / 1407 م) . أنظر ترجمته في :

ابن مريم ، م.س / 106-107 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 250 ، الزركلي ، م.س ، 3 / 101

رحمه الله تعالى - (1) ، أنه لما ولّاه أمير المسلمين (2) المتوكّل على الله (3) أبو عنان فارس بن علي بن عثمان قضاء بجاية (4) - حماها الله تعالى - (5) ، وجد فيها علماً (6) من أعلام الموثّقين وذوي الشّيخة والسّن فيهم (7) والمعرفة التّامة بالوثائق وعللها (8) والعلم الغزير (9) ، يعرف بابن الهمام (10) فرجع يده عن الشهادة لأمر تواتر عليه (11) - سامحه الله تعالى - (12) وغفر لنا وله ، وأطلق يده على الكتب دون وضع الشهادة . وكذلك يرد اضطراب الشّيخ الامام أبي عبد الله ابن عرفة (13) - رحمه الله تعالى - في هذا لأنّه قال مرة :

(1) ض : - « رحمه الله تعالى » ، ح ، د ، ر : - « تعالى »

(2) ح : « المؤمنين »

(3) ض : + « على الله »

(4) بجاية : بالكسر ، وتخفيف الجيم ، وألف وباء ، وهاء ، مدينة على ساحل البحر بين إفريقية والمغرب ، وهي في الوقت الحاضر مدينة جزائرية لاتبعد سوى مائتي كيلومتر ، عن العاصمة الجزائرية ، أسّست من طرف الفينيقيين وأطلقوا عليه اسم صلداي ، وفي عهد الروم البيزنطيين ، سكنها البربر من قبيلة البرانس ، ثم دخلها الاسلام سنة (61 هـ / 680 م) ، فتحها أبو المهاجر دينار على عهد الخليفة الأموي مروان بن الحكم ، من آثارها الاسلامية ، قصر اللؤلؤة ، وقصر بلاّة اللذان بناهما التّاصر بن علناش سلطان دولة بني حمّاد .

أنظر : البغدادي ، مراصد الاطّلاع ، م.س ، 1 / 163 ، ، العفيفي ، م.س / 101 - 102

(5) ط ، ض ، ح ، د ، ر : - « تعالى »

(6) ط ، ض ، د : « عالماً »

(7) ط : « ذو الشماخة » ، هـ ، د ، ر : « الشماخة » ، ض : « الشياخة فيهم والسّن » ، ح : « الشاخة »

(8) هـ : « علمها »

(9) هـ : « القلم العزيز »

(10) لم أقف على ترجمته

(11) ط ، ح ، د : « عنه »

(12) ض ، ح ، د ، ر : - « تعالى »

(13) أبو عبد الله محمّد بن محمّد بن عرفة الورغمي التونسي ، إمام تونس وعالمها وخطيبها في عصره ، تفقّه على الامام أبي عبد الله محمّد بن عبد السلام ، ومحمّد بن هارون ، ومحمّد ابن الحاجب ، وابن قداح ، وغيرهم ، أخذ عنه البرزلي والآبلي ، وابن ناجي ، وابن مرزوق الحفّيد وابن فرحون ، تولّى إمامة الجامع الأعظم سنة 750 هـ ، وقدم لخطابته سنة (772 هـ / 1370 م) ، وللفتوى عام (773 هـ / 1371 م) ، من كتبه : المختصر الكبير في فقه المالكية ، والمختصر الشامل في التّوحيد ، ومختصر الفرائد ، والمبسوط في الفقه وغيرها ، توفي سنة

(803 هـ / 1400 م) أنظر ترجمته في :

ابن مريم ، م.س / 190 - 197 ، ، مخلوف ، م.س ، 1 / 227 ، السيّوطي ، بغية الوعّاة ، م.س ، 1 / 229 - 230 ، السخاوي ، م.س ، 9 / 240 - 242 ، الذّهبي ، شذرات الذهب ، م.س ، 9 / 61 - 62 ، ، الزركلي ، م.س ، 7 / 43

ينبغي للموثق أن يكون عارفاً بالوثائق ، وأن يكون مستور الحال في دينه، ومرةً أجاز ذلك مطلقاً وقال :
العمل على شهادة الشاهد ، ومرةً قال : إن كان شاهده ديناً، فطناً، عارفاً، فلا تبالي بالموثق، وإن كان
على خلاف ذلك ، فلا بدّ فيه من شرط الديانة والصيانة.

أبو الفرج التونسي (1) :

« من جهل الحكم الشرعي لم يوثق بوثاقه ، وهي وثائق غير وثائق ، ولا يدخل في سائر الصناعات، ولا
ينتصب للحكم الشرعي إلاّ من ثبتت ديّانته وأمانته ومعرفته، وهذه الشّروط متفق عليها، وعلى من مكّنه
الله تعالى وبسط يده النظر في ذلك بما يجب ، وإن تأخر عنه كان حرجاً (2) آثماً . »

ابن مغيث :

« اعلم أعزك الله بطاعته (3) أن معاني الوثائق محجوبة في الصدور، مشهورة (4) في الآذان ، مختلجة
بالنفوس، متصلة بها ، وهي كالآلئ (5) المكنونة في أصدافها والنّار المخبّأة (6) في أحجارها، فإن أظهرت
اللؤلؤ من أكنانه (7) و أبدته (8) تبين لك (9) حسنه وجماله، وإن قدحت النّار من مكانها وأحجارها،
انتفعت بها وظهر ضوءها، ورسوم الوثائق إنّما يستبين الكامن (10) من جواهرها، ويخرج المستتر من ألفاظها
بجركات المستخرج لها بحسن الاشارة، وحلاوة اللفظ والعبارة، ونظم الحرف بمثله حتى ينتصب صوراً
ناطقة تعرب (11) عن أنفسها (12)، وتدّل على عيونها، فكلما قرب لفظ الكلام كان أفصح، وكلما اختصر

(1) محمّد بن محمّد بن أبي القاسم ابن جميل التونسي الأصل ، من علماء المالكية ، سمع من ابن خطيب المزة ، وغازي الخلاوي ، وعبد العزيز
ابن الحصري ، وابن دقيق العيد أخذ عنه النذرومي بالقدس سنة (758 هـ / 1356 م) ، وخرجت له مشيخة ، وأستقرّ بمصر ، توفي سنة
(763 هـ / 1362 م) . أنظر ترجمته في :

العسقلاني ، الدرر الكامنة ، م.س ، 4 / 246-247 ، الزركلي ، م.س ، 7 / 37

(2) ض : « كان عليه وزر »

(3) ط ، ض ، ح ، ر ، هـ : - « بطاعته »

(4) ط ، ض ، ح : « ومشهورة »

(5) ض : « كاللؤلؤ »

(6) ط ، ض ، ح ، د : « المخبوءة » وهي تصحيف صوابه ما أثبتناه في النص

(7) ض : « أكمامه » ، د : « فإن ظهر اللؤلؤ من أكنانه »

(8) ط ، ض ، ح ، ر ، هـ : - « وأبدته »

(9) ط ، ض ، ح ، ر ، هـ : - « لك »

(10) ض : « المكان »

(11) ط : « تغرب » وهي تصحيف صوابه ما أثبتناه في النص

(12) ض : « نفسها »

البيان كان أوضح وأبين⁽¹⁾، وأسرّ ذلك وترجمانه اللسان العربي والقلم الذكي فهماً /⁽²⁾ يترجمان ويدلان ما لم يكن اللسان عن البديهة نايياً⁽³⁾ و لا⁽⁴⁾ القلم عن رقم البلاغة كاتباً فتصح⁽⁵⁾ معانيه وتوضح⁽⁶⁾ مبانيه ، ويلدّ كلامه على ألسن القائلين، ويخفّ على آذان السامعين، وينشر عنه الجميل في كلّ وثيقة كتبها على مرّ السنين ، قال : فإذا اجتمع في الموثق ما ذكرنا استحق اسم الموثق الباهر بالبلاغة، لأنّ قلمه يسيل عن عيون الكلام ينابيعه، ويظهرها عن معادنها من غير استكراه ولا اغتصاب .⁽⁷⁾
ابن حيدرة⁽⁸⁾ :

« الوثيقة الحسنة هي الحكمة التي ربط الله⁽⁹⁾ أولها بآخرها ، ويتحرّز فيها من كل ما يؤدي إلى اسقاط حق أو تشغيب فيه ، إن كان⁽¹⁰⁾ المتعاقدین اختصما فيه عند القاضي، فكلما يجد أحد المتعاقدین خللاً في الوثيقة احترز منه، وكلما زدتها بياناً وفقهاً زادتك حسناً ، قلت :

(1) ح ، ر ، هـ : - « وأبين »

(2) نهاية ورقة 4 و (ق)

(3) ط : « عالماً »

(4) ح ، ر ، هـ : - « لا »

(5) ح : « توضح »

(6) ط : « وتصح » ، ض : « فتتضح معانيه ، وتصح » ، ح : « تصح » ، ض : « فتصح معانيه ، وتصح »

(7) ابن مغيث ، م.س / 11 - 12

(8) حيدرة بن محمد بن يوسف بن عبد الملك ، بن حيدرة التونسي ، اماماً وفقياً وحافظاً ، سمع من أبي عبد الله بن حيان ، والفقير المعمر أبي عبد الله بن هارون القرطبي، وأبي عبد الله القيسي الأزدي ، وأبي عبد الله الليدي ، وانفرد بشيخوخة العلم بعد أبي عبد الله بن عبد السلام ، وولي قضاء الجماعة بتونس . أنظر ترجمته في :

مخولف ، م.س ، 1 / 224 - 225 ، ابن فرحون ، الديباج المذهب ، م.س / 180

(9) ط ، ض ، ح ، د ، ر : - « الله »

(10) ض ، ر ، ح ، هـ : « كان »

ولبعضهم في صفة الموثق هذه الأبيات ، ولقد أحسن فيها ما شاء (1) :

ان كنت للتوثيق من أبنائه	ولبست من أوصافه جلاببا (2)
وحفظت ما يحتاجه من آلة	أدبا وفقها تقتفيه صوابا
وسكبت (3) ألفاظ الوثيقة بعضها	بعضا على نسق البيان عجبا
وسلكت مسلك صالح (4) علمائها	تبغي بها سبل النجاة طلابا
متثبتا متحفظا متحرزا	يقظان لا تخشى الأنام عتابا
وقبلت ما أوتيت عنها أجرة	عن طيب نفس قد أتاك لبابا
وحفظت دينك في الشريعة تابعا	سبل الكرام أولي النهى أوابا
فلسوف تدرك ما تؤمل دائما	فضلا من الله العظيم ثوابا (5)

(1) ض : - « ولقد أحسن فيها ما شاء »

(2) الجلابب : ثوب أوسع من الخمار ، دون الرداء ، تغطي به المرأة رأسها وصدرها ، وقيل : هو ثوب واسع ، دون الملحفة ، تلبسه المرأة ، وقيل : هو الملحفة . أنظر : ابن منظور ، م.س ، المجلد الأول ، 8 / 649 (مادة جلب)

(3) ض ، ح ، د : « وسبكت » وهو تصحيف والصواب مأثبتناه في النص .

(3) سكب : سكب سكباً وسكوباً ، أي صبّ وسال فهو مسكوب . أنظر : المعجم الوسيط ، م.س / 437 (مادة سكب)

(4) ط ، ض : « صالح »

(5) الأبيات من البحر الكامل وتفعيلاته (متفاعلن ، متفاعلن ، متفاعلن)

الفصل [الثالث : في ما يحتاج إليه المؤتق من الآداب]

قال ابن عفيون (1) - رحمه الله تعالى - (2) :

« اعلم وفقني (3) الله وأياك أن المتعرض لهذه الصناعة لا بد له من آلة يجمعها وأدوات يحسنها ، فأولها : حسن الخط ، وإقامة الهجاء ، ووضع الحروف على أحسن صورها (4) ، حتى لا يدخل في ألفاظ الوثيقة اشكال ، ولا يتصور في شيء منها احتمال ، لاسيما في الأسماء (5) وفي التواريخ ، وعند ذكر الأعداد ، وهي أكدها وأحوجها إلى البيان . (6) والعرب تقول : « الخط أحد اللسانين ، وحسنه أحد (7) البيانين (8) . (9) وقال سهل ابن هارون (10) : « رداءة الخط زمانة (11) الأدب (12) »

- (1) ح : « ابن عبيور » ، هـ : « ابن عبيون » ، ر : « ابن عيمون » وهو تصحيف والصواب مأثبتناه في النص .
- (1) أبو عبد الله وأبو عمر محمد بن أبي بكر بن يوسف ابن عفيون الغافقي ، روى عن أبي عبد الله بن بركة ، وأبي محمد عبد الغني بن مكّي وتفقه به ، وتخرج بين يديه في عقد الشروط ، وروى عنه أبو الربيع بن سالم ، وأبو عمر بن عات ، كان فقيهاً ، عدلاً ، ثقةً ، فاضلاً ، عارفاً بعقد الشروط ، له العديد من المؤلفات منها : مختصر في الشروط ، عجائب البحر ، أخبار الزهاد والعباد ، نتائج الأفكار وغرائب الأخبار وغيرها ، مولده سنة ثمان عشرة وخمسمائة ، ووفاته بعد سنة أربع وثمانين وخمسمائة . أنظر ترجمته في : ابن عبد الملك ، م.س ، السفر السادس / 140 - 141 ، الزركلي ، م.س ، 6 / 55
- (2) هـ : + « تعالى » ، د - « قال ابن عفيون رحمه الله تعالى » ، ر : « ابن عيمون رحمه الله »
- (3) هـ : « وفقنا »
- (4) ض : « عل أحسن مواضعها وتعديل صورها »
- (5) ض : - « الأسماء »
- (6) علي النيفر التونسي ، م.س / 04
- (7) ح : « احدى »
- (8) ط ، هـ ، ض ، د : « الفصاحتين »
- (9) ابن عبد البر ، م.س / 357 ، الطيبي محمد بن حسن ، جامع محاسن كتابة الكتاب ، نشره وقدم له صلاح الدين المنجد ، دار الكتاب الجديد ، بيروت ، 13 / 1962 ، الجاحظ أبو عثمان عمرو بن بحر (255 هـ / 868 م) ، البيان والتبيين ، تحقيق وشرح عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ط 7 ، 1998 ، 1 / 71 ، طاش كبرى زادة ، م.س ، 1 / 79
- (10) سهل بن هارون بن راهبون ، كاتب بليغ ، فارسي الأصل ولد بدست ميسان ، انتقل إلى البصرة وبغداد ، واتصل بخدمة هارون الرشيد وحل محل يحيى البرمكي صاحب دواوينه ، ثم خدم المأمون فولاه رئاسة خزانة الحكمة ، له العديد من المؤلفات منها : ثعلة وعفرة ، تدبير الملك والسياسة ، كتاب إلى عيسى بن أبان في القضاء ، ديوان رسائل وغيره ، توفي سنة أربع وأربعين ومائتين . أنظر ترجمته في : كارل بروكلمان ، تاريخ الأدب العربي ، دار المعارف ، ط 3 ، مصر ، د.ت ، 3 / 34-35 ، البغدادي ، هديّة العارفين ، م.س / 1 / 411 ، الزركلي ، م.س ، 3 / 143 - 144 .
- (11) زمانة : الضعف أو العلة أو المرض الذي يدوم زماناً طويلاً . أنظر : المعجم الوسيط ، م.س / 401 (مادة زمن)
- (12) الجواليقي أبو منصور موهوب بن أحمد (481 هـ / 1088 م) ، شرح أدب الكاتب ، دراسة وتحقيق طيبة حمد بودي ، مطبوعات جامعة الكويت ، ط 1 ، 1995 / 20 ، ابن التديم ، م.س ، 1 / 13

وقال علي بن عبيده (1) :

« حسن الخط لسان اليد وبمجة الضمير (2) » (3)

وروي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال (4) : ﴿ الخط الحسن يزيد الحق وضوحًا . ﴾ (5)
وكتب عمر بن عبد العزيز (6) إلى عماله : « إذا كتبتم فأرّقوا الأقلام، وأقلّوا الكلام، واقتصروا على المعاني،

(1) هـ ، ض ، ح ، ر : « بن عبيد » وهو تصحيف ، والصواب ما أثبتناه ، وللأديب أقوال أخرى بشأن القلم منها قوله :
« القلم أصمّ لكنّه يسمع النجوى ، وأبكم ولكنّه يفصح عن الفحوى ، وهو أعيى من باقل ، ولكنّه أفصح وأبلغ من سبحان وائل ، يترجم عن
الشاهد ، ويبلغ عن الغائب » أنظر :

عفيف بمنسي ، جمالية الفنّ العربي ، سلسلة عالم المعرفة ، العدد 14 ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ، الكويت ، 1979 / 105
(1) علي بن عبيده الريحاني ، كاتب وأديب ومن أصحاب البلاغة الفصحاء ، كان له اختصاص بالمأمون العباسي ، صنّف كتبًا سلك بها نهج
الحكمة ، واتّهم بالزندقة ، من كتبه : المعاني ، الاخوان ، أخلاق هارون ، جواهر الكلم وفرائد الحكم ، توفي سنة (219 هـ / 834 م) .
أنظر ترجمته في :

الخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن علي (463 هـ / 1070 م) ، تاريخ مدينة السلام ، وأخبار محدّثيها وذكر قطعنا العلماء من غير أهلها
ووارديها ، تحقيق بشّار عوّاد معروف ، دار الغرب الاسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 2001 ، 464 / 13 ، الزركلي ، م.س ، 4 / 310
(2) ح ، هـ : « البصر »

(3) ابن عبد ربه ، م.س ، 4 / 254 ، القلقشندي ، 3 / 06 ، طاش كبرى زادة ، م.س ، 1 / 79 ، الأسيوطي ، م.س ، 1 / 08
(وقد نسب ابن عبد ربه و القلقشندي و طاش كبرى هذه المقولة كاملة لابراهيم بن محمّد الشيباني وجاء فيها : الخطّ لسان اليد ، وبمجة
الظمير ، وسفير العقول ، وأنس الاخوان عند الفرقة ، ومحدّثهم على بعد المسافة ، ومستودع السرّ ، وديوان الأمور)
(4) ط : - « أنّه قال »

(5) الخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن علي (463 هـ / 1070 م) ، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ، تحقيق محمد عجاج ، مؤسسة
الرسالة ، 1989 ، 1 / 399 (رواه الحسن عن أنس ، والأزهري عن أبيه ، حديث رقم 532) ، ابن قانع أبو الحسن عبد الباقي (351 هـ /
962 م) ، معجم الصحابة ، ضبطه وعلّق عليه أبو عبد الرحمن صلاح بن سالم المصراي ، د.ت ، 3 / 60 (رواه بنصّه عاصم بن مهاجر
الكلاعي عن أبيه عن رسول الله) ، القرطبي أبو عبد الله محمّد بن أحمد (671 هـ / 1272 م) ، الجامع لأحكام القرآن والمبيّن لما تضمّنه من
السنة وأي الفرقان ، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، ط 1 ، 2006 ، 17 / 343 (رواه مهاجر الكلاعي قال : قال
النبيّ - صلى الله عليه وسلم - : (الخطّ الحسن يزيد الكلام وضوحًا) ، القلقشندي ، م.س ، 3 / 24 (وقد نسب القلقشندي هذا الحديث
لعليّ بن أبي طالب وقال : الخطّ الحسن هو البيّن الرائق البهج) .

(6) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس ، أبو حفص القرشي الأموي ، أحد ملوك الدولة مروانية
الأموية بالشّام ، يعدّ خامس الخلفاء الراشدين ، ولّي الخلافة في شهر صفر من عام تسع وتسعين للهجرة ، بعد وفاة سليمان بن عبد الملك ،
عرف بعدله و سياسته الرشيدة ، وحسن ادارته وتعامله مع الرعية ، دامت خلافته سنتان وستة أشهر ، قتل مسمومًا في شهر رجب سنة احدى
ومائة وله أربعون سنة . أنظر ترجمته في :

العسقلاني ، تهذيب التهذيب ، م.س ، 3 / 240-241 ، ابن العماد ، شذرات الذهب ، م.س ، 2 / 5-6 ، الذّهبي ، العبر م.س ، 1 / 91 ،
الزركلي ، م.س ، 5 / 50

وقاربوا بين الحروف ، فإنَّ أجود الخطِّ أبينه ، كما أنَّ القراءة أجودها أبينها . (1)
 قيل : ونظر ابن رجاء (2) إلى خطِّ بعض الكُتَّاب فقال : خطُّ هذا منتشره الألفاظ ومجتي الألفاظ .
 وقال أوقليدس (3) : « الخطُّ هندسة روحانية ، ظهرت بألة جسدانية » (4) وقال (5) :
 « حساب القلم من حساب الجمل نفاع ، وذلك أنَّ الألف واحد ، واللام ثلاثون ، والقاف مائة ، واللام
 ثلاثون (6) ، والجيم أربعون ، فذلك مائتان وواحد ، ونياع كذلك للثون خمسون ، وللفاء ثمانون ، وللألف
 واحد ، وللعين سبعون ، فذلك مائتان وواحد ، فقد استوى العدد فيهما . » (7)
 وقال بعض العلماء : من جلالة القلم أنَّه لم يكتب لله كتاب إلاَّ به . (8)

-
- (1) ابن عبد البر ، م.س / 357 ، علي النيفر التونسي ، م.س / 04
 (2) أبو علي الحسن بن شجاع ابن رجاء بن أبي الضَّحَّاك البلخي ، كاتب مترسل ، من حفَّاظ الحديث ، روى عنه البخاري وغيره ، أصله من جرجرايا ، كان أبوه والي دمشق وعاش معه ، ثم اتَّصل بالمأمون العباسي فكان من كتَّابه ، وقيل تقلَّد أصبهان ، توفيَّ سنة أربعة وأربعين ومائتين . أنظر ترجمته في :
 ابن العماد ، شذرات الذهب ، م.س ، 3 / 202 ، الذَّهبي ، العبر م.س ، 1 / 348 ، الزركلي ، م.س ، 2 / 192
 (3) أوقليدس بن نوقطرس بن برينقس ، فيلسوف من الفلاسفة الرومان في علم الرياضيات ، وهو من أظهر المهندسة ووضع فيها كتاباً يعرف بالأصول . أنظر ترجمته في :
 ابن النديم ، م.س ، 1 / 13 ، الكردي محمد طاهر بن عبد القادر ، تاريخ الخطِّ العربي وآدابه ، المطبعة التجارية الحديثة ، 1939 / 08
 (4) ابن التَّدِيم ، م.س ، 1 / 13
 (5) ط : - « أوقليدس : الخطُّ هندسة روحانية ، ظهرت بألة جسدانية ، وقال »
 (6) ط ، هـ ، ض : - « والقاف مائة ، واللام ثلاثون » ، د ، ر : - « واللام ثلاثون »
 (7) ابن التَّدِيم ، م.س ، 1 / 12
 (8) الخطيب البغدادي ، الجامع لأخلاق الرّاوي ، م.س 1 / 392 (حديث رقم 520 ، أخرجه الشُّوكاني عن قتادة) ، الشُّوكاني محمد بن علي (ت 1250 هـ / 1839 م) ، فتح القدير الجامع بين فني الرّواية والرّواية من علم التَّفسير ، تحقيق وإخراج عبد الرحمن عميرة ، دار الوفاء ، 1994 ، 5 / 358

وقال الجاحظ (1) : « اللسان أكثر هذراً (2) ، والقلم أبقى أثراً (3) ، والكتاب يقرأ في كل زمان، واللسان لا يعدو سامعه (4) . » (5)

وبالجمللة حسن الخط محمود . (6)

ويقال : أول معرض للكاتب لباسه ، ثم خطّه ، ثم كلامه ، ثم صناعته .

وقد جاءت في القلم والخط آثار ، وقيل (7) فيهما من الأشعار وكلام الأدباء والحكماء ما لا تحتمله (8) المجلدات الكبار ، ولتقتصر على بعض ما قيل في ذلك :

قال الله تعالى : ﴿ ن وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴾ (9) وقال : ﴿ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴾ (10)

(1) أبو عثمان عمر بن بحر بن محبوب البصري المعتزلي ، المشهور باسم الجاحظ وإليه تنسب الفرقة الجاحظية من المعتزلة ، أخذ عن القاضي أبي يوسف ، وثمامة بن أشرس ، وأبي إسحاق النّظام ، له تأليف كثيرة منها : كتاب الحيوان ، البيان والتبيين ، البخلاء ، أخلاق الملوك وغيره ، توفي بالبصرة سنة خمس وخمسين ومائتين وهو ابن التسعين سنة .

أنظر ترجمته : الخطيب البغدادي ، م.س ، 14 / 124 ، ابن العماد ، شذرات الذهب ، م.س ، 3 / 231 ، الذّهبي ، سير أعلام النبلاء ، م.س ، 11 / 526 - 528 ، الزركلي ، م.س ، 5 / 74 ،

(2) هذراً : الهذر هو الكلام الذي لا يعبأ به ، ويقال هذر كلامه هذراً أي كثر في الخطأ والباطل ، وقيل هو سقط في الكلام

أنظر : ابن منظور ، م.س ، المجلد السادس ، 51 / 4643 (مادة هذر)

(3) ط : + « أثراً »

(4) هـ ، ض : « سماعه »

(5) الجاحظ ، م.س ، 1 / 71

(6) الجواليقي ، م.س / 19

(7) ط ، ر : « وما قيل »

(8) ط ، ض ، ح ، د : « ما لا تحتمله »

(9) د : + « وَمَا يَسْطُرُونَ » ، وهي تكملة صحيحة للآية

(10) سورة القلم ، الآية 1

(11) سورة العلق ، الآية 3 ، 4

وقال عليه الصلّاة والسّلام (1): ﴿إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ جَرَى بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ (2) وروي عن ابن عبّاس (3) - رضي الله عنه - أنّه قال في قوله تعالى: ﴿أَوْ أَثْرَةٍ مِنْ عِلْمٍ﴾ (4) قال: الخطّ الحسن (5) وقال جل ذكره في الحكاية عن يوسف عليه السلام:

﴿اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ (6) (7) قال: كاتب حاسب (8)

وقال بعض المفسّرين في قوله جلّ اسمه: ﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾ (9) هو الصّوت الحسن .

وقال بعضهم (10): الخطّ الحسن . (11)

(1) ط: « عليه الصلّاة »

(2) الترميذّي، م.س، 5 / 348 (رواه الوليد بن عباد عن والده عن رسول الله، وفيه عن ابن عبّاس، وقال حديث حسن صحيح غريب وجاء فيه: إنّ أول ما خلق الله القلم، فقال له: اكتب، فجرى بما هو كائن إلى الأبد. حديث رقم 3319)، السخّاوي شمس الدين محمّد بن عبد الرحمن (ت 902 هـ / 1496م)، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، دراسة وتحقيق عبد الكريم الخطير، ومحمّد بن فهيد، مكتبة دار المنهاج، الرياض، المملكة السعودية، 2005، 3 / 12 (رواه ابن فارس عن ابن عبّاس)، الشوكاني، فتح القدير، م.س، 5 / 358 (أخرجه ابن مردويه عن عبادة بن الصّامت عن رسول الله)

(3) أبو العبّاس عبد الله بن العبّاس، ابن عمّ الرسول (صلّى الله عليه وسلّم) وأحد صحابته، انتهت إليه الرئاسة في الفتوى والتفسير بعد عصر الخلفاء، وهو أكثر الصحابة فتياً على الإطلاق، وقد جمعت فتاويه في عشرين مجلداً، تخرج على أيديه عدد من التلاميذ كعكرمة مولاه، وسعيد بن جبير، ومجاهد وعطاء، وسعيد ابن المسيب وغيرهم توفي بالطائف سنة (86 هـ / 705 م).

نظر ترجمته في: الحجوي، م.س، 2 / 51 - 53

(4) سورة الأحقاف، الآية 4

(5) السيوطي جلال الدين عبد الرحمن (911 هـ / 1505 م)، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، تحقيق عبد الله التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والاسلامية، ط 1، القاهرة، 2003، 13 / 311 - 312 (أخرجه ابن مردويه عن أبي سعيد، قال: حسن الخط)، الخطيب البغدادي، م.س، 1 / 398 (وقد جاء فيه: قال جودة الخط)، الشوكاني، فتح القدير، م.س، 5 / 20 (أخرجه ابن مردويه عن أبي سعيد، عن النبي، قال: حسن الخط)

(6) هـ، د، ر: - « إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ »

(7) سورة يوسف، الآية 55

(8) السيوطي، الدر المنثور، م.س، 8 / 279 (أخرجه ابن أبي حاتم عن سفيان، وقد جاء فيه: حفيظ للحساب، عليم بالألسن)،

ابن عطية، م.س، 8 / 6 (وقد جاء فيه: حفيظ للحساب، عليم بالألسن)

(9) سورة فاطر، الآية 01

(10) ض: وقيل الخطّ الحسن

(11) السيوطي جلال الدين، الدر المنثور، م.س، 17 / 342 - 343 (وقال الزهري وابن جريح: يعني حسن الصوت، وقيل الخط الحسن)،

الشوكاني محمّد بن علي، فتح القدير، م.س، 4 / 448 (أخرجه ابن المنذر عن ابن عبّاس، قال: الصوت الحسن).

ابن كوثر :

« أفضل أحوال الموثق وأكمل آلاته وأرفع درجاته، بعد علمه بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - أن يكون عالماً (1) من النحو والعربية ، بما يفهم به معاني (2) كلام العرب وتصاريفه وما للعرب من الاتساع في الكلام بالمجاز في نطقها ، وإشاراتها في طرق القول ، و ما أخذ الكلام بالتعريض والكناية (3) ، واستعارتها للكلمة (4) تجعلها مكان الكلمة ، والتقديم والتأخير والحذف والاختصار، والاعادة والتكرار ، فرب لفظة تنقلب باللحن عن معناها، ورب (5) معنى يحسبه الرجل الحسن التوثيق تاماً يكون ناقصاً ، وقد يكون الموثق الذي لا يبصر (6) النحو تبدر إليه البادرة ، أو يظهر إليه المعنى في الشيء يعقده (7) فتعترضه فيه لفظة لا يحسن اعراهما، فيترك ما ظهر له عجزاً منه، ويضطر إلى الإستدارة حول ما كان قد حصل له، وربما أراد وصف الشيء فأتى بضده ، أو وصف الشيء فأخرجه عن حده، أو يحل ما يريد عقده ، و (8) ينقض ما حاول ابرامه، وهذه صفة من قيل (9) فيه :

(1) ض : « أن يتعلم »

(2) هـ : - « معاني »

(3) ر : « و الكنايات »

(4) ر : « واستعارتها بطرف القول للكلمة »

(5) د : « ورب رجل »

(6) ض : « لا يعرف »

(7) ض : « يبدو له شيئاً ويظهر له معنى شيع »

(8) في ط : أو

(9) ط : « ما قيل »

يحلّه ما يعقده سجّله⁽¹⁾، وكلّ ما يعقده يحلّه ، وينبغي له أن يكتب الوثيقة بخطّ واضحٍ وسطٍ، لا دقيقٍ خاف ولا غليظٍ جاف، ولتوسط في السّطور بين التّوسع والتضييق ، ولتكن بعبارة واضحة صحيحة تفهمها العامّة، ولا تزدريها الخاصّة، وينبغي له ألاّ⁽²⁾ تختلف أعلامه⁽³⁾ وخطوطه وأوضاعه خوفاً من التزوير، وينبغي له إذا فرغ من كتابتها أن يعيد النّظر فيها لتفقّد⁽⁴⁾ ألفاظها وأحكام فصولها .

« وينبغي له إذا سافر إلى جهةٍ لا يعرف اصطلاح أهلها أن لا⁽⁵⁾ يتصدّى للكتابة إلّا بعد أن يعرف اصطلاحهم، ونقودهم⁽⁶⁾، ومكيالهم، وأسماء الأصقاع⁽⁷⁾ والطرق والشوارع ، فبمعرفة ذلك يتم له الأمر ، وينبغي له أن يقدّم اسم المشتري على البائع لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾⁽⁸⁾ ﴿9﴾ (10) « (11)

(1) ض : « بقلمه »

(2) هـ ، د ، ح : « أن لا »

(3) ر : « أقاله أعلامه »

(4) ط ، ض : « ليتفقّد »

(5) ط ، د ، ر : « ألاّ »

(6) ض : « عودهم »

(7) ط : « الأصاع » ، وهو تحريف

(8) ض : - « أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ »

(9) سورة التوبة ، الآية 111

(10) ر : - « إسم المشتري على البائع لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾ »

(11) ابن فرحون ، تبصرة الحكّام ، م.س ، 1 / 203

« وينبغي له أن يقدم اسم الشريف على المشروف، والرجل على المرأة، وهو اختيار ابن العطار، ومنع منه ابن الفخار⁽¹⁾ واحتج بأن في الحديث :

﴿ هَذَا مَا اشْتَرَى الْعَدَاءُ بْنُ خَالِدِ بْنِ هُوْدَةَ (2) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اشْتَرَى مِنْهُ عَبْدًا أَوْ وَلِيدَةً شَكَ الْمَحْدَثُ لَا دَاءَ وَلَا غَائِلَةَ وَلَا خُبْثَةَ بَيْعُ (3) الْمُسْلِمِ مِنَ الْمُسْلِمِ (4) ﴾ (5) « (6)

« قال : فبدأ باسم المشتري قبل (7) البائع ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - أحق أن يقتدى به ، قلت : وفي الحديث الكريم فوائد : الأولى (8) : أنه افتتح وصدر بلفظ - هذا - وقد استحبه الموثقون لما فيه من التأسّي بكتاب (9) الله تعالى في قوله : ﴿ هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ ﴾ (10) ، وفي الأثر أيضًا عنه (11) - صلى الله عليه وسلم - أنه كتب عنه في عهده لأهل مكة : ﴿ هَذَا مَا قَاضَى (12) عَلَيْهِ (13) مُحَمَّدٌ رَسُولُ

(1) أبو عبد الله محمد بن عمر بن يوسف ابن الفخار ، القرطبي المالكي الحافظ ، عالم الأندلس في زمانه ، ومن أئمة المالكية ومن أهل العلم والورع ، يحفظ المذونة جيدًا ، والتواد ، رحل إلى المشرق فحجّ وجاور وسكن المدينة المنورة ، ثم عاد إلى الأندلس ، وفرّ عن قرطبة عند غلبة البرابر عليها ونذروا دمه ، فاستقرّ في بلنسية ، له من التصانيف : تقييد على الجمل للزجاجي ، اختصار المبسوط ، التبصرة ، الرد على ابن العطار في وثائقه ، توفي سنة تسع عشر وأربعمائة . أنظر ترجمته في :

الصفدي ، م.س ، 4 / 173 ، الزركلي ، 6 / 312

(2) هـ : « العراء بن خالد بن هوذة » وهو تحريف صوابه ما أثبتناه في النص

(2) اسمه العداء بن خالد بن هوذة بن ربيعة بن عمرو بن عامر بن البكاء بن عامر بن ربيعة بن عامر بن صعصعة ، واحد من الصحابة ورواة الحديث ، أسلم مع أبيه وأخيه حرمله بعد معركة حنين . أنظر ترجمته في : البغوي أبو القاسم عبد الله بن محمد (317 هـ / 929 م) ، معجم الصحابة ، دراسة وتحقيق محمد الأمين الجكني ، مكتبة دار البيان ، الكويت ، 2000 ، 2 / 219

(3) ض : « يقع »

(4) د - « بيع المسلم من المسلم »

(5) الترميذي ، م.س ، 2 / 503 (رواه محمد بن بشر عن عباد بن ليث عن عبد المجيد بن وهب ، وهو حديث حسن غريب ، باب ما جاء في كتابة الشروط ، حديث رقم : 1216) ، الحجوي ، م.س ، 1 / 155 (رواه محمد بن بشر عن عباد بن ليث عن عبد المجيد بن وهب) البغوي ، م.س ، 2 / 219-220 (رواه محمد بن يونس عن عباد بن ليث عن عبد المجيد بن وهب)

(6) المتطي ، م.س / ورقة 03 و ، الغرناطي ، م.س / 12

(7) ط : « علي »

(8) ط : « الأول »

(9) هـ : « كتب »

(10) سورة الجاثية ، الآية 29

(11) ض : « أنه » ، د : « وفي الأثر عنه أيضًا »

(12) ط : « ما قضى »

(13) ر : « عليكم »

الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَهْلُ مَكَّةَ ، أَيْ صَالِحَهُمْ ، وَكَتَبَ عَنْهُ أَيْضًا ، هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولُ اللهِ إِلَى مُنْذِرٍ (1) . ﴿ (2) ﴾

وكتب عمر بن الخطاب (3) - رضي الله عنه - :

﴿ هذا ما كتب به عمر بن الخطاب ، صدقة لا تباع ولا توهب ولا تورث على الفقراء وذوي / (4) القربى وفي سبيل الله وابن السبيل ، لا جناح على من وليها (5) أن يأكل منها بالمعروف . ﴾ (6) « (7) »

(1) المنذر بن ساوى بن الأحنس العبدي ، من عبد القيس ، أمير في الجاهلية والإسلام ، كان ملكًا على البحرين ، كتب إليه النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رسالة قبل فتح مكة ، مع العلاء بن الحضرمي ، يدعو به إلى الإسلام ، فأسلم ، واستمر في عمله ، ولم يصح خبر وفوده على النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ومات قبل ردة أهل البحرين ، كان ذلك سنة (633 هـ / 11 م)
أنظر ترجمته في : ابن كثير أبو الفداء اسماعيل ابن عمر (774 هـ / 1372 م) ، البداية والنهاية ، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي ، دار هجر ، ط 1 ، 1998 ، 9 / 475 - 480 ، الزركلي ، م.س 12 / 136 - 138 (وقد أورد نص الرسالة بخط النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - التي أرسلها إلى المنذر بن ساوى)

(2) مسلم بن الحجاج ، م.س ، 12 / 136 - 138 (كتاب الجهاد ، باب صلح الحديبية : رواه عيسى بن يونس عن زكرياء عن أبي اسحاق عن البراء بنصته)

(3) ض : - « بن الخطاب »

(4) نهاية ورقة 04 ض (ق)

(5) ض : « مشا إليها »

(6) مسلم بن الحجاج ، م.س ، 11 / 85 - 86 (كتاب الوصية ، باب الوقف ، رواه يحيى بن يحيى التميمي عن سليم بن أخضر عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر بلفظ مغاير جاء فيه : قال أصاب عمر أرضًا بخير فأتى النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يستأمره فيها ، فقال : يارسول الله إني أصبت أرضًا بخير لم أصب مالا قط هو أنفس عندي منه ، فما تأمرني قال : إن شئت حبست أصلها وتصدق بها ، فتصدق بها عمر أنه لا يباع أصلها ، ولا يبتاع ولا يورث ، ولا يوهب ، قال : فتصدق عمر في الفقراء وفي القربى ، وفي الرقاب ، وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف ، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقًا غير متمول فيه)

(7) أنظر : الأسيوطي ، م.س ، 1 / 74 - 75

قال فضل (1) في " وثائقه " :

« وكان - صَلَّى اللهُ عليه وسلّم - قد أعطي جوامع الكلم (2) فكانت كتبه إلى من كتب : هذا كتاب (3) من محمّد رسول الله - صَلَّى اللهُ عليه وسلّم - إلى فلان، هكذا أخبرني يوسف بن يحيى (4)، وكذا رأيت الموثقين يكتبون . »

(1) فضل بن سلمة بن جرير، ويقال جرير بن منخل الجهني، يكنى أبا سلمة البجاني، فقيه مقدّم روى عن أحمد بن داوود القيرواني، وروى عنه أبو مروان خرز بن مصعب البجاني، وحدث عنه جماعة من أهل قرطبة منهم أحمد بن سعيد من مؤلفاته : مختصر المدونة، مختصر الواضحة، ومختصر لكتاب ابن الموّاز، وكتاب جمع فيه مسائل المدونة والمستخرجة والمجموعة، وله جزء في الوثائق مفيد حسن، توفي بقرطبة سنة تسع عشرة وثلاثمائة. أنظر ترجمته في :

الضبيّ، م.س، 2 / 581-582، الحميدي، م.س / 327-328، القاضي عياض، ترتيب المدارك، م.س، 2 / 194، الحجوي، م.س، 107 / 3

(2) قال الزهري : جوامع الكلم - فيما بلغنا - : أنّ الله تعالى يجمع له الأمور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله : في الأمر الواحد والأمرين ونحو ذلك، وقد جاء في حديث عمر بن الخطّاب عن النبيّ : « إنّي أوتيت جوامع الكلم وخواتمه »، وفي حديث ابن عبّاس عن النبيّ : « أعطيت جوامع الكلم »، وفي الصّحاحين عن أبي هريرة قال : « بعثت بجوامع الكلم » أنظر :

ابن رجب أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدّين (795 هـ / 1392 م)، جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، تحقيق محمّد الأحمد أبو الثور، دار السلام للطباعة والنشر والترجمة، ط 2، القاهرة، 2002، 1 / 48-49، مسلم بن الحجاج، م.س، 5 / 02 - 03 (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، رواه يحيى بن يحيى عن هشيم عن سيّار عن يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله الأنصاري عن رسول الله - صَلَّى اللهُ عليه وسلّم - أنّه قال : أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي : بعثت إلى كل أحمر وأسود، وأحللت لي الغنائم، وجعلت لي الأرض طيبة طهوراً ومسجداً، ونصرت بالرعب، وأعطيت الشفاعة)

(3) ط، ر : « كتب »

(4) يوسف بن يحيى بن يوسف الأزدي المعروف بالمغامي، من أهل قرطبة، وأصله من طليطلة وهو من ذرية أبي هريرة رضي الله عنه، فقيه من علماء المالكية، نشأ بقرطبة، وأقام مدة بمصر، ورحل إلى مكّة وصنعاء ودرس بمها، سمع بالأندلس من يحيى بن يحيى وسعيد بن حسان، وبمكّة من علي بن عبد العزيز وبصنعاء من الديري وبمصر من القراطيسي من كتبه : فضائل عمر بن عبد العزيز، فضائل مالك، الرّد على الشافعي، توفي بالقيروان سنة ثمان وثمانين ومائتين .

أنظر ترجمته في : ابن فرحون، الدّيباج المذهب، م.س / 438، المقرئ، نفع الطّيب، م.س، 2 / 520، مخلوف، م.س، 1 / 76، الزركلي، م.س، 8 / 257

وذكر يحيى بن مزين (1) في " وثائقه " :

أن أثبات هذا في أوائل الصدقات والعهود (2) والكتابات أحبّ إليّ (3) من إسقاطه قال : لأئنه عماد (4) الكلام ، وعمل الأوّل من صدر هذه الأمة (5) ولم يبلغنا (6) عن كتاب عهد (7) من رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - وأصحابه - رضي الله عنهم - إلاّ ومستفتحه (8) هذا .
الفائدة الثانية : تقديم المشتري على البائع ، وقد استحبّه (9) العلماء (10) - رضي الله عنهم - للآية المتقدمة .
الفائدة الثالثة : تقديم المشروف على الشّريف (11) وهو حجّة لابن الفخّار . (12)
الفائدة الرابعة : « قوله (13) هذا ما اشترى العداء (14) من رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - اشترى منه ، فكرّر لفظ الشّراء (15) ، وكان الأوّل يكفيه ، ولكنّه لما كانت الإشارة بهذا إلى المكتوب ذكر الاشتراء في القول المنقول ، وقوله : عبداً أو وليدةً ، ولم يصفه ولا ذكر الثمن ولا قبضه ولا قبض العبد الذي اشترى واقتصر على قوله : لاداء - وهو ما كان في الجسد والحلقة ، ولا خبثة - وهو ما كان في الخلق ، ولا غائلة وهو سكوت البائع عما يعلم في المبيع من مكروه . » (16)

(1) أبو زكرياء يحيى بن ابراهيم بن مزين القرطبي ، عالم بلغة الحديث ورجاله ، رحل إلى المشرق ودخل العراق طالباً للعلم ، أصله من طليطلة ، وكان جدّه مولى لرملة بنت عثمان بن عفّان ، من كبار حفاظ موطأ مالك بالأندلس ، من كتبه : تفسير الموطأ ، تسمية الرّجال المذكورين بالموطأ ، المستقصية في علل الموطأ ، فضائل القرآن ، رغائب العلم وفضله ، توفي سنة تسعة وخمسون ومائتين . أنظر ترجمته في :

مخلاف ، م.س ، 1 / 75 ، الخشني ، م.س / 370-371 ، الزركلي ، م.س ، 8 / 134

(2) ط ، هـ ، ح ، ر : « العهد »

(3) ط ، هـ ، ض ، ح : « إليه »

(4) د : « عمود »

(5) هـ : « الآية »

(6) ض : « يبلغها »

(7) ض : « كتب في عهد »

(8) ض : « ومفتتحه »

(9) ض : « استحسّنه »

(10) د : « بعض العلماء »

(11) هـ : « تقديم الشّريف على الشّرف » ، ر : « تقديم الشّريف على المشروف »

(12) المتّطي ، م.س / ورقة 03 و (باب : ما يجب على الموثّق)

(13) ر : - « قوله »

(14) هـ : « العراء »

(15) هـ : « الشري منه »

(16) ابن العربي ، عارضة الأهودّي ، م.س ، 5 / 222

وفي " تبصرة الحكّام " عن " العالي الرتبة في أحكام الحسبة " (1) لأحمد بن موسى الدمشقي الشافعي (2) -
رحمه الله - :

في الموثق ممّا لا يخالف قواعد (3) مالك - رحمه الله تعالى - (4) « و إذا كتب (5) الموثق كتاباً بدأ (6) بعد (7) البسملة بذكر (8) لقب المقرّ واسمه واسم أبيه وجدّه وقبيلته
وصناعته ومسكنه وحليته إن لم يكن معروفاً ، وإن (9) كان معروفاً (10) كتب : وشهود هذا الكتاب به (11)
عارفون وله محققون ، ويفعل (12) في اسم المقرّ له كذلك ، ثم يؤرّخ مکتوبه باليوم والشهر والسنة (13) ، فإذا
فرغ من كتابته استوعبه وقرأه وميّر ألفاظه . » (14)
ابن العربي : « يكتب الرجل (15) اسمه واسم أبيه وجدّه (16) حتى ينتهي إلى جدّه (17) يقع (18) به التعريف
ويرتفع الاشتراك الموجب للاشكال عند الاحتياج إلى النظر ، ألا ترى إلى (19) قوله : محمد رسول الله ،

-
- (1) لم أقف على هذا الكتاب ، ولا على ترجمة له في ما اطّلت من كتب التراجم
(2) أحمد بن موسى الصفدي الشافعي ، أخذ عن ابن الزمكاني وغيره ، وبرع وتصدّى للفتيا والتأليف ، أعرض عن الوظائف والمناصب ،
وتفرّغ للتأليف والتصنيف ، من أهم كتبه التنبيه ، والأربعين النووية ، توفي سنة (750 هـ / 1350 م) . أنظر ترجمته في :
العسقلاني ، الدرر الكامنة ، م.س ، 1 / 322
(3) ض : « قواعد الامام »
(4) ط ، ح ، ر ، - : « تعالى »
(5) ض : « ولا يكتب »
(6) ض : - : « بدأ »
(7) ض : « إلا بعد »
(8) ط : - : « بذكر » ، ض : « ويذكر »
(9) ط ، د : « فإن »
(10) ر : - : « وإن كان معروفاً »
(11) ض : - : « به »
(12) هـ : « ففعل » ، ر : « ليفعل »
(13) ض : « باليوم أو الشهر أو السنة »
(14) ابن فرحون ، تبصرة الحكّام ، م.س ، 1 / 201 ، المتيطي ، م.س / ورقة 02 ض ، ورقة 03 و
(15) ض : - : « الرجل »
(16) ر : « واسم جده »
(17) ر : « اسم »
(18) ر : « وقع »
(19) ط : - : « إلى »

فوقع التعريف وارتفع الاشكال بالاسمين ، فلم يزد عليه ولا يحتاج إلى ذكر النسب إلا إذا أفاد تعريفًا ورفع⁽¹⁾ اشكالاً، والناس اليوم يكتبونه افتخاراً⁽²⁾ وربما قصد به من ليس بمشهور إلى ذكره لحيازته له ولا يحتاج إلى ذكر⁽³⁾ البلد إلا لرفع الاشكال عند توقع الاشتراك⁽⁴⁾ انتهى.

قال في " العالي الرتبة " : « ويميّز في خطّه بين السبعة والتسعة وإن كان فيه مائة درهم كتب بعدها واحدة ، وبينغي أن يذكر نصفها ، فإن كانت ألفاً كتب بعدها واحدة⁽⁵⁾ وذكر نصفها رفعاً للبس ، وإن كانت⁽⁶⁾ مما يمكن الزيادة فيه كالخمس عشرة خمسة وعشرون، والسبعين تسعين . »⁽⁷⁾ انتهى.

قلت : المرشد لهذا كله، قوله عليه - الصلاة والسلام - : « **إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ إِسْمًا، مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا** »⁽⁸⁾

قال القرطبي⁽⁹⁾ وغيره : « هذا⁽¹⁰⁾ تأكيد وحفظ من التصحيف بسبعة وسبعين لتقارب اللفظ بعضه من بعض . »

(1) ض ، د : « وقع »

(2) د : « افتخاراً »

(3) ر : « لذكر »

(4) ابن العربي ، عارضة الأهودي ، م.س ، 5 / 221-223

(5) ط ، د ، هـ : « واحداً »

(6) ض : « وإن كان »

(7) ابن فرحون ، تبصرة الحكام ، م.س ، 1 / 201

(8) مسلم بن الحجاج ، م.س ، 17 / 4 - 6 (رواه أبو هريرة عن الرسول - صلى الله عليه وسلم -) ، البيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين بن محمد (ت 458 هـ / 1065 م) ، شعب الإيمان ، تحقيق أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوي زغلول ، دار الكتب العلمية ، ط1 بيروت ، 2000 ، 1 / 115 (رواه أبو هريرة عن الرسول - صلى الله عليه وسلم -)

(9) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري ، الخزرجي ، الأندلسي ، القرطبي ، من كبار العلماء والمفسرين ، رحل إلى الشرق واستقر بمنية ابن خصيب في شمال أسبوط بمصر وتوفي فيها ، من كتبه : الجامع لأحكام القرآن ويعرف بتفسير القرطبي ، الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى ، والتذكرة بأحوال الموتى وأحوال الآخرة وغيرها من المؤلفات ، توفي في شهر شوال بمنية ابن خصيب من سنة واحد وسبعون وستمائة . أنظر ترجمته في :

المقري ، نفع الطيب ، م.س ، 2 / 210-211 ، ابن العماد ، شذرات الذهب ، م.س ، 7 / 584-585 ، الزركلي ، م.س ، 5 / 322

(10) ض : - « هذا »

الرّعيني (1) :

« لتعلم أولاً أنّ الموثق إن سومح في النزول إلى الألفاظ المبتذلة، والتّوسع في اللّغات (2) المستعملة (3)، فهو على ذلك مطلوب بتصحيح كتابته ، وملوم على أخطاء (4) طريق اصابته ، فلتكن مبانیه موصولة (5) ، ومعانيه مكتملة ، و ليتجنّب (6) الألفاظ المحتملة و (7) المشتركة والمحملة حسماً لوقوع الابهام ، وتوفيقاً لأوضح وجوه الافهام (8) ، فيختار من العبارات أعذبها مساقاً ، و يفى (9) لكلّ مقام بمقاله تقييداً أو اطلاقاً، وعليه أن يمكن أغراض وثيقته وينأى ما استطاع عن مجاز اللفظ إلى حقيقته، ولا عذر له فقد أوسع عذراً في التوكيد والتكرار، واعفي (10) من تكلف الایجاز والاختصار، وعفي له عن عليّ (11) الاطالة حيث يتوقّع

(1) أبو الحسن علي بن محمد بن علي الرّعيني ، ويقال له ابن الفخّار ، من بني الحجاج ، أديب أندلسي من الكتاب العلماء ، ولد وتعلم في اشبيلية ، وأستقضى على مذهب مالك في مورو قرب شيبيلية ، وغلبت عليه الكتابة فتنقل في الأعمال الديوانية بين غرناطة واشبيلية ومرسيه ، من كتبه : برنامج شيوخه سمّاه الايراد لنبذة المستفاد من الرواية والاسناد بقاء حملة العلم بالبلاد ، حنا الأزاهر التّضيرة وسنا الزّواهر المنيرة ، اقتفاء السنن في انتقاء أربعين من السنن ، توفي بمراكش سنة (ت 666 هـ / 1267 م). أنظر ترجمته في : ابراهيم شيوخ ، برنامج شيوخ ابن الفخّار الرّعيني (ت 666 هـ / 1267 م) ، مجلّة معهد المخطوطات العربية ، المجلد الخامس ، الجزء الأول ، 105-103 / 1959 ، ابن عبد الملك ، السفر الخامس ، القسم الأول ، م.س / 323 ، الزركلي ، م.س ، 4 / 333

(2) ر : « الخلافات »

(3) ض : - « المستعملة »

(4) ط ، هـ : + « أخطاء » ، د : « خطأ »

(5) ط ، هـ : « موصلة »

(6) هـ ، ض : « وليجتنب » ، د : « ليجتنب »

(7) ض : - « المحتملة و »

(8) ض : « الابهام »

(9) ض : « ويوجد »

(10) ط ، د ، ر : « أغفي » ، ض : « أعني »

(11) ط ، هـ : « غي » ، ض : - « علي » ، د : « من عي » ، ر : « عي »

اخلال (1) الاختصار، ذلك (2) لتتخلص معاني الكلام، وتنقطع علق الخصام، وليحفظ (3) عرى العقود من الانفصام، فلا يواقع مواقع الاشكال المفتقرة للبيان، ولا يدان (4) موضع الاحتمال للزيادة و النقصان ، فقد قالوا : إذا كتب العاقد (5) مائة أو (6) ألفاً (7) فليؤكّد (8) بواحدة وبواحد خوفاً من الحاق نون (9) في آخر العددين فيتضاعفان ، ويثبت مكان المائة مائتان، ومكان الألف ألفان. (10)

(1) هـ : « اختلال »

(2) ض : « بذلك » ، د : « ذاك » ، د : « ذلك ذلك »

(3) هـ : « ويتحفظ »

(4) ض : « يدر »

(5) ض : - « العاقد »

(6) ط ، ر : « و »

(7) ض : « ألفا و مائة »

(8) ض : « فيؤكّد ذلك »

(9) ط : - « نون »

(10) أنظر : الأسيوطي ، م.س ، 1 / 07 - 08

تنبيهه :

تعقب الشيخ أبو محمد بن السيد (1) - رحمه الله تعالى - على كثير من كُتّاب الشُّروط استعمالهم في ذكر التسليم : - غير - مكان - لا - (2) في قولهم : بغير دافع ولا مانع ، ظناً منهم أنّ - غير - تنوب مناب - لا - ، قال : وليس الأمر كذلك ، لأنّ - لا - حرف جحد لا يحتمل في هذا الموضوع إلا معنى واحداً ، و - غير - قد تكون بمعنى الكثرة كقولك : لقيت فلاناً غير مرّة ، وجاءني غير واحدٍ من الرجال . (3) قال الرّعيّني - رحمه الله تعالى - (4) :

« وهذا لا يلزم لأنّ سياق اللفظ إنّما هو على النّفي ، فلا يحتمل الموضوع سواه »

وقد فسّر لي (5) شيخنا أبو محمد عبد الكبير بن محمد بن عيسى (6) - رحمه الله - من وثيقة ابتياع عند قول العاقد : اشتراء تاماً بغير شرط ، لفظ - بغير - ورده - بلا - لحظاً لهذا الذي قاله ابن السيد والله أعلم . قال : وتعقب بعض متأخريهم قول من يكتب منهم : بما في المبيع من الحقوق (7) أو بحقوق ما في المبيع (8) لأنّه يوجب بذلك البيع في جميع ما للبائع (9) من متاع ، ورأى أنّ الصّواب بما للمبيع من الحقوق ، هذا وإن كان قد علم أنّه لا يريد إلاّ حقوق ما في المبيع ممّا اشتملت عليه عقدة البيع ، وأمّا متاع البائع فلم تتضمّن العقدة ولا هو من مقصودها ، فتحريّر اللفظ أولى رفعاً للتّوهم البعيد ، وأحدًا بالاحتياط الشّديد . انتهى

(1) أبو محمد عبد الله بن محمد بن السيد ، فقيه وعالم باللّغة والأدب ، ولد ونشأ بطليموس في الأندلس ، وانتقل إلى بلنسية فسكنها ، وتوفي بها سنة احدى وعشرين وخمسائة ، من مؤلّفاته : الاقتضاب في شرح أدب الكُتّاب ، المقتبس في شرح موطأ مالك بن أنس ، التنبية على السبب الموجب وغيرها . أنظر ترجمته في :

الفيروز أبادي مجد الدين محمد بن يعقوب (ت 817 هـ / 1414 م) ، البلغة في تراجم أئمة النّحو واللّغة ، تحقيق محمد المصري ، دار سعد الدين للطباعة والنشر ، ط 1 ، دمشق ، 2000 / 174 - 175 ، المقرئ ، أزهار الرّياض ، م.س ، 3 / 101 - 103 ، الضّبي ، م.س ، 2 / 436 ، الزركلي ، م.س ، 4 / 123

(2) ط ، د : - « لا »

(3) الغرناطي ، م.س / 13 - 14

(4) هـ : - « رحمه الله تعالى » ، ض ، د : - « تعالى »

(5) هـ : - « لي » ، ض ، د ، ح : « بشري » ، ر : « نشري »

(6) أبو محمد عبد الكبير بن محمد بن عيسى بن محمد بن بقي الغافقي المالكي ، شيخ الفقهاء بصير بالشُّروط ، متقدّمًا في الفتيا ، من أهل مرسية ، سكن اشبيلية وولّى القضاء والفتيا برنّدة ، ونباية القضاء بقرطبة ، توفي سنة (617 هـ / 1220 م) ، له كتاب في التّفسير ، ومختصر في الحديث . أنظر ترجمته في : مخلوف ، م.س ، 1 / 176 ، الزركلي ، م.س ، 4 / 49-50

(7) ض : « المنافع »

(8) ض : - « أو بحقوق ما في المبيع »

(9) ض : « للمبيع »

الباب الرابع : في ما ينبغي للموثق أن يتحرز⁽¹⁾ منه ويتفطن إليه

الفصل [الأول : في ما ينبغي للموثق أن يتحرز منه]

اعلم جعلني⁽²⁾ الله وإياك ممن أخذ حظّه من الحزم وكفله، وجنّبنا طرق الاهمال⁽³⁾ والغفلة ، أن ممّا ينبغي للموثق أن يتحرز⁽⁴⁾ منه :

« أن يتمم عليه⁽⁵⁾ زيادة حرف في الكتاب، فقد تغير الألفاظ⁽⁶⁾ المعنى إذا زيدت، مثاله : أن يقرّ رجل⁽⁷⁾ بألف درهم لرجل⁽⁸⁾ فيكتب في الوثيقة : أقرّ أن له عنده ألف درهم ، فإن لم يذكر نصف المبلغ أمكن زيادة الياء فتصير ألفي درهم، وكذلك⁽⁹⁾ لو كان في الوثيقة أنّه⁽¹⁰⁾ أقرّ بألف درهم لزيد وعمرو ، فإذا زيدت ألف بين زيد وعمرو⁽¹¹⁾ صارت لزيد أو عمرو، فيبطل الدّين من أصله ، لأنّ الألف لم يجزم بها لواحد منهما، وقد يكون في الوثيقة ديناراً واحداً فيجعل ديناراً ونصف لأنّ الواحد يصلح⁽¹²⁾ نصف، وقد يكون آخر السطر بياضاً يمكن أن يزداد فيه شيء ، كما لو كان آخره بكر فيزيد⁽¹³⁾ بكران ، أو يكون عمرو فيجعل⁽¹⁴⁾ عمران.⁽¹⁵⁾ »⁽¹⁶⁾ أو محمّد فيجعل محمّدان، وما أشبه ذلك .

(1) ض : « يتحرز »

(2) ط ، هـ ، ح : « جعلنا »

(3) ط : « الانتحال »

(4) ض : « يتحرز »

(5) د - : « أن يتمم عليه »

(6) ط ، هـ ، ر : « الألف »

(7) ض ، د : « الرّجل »

(8) ط ، ض ، د : + « لرجل »

(9) ط : « وذلك »

(10) ر : - « فيكتب في الوثيقة : أقرّ أن له عنده ألف درهم ، فإن لم يذكر نصف المبلغ أمكن زيادة الياء فتصير ألفي درهم، وكذلك

لو كان في الوثيقة أنّه أقرّ بألف درهم »

(11) ط ، هـ : + « فإذا زيدت ألف بين زيد وعمرو » ،

(12) ض : « يصلح ويكون »

(13) ط ، هـ : « فيزداد »

(14) ض : « فيكون »

(15) د - : « وقد يكون في الوثيقة ديناراً واحداً فيجعل ديناراً ونصف، لأنّ الواحد يصلح و نصف، وقد يكون آخر السطر بياض يمكن أن

يزداد فيه شيء ، كما لو كان آخره بكر فيزيد بكران، أو يكون عمرو فيجعل عمران أو محمّد فيجعل محمّدان، وما أشبه ذلك »

(16) ابن فرحون ، تبصرة الحكّام ، م.س ، 1 / 197 - 198

وكذلك إذا دمي⁽¹⁾ رجل على زيد وعمرو، فإذا زيدت ألف بين زيد وعمرو بطلت التدمية على كل واحد منهما لعدم الجزم ، وكذلك في سائر الحقوق من البيوع والوصايا والطلاق والعتق⁽²⁾ وغيرها ، « وكذلك ينبغي له أن يتفقد حواشي الوثيقة، فقد يبقى منها ما يمكن أن يزداد فيه ما يغير حكماً في الكتب (3) إمّا (4) كله أو بعضه . » (5)

وقد ذكر الشيخ شهاب الدين القرافي⁽⁶⁾ - رحمه الله تعالى - (7) في كتاب "الاحكام في تمييز الفتاوى من الأحكام"⁽⁸⁾ : « أن بعض العلماء المشاهير استفتي عن رجل مات وخلف أمًا وأخًا لأم وابن عم ، وترك الكاتب في آخر السطر بياضاً ثم قال المفتي في جوابه : للأُم الثلث، وللأخ للأُم السدس، والباقي لابن العم، فلما أخذ المستفتي الفتيا كتب في ذلك البياض وأبًا، ثم دوّر الفتيا على الناس بالكوفة⁽⁹⁾ وقال⁽¹⁰⁾ : انظروا فلاناً كيف حجب الأب بابن العم ، وورث الأخ⁽¹¹⁾ مع وجود الأب، فقال أصحابه : مثله ما يجهل هذا ، فقال : هذا خطّه شاهد عليه ، ف وقعت فتنة عظيمة بين فئتين عظيمتين من الفقهاء و⁽¹²⁾ قال : فينبغي

(1) ر : « إدعى »

(1) دمي : دمي الجرح أي خرج منه الدّم ولم يسيل ، وأدمى فلانا أي ضربه حتى خرج منه الدّم ، ويقال أخرج من أنفه الدّم ، دمي الجرح و أدماه أي تقرّب إليه بإسالة الدّم . أنظر : المعجم الوسيط ، م.س (مادة دمي) / 298

(2) ط : « العتاق »

العتق : عتق الشيء عتقاً، قدم وبلغ نهايته ومداه ، ويقال أعتق العبد أي حرّره وأخرجه من الرّق . أنظر : المعجم الوسيط (مادة عتق) / 582

(3) ض ، د ، ح ، ر : « الكتاب »

(4) ط : « أو »

(5) ابن فرحون ، تبصرة الحكّام ، م.س ، 1 / 198

(6) أبو العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن ، شهاب الدين الصنهاجي، القرافي ، البهنسي ، من أبرز علماء المالكية في عصره ، نسبته إلى صنهاجة من بلاد البربر، وإلى القرافة ، المحلّة المجاورة لقبر الامام الشافعي بالقاهرة ، مصري المولد والمنشأ والوفاة ، له مصنفات جليلة في الفقه والأصول منها : أنوار البروق في أنوار الفروق ، الأحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرف القاضي والامام ، العقد المنظوم في الخصوص والعموم ، الدّخيرة في فروع المالكية ، وغيرها من المصنّفات ، توفي سنة 684 هـ . أنظر ترجمته في :

السّيوطي، حسن المحاضرة ، م.س ، / 316 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 188 ، حاجي خليفة ، م.س ، 1 / 825 ، الزركلي ، م.س ، 1 / 94-95

(7) هـ : + « تعالی » ، ض : - « رحمه الله تعالی » ، د : - « تعالی »

(8) عنوانه كاملاً : القرافي شهاب الدين أحمد بن إدريس (ت 684 هـ / 1285 م) ، الاحكام في تمييز الفتاوى من الأحكام وتصرفات القاضي والامام ، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة ، دار البشائر الاسلامية للطباعة والنشر، ط 3 ، بيروت (1416 - 1995) .

(9) الكوفة : مدينة عراقية ، تقع على نهر الفرات ، سميت بالكوفة لاستدارتها ، وقيل لاجتماع الناس بها ، وقيل سميت بجبل صغير في وسطها ، بنيت سنة (17 هـ / 638 م) ، اتخذها على بن أبي طالب مقرّاً لخلافته سنة (35 هـ / 656 م) وانتهت بعد خمسة أعوام بمقتله فيها ، وفي العصر العباسي الأول فضل العباسيون أخذها عاصمة لهم لقرها من ايران المحطة الأولى لظهور دعوتهم ، وقد استمر هذا ، حتى بناء بغداد سنة (144 هـ / 736 م) .

أنظر : ياقوت الحموي ، م.س ، 4 / 490 - 493 ، البغدادي ، مرصد الاطلاع ، م.س ، 3 / 1187 ، العفيفي ، م.س / 408 - 409

(10) ح : « فقال »

(11) ض : « الأخ للأُم »

(12) ض : « ثم » ، د : - « و »

للمفتي أن يحذر من مثل هذا وأن يسدّ البياض ، كما يفعل الوراقون في كتب (1) الألباس وغيرها، حذراً من التتميم، وينبغي له إذا وجد سطرًا ناقصًا في آخر الفتيا أن يكمله بخطّه بما يكتبه في الفتيا . « (2) »
« وينبغي للموثق إذا ترك في آخر سطر من الوثيقة فرجة لا تسع (3) وضع الشهادة أن يكتب فيها حسبيّ الله ونعم الوكيل أو الحمد لله، مستحضرًا لذكر الله تعالى ناويًا له ، ولا يضعها في آخر السطر بلا نية، فقد نصّ القرافي على النهي عن ذلك . « (4) ثم يضع شهادته في أول السطر بعده ثم (5) يعطف (6) عليه متصلًا به (7) من بعده .

« وينبغي للموثق إذا أتاه رجل لا يعرفه يزعم (8) أن اسمه كذا ، ويسأله (9) أن يكتب عليه مسطورًا بألف درهم مثلاً لفلان ، أن يتوقف فإنه (10) قد يتسمّى له باسم غيره ، ثم بعد مضي زمان (11) يخرج المكتوب ويدّعي به على صاحب الاسم ، ولعلّ الكاتب قد نسيه أو مات الشهود فيثبت ذلك بالخطّ فيحكم على ذلك المدّعو باسمه وهو بريء ، فلا يكتب إلا لمن عرف اسمه وعينه معرفة تامة وكذلك الحكم في كل

(1) ض : « كتاب »

(2) القرافي ، الاحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام ، م.س / 238 – 239

(3) ط : « لا يتسع » ، هـ : « لا تضع »

(4) ابن فرحون ، تبصرة الحكّام ، م.س ، 1 / 198 ، وقد ذكر القرافي في هذا المجال تبيينها جاء فيه : « ينبغي للمفتي إذا وجد في آخر السطر خللاً أو بياضاً خالياً أن يسدّه بما يصلح ، فإنه ذريعة عظيمة للطعن على العلماء المفتين وذريعة للتوصل للباطل والتتميم » أنظر :

القرافي ، الاحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام ، م.س / 238

(5) ط ، ض ، هـ ، د ، ر : « و »

(6) ط : « يضيف »

(7) هـ ، ض ، ر : + « به »

(8) هـ : « فزعم »

(9) هـ : « ويسأل »

(10) هـ : « لآته »

(11) ض : « مدة زمان »

كتاب في مبايعة أو تمليك أو عتق أو وقف أو صداق أو طلاق ، و لا يكتفي بمجرّد قول الشخص (1) أنا فلان ولا بالحليّة (2) على المشهود، (3) فإنّ الحليّة تتغير والناس يتشابهون، فينبغي له أن يكون ذكياً، فطناً، عارفاً، لئلا يدخل الضرر على الناس بجهله الصنّاعة، ولا يكتب لأحد مبايعة إلاّ بعد (4) أن يحضر كتبها فإن شهدت بصحة (5) ما يطلب كتابته بانتقالها إليه بشراء أو ميراث أو هبة أو صدقة أو نحو ذلك كتب، وإلاّ لم يكتب ، إلاّ أن يكون رجلاً معروفاً مشهوراً (6) بالصدق والأمانة. « (7)

« وكذلك إذا أتاه رجلان وهو لا يعرف إلاّ أحدهما ، فيشهده أنّي قبضت من هذا ويشير إليه ولا يذكر اسمه حقاً لي عليه، وهو كذا وكذا وأبرأته ، أوله على كذا و (8) ما أشبه ذلك ممّا يتعلّق فيه الحقّ للمجهول (9) عنده ، ثم ينصرف المقر ويريد المشهود له تقييد الشهادة (10) ، فينبغي له أن يتوقف (11) إلاّ أن يعرف (12) المشهود له ولا يعتمد على (13) قول المشهود له في غيبة المقر أن اسمه فلان فلا يصح ، لأنّه ربما سُمّي (14) غير نفسه ممن (15) عليه للمشهد الغائب حق كبير ليضيعه ، أو خصام شديد ليقطعه، وشبه ذلك مما يتأذى به الغائب. « (16)

(1) ط : « الشيخ »

(2) الحلية : الصفة ، والصورة ، والخلقة ، يقال تحلّاه ، أي عرف صفته ، وتخلّيتك وجه الرّجل ، إذا وصفته .

أنظر ابن منظور ، م.س ، (مادة حلا) ، المجلد الثاني ، م.س ، 12 / 985 ، المعجم الوسيط ، (مادة حلا) ، م.س / 195

(3) ض : « على المشهد وعليه »

(4) د : - « بعد » ، ر : « إلاّ بعد » مكررة

(5) ض : « بيّنة بصحة »

(6) ض : - « مشهوراً »

(7) ابن فرحون ، تبصرة الحكّام ، م.س ، 1 / 202 - 203

(8) د : « كذا وكذا أو »

(9) ض : « الحقّ فيه بالمجهول »

(10) ض : « شهادته »

(11) د : - « له أن يتوقف »

(12) ض : - « إلاّ أن يعرف »

(13) هـ ، ض ، د ، ح : - « على »

(14) ط : « يسمّي »

(15) ض : « فما »

(16) ابن فرحون ، تبصرة الحكّام ، م.س ، 1 / 195

قال في " تنبيه الحكّام " :

« ولا ينبغي للشّاهد أن يتوهم أنّ أحداً لا يفعل مثل هذا ، فقد يفعل ذلك لوجوه ، واقدام الكاتب على ذلك أمر فادح وغلط واضح . » (1)

وينبغي له إذا أتاه رجل يذكر (2) حقاً عليه لغائب يشهده على نفسه للغائب بذلك ، فلا (3) يشهد لأنّه قد يريد بذلك (4) اثبات الخلطة بينه وبين الغائب حين يدّعي عليه، ولكن يكتب القصّة على وجهها فيقول إنّه غائب لم يوافق على الاقرار . (5)

« وينبغي له إذا أتاه رجل وامرأة تزعم أنّها زوجته ، وأنّه يقصد طلاقها وليس معهما كتاب نكاح يدلّ على الزوجية، وأراد كتابة الطلاق في رقعة مجردة أن يتفطن (6) ويتوقّف، فإنّ بعض الناس يجعل (7) ذلك ذريعة للتّكاح بلا وليّ ولا شهود (8) ، فلا يكتب براءة الطلاق حتّى يعلم صحّة الزوجية بينهما. » (9)

(1) أبو الأصبغ ، تنبيه الحكّام ، م.س / ورقة 32 ض

(2) ر : « فذكر »

(3) ض : « أن لا »

(4) ر : - « بذلك »

(5) ابن فرحون ، تبصرة الحكّام ، م.س ، 1 / 195

(6) ر : « يتعين »

(7) ر : « يجعلون »

(8) ر : « و شهود »

(9) ابن فرحون ، تبصرة الحكّام ، م.ن ، 1 / 202

و في " فهرسة " (1) القاضي (2) أبي الفضل عيَّاض (3) _ رحمه الله تعالى _ ، عن الشيخ أبي بكر ابن البراء الخزرجي (4) :

(1) عنوانه كاملاً :

القاضي عيَّاض أبو الفضل عيَّاض بن موسى اليحصبي (544 هـ / 1149 م) ، الغنية ، فهرست شيوخ القاضي عيَّاض (476-544 هـ / 1083-1149 م) ، تحقيق ماهر زهير جرَّار ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 1982 .
ومن المآخذ التي سجلها محقق الكتاب على الغنية ، عددًا من الروايات والأخبار التي وردت عن شيوخ عيَّاض مما لم تتضمنه فهرسته ، ومثال ذلك ماورد في كتاب التعريف بالقاضي عيَّاض لولده محمَّد ، حيث ذكر ما أورده الونشريسي قائلاً : « وفي فهرست القاضي أبي الفضل عيَّاض _ رحمه الله _ عن الشيخ أبي بكر ابن البراء الخزرجي ... » فيبدو أنَّ الونشريسي نقله عن التعريف ، وذكر أنه ورد في فهرست القاضي عيَّاض ، ضناً منه أنَّ أبا عبد الله محمَّد بن عيَّاض أخذ عن فهرسة أبيه ، ومما يؤكِّد ذلك ما ذهب إليه عددًا من الشيوخ والعلماء ممن وصف الغنية أو نقل منها . أنظر : القاضي عيَّاض ، الغنية ، م.س / 08 ، والنص الذي بين أيدينا يثبت ذلك ، حيث لا نجد له أثرًا في كتاب الغنية ، بينما نجد في كتاب التعريف بالقاضي عيَّاض .

(2) ض : « الشيخ القاضي »

(3) أبو الفضل عيَّاض بن موسى بن عيَّاض اليحصبي ، أصله من الأندلس ، ومولده بسبته سنة ست وسبعين وأربع مائة ، أخذ العلم بقرطبة عن القاضي أبي عبد الله محمَّد ابن علي ابن حمدين ، وعبد الملك ابن سراج ، وأبي محمَّد ابن عتاب وغيرهم ، وأخذ بالشرق عن أبي علي حسن بن محمَّد الصديقي وعن غيره ، تفقه في علم الحديث وله عناية كثيرة به ، تولى قضاء سبته مدَّة ، ثم قضاء غرناطة ، صنَّف التَّصانيف البديعة منها : الاعلام في حدود الأحكام ، اكمال المعلم ، الاملاخ في صحَّة الرواية وتقييد السَّماع ، ترتيب المدارك وتقريب المسالك ، الشفا بتعريف حقوق المصطفى ، الغنية في أسماء الشيوخ وغيرها من التَّصانيف ، توفي ودفن بمراكش سنة 544 هـ . أنظر ترجمته في :
النباهي ، م.س / 101 ، إب العماد ، م.س ، 6 / 226 ، الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، م.س ، 4 / 1304-1306 ، البغدادي ، هدية العارفين ، م.س ، 1 / 805

(4) الخزرجي : كذا في جميع النسخ ، وهو تصحيف ، صوابه الجزيري ، حسب ما ثبت في الغنية ، والتعريف بالقاضي عيَّاض وهو :
أبو بكر محمد بن عبد الله بن البراء الجزيري ، روى عن أبي بكر المرشاني ، وروى عنه أبو الفضل عيَّاض ، شاعرًا وأديبًا ، متقدمًا في علم العربية والآداب ، مجيدًا في قرض الشعر ، اقرأ النَّحو والآداب بسبته مدَّة ، وتولَّى خطَّة الشرطه بها ، عمَّر طويلاً ، وتوفي ببلده بالجزيرة الخضراء ، في حدود عام خمس مائة . أنظر ترجمته في :

ابن عبد الملك ، السَّنن السَّادس ، م.س / 277 ، القاضي عيَّاض ، الغنية ، م.س / 60 ، 79-80

« أن امرأة جاءت إلى مجلس القاضي أبي عبد الله محمد / (1) بن عبد الله (2) ومعها رجل من السقائين زعمت أنه زوجها وأنه طلقها ومعها عقد مبارأة (3) ، زعمت منه فزعمت (4) الاشهاد عليه في العقد فشهد، لها من بالمجلس عليه وعليها بمضمونها وتم طلاقها ، فلما أخذتها أخرجت صداقها وفيه اسم الرجل الذي في المبارأة (5) وطالبته بحال صداقها عليه، فلم يمكن الرجل الإنكار ولجأ إلى عدمه وأن ليس عنده ما يؤدّي ، وطلب منه (6) شاهد (7) بذلك، فقالت : يكذب والله يا سيدي إلى أن (8) أخذ مثقالاً بحضرتي (9) وتراه في فيه ، فضمّ الرجل فاه وعمد إليه بعض الأعوان، فأخرج من فيه ديناراً فدفع إليها وكأتما بلعتها الأرض، فأقبل المسكين يصيح، وقال للقاضي ومن معه: اسمعوا قصتي (10) مع هذه المرأة ، والله ما أنا لها بزواج ولكنّها احتالت عليّ ولقتني فقالت لي : هذا مثقال في يدك في حاجة هي خفيفة عليك وما رأيت في يدي مثقالاً قبل (11) فقلت لها :

وما تريدن (12) مني فقالت : هذا عقد مبارأة (13) وقد كتبتها وأنا أريد (14) أن يشهد الشهود على طلاقي

(1) نهاية ورقة 8 و (ق)

(2) ر : « ابن عبد الوهاب » وهو تصحيف صوابه ما أثبتناه في المتن ، و إتفقت عليه بقية النسخ .

(2) أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد الأموي ، أحد شيوخ عياض بسبته ، وقاضيها ومفتيها ، وصف بالصلاح والعفة والزهد من أهل الورع ، ولّي القضاء مرتين ، مرّة أيام برغواطية ، والأخرى أول دولة المرابطين ، سمع من القاضي أبي الأصبح بن سهل ، ومروان بن عبد الملك تفقه بأبي علي بن البرية ، وأبي عبد الله ابن العجوز ، والمسيلي ، وابن سهل ، توفي في السادس من رجب سنة سبع عشر وخمسمائة ، عن أربعة وسبعين سنة ، وضريحه موجود بمقبرة مسجد المحلة بسبته .

أنظر ترجمته في : القاضي عياض ، الغنية ، م.س / 58 ، ابن القاسم الأنصاري السبتي ، م.س / 21

(3) ط : « المبارات » ، هـ ، ض ، د ، ح ، ر : « مبارات »

(3) مبارأة : يقال بارأه ، أي فارقه ، وبرأ امرأته مبارأة ، أي صالحها على الفراق .

أنظر : المعجم الوسيط ، مادة (برأ) ، م.س / 53 ، الفيروز أبادي مجد الدين محمد بن يعقوب (ت 817 هـ / 1414 م) ، القاموس المحيط ، الهيئة المصرية للكتاب ، ط 3 ، مصر ، 1978 ، مادة (برأ) ، 1 / 08 ، الزبيدي محمد مرتضى الحسيني ، تساج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق عبد الستار أحمد فراج ، مطبعة حكومة الكويت ، الكويت ، 1965 ، مادة (بارأ) ، 1 / 148

(4) ط : « فطلّقت » ، ر : « وطلّقت »

(5) ط ، د ، ر : « المبارات » ، هـ ، ض ، ح : « مبارات »

(6) ط ، هـ ، ح : « وطلّقت » ، ض ، د : « بذلك وطلّعت »

(7) ض : « شاهداً عليه » ، د : « شاهدة »

(8) هـ ، ض ، ح : « كما » ، د : « لقد »

(9) ض : - « بحضرتي »

(10) هـ : « قضيتي »

(11) هـ : « قطّ »

(12) ط ، هـ ، ح ، ر : « تريد »

(13) ط : « المبارات » ، هـ ، ض ، د ، ح : « مبارات »

(14) ض : « وقد كتبتها وأنا أرجوا »

فيها كأنك زوجي لا غير، والمتقال لك على أن لا يلزمك فيه (1) خراج عدّة (2) ولا مؤونة حمل إن ظهر ، ولا تعقب بل افتداء (3) تام ، فقلت : أمر خفيف وحملني حبّ الدينار (4) والجهل بما يلزم على أن أجبتها (5) ، وجئت معها وأنا والله ما أعرفها فكان منّي ومنها ما رأيتم، فأدرك الجميع العجب من خبرهما وعلموا أنّها تحيّلت بذلك (6) لرجوع زوجٍ أو انحلال من زوج غائب، وعذروا الرّجل بالجهل (7) . « (8)

« وينبغي له إذا أتاه رجل وامرأة وأرادا تجديد الصّدق وهما بلديان أن لا (9) يكتب لهما، حتى يعلم صحّة الزوجية بينهما وإتصالها . « (10) لأنّ ذلك ذريعة إلى التّكاح بلا وليّ أيضًا بخلاف الطّائرين، وهل يشترط (11) قدومهما مصطحبين اصطحاب الزّوجين أو لا (12) ؟ قولان لابن عبد السّلام عن المذهب والشيخ أبي الحسن اللّخمي (13) .

« وينبغي له إذا حضره الزوج والزوجة وطلب الزوج أن يكتب له على زوجته أنها أبرأته من الصّدق أو من النفقة والكسوة ونحو ذلك ، أن (14) لا يكتب له حتّى يصحّ عنده أنّها غير محجور عليها

(1) ط ، ض : - « فيه »

(2) ض : « خراج فيها من عدّة »

(3) هـ : « ابراء » ، ض : - « بل »

(4) د ، ر : « الدّنيا »

(5) ض : « أتبعتهما »

(6) ط : - « بذلك »

(7) ط : « للجهل »

(8) أبو عبد الله محمّد بن عياض بن موسى بن عياض (575 هـ / 1179 م) ، التعريف بالقاضي عياض ، تحقيق وتقديم محمّد بن شريفة ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية مطبعة فضالة ، ط 2 ، المملكة المغربية ، 1982 / 76 - 77

(9) ط : « ألا » ، ر : - « أن »

(10) ابن فرحون ، تبصرة الحكّام ، م.س ، 1 / 201 - 202

(11) ط ، هـ ، د ، ر : « بشرط »

(12) ض : - « أو لا »

(13) أبو الحسن علي بن محمّد الربيعي المعروف باللّخمي القيرواني ، الامام الحافظ ، رئيس الفقهاء في وقته ، تفقّه بابن محرز ، والسيبوري ، والتونسي ، وابن بنت خلدون ، وجماعة ، وبه تفقّه جماعة منهم ، المازري ، وأبو الفضل التّحوي ، وأبو علي الكلاعي ، وعبد الحميد الصّفاقسي وغيرهم ، له تعليق على المدوّنة ، سمّاه التّبصرة ، مشهور معتمد في المذهب ، توفي سنة (478 هـ / 1085 م) بصفاقس ، وقبره بها معروف .

أنظر ترجمته في :

مخلوف ، م.س ، 1 / 117 ، الدّبّاغ ، م.س ، 3 / 199 - 200 ، ابن فرحون ، الدّيباج المذهب / 298 .

(14) ط : - « أن » ، ر : « ألا »

بأب (1) أو وصيٍّ أو حاكم وإن كانا غريبين لم يكتب ، وينبغي إذا حضرت المرأة وأرادت (2) أن يكتب لها هبة شيء من مالها، فإن كان أزيد من الثلث ولها زوج أن لا (3) يكتب لها حتى يحضر زوجها ويأذن إذ الحق له في ذلك، فإن لم يعلم حالها سئلت (4) عن حالها وهل لها زوج أم لا . « (5)

« وينبغي له أيضاً أن لا يهمل سؤال المعتدة إذا أرادت النكاح ، ومباحثتها عن انقضاء العدة بما يفهم به أحكامها على التفصيل وتعيين الاقراء ونحو ذلك من شرط الحيضة في عدة الوفاة فيجتهد في ذلك ولا يكتفي بقولها : انقضت عدتي على الاجمال، فإن النساء اليوم قد جهلن ذلك جهلاً كبيراً (6) بل جهله كثير ممن يظن به (7) علم ويرى لنفسه حظاً وتقدماً . « (8)

قال في " تنبيه الحكام " : « وقد عاينت بعض الجهلة من الموثقين يستفتي (9) عن سؤال المرأة جملةً إذا وجد لتاريخ الطلاق شهرين فصاعداً قال : وقد (10) اتخذ اليوم هذا المقدار من المدة كثير من النساء والرجال أجلاً (11) في اكمال عدة الطلاق، وما أدري كيف كان أصل هذا الغلط القبيح . « (12)

(1) هـ : « لأب »

(2) د : « وأراد »

(3) ط ، ر : « ألا »

(4) ض : « سئلت له البيّنة »

(5) ابن فرحون ، تبصرة الحكام ، م.س ، 1 / 202

(6) ط : « كثيراً »

(7) د - « به »

(8) أبو الأصبغ ، تنبيه الحكام ، م.س ، ورقة 33 و ، ابن فرحون ، تبصرة الحكام ، م.س ، 1 / 195

(9) ط ، ض : « يستغنى »

(10) ط : « وقد »

(11) هـ : « أصلاً »

(12) أبو الأصبغ ، تنبيه الحكام ، م.ن ، ورقة 33 ، ابن فرحون ، تبصرة الحكام ، م.س ، 1 / 196

« وينبغي له ⁽¹⁾ أن يجتنب الشهادة بموت غائب بتعريف من عرفه، فقد يكون بلغه ذلك بلاغاً غير موثوق به فيشهد بموته ثم يقدم ⁽²⁾ فتكون فضيحة. » ⁽³⁾

قلت : وقد نزلت بشيخ شيوخنا الشيخ الامام أبي الفضل ⁽⁴⁾ بن الامام ⁽⁵⁾، شهد بموته ببلاد المشرق عند قضاة تلمسان، فقسّمت تركته ثم قدم وأملى في المسألة رحمة الله تعالى - مقالة سماها : " النشر بعد الطي، فيمن قبر وهو حيّ ".

« وينبغي له أن يجتنب ⁽⁶⁾ الشهادة بصحة ⁽⁷⁾ ما عرفه به العوام ومن لا يضبط ما يقول . » ⁽⁸⁾

« وينبغي له إذا شهد في كتاب فيه ثقب في أصل الورق ⁽⁹⁾ أن ينبه عليه فيقول : وفي سطر كذا من هذا الكتاب ⁽¹⁰⁾ ثقب قبله كذا وبعده كذا، وكذلك يفعل في عدّة مواضع ، ولا يكتب أن في الكتاب قرض فأر فإنه لا يدري أقرضه الفأر أم غيره ، وكذلك إذا ⁽¹¹⁾ شهد في كتاب سليم من الآثار ثم يجد فيه أنثراً حين الأداء، فإن كانت مقاصد الكتاب قد سلمت أقام الشهادة وقال : خلا موضع الآثار ⁽¹²⁾ وهي كذا وكذا موضعاً ويصفها ويقول : إنَّها كانت سالمة يوم وضع الشهادة، وإن كان القرض في موضع يجيل معنى من مقاصد ⁽¹³⁾ الكتاب فلا يشهد أصلاً. » ⁽¹⁴⁾

وسياقي في الباب الثامن تمام هذا وبسطه ⁽¹⁵⁾ إن شاء الله تعالى .

(1) ض : - « له »

(2) ض : « فيقدم »

(3) ابن فرحون ، تبصرة الحكّام ، م.س ، 1 / 199 - 200

(4) ط : + « أبي الفضل عيّاض »

(5) أبو الفضل محمّد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن محمّد بن عبد الله التلمساني ، الشهير بابن الامام ، عالم وإمام ، وفقه ، وصاحب فنون عقلية ونقلية ، راسخ في البيان والتّصوف ، والأدبيات ، والشّعر والطّب ، أخذ عنه ابن مرزوق الكفيف ، ومحمّد ابن عبد الجليل التّنسي ، وتقّي الدّين السمني ، عرف برحلاته العلمية من تونس إلى القاهرة والشام ، توفي عام 845 هـ .

إبن مریم ، م.س / 220-221 ، السخّاوي ، الضوء اللامع ، م.س ، 10 / 74 ، المقرئزي ، م.س ، 3 / 87 - 88

(6) ض : « يكتب » ، ح ، ر : « يتجنّب »

(7) ر : « الشهادة بموت غائب بصحة »

(8) ابن فرحون ، تبصرة الحكّام ، م.س ، 1 / 200

(9) ط : « الورقة »

(10) ح : « الكتب »

(11) هـ : « وكذا إن » ، ض ، د ، ح ، ر : « إن »

(12) ط ، ض : « الأثر »

(13) ض : « معاني »

(14) ابن فرحون ، تبصرة الحكّام ، م.ن ، 1 / 198

(15) ض : - « بسطه »

« وينبغي له إذا سئل عما لا يذكره أن يقول : ما أذكره ، ولا يقول : ما كان ذلك ، فإنه قد يذكره ، و لو قال ما كان ذلك ثم ذكره وشهد به كان قد خالف ما قاله أولاً ، وإن أمسك عن الشهادة كان مأثوماً (1) ، فينبغي أن يضبط هذا المعنى وكل ما تقدّم فإنه ينفع (2) في أشياء كثيرة . » (3) وأمور أكيدة (4) أثيرة . وفي " تبصرة الحكّام " عن " كتاب الشهادة (5) " لأبي الفضل العباس بن اسماعيل ابن حبيب الجوهري (6) : « ينبغي للشاهد إذا جيء إليه بكتاب ليشهد فيه ، أن يقرأ جميع ما فيه ليعرف الخطأ إن كان فيه من الصواب ، والصحيح من السقيم فيعرف ما يشهد عليه ، ولتكن قراءته إياه على المشهود (7) عليه ، قال : وكذلك ينبغي تجنّب الشهادة على النساء اللاتي ليس له بمن خلطة ، فلن تضبط معرفة المعروفة منهن فكيف بالجهولة ، والتي لا يراها الشاهد في عمره إلا (8) مرة واحدة ، وهي مجهولة (9) محتفية مستترة أو من وراء حجاب متكلمة ، ولذلك قال مالك : وتكشف من لا تعرف ، وليشهد على رؤيتها ويتثبت في شخصها . » (10)

وسياقي في الباب السادس مزيد تحصيل في هذا المعنى إن شاء الله (11) .

(1) ط ، هـ : « ماثوقا »

(2) ر : « يتنفع »

(3) ابن فرحون ، تبصرة الحكّام ، م.ن ، 1 / 200

(4) ض ، د ، ر : « كبيرة »

(5) ح ، ر : « الشهادات »

(6) لم أفق على ترجمته

(7) ض : « المشهد و »

(8) د : « ولا »

(9) ط ، ح : - « مجهولة »

(10) ابن فرحون ، تبصرة الحكّام ، م.ن ، 1 / 197

(11) ض : « إن شاء الله في هذا المعنى »

وفي "وثائق (1) الشيخ أبي الحسن الرّعيّني" - رحمه الله - : « لما كان مقصود العقود (2) تحصيل الحقوق المالية كالمبايعات، والمدائيات، وضروب المعاملات، والفروجية (3)، كالمناكحات، والمباينات، والمراجعات، وتصحيح القرب الملتزمات (4) كالوصايا، والأحباس، والهبات، واستحفاظ الشّهادات وغير ذلك (5) من الأنواع المختلفة، وكان من ضرورة ذلك أن يدور على المشهود عليه والمشهود له (6)، ومتعلّق الاشهاد، وتاريخه، وإيداع ذلك كله تحت ضابط هذه (7) الشّهادة، ولهذا الأمر كان (8) في دوائها أحكام، تترتب أحكام (9) المعاهدات عليها ويستند في إيجاب الحقوق أو نفيها إليها، لم يكن بدّ من اثباتها والتعريف بكلياتها، والاستدراك لما أغفل من أصولها وأمّهاتها، فمن ذلك كلّ عقد لا بدّ فيه من إيراد ما تقع به الكفاية في تمييز العاقدین من اسمٍ ونسبٍ، وقد يقرن بذلك (10) ذكر الصنّاعة واللّقب أو أحدهما، وقد يذكر مع ذلك إذا لم يكن المعقود عليه شهيراً ببلد سكناه أو (11) ملتزم حرفته (12) زيادة في البيان (13)، قالوا :

-
- (1) لم أفق على هذا الكتاب
(2) ط : « العقد »
(3) د : « الفروجيات »
(4) ض : « الملتزمات »
(5) ض : « وغيرها »
(6) ط ، ض ، د ، ح ، ر : « المشهد والمشهد له »
(7) ر - : « هذه »
(8) ح : « الأركان »
(9) ط ، د ، هـ ، ر : + « أحكام » ، ض - : « أحكام » ، ح : « مرتب أحكام »
(10) ض : « يعرض لذلك »
(11) ط - : « أو »
(12) ض : « حرفه كذا »
(13) ض : « للبيان »

ويستحب أن يكتب اسم الرجل⁽¹⁾ واسم أبيه وجدّه ليرتفع الاشكال ، فربّما اتفقت أسماء الرجلين⁽²⁾ وأبويهما، وقالوا في المقر⁽³⁾ له بنسب أو ولاء ، إن لم يحضرمع من أقرّ له فليذكر في العقد: موضعه، ومسكنه⁽⁴⁾ ، وصنّعته، ونعته⁽⁵⁾، وما يتحقّق⁽⁶⁾ به معرفة عينه، وكذلك ينبغي في نظائره كمن أوصى له بشيء وهو غائب، وكمن طلق امرأة⁽⁷⁾ ذكر أنّها زوجه ولا تعرف عينه⁽⁸⁾ تحرّزاً من أن يكون مشخصاً، وإذا لم يكن المشهود بحق على نفسه معروفاً عند/⁽⁹⁾ الشهاداء⁽¹⁰⁾ استظهر بنعته⁽¹¹⁾ وتوخّى⁽¹²⁾ من ذلك اثبات ما تقلّ فيه الشّرّكة ، فقد ينكر⁽¹³⁾ يوماً ما ويذهل الشاهد عن المشهود له فيتذكر بما أثبت من النّعت ويستدلّ به، فإن ارتاب لم يكن في الشّهادة منتفع، وكذلك⁽¹⁴⁾ كان الحزم أن لا يشهد للمتعاقدين⁽¹⁵⁾ إلاّ من يعرفهم سداً لمواضع الخلل . «⁽¹⁶⁾

-
- (1) د : - « الرجل »
(2) ض : « أسماء الرجل من أسماء الرجلين »
(3) ض : « العقد »
(4) ض : « وسكنه »
(5) ض : « ونعته » ، د : « ونعته وصنّعته »
(6) ط ، هـ ، ض ، د : « وما تتحقّق »
(7) د : « زوجته »
(8) ض : « عيناه »
(9) نهاية ورقة 8 ض (ق)
(10) ض : « الشّهود »
(11) ض : « بنعمة »
(12) ط ، هـ ، ض : + « وتوخّى »
(13) ض : « يذكر »
(14) ض ، ح ، ر : « ولذلك »
(15) ط ، هـ ، ح : « المتعاقدون » ، ض : « المتعاقدان »
(16) أبو الأصبغ ، تنبيه الحكّام ، م.س ، ورقة 32 ض ، 33 و

« وينبغي للموثق أن يلتفت إلى ما كان شرطاً في نفس التعاقد فيصريح به، وما كان طوعاً فينصّ عليه، ويعطي (1) كل معنى من اللفظ أصح ما يؤدي إليه، ألا تراهم قد اختلفوا إذا أغفل الكاتب (2) ذكر الشرط أو (3) الطوع فيما يلزمه (4) الزوج للزوجة (5) من ألا (6) يفعل كذا (7) وأن لا يفعل كذا (8) ، فإن فعل (9) فأمرها بيدها وتنازعا فزعم الزوج أن ذلك تطوع منه، وقالت الزوجة هو مشروط عليه ، فذهب ابن العطار ومن وافقه إلى أن ذلك محمول على التطوع (10) ، ويجلف الزوج ما كان (11) النكاح بالشرط لما كان (12) مكروهاً عند مالك ، وذهب قومٌ إلى فسخه، وكان الطوع متفقاً على جوازه دون لزوم (13) أن يحمل العقد عليه إلى أن يثبت أنه شرط في عقد (14) النكاح ، وقال غيره : هو محمول على الشرط . » (15)

(1) ض : « ويملي »

(2) هـ، ض، د، ح، ر : « العاقد »

(3) ض، د : « و »

(4) ح، ر : « يلتزمه »

(5) ط، هـ، ض، د، ح : « لزوجه »

(6) ط، هـ : « من أن لا »

(7) ض : « كذا وكذا » ، ر - : « كذا »

(8) هـ، د - : « وأن لا يفعل كذا » ، ر - : « وأن يفعل كذا »

(9) ط - : « فإن فعل »

(10) ض، د : « الطوع »

(11) ض : « وأنه لو كان »

(12) ط - : « لما كان » ، ض : « لكان »

(13) هـ - : « لزوم » ، ض : « لزوم » ، د، ر : « دون شرط لزوم »

(14) ط، هـ، د، ر : « عقدة »

(15) ابن عات هارون بن أحمد بن جعفر (582 هـ / 1187 م) ، بلوغ الأمانة ومنتهى الغاية القصية لشرح ما أشكل من الوثائق البوننية

(مخ) ، المكتبة الوطنية ، الجزائر ، رقم 1298 (مج 03) ، ورقة 10 (بتصرف)

قال ابن فتحون (1) :

« وهو الصواب ، لأنّ كل ما عقد محمول على الشرط إلا أن يصّرح فيه بالطّوع »
وقال غيره : ينبغي أن ينظر في ذلك إلى العرف الجاري في البلد الذي انعقد النّكاح فيه ، فيكون القول قول مدّعيه ، وثمرّة تشاح (2) الزوجين في هذا ، أن الزّوج إذا ملك زوجته أمرها (3) تطوّعاً منه ، فطلّقت نفسها له منكرتها فيما زاد على واحدة واجبارها على الرجعة ، فإن وقع ذلك على الشرط لم تكن له منكرتها ، ولذلك (4) تحرّز بعض حدّاقهم في التطّوع (5) من هذا بأن قال : أمرها بيدها تطلّق نفسها بأي طلاقٍ شاءت . (6)

وينبغي له أن لا يرسل القول ارسالاً ، ولا يوقع بإيراد اللفظ المختلف فيه أشكالاً ، ولا يضيق بتقييد (7) ما لا يحتاج إلى تقييده محالاً (8) .

فمن الأوّل : ما وقع التّساهل به من بعض جهلة الموثقين في إيراد محفوظة من العيوب فيما لا يثير منه البائع فربما ذكر منها ما ليس بموجود في المبيع ، زعمًا منه تقصّي البراءة ، وهذا إذا وقع و عثر على عيب مندرج

(1) أبو القاسم خلف بن سليمان بن محمد ابن فتحون ، من أهل أوريولة من عمل مرسية بالأندلس ، فقيهاً ، وأديباً ، وعالمًا بالشروط والقضاء ، استقضى بشاطبة ودانية ، وله كتاب في الشروط ، كما أشار إلى ذلك ابنه أبو بكر محمد بن خلف ، وزيد بن محمد ، توفي سنة خمس وخمسمائة ، من شهر ذي القعدة . أنظر ترجمته في :

الضبي ، 1 / 354 ، ابن الأبار ، الصلّة ، م.س ، 12 / 275

(2) ط : « تشاجر »

(2) تشاح : تشاح الطرفان في أمر ، أي تسابقا إليه متنافسان فيه ، وإذا كان بين الخصمان بدا حرصهما على الغلبة ، والتشجيع يعني التحذير و النظر إلى الخصم مضايقة .

أنظر : المعجم الوسيط ، مادة (شحا) ، م.س / 474 ، الفيروز أبادي ، القاموس المحيط ، م.س ، مادة (تشييح) ، 1 / 230

(3) ض : « أمر نفسها »

(4) ط ، هـ : « وبذلك »

(5) هـ : « الطّوع »

(6) ط : « إن شاءت »

(7) ط : « ولا تضيق تقييد » ، هـ : « ولا يقيد تقييد » ، ح : « ولا يضيق تقييد » ، ر : « ولا يقيد »

(8) ح : « محالاً »

فيما ذكر من العيوب التي ليست في المبيع، فلا تنفع البراءة منه البائع حتى يفرد بالتبري منه بتعيين موضعه والتبيين⁽¹⁾ على المبتاع⁽²⁾ بجنسه، ومقداره ظاهراً وباطناً، فلا يبقى له فيه قول⁽³⁾، وقد نصوا على أن البراءة في الدّواب⁽⁴⁾ من الدّبر⁽⁵⁾ لا ينتفع بها البائع، حتى يبين ما فيها من نقل⁽⁶⁾، وكذلك البراءة من الاباق⁽⁷⁾، والسّرقة لا ينتفع أيضاً بها⁽⁸⁾ حتى يقيد غايتها لاختلاف ذلك في القلة والكثرة، فيحمل⁽⁹⁾ الباب كله في العيوب محملاً⁽¹⁰⁾ واحداً، وعلى العاقد تحري⁽¹¹⁾ الصّواب في ذلك كله .

(1) ط : « والتعيين » ، ض : « والتبري »

(2) هـ : « المشتري المبتاع »

(3) ض : - « فلا يبقى له فيه قول »

(4) ض : - « الدّواب »

(5) ض : « الدّين »

(6) ض : « قول »

(7) الاباق : (أبق) هروب العبيد وذهابهم من غير خوف ولا كد وعمل .

أنظر : ابن منظور ، المجلد الأول ، (مادة أبق) م.س ، 1 / 9 ، المعجم الوسيط ، (مادة أبق) ، م.س / 3

(8) ض : « ما ينتفع أيضاً بالتبري » ، ر : « لا ينتفع بها »

(9) ض : « ويجلّ »

(10) ض : « محلاً »

(11) ط : « تحري »

« و من الثَّانِي : قوله في معجّل (1) الصّدّاق و (2) نقدها كذا ، فسحنون : يرى أن ذلك يبرئ الزّوج من النقد ، أخذ نقدها بمعنى أقبضها (3) ، قال الخليل (4) : نقدت الرّجل الدّراهم ، أعطيته أيّاه ، فانتقدتها ، أي قبضها ، وابن حبيب (5) يرى أن ذلك لا يبرئه حتى ينص على الدّفْع (6) » (7)

أخذ نقدًا بمعنى عجّل الذي في مقابلة أجّل ، ولا تصريح فيه بالقبض ، فلينسج الموثّق في التحرّز (8) لمقالاته والتحرير بكلماته على هذا المنوال ، وليتأمل كيف طرأ الخلاف بين عالين شهيرين للفظه هي إلى النّص أقرب منها إلى الاحتمال .

(1) ط ، ض : « محل »

(2) ط ، هـ ، ض ، د ، ح : - « و »

(3) ض : « من النقد ، إذ بمعنى نقدها كذا دفع لها »

(4) أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي ، الأزدي ، اليمصدي ، من أئمة اللّغة والأدب ، وواضع علم العروض ، وهو أستاذ سيبويه التّحوي ، له العديد من المؤلفات منها : كتاب العين في اللّغة ، معاني الحروف ، تفسير حروف اللّغة ، كتاب العروض ، النقط والشكل ، وغيرها توفي بالبصرة سنة 170 هـ . أنظر ترجمته في :

الفيروز أبادي ، البلغة في تراجم أئمة التّحو ، م.س / 133 - 134 ، السيوطي ، بغية الوعاة ، م.س ، 1 / 557 - 560 ، الزركلي ، م.س ، 2 / 31 ، أحمد تيمورباشا ، م.س / 119 - 120

(5) أبو مروان عبد الملك بن حبيب السلميّ ، القرطبي ، البيري ، الفقيه والأديب ، العالم والامام في الحديث والفقه واللّغة والتّحو ، انتهت إليه رئاسة الأندلس بعد يحيى بن يحيى ، روى عن الغازي بن قيس ، وزيّاد بن عبد الرحمن ، وسمع ابن الماجشون ، ومطرف ، وعبد الله بن الحكم ، وعبد الله بن دينار ، وأصبغ وغيرهم ، ألّف كتب كثيرة تزيد على الألف في الفقه والأدب والتّاريخ منها : الواضحة في الفقه والسنن ، طبقات الفقهاء والتّابعين ، طبقات المحدثين ، واستفتاح الأندلس وغيرها ، توفي في ذي الحجة سنة 238 هـ .

مخلوف ، م .س ، 1 / 74 - 75 ، المقرئ ، نفع الطّيب ، م.س ، 2 / 5 - 8 ، الحميدي ، م.س / 282 - 284 ، ابن العماد ، شذرات الذهب م.س ، 3 / 174 ، ابن خاقان أبو نصر الفتح بن محمّد بن عبيد الله الاشبيلي (529 هـ / 1135 م) ، مطمح الأنفس و مسرح التّأس في ملح أهل الأندلس ، دراسة وتحقيق محمد علي شوابكة ، مؤسسة الرسالة ، ط 1 ، بيروت ، 1983 / 233 - 237 ، الزركلي ، م.س ، 4 / 157

(6) ح : - « على الدّفْع »

(7) الخطّاب الرعييني م.س ، 5 / 197

(8) د : « التحرير »

ومن الثالث : قول بعضهم في طلاق غير الثلاث : طلق⁽¹⁾ طلقة واحدة ملكت بها أمرها⁽²⁾ وقطعت عصمة النكاح بينهما ، فإنه تقييد رديء لأن انقطاع العصمة مطلقاً لا يكون إلا بطلاق الثلاث ، ومن قال لزوجه⁽³⁾ المدخول بها لا عصمة لي عليك فهي ثلاث ، نوى ذلك أو لم ينو ، وينوي في غير المدخول بها ويحلف على أنه نوى واحدة إن أراد نكاحها بعد ، ومنه قول بعضهم في البياعات وما يلحق بها بلا شرط مفسد، وذلك يوهم وجود شرط صحيح.

قال الرعيبي : « وكان الشيخ أبو محمد عبد الكبير يرى أن ذلك هو الصواب ، لأن البيوع كلها لا تخلوا من شروط الصحة. »

قال الرعيبي : « إن كان يريد - رحمه الله تعالى - شروط الصحة التي من أركان البيع فذلك لا يسوغ⁽⁴⁾ أن يريده العاقد⁽⁵⁾ ، وكيف ينفي ما لا تنعقد صفقة المتبايع⁽⁶⁾ إلا به ، وإنما يريد أن ينفي الشروط الجائزة التي قد تقع من البيعين⁽⁷⁾ أو من أحدهما خاصة كاشتراط المشتري التمرة المأبورة⁽⁸⁾ ، وكاشتراط البائع سكنى الدار المبيعة لأمد⁽⁹⁾ لا تتغير فيه وذلك دون السنة، وارتقان المبيع بتمنه إن كان عقاراً أو عرضاً أو غير ذلك ، ويدخل في عموم التني كل شرط يطرق⁽¹⁰⁾ الفساد إلى الصفقة، أو يوجب اشتراطه فسخ

(1) ط ، هـ : + « طلق » ، ض : « طلقها »

(2) ض : « أمر نفسها »

(3) ط ، هـ ، ض ، ر : « لزوجه »

(4) ط : « يصوغ »

(5) ط : - « العاقد »

(6) ض : « المتبايع »

(7) ض : « المتبايعين »

(8) ح : « المؤبرة »

(8) التمرة المأبورة : أبر التمرة (النخلة) أي لققها ، وأبر الزرع أي أصلحه . أنظر : المعجم الوسيط ، مادة (أبر) ، م.س / 02

(9) ط : « لأمر »

(10) ط ، ض : « يتطرق »

العقد كبيع الأتقاض (1) على شرط المتبقية و كوقوع البيع على شرط الثنيا (2) .
وقال بعض الموثقين : إن كان في الوثيقة شرط ، فلا بدّ من تقييد الشرط المنفي بالفساد لئلا يصير تناقضاً .
قال الرعييني (3) : « وهذا غير محرر إذ يشذ (4) عنه مع تقييد الشرط بالفساد سائر الشروط الجائزة فلا
يتخلص اللفظ لمقصود نفي الشروط كلّها إلاّ باستثناء الشرط المعين والنص عليه، ويتناول النفي ما عداه من
شرط صحيح أو فاسد . »
قال ابن فتحون : « قولنا دون شرط (5) ، أي لم يشترط أحدهما في ذلك شرطاً جائزاً ولا مفسداً . »
وكذلك قولهم : لم يستبق البائع لنفسه ، يوهم أنّه أبقى لغيره، هكذا نقدوا هذا الموضوع وإن كان محمولاً
على أنّه لم يبق له ولا لغيره شيئاً لأنّه بمثابة قولك : لم يستبق البائع في ملكه .
وينبغي له في كل عقد يتقيد في الرباع وسائر العقار من بيع وما في معناه، أو هبة ، أو حبس ، أو غير
ذلك ما لم يكن البيع جزافاً أن يتّعرض لاثبات الحدود المحيطة به ، أو الذرع (6) الحاصر للمساحة فيما يمكن
ذلك فيه ولا بدّ معه (7) من تقييد الموضوع بذكر جهته ومن يلاصقه باختلاف الأرض (8) في الطيب والخبث

(1) هـ : « الأتقاض »

(2) الثنيا : بضّم المثناة على وزن الدنيا إسم من الاستثناء ، وهي في البيع أن يستثنى شيئاً مجهولاً ، والمعنى إذا كان الاستثناء معلوماً فهو ليس
بمنهى عنه ، وإنما المنهى عنه هو الاستثناء المجهول ، قال ابن حجر : المراد بالثنيا الإستثناء في البيع نحو أن يبيع الرجل شيئاً ويستثنى منه شيئاً
معلوماً ، وإن كان مجهولاً نحو أن يستثنى شيئاً غير معلوم لم يصحّ بيعه ، والحكمة في النهي عن استثناء المجهول ما يتضمّنه من الغرر مع الجهالة .
أنظر : المباركفوري أبو العلي محمد عبد الرحمن (1353 هـ / 1934 م) ، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترميذي ، راجعه وصّححه عبد
الوهاب عبد اللطيف ، دار الفكر للطباعة والنشر ، بيروت ، د.ت / 511 - 512

وبيوع الشرّوط التي يسمّيها أهل العلم (بيوع الثنيا) فذلك مثل : أن يبيع الرّجل السلعة على أن لا يبيع ولا يهب أو على أن يتّخذها أم ولد
أو على أن لا يخرج بها من البلد ، أو على أن لا يعزل عنها ، أو على أن لا يجيزها البحر أو على أن يباعها فهو أحقّ بما بالثمن الذي يبيعها به ،
أو على أنّه فيها بالخيار إلى أجلّ بعيد لا يجوز الخيار إليه ، أو ما أشبه ذلك من الشرّوط التي تقتضي التحجير على المشتري في السلعة التي
اشترى ، فهذا النوع من البيوع مختلف فيه .

أنظر : ابن رشد أبو الوليد محمد بن أحمد (520 هـ / 1126 م) ، المقدمات الممهّدات ، تحقيق أحمد أعراب ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1
، بيروت ، 1988 ، 2 / 64 - 65

(3) د : - « الرعييني »

(4) ط ، هـ : + « يشذ »

(5) هـ : « شرط صحيح أو فاسد »

(6) هـ : « الزرع »

(7) ض : « من نص »

(8) ض : « الأواخر »

واللؤم والكرم ، والصواب في الحدود أن تقول : ينتهي الحدّ في كذا من هذا الملك إلى كذا، لأنّ في قوله: حدّه كذا ، لبساً (1) في دخول الحدّ في المحدود أو خروجه عنه (2)، لكن إذا (3) وقع هذا لم يحكم بدخول الحدّ في المحدود.

قال الشيخ (4) الرّعيني (5) : وكان شيخنا أبو محمّد عبد الكبير يكتب : قبلي الملك المبيع كذا ، وشرقيه كذا ، وغريبه كذا (6)، تخلصاً من هذا الاعتراض ، ومن قبيل هذا ما نبّهوا عليه أيضاً في اضافة (7) المبيع إلى البائع ، لأنّ ذلك يقتضي عند بعضهم اقرار المشتري بصحة تملك البائع للمبيع، وذلك يوجب منع رجوعه إن طرأ (8) استحقاق، وهذا غير لازم ولا يعدّ ذلك اقراراً من المشتري البتّة، وإنّما الاضافة عائدة إلى زعم (9) البائع، وإن نصّ على اقرار المشتري بذلك وتصريحه ففي ذلك روايتان : أحدهما : أنّه لا يضرّه اقراره ويرجع على البائع . قال ابن العطار وغيره : وبذلك القضاء . والثانية : أنّه لا يرجع بشيء ، رواها أصبغ عن ابن القاسم (10) ابن عبد السلام : الأصح من القولين عدم الرجوع .

(1) ط ، هـ ، د ، + « لبساً » ، ض : « ليس »

(2) ر - « خروجه عنه »

(3) ح : « إن »

(4) ط ، هـ ، ض ، د ، ح ، ر : - « الشيخ »

(5) ط ، هـ ، ر : + « الرّعيني »

(6) هـ : « أو جوفيه كذا وغريبه كذا »

(7) ض : « أن يتحرّز من اضافة »

(8) ر : « طي »

(9) ر - « زعم »

(10) أنظر تفصيل ذلك : ابن رشد ، المقدمات الممهّدات ، م.س (كتاب الاستحقاق) ، 2 / 503 - 513

المتّطي : « الرجوع ⁽¹⁾ هو اختيار الشّيخ بالأندلس ، وهو دليل " المدوّنة " في مسألة ميمون من كتاب الاستحقاق ⁽²⁾ ، وانظر ما للإمام أبي عبد الله المازري ⁽³⁾ - رحمه الله تعالى - ⁽⁴⁾ في هذا المعنى ، وما لإبن رشد ⁽⁵⁾ في " تّوازل سحنون " . » ⁽⁶⁾

-
- (1) هـ : - « الرجوع »
- (2) أنظر : مالك إبن أنس ، المدوّنة ، م.س ، 4 / 205 - 206 ، (كتاب الاستحقاق ، في الرجلين يصطلحان على الاقرار أو الانكار ، ثم يستحقّ ما في يدي أحدهما)
- (3) ويراد به كتاب : شرح التّلقين لمؤلفه : أبو عبد الله محمّد بن علي بن عمر التميمي (ت 536 هـ ، 1141 م)
- أبو عبد الله محمّد بن علي بن عمر التميمي المازري ، يعرف بالإمام ، محدّث من فقهاء المالكية ، نسبته إلى مازر بجزيرة صقلية ، أخذ عن أبي الحسن النّحمي ، وعبد الحميد الصّائغ وغيرهما ، وعنه جماعة منهم أبو محمّد عبد السلام البرجيني ، وابن الفرس ، وابن تومرت ، وابن المقرئ وابن عيشون والقاضي عيّاض وغيرهم ، له تآليف تدلّ على فضله وتبحّره في العلوم منها : شرح التّلقين ، شرح البرهان ، والمعلم بفوائد مسلم في الحديث ، إيضاح المحصول في الأصول ، وغيرها من المؤلّفات ، توفي بالمهديّة سنة 536 هـ ، ودفن بالمنستير . أنظر ترجمته في : مخلوف ، م.س ، 1 / 127 ، ابن فرحون ، الدّيباج المذهب ، م.س / 374 - 375 ، الزركلي ، م.س ، 6 / 277
- (4) ح : - « تعالى »
- (5) أبو الوليد محمّد بن أحمد بن رشد ، قاضي الجماعة بقرطبة ، ومن أعيان المالكية ، بصير بالأصول والفروع والفرائض ، روى عن أبي جعفر أحمد بن رزق ، وتفقه معه ، وعن أبي مروان بن سراج ، وأبي علي الغسّاني ، وغيرهم وأجاز له أبو العباس العذري مارواه ، وكان فقيهاً عالمًا ، حافظًا للفقه ، متقدّمًا فيه على جميع أهل عصره ، عارفًا للفتوى على مذهب مالك ، ومن تآليفه : كتاب المقدمات لأوائل كتاب المدوّنة ، البيان والتحصيل ، واختصار المبسوطة ، واختصار مشكل الآثار للطحاوي وغيرها من التآليف ، توفي في شهر ذي القعدة سنة عشرين وخمسمائة . أنظر ترجمته في :
- النباهي ، م.س / 98-99 ، القاضي عيّاض ، الغنية ، م.س / 54-57 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 129 ، أبو عبد الله عيّاض ، م.س / 123 ، المقرئ ، أزهار الرّياض ، م.س ، 3 / 59-61 ، الزركلي ، م.س ، 5 / 316-317
- (6) ابن رشد أبو الوليد محمّد بن أحمد (520 هـ / 1126 م) ، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة ، تحقيق سعيد أعراب ، دار الغرب الإسلامي ، ط 2 ، بيروت ، 1988 ، 7 / 497 - 513

الباب الخامس : في ذكر الأسماء والأعداد والحروف (1) / (2) التي تنقلب وتتغير بإصلاح يسير

الفصل [الأوّل : في ذكر الأسماء]

« اعلم جعلني الله وإياك ممن أخذ بالاحتياط وتجنّب التفريط والافراط، أنّ كثيراً من الأسماء يمكن قلبها وتغييرها بأدنى شيء من الاصلاح نحو : مظفّر، فإنّه ينقلب مطّهر، وبكّر ينقلب (3) بكير، وصرّ فإنّه ينقلب ظفر، وياقوت فإنه يجيء (4) منه يعقوب ، ويجيء من جميل كميل، ويجيء منه أيضاً (5) خليل، ويجيء من عبّاس عيّاش، ومن حسن حسين، ومن منصور منظور، ومن عباد عياد، ويجيء أيضاً منه مناد، ومن ميمون سلمون، ومن صيور صبور، ومن غالب طالب، ومن عبد الحميد عبد المجيد، ومن لبابة كنانة، ومن سعد سعيد، ومن عمر عمرو، ومن ريان زيّان (6)، ومن حبان حيّان، ومن حمزة حمزة، ومن مفتاح مصباح، ومن فرحون فتحون ، ومن أسدٍ أسيد وأسيّد، ومن بشارٍ بشير وبُشير (7)، ومن عائشة عاتكة، ومن سونة مونة وميمونة. » (8)

(1) ط ، ح : « الحرف »

(1) يقول طاش كبرى زادة في علم الحروف : «هو علم يبحث بين أشكال بسائط الحروف مطلقاً ، لا من حيث دلالتها على الألفاظ ، بل من حيث حسنها في السّطور ، وكذلك من حيث حسن مخصوص حال تركيبها : من تناسب الشكل ، والنقّط ، والبياضات الواقعة من الحروف والكلمات والسّطور ، وموضوع هذا العلم وأغراضه ظاهرة ، ومبادئها أمور استحسانية يرجع كلّها أو جلّها إلى رعاية التّسوية الطبيعية في الأشكال ، وله استمداد من الهندسات . » أنظر : طاش كبرى زادة ، م.س ، 1 / 91

(2) - نهاية ورقة 09 و (ق)

(3) هـ : « فإنّه ينقلب »

(4) ط : « ينقلب »

(5) ط ، د ، ح : « أيضاً منه »

(6) ط : « زيّان ريان »

(7) د : - « وبشير »

(8) ابن فرحون ، تبصرة الحكّام ، م.س ، 1 / 197

الفصل [الثاني : في ذكر الأعداد]

وأما الأعداد (1) فقد قدّمت (2) في الباب الثاني تأكيد احتياج (3) الأسماء والأعداد (4) والتواريخ إلى البيان، وإنّ اهتمام الموثّق بفصولها أكد من اهتمامه بغيرها، ولنذكر الآن من الأعداد التي يجذر الزلل فيها ما حضرني ذكره فنقول : يجب على الكاتب أن يجذر من جذوة ثاء (5) ثلاثين ، لثلاً تغيير بإصلاح يسير وتبدّل بثلاث وثلاثين أو ستة (6) وثلاثين ، وعين أربعين لثلاً تصير أربعة وأربعين ، وميم خمسين لثلاً تصير خمسة وخمسين ، وسين (7) ستّين لثلاً تصير ستة وستّين ، أو سبع وستّين ، أو ثلاثة وستّين ، وباء سبعين أو عينها فإنّها تجعل سبعة وسبعين ، أو ستة وسبعين ، أو ثلاثة وسبعين (8) وثناء ثمانين لثلاً تصير ستة وثمانين ، أو سبعة وثمانين ، أو تسعة وثمانين ، وجبذة ميم ثمانين لثلاً تصير ثمانية وثمانين ، أو خمسة وثمانين (9) وعين تسعين لثلاً تصير تسعة وتسعين ، وميم مائة لثلاً (10) تصلح (11) ثلاثمائة وخمسمائة وستمائة وسبعمائة وثمانمائة وتسعمائة (12).

(1) هـ : + « الأعداد والتواريخ »

(2) ط ، د ، ر : « تقدّمت » ، ض : « قدّم »

(3) هـ : « احتاج »

(4) ض : - « والأعداد »

(5) ض : « ياء »

(6) ط : « ست »

(7) ط : - « وسين »

(8) ط ، هـ ، ض ، ح ، ر : - « أو ثلاثة وسبعين »

(9) ط : - « أو سبعة وثمانين أو تسعة وثمانين ، وجبذة ميم ثمانين لثلاً تصير ثمانية وثمانين أو خمسة وثمانين »

(10) ض : - « لثلاً »

(11) ط ، د : « تصير »

(12) د : « وسبعمائة »

« وينبغي له أن يميز بين وضع سبعة، وتسعة، وسبعين (1) ، وتسعين، وخمسة (2)، فإنها تصلح بخمسة وخمسين (3)، وخمسة عشر، وخمسة وعشرين، ولقد أجاد ونصح وأفاد، من جعل في الوثائق كذا وكذا ديناراً، نصفها كذا ، وبعضهم يزيد و (4) ربعها كذا، وبعضهم يكتب (5) مائة واحدة، وألفاً واحدة (6) تحرّزاً من مائتين وألفين وإته لحسن (7) جداً، وقد مر طرف منه وذكر نصف العدد وربعه أولى وأبلغ. « (8)

« وينبغي له أن يتأمل تاريخ (9) المسطور وينظر في عدده ، فإن ستين سنة تصير بسرعة ثلاثين (10) سنة ، وثلاث وثلاثين سنة ، تصير ستة وثلاثين سنة (11) ، فيبطل التاريخ ، فتفطن لذلك كله وتحرز من كثرة وقلة . « (12)

(1) ط : - « وسبعين »

(2) هـ : « خمسمائة »

(3) د ، ر : - « بخمسة وخمسين » ، ح : « بخمسة وعشرين »

(4) ط ، هـ ، ض : - « و »

(5) ض : - « يكتب »

(6) ط : - « وحيداً »

(7) ط : « بحسن »

(8) ابن فرحون ، تبصرة الحكّام ، م.س ، 1 / 201

(9) د : « في تاريخ »

(10) ض : « أربعة وثلاثين »

(11) ط ، هـ : - « سنة »

(12) ابن فرحون ، تبصرة الحكّام ، م.س ، 1 / 198

الفصل [الثالث : في ذكر الحروف التي تنقلب بإصلاح يسير]

وأما الحروف (1) التي تنقلب (2) بإصلاح يسير فكالبيزّاز (3) والقزّاز (4) والحرّار (5) ، والخرّاز (6) والخبّاز ، والجيار (7) ، والحنّاط (8) والخبّاط و العطار و القطان و القصّار (9) ، والخصّار ، والحصّار (10) ، والخطّاب ، والدقاق (11) ، والرقاق (12) ، والزقاق (13) ، و القصّاب والقبّاب ، والبقال والغسّال والعسّال (14) ، فقس على هذا في الأنساب والكنى والألقاب تصب إن شاء الله تعالى .

(1) ط ، ح : « الحرف »

(2) ر : « تكتب »

(3) البيزّاز : بائع البزّ ، وقيل البزّ ضرب من الثياب ، وقيل متاع البيت من الثياب ، والبزّة هي الهيفة والشارة واللبسة .

أنظر : ابن منظور ، (مادة : بزّ) ، المجلد الأول ، م.س ، 4 / 274

(4) ح ، د : - « القزّاز »

(4) القزّاز : بائع القزّ وناسجه ، والقزّ هو الحرير الذي يكون على حاله عند استخراجه من الصلحة .

أنظر : المعجم الوسيط ، (مادة : قزّ) ، م.س / 733

(5) هـ : - « الحرّار »

(5) الحرّار : بائع الحرير وصانعه . أنظر : المعجم الوسيط ، (مادة : الحرّ) ، م.ن / 165

(6) الخرّاز : صانع الجلد ونحوه ، حرفته خياطة الجلد . أنظر : المعجم الوسيط ، (مادة : خرز) ، م.ن / 226

(7) هـ : - « الجيار »

(7) الجيار : صانع الجير أو بائعه . أنظر : المعجم الوسيط ، (مادة : الجير) ، م.ن / 150

(8) الحنّاط : بائع الحنطة (البزّ) ، والحنّاطة حرفته . أنظر : ابن منظور ، (مادة : حنط) ، المجلد الثاني ، م.س ، 9 / 1023

(9) القصّار : الخور للثياب لأنّه يدقّها بالقصرة التي هي قطعة من الخشب ، وحرفته القصّارة .

أنظر : المعجم الوسيط ، (مادة : فصّر) ، م.ن / 3649

(10) الحصّار : صانع الحصيرة وهي البساط الصغير المنسوج من أوراق البردي أو البارئ أو نحوهما .

أنظر : المعجم الوسيط ، (مادة : الحصيرة) ، م.س / 733

(11) الدقاق : من يدق الأباذير ، والدقّاقة ما يدق بها الأرز . أنظر : المعجم الوسيط ، (مادة : أدقّ) ، م.ن / 291

(12) الرقاق : صانع الرّق وهو جلد رقيق يكتب فيه . أنظر : المعجم الوسيط ، (مادة : أرقّ) ، م.ن / 366

(13) الرقاق : صانع الأوعية من الجلد التي يجزّ شعرها ولا ينتف ، وتستخدم للشرب .

أنظر : المعجم الوسيط ، (مادة : الرّق) ، م.ن / 396

(14) ر : - « العسّال »

تنبئيه :

حكى ابن حيان (1) في كتاب " الاحتفال " أن قاضي الجماعة بقرطبة (2) محمد بن بشير (3) صحّح عنده تدليس رجل في الوثائق فأمر بقطع يده . (4)

(1) أبو مروان حيان بن خلف بن حسين بن حيان القرطبي ، مؤرّخ الأندلس ومسندها ، سمع من عمر بن نابل ، ولزم ابن الحباب النحوي ، وصاعد الربيعي ، له من المؤلفات : المقتبس في تاريخ الأندلس ، المبيّن في تاريخ الأندلس ، وكتاب في تراجم الصحابة ، توفي في شهر ربيع الأول سن تسع وستين وأربعمائة ، وله اثنتان وتسعون سنة . أنظر ترجمته في :

الضبي ، م.س ، 1 / 342 ، ابن العماد ، شذرات الذهب ، م.س ، 5 / 296-270 ، الزركلي ، م.س ، 2 / 289

(2) قرطبة : بظّم أوله ، وسكون ثانيه ، وظّم الطاء المهملة ، والياء الموحدة ، تعني بلسان القوط القلوب المختلفة ، ولها في العربية مجال ، يجوز أن يكون من القرطبة ، وهو العدو الشديد ، قاعدة الأندلس وأم مدائنها ، ومستقر خلافة الأمويين بها ، وهي في ذاتها خمس مدن ، يتلو بعضها بعضاً ، وبين المدينة والمدينة سور حاجز ، وطولها من غربها إلى شرقها ثلاثة أميال ، وعرضها من باب القنطرة ، إلى باب اليهود ميل واحد ، وهي في سفح جبل ، تقع على فخر عظيم ، وبأمر من الخليفة عمر بن عبد العزيز ، أقام على هذا التهر جسر عظيم ، لا يعرف مثله في السّنيا ، وللمدينة عدّة أبواب ، باب القنطرة ، والباب الجديد ، وباب عامر .

أنظر : ياقوت الحموي ، م.س ، 4 / 324 ، الحميري ، م.س / 156 ، البغدادي ، مرصد الاطلاع ، م.س ، 3 / 1078

(3) محمد بن بشير ، قاضي الجماعة بقرطبة ، لقي مالك بن أنس وجالسسه ، وسمع منه ، تولّى قضاء قرطبة بطلب من الحكم بن هشام ، فقبل بذلك ، وقيل قضاءه على شروط ، كانت له في قضاياها مذاهب ودقائق ، لم تكن لأحد قبله بالأندلس ولا بفاس ، ولم يزل متولياً خطّة القضاء ، إلى أن توفي سنة ثمان وتسعين ومائة .

أنظر ترجمته في : النباهي ، م.س / 47-51 ، الضبي ، م.س ، 1 / 88-90 ، القاضي عياض ، ترتيب المدارك ، م.س ، 1 / 286-293

(4) النباهي ، م.س / 48

وبذلك أفتى ابن أبي جعفر⁽¹⁾ فقيه مرسية⁽²⁾ على ابن الغرابلي⁽³⁾ المرسي وجدت عنده عقود مدلسة أخذ بها⁽⁴⁾ أموالاً، فلما افتضح فيها فأقرّ بذلك قطعت يده . انتهى⁽⁵⁾

ابن عرفة : « وكانت القضاة ببلدنا ينفون من ظهر عليه الضرب على الخطوط بعد تأديبه، بحسب اجتهادهم إلى بلاد المشرق، فبعث فقهاء المشرق إليهم بالتعقب عليهم في ذلك و⁽⁶⁾ قالوا :
أنتم في فعلكم هذا كمن أراح نفسه⁽⁷⁾ من معتد⁽⁸⁾ في محله بارساله إلى⁽⁹⁾ غيره من المسلمين ، فأجابوهم

(1) أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله الخثني المعروف : بابن أبي جعفر الفقيه ، من بلدة مرسية ، شيخ فقهاء وقته ، وأحفظهم للمذهب مع المعرفة بالتفسير لكتاب الله ، سمع أباه وأبا القاسم الطرابلسي ، وأبا الوليد الباجي ، وابن سعدون القروي ، وهشام بن وضّاح ، ولقي فقهاء طليطلة وقرطبة ، أبا المطرف ابن سلمة ، وأبا جعفر ابن رزق ، وأبا الحسن بن حمدين وغيرهم ، توفي بمرسية سنة ستة وعشرين وخمسمائة وعمره تسعة وسبعون سنة . أنظر ترجمته في :

القاضي عياض ، الغنية ، م.س / 153 ، ابن بشكوال ، م.س ، 2 / 446 ، ابن الأبار ، التكملة ، م.س ، 1 / 447 ، أبو عبد الله عياض ، م.س / 127 ، الضبي ، م.س ، 1 / 131 - 132 .

(2) مرسية : بظم أوله ، والسكون ، وكسر السين المهملة ، وياء مفتوحة خفيفة ، وهاء ، مدينة بالأندلس من أعمال تدمير ، اختطها الأمير عبد الرحمن ابن الحكم بن هشام ، وقام ببنائها جابر بن مالك بن ليبيد سنة (216 هـ / 831 م) ، وسمّاها تدمير بتدمير الشام ، ومرسية على نهر كبير ، ولها جامع جليل ، وهي ذات أشجار ، وحمّامات وحدائق محدقة ، وأسواق عامرة .

أنظر : ياقوت الحموي ، م.س ، 5 / 107 ، الحميري ، م.س / 181 ، البغدادي ، مراصد الاطلاع ، م.س 3 / 1258

(3) ض : - « ابن الغراب »

(3) محمد بن عبد الله أحمد بن يونس الغرابلي القرطبي ، أجازة ابن عثمان وابن أحمد وغيرهم مولده سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة ، وسكنه عند دار ابن جهور الوزير الشاعر ببلاط مغيث ، وهو إمام مسجد . أنظر ترجمته في :

ابن بشكوال ، م.س ، 2 / 726

(4) هـ : « فيها »

(5) ابن القاضي ، م . س ، 2 / 503

(6) د : - « و »

(7) ض : - « كمن أراح نفسه »

(8) ط ، د : « متعدي »

(9) ح : « على »

بأن المنفي لا قوّة له على الضّرب على خطوط من وصل إليهم لعدم ممارسته (1) خطوطهم إلاّ بعد مدّة (2) وعسر، وقد لا يجيء إليها، فلم نبعث إليكم (3) بمفسدة محقّقة . « انتهى. (4) ومّا ينخرط في هذا السّلك ويجري على أسلوبه ما عمت به البلوى ، وتكررت بالابلاغ والامعان (5) في تأديبه وعقوبته الفتوى، وهو ضارب الدنانير والدراهم المدلّسة، قيل كان الشّيخ الامام (6) أبو عبد الله بن عرفة - رحمه الله - يشدّد أقوى التشديد فيمن يتّهم بضرّهما، وأفقت فيمن اتّهم بذلك أن يخلد في السّجن حتى يموت، وكذا وقع فيه (7) رجل يقال له : ابن أبي بكر، على أنّه يضرب الدراهم والدنانير ، بقي في السّجن حتى مات فيه، فخرجت منه جنازته بعد أن كان تكلم فيه الشّيخ أبو الحسن البصري (8) بالشفّعة فأبى ابن عرفة أن يعطى فيه يدًا وقال :

هو أشدّ من قطع الدنانير والدراهم التي ورد فيها النصّ (9) عن ابن المسيّب (10) أنّها من الفساد في الأرض قلت : فإذا (11) كانت هذه عقوبته (12) مع التّهمة والظنّة (13)، فكيف بما (14) مع الثبوت والتّحقيق ،

(1) ط : « ممارسة » ، هـ : « ممارستهم »

(2) ح : « مرات »

(3) ط ، هـ : « لكم »

(4) ابن القاضي ، م . س ، 2 / 502 - 503

(5) هـ : « بابلاغ الامعان »

(6) ط ، د : - « الإمام » ، ح : - « الشّيخ »

(7) ط : « به »

(8) هـ : « الطبري » ، ض : « البصري »

(8) أبو الحسن محمد بن أحمد البصري ويقال البطروني الأنصاري التونسي ، أحد عن والده والقطب ماضي ابن سلطان وأجازة نورالدين ابن فرحون والعزّ ابن جماعة ، وعنه أئمة منهم ابن خلدون والبرزلي وابن الخطيب القسنطيني ، توفيّ في تونس سنة (793 هـ / 1390 م) أنظر ترجمته في :

الونشريسي ، الوفيات ، م.س / 132 ، التنبكي ، م . س / 461 - 462 ، مخلوف ، م . س ، 1 / 226

(9) ض : « التّهي بالنص »

(10) سعيد ابن المسيّب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي ، من كبار سادات التابعين وأنبأهم فقهاً ، وديناً ، وورعاً ، وعبادةً ، وفضلاً ، ومن كبار علماء الحجاز والمدينة المنورة ، كان أحفظ الناس لأقضية عمر بن الخطاب وأحكامه ، توفي بالمدينة المنورة ، وهو ابن خمس وسبعين سنة ، كان ذلك سنة أربع وتسعين .

أنظر ترجمته في : العسقلاني ، تهذيب التهذيب ، م . س ، 2 / 43 - 45

(11) ط ، ض ، د : « إذا »

(12) ض : « كانت عقوبته هكذا »

(13) د : « الظنّة والتّهمة »

(14) ط ، هـ : + « بما » ، ض : - « بما »

وانظر ما يجري مع ثبوت الضرب على فتوى ابن أبي جعفر ، وحكم القاضي محمد بن بشير في المدلس في الوثائق ، ونزلت قبل هذا التاريخ بيسير في رجل يعرف بزبير⁽¹⁾ تقوّت التّهمة عليه بضرب⁽²⁾ الدرّاهم المدلّسة، فوقعت الفتوى فيه من خطيب الحضرة ومفتيها الشيخ البركة الإمام⁽³⁾ أبي مهدي الماواسي⁽⁴⁾ أعزّه الله تعالى بمثل فتوى الإمام ابن عرفة - رحمه الله تعالى - ، فشفع فيه بعد مدّة بركة القطر، وظاهرة العصر، الشيخ البركة الصّالح أبو عبد الله محمّد بن يحيى البوفرجي⁽⁵⁾ - حفظه⁽⁶⁾ الله تعالى - ، فلم يعط المفتي المذكور فيه يدًا وبقي في السّجن إلى أن خيف على أولاده الهلاك بالجوع، فتقدّم زعماء صنّاعته وأعيانهم من الصّفارين فضمنوه فأجابهم على أن⁽⁷⁾ يسكن بين ثقاتهم ومتى صدر منه شيء فعليهم احضاره وإلاّ فهم المأخذون بجريرته⁽⁸⁾، فالتزموا⁽⁹⁾ ذلك برسم مشهود بأكابر العدول ، وحينئذ⁽¹⁰⁾ أمر بتسريحه .⁽¹¹⁾

(1) هـ : « بزبير » ، ض : « بجزير » ، د : « بزبير » ، ر : « بياض بمقدار كلمة

(2) ض : « عليه التّهمة أنّه يضرب »

(3) د : « الصّالح »

(4) ر : « أبي محمّد الماواسي » وهو تصحيف صوابه مأثبتناه ، وما اتفقت عليه جميع النسخ

(4) عيسى بن أحمد بن مهدي الماوسي البطوي الفاسي ، من فقهاء فاس وأحد خطبائها أحد العلوم عن شيوخ فاس وتلمسان كالشيخ الإمام أبي محمّد عبد الله العبدوسي ، والقوري ، وعنه الشيخ زروق ، والمحدث سقين وغيره ، نقا الونشريسي عنه فتاوى في كتابه المعيار ، توفي سنة (896 هـ / 1490 م) . أنظر ترجمته في : الونشريسي ، الوفيات ، م.س / 141 ، التنبكي ، م.س / 299 ، ابن القاضي ، م.س ، 2 / 502 ، الكتّاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 3 / 314 ، المنجور ، م.س / 18

(5) هـ ، ض ، ح ، ر : « البوفرجي »

(5) أبو عبد الله محمّد بن يحيى بن سعيد البوفرجي الشيخ الصّالح خاتمة صلحاء المغرب ، توفي بفاس سنة (886 هـ / 1481 م) ، ودفن داخل باب الفتوح . أنظر ترجمته في :

الونشريسي ، الوفيات ، م.س / 151 ، الكتّاني ، سلوة الأنفاس ، م.س ، 3 / 87 ، ابن القاضي ، م.س ، 1 / 242 ، موسوعة أعلام المغرب ، م.س ، 2 / 788

(6) د : « رحمه »

(7) ض : « بأن »

(8) ر : « جرمته »

(9) هـ : « وألتزموا »

(10) ض : « حينئذ »

(11) ابن القاضي ، م.س ، 1 / 242

الباب الثامن : في حكم الاعتذار عما يقع في الوثيقة من محو ، أو بشرٍ أو ضربٍ ،
أو لحقٍ ، أو تخريجٍ ، أو اقحامٍ ، وكيفية الضرب والتخريج ، وكيفية الاعتذار ومحلّه
الفصل [الأول : في حكم الاعتذار]

اعلم أنّ الموثق يجب عليه أن يعتذر عن كلّ ما يقع في الوثيقة من : محوٍ أو بشرٍ أو ضربٍ أو لحقٍ أو تخريجٍ
أو اقحامٍ . قال القاضي⁽¹⁾ أبو بكر محمد بن يقي بن زرب⁽²⁾ - رحمه الله - :
« فالحو⁽³⁾ والبشر واللحق⁽⁴⁾ في الوثائق⁽⁵⁾ كالحلّي لها⁽⁶⁾ ومن أقوى الأدلّة على براءتها وتصحيحها ،
وسلامتها من هذا ريبة فيها وشاهد على التصنّع والمداخلة فيها .⁽⁷⁾
وانتقد عليه الرعيّين هذا⁽⁸⁾ فقال : ليس هذا بشيءٍ يعرج عليه ، بل سلامتها من ذلك دليل على حسن
التأمّل قبل الكتب لمعانيتها وجودة التمهّل⁽⁹⁾ في تأسيس⁽¹⁰⁾ مبانيها والتقدّم بامعان⁽¹¹⁾ النّظر فيها ، وأي
ريبة تنطرق إلى ما بولغ في الاتقان له والتجويد ، وحمّاه منشئه بفضل براعته واحكامه⁽¹²⁾ لأصول صناعته
من التسخيم والتسويد ، فمثلت أسطاره بمهرفة⁽¹³⁾ كالحلّي على الجيد ، ولم يكن في حسنه وحصانته⁽¹⁴⁾
مزيد للمستزيد .⁽¹⁵⁾

(1) ر : - « القاضي »

(2) أبو بكر محمد بن يقي بن محمد بن زرب ، قاضي قرطبة ومفتيها ، وصف بسعة العلم والنظر والزاهة والفضل ، من أحفظ أهل زمانه
لمسائل مالك ، سمع من قاسم بن أصبغ ، ومحمد بن عبد الله بن أبي دليم وطبقتهما ، وعني بالرأي وتقدّم فيه وتفقه عند اللؤلؤي وأبي ابراهيم ،
من تصانيفه كتاب الخصال ، عارض به كتاب الخصال لابن كابس الحنفي ، فجاء غاية في الاتقان ، وله كذلك رداين مسرّة ، توفي سنة
احدى وثمانين وثلاثمائة . أنظر ترجمته في :

النباهي ، م.س / 77 - 82 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 100 ، الحجوي ، م.س ، ، 3 / 121 ، الزركلي ، م.س ، ، 1 / 135

(3) ط ، هـ ، ض ، د : « الحو »

(3) الحو : ازالة الزائد الذي يقع في الكتاب ممّا ليس منه ، إمّا بأصبعٍ أو بخرقةٍ أو بغير ذلك دون سلخٍ وهو أولى من الكشط .

أنظر : محمود المصري ، م.س / 51

(4) اللّحق : شيعٍ يلحق بالأوّل وهو الشيعيّ الزائد ، واللّحق مشتق من اللّحاق أي الادراك ، واصطلاحاً ما سقط من أصل الكتاب ملحق
بالحاشية أو بين السطور . أنظر : محمود المصري ، م.ن / 50

(5) ض : « الوثيقة »

(6) ض - - « لها »

(7) الغرناطي ، م.س / 14 ، الونشريسي ، المعيار ، م.س ، ، 10 / 167

(8) هـ : - « هذا »

(9) ط ، هـ : « التأمّل »

(10) ض : « حسن »

(11) د : « بانعام »

(12) د : « و احكام »

(13) المهرفة : كلمة فارسية معربة تعني الصّحيفة البيضاء التي يكتب فيها . أنظر : المعجم الوسيط (مادة مهرف) ، م.س / 982

(14) هـ : « صناعته »

(15) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، ، 10 / 167 - 168

« وإن وقع اللّحق و⁽¹⁾ الحو في اسم من أسماء الله تعالى ، أو في اسم سيّدنا ومولانا ⁽²⁾ محمّد -صلى الله عليه وسلم- تسليمًا ، أو غيره من الأنبياء -صلوات الله وسلامه علي أنبيائه- ، لم ينبغ أن تعتذر منه وقطّعت الكتاب واستأنفت عقد الوثيقة ⁽³⁾ من أولها اجلالاً لهم واعظاماً ⁽⁴⁾ -صلوات الله وسلامه عليهم- ، ومنهم من لا يقطّع الكتاب ⁽⁵⁾ ولا يبذل الوثيقة ، فيقول : إذا ألحق اسم الجلالة أو اسم ⁽⁶⁾ محمّد -صلى الله عليه وسلم- ⁽⁷⁾ ، أو غيره من أنبياء الله تعالى ⁽⁸⁾ فوق السّطر به مرفّعاً ⁽⁹⁾ كذا وأنه لحسنٌ . » ⁽¹⁰⁾

واختلف في الاعتذار من الحو على قولين ، والأصح والأجود منهما الاعتذار ، وقيل لا يعتذر منه ووجه ⁽¹¹⁾ بأنّه لا يقع في الغالب إلا من الكاتب .

« وكان الإمام سحنون بن سعيد -رضي الله عنه- ربّما كتب الشيء ثم لَعَقَه ، وروي عن ابراهيم النخعي ⁽¹²⁾ -رضي الله عنه- أنّه كان يقول : من المروءة أن يرى في ثوب الرّجل وشفته ⁽¹³⁾ مدادٌ . » ⁽¹⁴⁾

(1) ط ، هـ ، ح : « أو »

(2) ض : « سيدنا محمّد »

(3) ض : « بل تقطع الكتب وتستأنف الوثيقة »

(4) ض : « وتعظيماً »

(5) ض : « الكتب »

(6) ط ، ض : « سيدنا محمّد »

(7) ط : « وسلم تسليمًا » ، هـ : « وسلم تسليمًا كثيرًا أتيراً »

(8) ط : « أنبيائه »

(9) ط : « مرفّعاً »

(10) الغرناطي ، م.س / 14 - 15 ، الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 10 / 167 - 168

(11) ط ، هـ ، ض ، ر : « ووجهه »

(12) أبو عمران ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي الكوفي ، من التابعين أدرك بعض متأخري الصحابة ، وهو من كبار الفقهاء روى عن علقمة ومسروق والأسود ، أحد عنه حمّاد ابن أبي سليمان ، وسماك بن حرب والحكم بن عتبة وغيرهم ، توفي في أواخر سنة 95 هـ أنظر ترجمته في : الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، م.س ، 1 / 73 - 74 ، العسقلاني ، تهذيب التهذيب ، م.س ، 1 / 92 - 93

(13) ط ، ح : « وشفته » ، ض : « أو شفته »

(14) القاضي عياض أبو الفضل (544 هـ / 1149 م) ، الاماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع ، تحقيق السيد أحمد صقر ، دار التراث ، ط 1 ، القاهرة ، المكتبة العتيقة ، تونس ، 1970 / 173 ، الشهرزوري أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن (643 هـ / 1245 م) ، علوم الحديث لابن الصلاح ، تحقيق وشرح نور الدين عتر ، دار الفكر للطباعة والنشر ، دمشق ، سوريا ، 1986 / 201 ، الجزائري طاهر بن صالح بن أحمد (1339 هـ / 1920 م) ، توجيه النّظر إلى أصول الأثر ، المطبعة الجمالية ، مصر ، 1910 / 358 ، عبد الرحمن عائشة ، مقدمة ابن الصلاح ومجالس الاصطلاح ، دار المعارف ، مصر ، 1989 / 384

فرع : قال في " الطّرر " (1) :

« إذا (2) وقع في الوثيقة بشر أو محو أو ضرب (3) في غير مواضع العدد (4) ، مثل عدد (5) الدنانير أو أجلها (6) أو تاريخ الوثيقة لم يضر الوثيقة ولم يوهنها إن لم يعتذر (7) منها، وإن كان في تلك المواضع سئلت البينة، فإن حفظت الشيء بعينه الذي وقع فيه ذلك من غير أن يروا الوثيقة مضت، وإن لم يحفظوا سئلت عن البشر، فإن حفظوه (8) مضت أيضاً (9)، وإن لم يحفظوه سقطت الوثيقة. » (10)

« وسئل بعض شيوخ الموثقين بتلمسان عن اتباع جنائنا من ورثته بمنافعه ومرافقه وكافة حقوقه وماله من ماء وغيره، فطلب منهم بعد الشراء موجبات الجنان المذكور فمكّنوه من نسخة رسم مسجّل على القاضي وشهد عليه عدلان (11) مبرزان ، وثبت عنده أيضاً أنّ للجنان (12) المذكور من (13) ماء عين قريية (14) ليلتين ويومين بعد كل تسعة أيام ، وأنّ الماء (15) المذكور حقّ من حقوق الجنان المذكور ومرفقّ من مرافقه (16) فقال له بعض (17) من ينتفع بتلك العين المذكورة : مالك منها إلاّ يوم وليلة في كل عشرة أيام (18) فتنازعا وترافعا إلى القاضي واستظهر المشتري المذكور بالنسخة المذكورة ، فلم يجد خصمه مدفعاً

(1) هـ ، د ، ر : « الطراز » والصواب ما أثبتناه ، حسب ماورد في باقي النسخ ، وفي كتاب المعيار المغرب وتبصرة الحكّام .

(2) ض ، د : « فإنّ »

(3) الضرب : لا يجرّك تممة ولا يفسد الورق ، وهو أن يصل بالحروف المضروب عليها ويخط بها خطأ ممتداً بيّناً على إبطاله ولا يطمسه ، بل يكون ممكن القراءة ، ويسمّى الشقّ عند أهل المغرب ، وهو التفريق فكأنه فرّق بين الزائد وما بعده من الثابت بالضرب .

أنظر : محمود المصري ، م.س / 51

(4) د ، ر : « العقد »

(5) ض : - « عدد »

(6) ض : « أو أجلها أو ضرب »

(7) ح : « يتعدّر »

(8) ح : « حفظته »

(9) هـ : - « أيضاً »

(10) ابن فرحون ، تبصرة الحكّام ، م.س ، 1 / 221 ، الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 10 / 168

(11) ض : « شاهدان »

(12) ط : « الجنان »

(13) ط : « و »

(14) ط ، هـ : « قريته » ، ض : « فدية » ، ر : « مرتب »

(15) ط : - « أيام وأنّ الماء »

(16) ط : + « من مرافقته »

(17) ض : « فقال لبعض »

(18) ض : - « أيام »

ولا مقالاً إلا أنه بعد أيام كثيرة أتى بشاهد واحد عدل مبرز من غير شهود الأصل والنسخة فقال للقاضي : إني إطلعت على الأصل الذي انتسخ منه هذا ، رأيت به تقطيعاً وترقيعاً ولصقاً ، فقبله القاضي وأوجب عنه التهمة وردّ النسخة (1) وقال لصاحبها : لا أحكم لك بها إلا بعد أن تحضر أصلها ، فبحث المشتري على أصلها مدة فلم يجده ، فهل يحكم القاضي بما تضمنته النسخة لأجل صحتها وثبوتها عند من له ذلك مع عدم احضار أصلها أم لا ؟ جوابكم ولكم الأجر والسلام عليكم ورحمة الله . فأجاب :

الحمد لله شهادة شهيد النسخة المسجلة على (2) القاضي بالصحة بعد المقابلة ، مع اتصافهما بصفة العدالة له (3) والمعرفة بما تقتضيه ألفاظ التسجيل وتصحيح النسخة من أصلها ماضية ومعمول بها ، ويجب على القاضي الذي استظهر صاحبها بما (4) عنده الحكم بها ، ولا يصدّه (5) عن الحكم بما ما شهد به الشهيد (6) الذي لم يشهد في النسخة لاحتمال وجوه تصرف شهادة الشهيد (7) المذكور ، على أن يحكم الحاكم بردّ النسخة منها أنه لم يذكر الشاهد في شهادته محل (8) / (9) التقطيع والترقيع وما ذكر معه هل هو في محلّ يفسد الرسم (10) بسببه أو (11) لا ؟ وهل فيه اعتذار عن ذلك أو لا ؟ فإنه يمكن أن يكون ذلك (12) في موضع افتتاح الرسم أو (13) في تخطيط الموصوف في الرسم ، ومنها أن يكون ذلك الذي رآه الشاهد

(1) ض : - « واستظهر المشتري المذكور بالنسخة المذكورة ، فلم يجد خصمه مرفعاً ولا مقالاً ، إلا أنه بعد أيام كثيرة أتى بشاهد واحد عدل مبرز من غير شهود الأصل والنسخة ، فقال للقاضي إني إطلعت على الأصل الذي انتسخ منه هذا ، رأيت به تقطيعاً وترقيعاً ولصقاً فقبله القاضي »

(2) ط : « عند »

(3) ض ، ر : - « له »

(4) ض : - « بما صاحبها »

(5) هـ : « يضره » ، ض : « ولا يعدله »

(6) ط ، ض ، د : « الشاهد »

(7) ض ، د : « الشاهد »

(8) ض : « على »

(9) نهاية ورقة 14 ض (ق)

(10) هـ : « العقد الرسم »

(11) ط ، ض : « أم »

(12) ض : - « ذلك »

(13) ض : « و »

المذكور مع الفرض أن يكون موجباً للتّهمة في النّسخة نظير⁽¹⁾ لهذا الذي نسخ⁽²⁾ منه الشّهيدان⁽³⁾ شهادة غيرهما إذا⁽⁴⁾ لم يعين الشّهيد⁽⁵⁾ المذكور أنّه بشهادة فلان وفلان أو يكون بشهادتهما وعدلاً عنه لما اتّصف به من البشر وغيره ، وكتب غيره سليماً من ذلك وترك الآخر لا عبرة به، ومنها تجوز أن يكون ذلك طراً عليه بعد تسجيل النّسخة ومقابلتها والشّهادة فيها إلى غير ذلك من وجوه الاحتمال، فيجب العمل بالنّسخة⁽⁶⁾ والله الموفق بفضله . انتهى⁽⁷⁾

(1) د : - « نظير »

(2) ض : « لنظير هذه النّسخة الذي نسخ »

(3) ض : « الشاهدان »

(4) هـ ، د : « إذ »

(5) ض : « الشاهد »

(6) ض : « النّسخة المذكورة »

(7) الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 10 / 168 - 169

الفصل [الثاني : في كيفية الاعتذار]

وأما كيفية الاعتذار، فاعلم أن بعض الموثقين قال : إذا وقع في الوثيقة لحق بين سطرين فإنك تقول : وعلى السّطر الثاني أو الثالث أو الرابع من البسملة لحق كذا أو كذا (1) وهو صحيح من العقد، وإن كان اللّحق في أوّل السّطر أو في آخره خارجاً عن طرّة الكتب (2) قلت : وفي السّطر الثاني أو الثالث من البسملة لحق كذا وكذا (3) وهو صحيح من العقد، و في آخر السّطر الثاني من البسملة خارجاً (4) عن طرّة الوثيقة عن يسار الكتاب (5) لحق كذا وكذا (6) وهو صحيح منه، وإن وقع فيه محو، قلت فيه (7) : في السّطر الكذا من البسملة إصلاح كذا وهو صحيح منه، وإن كان الاصلاح أو المحو في بعض الحروف (8) دون بعضه (9) اعتذرت منه بأن تقول : وفيها (10) إصلاح كذا وكذا (11) تصف الحرف كلّ، فإذا اعتذرت من هذا كلّ قلت : شهد وتمضي إلى التاريخ (12).

(1) ض : - « أو كذا »

(2) هـ، ض، د، ح، ر : « الكتاب »

(3) ض : - « و كذا »

(4) ط، ر، - « عن طرّة الكتب قلت: وفي السّطر الثاني أو الثالث من البسملة نحو كذا وكذا وهو صحيح من العقد، و في آخر السّطر

الثاني من البسملة خارجاً »

(5) ح : « الكاتب »

(6) ض : - « و كذا »

(7) ط : + « فيه »

(8) ط، ح، ر : « الحرف »

(9) هـ، ض، د : « بعض »

(10) ط، هـ، ض، د : « وفيه »

(11) ر : - « و كذا »

(12) ض : « و تمضي بذلك إلى آخر التاريخ »

الرّعيني : « وجرت عادة الموثقين في الاعتذار عن بشر يكون في الوثيقة أن يقولوا : وعلى مصلحٍ ببشر كذا خاصة، وعندى أنه يلزم أن يزداد في ذلك قبله كذا وبعده كذا، تحرّزاً من تدليس من يبشّر (1) من أي الجانبين شاء ، أو منهما جميعاً ويمد المصلح عليهما . » انتهى

قلت : وكذلك يقال في المقحم به مقحماً كذا (2) ، قبله كذا وبعده كذا (3) ، أو ما بين كذا وكذا صحيح به وكذا في المصلح، وينبغي تعيين السّطر أيضاً فتقول: به مصلحاً أو مقحماً في السّطر الكذا كذا وكذا .

(1) ض ، ج : « ببشر »

(2) هـ ، ض : - « كذا »

(3) ط : - « كذا »

الفصل [الثالث : في كيفية الضرب والتخريج]

وأما كيفية الضرب والتخريج، فاعلم أن أئمة الصنعة⁽¹⁾ من المحدثين وغيرهم إختلفوا في كيفية الضرب فأكثرهم⁽²⁾ على ما قال القاضي عياض وهو :

« مد الخط على المضروب عليه مختلطاً بالكلمة⁽³⁾ المضروب عليها ويسمى ذلك الشق⁽⁴⁾ أيضاً، ومنهم من لا يخلطه ويثبتته فوقه، لكنه يعطف طرفي الخط على أول المضروب عليه وآخره ، ومنهم من يستقبح هذا ويراه تسويداً أو تطليساً بل يحوق⁽⁵⁾ على أول الكلام المضروب عليه بنصف دائرة ، وكذلك في آخره ، ومنهم من يستقبح الضرب والتحويق⁽⁶⁾ ويكتفى بدائرة صغيرة أول الزيادة وآخرها ويسميتها صغراً كما يسميها أهل الحساب، وربما كتب عليه بعضهم - لا - في أوله ، و- إلى-⁽⁷⁾ في آخره . »⁽⁸⁾

وذهب ابن خلد⁽⁹⁾ « إلى أن أجود الضرب أن لا يطمس المضروب عليه، بل يخط من فوقه خطأ جيداً بيناً يدل على إبطاله، ويقراً من تحته ما خطه عليه. »⁽¹⁰⁾

وأما الضرب على الحرف المكرر⁽¹¹⁾ ويسمى في عرف الموثقين التمريض، فقد اختلفوا في المضروب عليه منهما .

(1) ض ، ر : « الصناعة »

(2) هـ : « وأكثرهم »

(3) هـ : « الكلم »

(4) ح : « شق »

(5) ح : « يحوط »

(6) ح : « التحويط »

(7) ط ، ر : « و لا »

(8) القاضي عياض ، الإلماع ، م.س / 171 ، الشهرزوري ، م.س / 199-200 ، الأبناسي برهان الدين (802 هـ / 1399 م) ، الشنذا الفيح من علوم ابن الصلاح ، تحقيق صلاح فتحى هلال ، شركة الرياض للنشر والتوزيع ، ط 1 ، المملكة السعودية ، 1998 / 347-348 ، عبد الرحمن عائشة ، م.س / 382-383

(9) أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلد الفارسي الراهمزي ، القاضي صاحب كتاب المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ، في علوم الحديث ، سمع أباه ومحمد بن حبان المازني ، وعبيد بن غنم النخعي والحسن بن المثني وغيرهم ، حدث عنه أبو الحسين محمد بن أحمد الصيداوي في معجمه ، والقاضي أبو عبد الله النهاوندي وطوائف من أهل فارس ، توفي في حدود سنة (360 هـ / 970 م) بمدينة راهمزمز . أنظر ترجمته في :

الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، م .س ، 1 / 905-906 ، سركين فؤاد ، م .س ، 1 / 388 ، الزركلي ، م.س ، 2 / 194

(10) ابن خلد الراهمزي الحسن بن عبد الرحمن (360 هـ / 970 م) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ، تحقيق محمد عجاج الخطيب ، دار الفكر للطباعة والنشر ، ط 1 ، 1771 / 606 ، الشهرزوري ، م.س / 199 ، الأبناسي ، م.س / 347 ، عبد الرحمن عائشة ، م.س / 382 ، البغدادي ، الجامع لأخلاق الراوي ، م.س ، 1 / 433-434

(11) ر : « المذكور »

فذهب ابن خلدّاد « إلى أن (1) أوّلاهما أن يبطل الثاني لأنّ الأوّل كتب على صواب، والثاني كتب على الخطأ، فالخطأ (2) أولى بالإبطال، وذهب آخرون إلى أن الكتب (3) علامة لما يقرأ فأولى الحرفين بالإبقاء أدلّهما عليه وأجودهما صورة . » (4)

« وفصل القاضي أبو الفضل (5) عياض (6) رحمه الله تفصيلاً حسناً، فرأى أن تكرار الحرف إن كان في أوّل (7) السّطر فليضرب على الثاني صيانة لأوّل السّطر عن التّسويد والتّشويه، وإن كان في آخر سطر فليضرب على أوّلهما صيانة لآخر السّطر، فإنّ صيانة أوائل السّطور وآواخرها (8) عن ذلك أولى، فإن اتّفق أحدهما في آخر سطر، والآخر في أوّل سطر آخر فليضرب على الذي في آخر السّطر فإنّ أول السّطر أولى بالمراعاة، فإن كان التكرار في المضاف أو المضاف إليه أو في الصفة أو الموصوف أو نحو ذلك لم نراع (9) حينئذٍ أول السطر وآخره بل نراعي (10) الاتصال بين المضاف والمضاف إليه ونحوهما في الخط، فلا يفصل بالضرب بينهما ويضرب على الحرف المتطرف من المتكرر دون المتوسط. » (11)

(1) د : « بأن »

(2) هـ ، ر : « و الخطأ »

(3) ض ، د ، ح : « الكتاب »

(4) ابن خلداد ، م.س / 607

(5) هـ : - « أبو الفضل »

(6) ض : - « عياض »

(7) ط : « في آخر »

(8) ض : « وآخرها »

(9) هـ : « يراع »

(10) هـ : « يراع » ، ض : « تراع »

(11) القاضي عياض ، الإلماع ، م.س / 172 ، الشهرزوري ، م.س / 199-201 ، عبد الرحمن عائشة ، م.س / 383-384

« وأما كيفية تخريج السّاقط في الحاشية ويسمى اللّحق⁽¹⁾ بفتح الحاء⁽²⁾ عند المحدثين، والمخرج عند الموثّقين، فالمختار أن يخطّ من السّطر خطأ صاعداً⁽³⁾ إلى فوق ثم يعطفه بين السّطرين عطفة يسيرة إلى جهة الحاشية التي يكتب فيها اللّحق، ويبدأ في الحاشية بكتابة⁽⁴⁾ اللّحق مقابلاً للخط المنعطف، وليكن ذلك في الحاشية⁽⁵⁾ ذات اليمين وإن كانت تلي وسط الورقة إن اتّسعت له ، وليكتبه⁽⁶⁾ صاعداً إلى أعلى الورقة لا نازلاً به إلى أسفل بحيث يكون منتهاها إلى جهة باطن الورقة، ثم يكتب عند انتهاء اللّحق صحّح منه، ومنهم من يكتب في آخر اللّحق الكلمة المتصلّة به داخل الرسم في موضع التخريج ليؤذن باتصال الكلام، وهو اختيار جماعة وليس بمرضي⁽⁷⁾ عند الخدّاق، إذ ربّ كلمة تجيء في الكلام مكرّرة⁽⁸⁾ حقيقة فيوقع⁽⁹⁾ هذا التكرار⁽¹⁰⁾ بعض الناس في توهم، وإتّما اختير كتب اللّحق والتخريج صاعداً إلى أعلى الورقة لئلا يخرج بعده نقص آخر فلا يجد ما يقابله من الحاشية فارغاً . »⁽¹¹⁾

(1) ض : « الخو »

(2) ض : « الميم »

(3) ض : « خطأ من السطر صغيراً »

(4) ط : « يكتب »

(5) ط ، ض ، د : « حاشية »

(6) ض : « يكتب »

(7) ض : « مرضي »

(8) ض : « مكررة في الكلام »

(9) ض : « فيؤرخ »

(10) هـ : « التكرار » ، د : « التكرير »

(11) الشهرزوري ، م.س / 193 - 194 ، الأبناسي ، م.س / 341 - 342 ، الجزائري طاهر بن صالح ، م.س / 355 عبد الرحمن عائشة ،

م.س / 378 - 379

تنبيهه :

أطلق موثقو العصر على ما تقدم من الضرب والبشر⁽¹⁾ تمريضاً، فيقولون في الإعتذار عما يقع في الوثيقة من هذا القبيل به ممرضاً⁽²⁾ عليه كذا، وليس بسديد ، « لأن التمريض ويسمى أيضاً التضييب⁽³⁾ عند الحذاق المتقنين⁽⁴⁾، أن يجعل على ما صحّ وروده كذلك من جهة الفعل⁽⁵⁾ غير أنه⁽⁶⁾ فاسد لفظاً أو معنى، أو ضعيف أو ناقص، مثل أن يكون غير جائز من حيث⁽⁷⁾ العربية، أو يكون شاذاً عند أهلها ياباه أكثرهم، أو مصحفاً، أو ينقص من جهة الكلام كلمة أو أكثر، وما أشبه ذلك، فيمر⁽⁸⁾ على ما هذا سبيله عند المحدثين خطأً أوله مثل الصاد ولا يلزق⁽⁹⁾ بالكلمة المعلم عليها كي لا يظهر⁽¹⁰⁾ ضرباً وكأنه صاد التصحيح بمدتها دون حائها⁽¹¹⁾ كتب⁽¹²⁾ كذلك ما بين صح مطلقاً من جهة الرواية وغيرها، وبين ما صح من جهة الرواية

(1) هـ ، ض ، د : « الشق »

(2) ض : « القيد معرضاً »

(3) ض : « التضييف »

(3) التضييب : جمع مفردة ضبة ، وهي حديدة عريضة يضرب بها الباب أي يغلق ، وأستعملت هنا لكون الحرف مقفلاً بما لا ينتجه لقراءة ،

كما أن الضبة مقفل بما . أنظر : محمود المصري ، م.س / 54

(4) هـ : « المتقدمين » ، ض : « حذاق الموثقين »

(5) ط ، د : « النقل »

(6) ض : « يخبر أنه »

(7) ض : « من ناحية »

(8) ط ، د : « فيمد »

(9) ط : « يلزف »

(10) ط : « لا يصير » ، هـ ، ض ، د : « لا يضمن » ، ر : « لا ينظر »

(11) ض : « هائها »

(12) هـ : « كتبت »

دون غيرها ، فلم يكمل⁽¹⁾ عليه التصحيح وكتب حرف ناقص على حرف ناقص إشعاراً بنقصه ومرضه⁽²⁾ مع صّحة نقله وروايته وتنبهاً بذلك لمن ينظر في كتابه⁽³⁾ على أنه قد وقف/⁽⁴⁾ عليه ونقله على ما هو عليه ، ولعل غيره قد يخرج له⁽⁵⁾ وجهاً صحيحاً أو يظهر له بعد ذلك صحّة⁽⁶⁾ ما لم يظهر له الآن. «⁽⁷⁾ وهذا في الوثيقة متعذر ما لم تكن نسخة من أصل وقع فيه لحق أو خروج عن الحاجة⁽⁸⁾ فيحسن فيها التمريض والتّصويب فاعلمه، وعمل الكثير من الموثقين اليوم أن يكتب على ما كان في النسخة من هذا القبيل كذا إشارة إلى ذلك والله أعلم .

(1) ض : « يكتب »

(2) ط : - « ومرضه »

(3) ض : « كتبه » ، ر : « الكتابة »

(4) نهاية ورقة 15 و (ق)

(5) ض : « عليه »

(6) ط ، هـ ، ض ، د ، ح : « في صحته »

(7) الشهرزوري ، م.س / 197 ، الأبناسي ، م.س / 344 - 345 ، الجزائري طاهر بن صالح ، م.س / 354 عبد الرحمن عائشة ، م.س / 380 - 381

(8) ط ، ض ، د : « الجادة »

(9) ض : « التطيب »

الفصل [الرابع : في محل الإعتذار]

وأما محل الاعتذار، فأعلم أن لمتقدمي أئمة الصنّاعة ومتأخريهم في ذلك ⁽¹⁾ اختيارات وأنظار. قال الشيخ أبو الحسن الرعيني رحمه الله : « الوجه فيما يقع في الوثيقة من إلحاق أو إصلاح، أن يكون الاعتذار عنه داخلاً تحت تاريخها حتى يكون التاريخ خائماً لها تمنع الزيادة معه، وذلك أضبط للعقد، وعليه جرى عمل ⁽²⁾ كثير من الحكّام قديماً فيما يكتب بين أيديهم مما يشهدون به على أنفسهم، وقد كان منهم من يعتذر بعد التاريخ لئلا يقع فيه ما يجب الاعتذار عنه فيكون الاعتذار في موضعين . » قال ابن فتحون : وكل حسن .

قلت : بالقول الثاني من هذين القولين، جرى عمل العدول بتلمسان وفاس ، وهو أوجه لما ⁽³⁾ تقدم، وعلى القول ⁽⁴⁾ الأول ، فهل محله قبل عقد الإشهاد وهو الذي صحّحه غير واحد من الموثّقين، أو بعده وقبل التاريخ في ذلك قولان.

تفريع : فان أغفل الاعتذار حتى سبق ⁽⁵⁾ وضع شاهد في الوثيقة عقب شهادته ⁽⁶⁾ فليجعل الاعتذار عقب شهادته عطفًا بالواو فيقول ومصلح أو بملحق ⁽⁷⁾ أو ومقحم أو ما كان كذا وكذا أو ⁽⁸⁾ يقول على ⁽⁹⁾ أن فيها مصلحاً أو ملحقاً أو مقحماً ⁽¹⁰⁾ كذا وكذا ⁽¹¹⁾ صحيح به ، وإسقاط الواو يوهم أن الشهادة وقعت على المعتذر عنه ⁽¹²⁾ فقط ⁽¹³⁾.

(1) ط ، ض : + « في ذلك »

(2) ر : - « عمل »

(3) هـ : « مما »

(4) د : « الوجه »

(5) د : - « سبق »

(6) ض ، د ، ح ، ر : - « عقب شهادته »

(7) ض : - « أو بملحق »

(8) ط : « و » ، ض : - « و كذا أو »

(9) ط : « و على »

(10) ر : - « أو مقحماً »

(11) ض : - « و كذا »

(12) ض : « منه »

(13) هـ : - « فقط »

قال الرعيني : « وان كان ذلك لا يلزم فهو أولى لأن الوثائق شأنها رفع الالتباس ، وإنما يلزم إثبات السواو فيما يزيد⁽¹⁾ الشاهد من شهادته زائداً على نص العقد ، وإسقاطها في هذا خروج عن نص العقد ، وإيقاع للشهادة على ما تزيد⁽²⁾ منها خاصة، وإن أغفل الاعتذار حتى وضع الثاني شهادته فليكتب أحدهم⁽³⁾ وفلان ابن فلان⁽⁴⁾ أعاد⁽⁵⁾ شهادته لبشرٍ أو لحقٍ في الكتاب ما لم⁽⁶⁾ يعتذر منه وهو كذا صحيح منه ثم يعيد الباقيون شهادتهم . »

(1) د : « يذيله » ، ح : « يزيله »

(2) ض ، ح : « من تزيل » ، د : « من تذيّل »

(3) ض : « أحدهما »

(4) د : « وفلان بن فلان بن فلان »

(5) ط : « آخر »

(6) ض : « ولم » ، ح : - « ما »

الخاتمة :

على الرغم من السبق التاريخي الذي حازته عدد من الأبحاث والدراسات لكتاب :
المنهج الفائق ، والمنهل الرائق ، والمعنى اللائق ، بأداب الموثق وأحكام الوثائق ، لمؤلفه أبي العباس أحمد
الونشريسي ، إلا أنها كشفت وفي آن واحد عن عدم التزامها الدقيق بمقومات البحث وقواعد وأصول
التحقيق العلمي .

وفي غياب دراسة تحليلية تشخص عن قرب الواقع السياسي والحضاري الذي عاصره الفقيه
أبو العباس أحمد الونشريسي ، وجد قسم الدراسة طريقه في الكشف عن الأوضاع السياسية والاجتماعية
والاقتصادية والثقافية في أكبر حاضرتين من حواضر المغرب الاسلامي (تلمسان ، فاس) ، في القرنين
(9 - 10 هـ / 14 - 15 م) .

لقد كان الاضطراب السياسي ، والصراع العسكري الذي ظل قائماً على أشده في بلاد المغرب بين المرينيين
وبني عبد الواد من جهة ، وبين هؤلاء والحفصيين من جهة أخرى هو ما طبع التاريخ السياسي العام لدول
المغرب الثلاث ، وأعاد رسم خارطة جديدة للمنطقة لم تكن ثابتة أو مستقرة على وضع معين ، بفعل
ديمومة حركة القبائل البربرية والعربية ، وحالة القوة والضعف للدولة الزيانية ، وردود الفعل من قبل بني
مرين وبني حفص ، تلك الحتمية التي فرضت على الدولة ككيان سياسي التعايش معها كسبيل لا مناص
منه ، للمحافظة على وجودها بين خصوم ومتنافسين على السلطة داخلياً وخارجياً .

كما أن غياب الأمن واستمرار التهديد الدائم لحياة الأفراد ، الذي كانت تتسبب فيه القبائل المنافسة لبني
عبد الواد وبني مرين (عرب الديلم ، سويد ، بني عامر، قبيلة حشم ...) على مناطق الثروة والنفوذ ،
وتلك المخلفات الناجمة عن سوء التسيير والانفراد بالسلطة ، والصراع بين أفراد الأسرة الواحدة ، وتبعات
الحروب ، وتزايد خطر النصارى ، كلّها معطيات أكيدة على ضعف السلطة الحاكمة وتوفير شروط
زوالها .

و إذا كان التنوع الاجتماعي في التركيبة البشرية قد أضفى نوعاً من الثراء السوسولوجي وفق
معايير محدّدة ، إلا أنه أخفى في الوقت نفسه مسألة التفاوت الطبقي ، وتركّز الثروة والجاه لدى فئة
خاصة دون أخرى ، وفتح المجال لانتشار بعض مظاهر الفساد والانحلال الخلقي في المجتمع المغربي ، ممّا
أحدث شرخاً واضحاً انعكست نتائجه سلبياً على وحدة المجتمع وأدائه المتكامل سياسياً
 واجتماعياً واقتصادياً وثقافياً ، وحمل في طيّته تدمر الرعيّة من السلطة في المغرب الأوسط ، و كان
بداية لزوال دولة وظهور أخرى في المغرب الأقصى .

ومما ميّز الواقع الاقتصادي للدولتين (الزيانية ، المرينية) ، تلك الامكانيات المتنوعة التي شكّلت دعائماً
قويّة للقطاعات المنتجة والتي شملت الزراعة والصناعة وسائر الأنشطة التجارية الأخرى .

وكشفت هذه الامكانيات عن حيوية الموقع ، ووفرة مصادر المياه ، وجودة التربة ، وتنوع المناخ ، و

بعض النظم المحكمة المتعلقة بكيفية إستغلال الأرض الزراعية (مزارعة ، مغارسة ، مساقاة) وطريقة سقيها وفق ما تقتضيه الشريعة الاسلامية و مآثليه عادات وتقاليد المجتمع المغربي ، إلى جانب التنظيم الجيد لظاهرة الرعي وتربية الماشية ، كمصدرٍ من مصادر الثروة .

كما شهد القطاع الصناعي ازدهاراً كبيراً ، بسبب الاهتمام المتزايد لسلاطين الدولة ، ووفرة وتنوع المواد الخام ، وما اكتسبه الصناع من خبرات اضافية بفضل الهجرة الأندلسية إلى مدن المغرب ، حيث كان ذلك عاملاً مشجّعاً على وفرة الانتاج وتنوعه ، وشكّل قاعدة جديدة لبداية ترويجه وتسويقه .

ونظراً لخصوصية الأوضاع السياسية والأمنية التي سادت بلاد المغرب ، فقد حرص سلاطين الدولتين من بني زيّان وبني مرين على توفير الأمن والاستقرار ، وتأمين طرق النقل والمواصلات والضرب على أيدي كل من تسوّل له نفسه الاعتداء على الأموال والقوافل ، من القبائل المعارضة للسلطة و قطاع الطرق ، فاستحدثوا تنظيمات جديدة (الرتب ، الغرباء) وفتحوا المجال لإقامة علاقات تجارية متنوعة بين الشمال والجنوب وداخل مدن الدولة .

وإلى جانب العناية الخاصة بالتجارة الخارجية فقد توفرت للنشاط التجاري الأسواق الداخلية ، التي حظيت بعناية خاصّة من قبل السلطة الحاكمة في حضرتي الدولتين (تلمسان ، فاس) بيعاً وشراءً وذلك بتنظيمها وحسن إدارتها ، من خلال توزيع الأسواق حسب طبيعة نشاطها ، وإقامة الفنادق وتحديد خدماتها للتجار والغرباء ، مع تفعيل دور المحتسب ، وتحديد نظام التسعير لوضع حدّ لكل أشكال الغش والتدليس ، والمضاربة في السلع والأسعار .

وقد ارتبط بتلك الأوضاع المتأزّمة سياسياً والمتردّية اجتماعياً ، على غير العادة تطوراً وازدهاراً للجانب الفكري من الحياة الثقافية للدولتين الزيانية والمرينية ، حيث شهدت الحياة الفكرية آفاقاً أرحب وأوسع ، أتاحت للعقلية المغربية مزيداً من التّضحج والرقى ، بفضل الجهود الخاصّة لفئة الحكّام والفقهاء .

وقد مثلت المؤسسات التعليمية بجميع أنماطها ، معاهداً علمية هامة في بلاد المغرب من حيث كونها موضعاً للتدريس وإقامة الطلبة ، وأماكناً للعبادة والذكر واجتماع الفقهاء والمتصوّفة ، يؤطّرها كبار الأساتذة والفقهاء ، ويسهر على تمويلها العام والخاص من الحكّام والمحكومين .

إذ لم يضع سلاطين بني زيّان وبني مرين أمام العلماء المغاربة وغيرهم من فقهاء الأندلس وأدبائها المهاجرين إلى أرض المغرب ، آية عوائق تعوق اقامتهم في ربوع الدولة ، وتحرمهم من التمتع بكل الميزات التي يتمتع بها أقرانهم من العلماء الزيانيين والمرينيين ، بل لقد انظمّ كثير من هؤلاء العلماء إلى مجالس السلاطين العلمية ، وشغل بعضهم مناصباً هامة في الدولة ، وقد أدّى ذلك إلى تأطير الحركة الفكرية برصيد هائل وضخم من الثقافة الأندلسية المتنوعة .

واستطاع بنوزيّان وبنو مرين بهذه الدعائم تنمية الحركة الفكرية ، وتعميق جذورها في بلاد المغرب ، حيث أصبحت حضرتي تلمسان وفاس ، عاصمتين للفكر والعلوم ، زيادة على كونهما عاصمتين سياسيتين للدولتين .

وإذا كانت شخصية الونشريسي كرجل علمٍ وفقيه ، لم تحضى بدراسة مستقلة رغم دوره المؤثر في الساحة الفقهية وشهرته كمتقفٍ ، فإنّ علاقته بالسلطة الزيانية لم تخلوا من بعض مظاهر التوتر والانسداد على غرار عددٍ من علماء وفقهاء الدولة .

كلّ ذلك كان كافيًا رغم قلة المادة الخيرية للبحث عن المعطيات الأساسية في شخصية الونشريسي ومسار نشأته ومكانته العلمية والفقهية ، وما تعرضّ له من ضغطٍ وإكراه ، ثمّ دفعه للهجرة إلى فاس لبداية عصر جديد في ظلّ ظروف مغايرة عمّا كانت تعيشه الدولة الزيانية .

وقد كشفت الدراسة إلى جانب ذلك عن ثراء مؤلفاته وكثرتها ، فهي كتب جامعة لمختلف المعارف والنصوص الفقهية المتصلة بعلوم الدين والشريعة ، حيث لقيت اهتمامًا كبيرًا من قبل معاصريه ومن جاء بعده من العلماء والفقهاء في بلاد المغرب والمشرق .


وما كتاب : المنهج الفائق ، والمنهل الرائق ، والمعنى اللائق ، بأداب الموثق وأحكام الوثائق ، إلاّ تصنيف من مجموع ما صنّفه الونشريسي ، وخصّصه لعلم الشّروط والوثائق ، أبان فيه عن كثرة وتنوع مصادره الفقهية بين كتب التوثيق والقضاء من جهة لطبيعة الموضوع ، وأمّهات كتب الفقه المالكي للتقل والإستدلال والشّرح والتفسير ، لعددٍ من القضايا ذات الصّلة بعلم الشّروط والوثائق ، وأضاف إلى ذلك عددًا آخر من الكتب المتنوعة للوقوف على الأحداث والوقائع التي تخدم الموضوع ، وقد وضع المؤلف من خلال تلك المعارف التي جاءت في ستة عشر بابًا - مدعّمة بنصوص وأقوالٍ لفقهاء المالكية المحقّقين والصّحابة والتابعين - تنبيهات و فروع وتعقيبات شخصيّة ، تبرز بوضوح عن شخصيته الفقهية وكثرة اطلاعه وإمامه بالفقه المالكي كيف لا ؟ وهو الملقب بحامل لواء المذهب المالكي على رأس المائة التاسعة .

الملاحق




الشكل (01) : المغرب والأندلس في القرن التاسع الهجري / الخامس عشر الميلادي

المرجع : عبد الحميد حاجيات ، أبو حمّو موسى الزيّاني (حياته وآثاره) ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 1982 / 398



الشكل (02) : مخطط مدينة تلمسان في العهد الزياني


المرجع : أنظر جورج مارسى ، تلمسان ، ترجمة سعيد دحماني ، دار التل للنشر ، الجزائر ، 2004 / 206



الشكل (03) : الرحلة في طلب العلم ولقاء المشيخة من تلمسان إلى حواضر العالم الإسلامي

المرجع أنظر : فيلاي عبد العزيز ، تلمسان في العهد الزياني (دراسة سياسية ، عمرانية ، إجتماعية ، ثقافية) ، فوم للنشر والتوزيع ، الجزائر

626 / 2 ، 2004



الشكل (05) : مخطط المدرسة التاشفينية (1)

(1) أنظر :

-Georges Marçais ,L`architecture Musulman d` occident (Tunise- Algerie-Marc- Espagne-Sicile) Arts et matier graphique, paris, 1954 / 290

- بن قرية صالح وآخرون ، تاريخ الجزائر في العصر الوسيط من خلال المصادر، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية

وثورة أول نوفمبر 1954 ، طبعة خاصة ، وزارة المجاهدين ، الجزائر ، 2007 / 165 ، شاوش ، م.س / 398 ،


- إن المخطط الهندسي للمدرسة التاشفينية يظهر على شكل مربع ، يتمركز فيه الصحن الذي يشكل المساحة الأكبر، وتحيط بالصحن بعض المرافق منها : المسجد ، يكون قبالة الصحن بغرض أداء الصلوات ، البيوت أو الحجرات تخصص لإيواء الطلبة والفقهاء وأحيانا يستغل بعضها للتدريس ، الأواوين ، تطل على الصحن وتكون موضعا لجلوس المدرسين أو العلماء أثناء إلقاء الدروس على الطلبة ، المكتبة وتضم أمهات الكتب في مختلف العلوم موجهة للطلبة والمدرسين ، وبصورة مدققة يمكن القول أن المدرسة التاشفينية تحفة فنية مهندستها الراقية في البناء ، وجودة زخارفها وجمال فسيفساتها .

أنظر : الونشريسي ، المعيار ، م.س ، 1 / 7-17 ، 7 / 266-371-392 ، ابن مريم ، م.س / 39-40 ابن خلدون ، كتاب العبر ،

م.س ، 7 / 133-134 ، الوزان ، م.س ، 2 / 19 بن قرية وآخرون ، تاريخ الجزائر ، م.س / 176

-Rachid Bourouiba op.cit /197


-Georges Marçais, op.cit / 1



الشكل (06) : مخطط مدرسة العباد (1)

(1) أنظر : بن قرية وآخرون ، ، م.س / 176

- على الرغم من قدم مدرسة العباد ، فقد ظلت محتفظة بشكلها وهيكلها العام ، ومع ذلك فقد عرفت بعض الترميمات التي شملت قبتها ومحراهما ، خلال العهد العثماني ، إلا أنها تعرضت مرة أخرى للتخريب والهدم من قبل الفرنسيين خاصة مايتعلق بالجدران والنافورة .



الشكل (07) : مخطط المدرسة البوعنانية بفاس (1)

(1) أنظر : شارل أندري جوليان ، م.س ، 2 / 242

الفهارس العامة

1- فهرس المصادر والمراجع

• القرآن الكريم : رواية ورش عن الإمام نافع ، مؤسسة الطباعة الشعبية للجيش ، الجزائر ، 2005

أولاً : المصادر

أ / المصادر المخطوطة :

- ابن أبي زمنين : أبو عبد الله محمد بن عبد الله عيسى المري (399 هـ / 1008 م)
01- المنتخب من الأحكام (رقم : 1368 ، المكتبة الوطنية الجزائر)
- أبو الأصبع : عيسى بن سهل بن عبد الله الأسدي الجبالي (ت 486 هـ / 1093 م)
02- تنبيه الحكّام على مآخذ الأحكام (رقم : 08892 ، المكتبة الوطنية تونس)
- الجزيري : علي بن يحيى بن القاسم (ت 585 هـ / 1189 م)
03- المقصد المحمود في تلخيص الوثائق والعقود (رقم : 00539 ، المكتبة الوطنية تونس)
- ابن عات : هارون بن أحمد بن جعفر (582 هـ / 1187 م)
04- بلوغ الأمانة ومنتهى الغاية القصية لشرح ما أشكل من الوثائق البوننتية ، (مجموع 03 رقم : 1298 ، المكتبة الوطنية الجزائر)
- المازوني يحيى بن موسى بن عيسى المغيلي (883 هـ / 1478 م)
05- الدرر المكنونة في نوازل مازونة ، (ج2 رقم 1336 ، المكتبة الوطنية الجزائر)
- المتيطي : أبو الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم الأنصاري (570 هـ ، 1285 م)
06- النهاية والتمام في معرفة الوثائق والأحكام (رقم : 3861 ، المكتبة الوطنية الجزائر)

ب / المصادر المطبوعة :

- ابن الأثير : أبو عبد الله محمد بن عبد الله القضاعي (ت 658 هـ / 1260 م)
- 07- التكملة لكتاب الصلة ، مطبعة روخس ، مجريط ، إسبانيا ، 1887
- 08- كتاب الحلة السيرة ، تحقيق حسين مؤنس ، دار المعارف ، ط 2 ، القاهرة ، 1985
- الأبناسي : برهان الدين (802 هـ / 1399 م)
- 09- الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح ، تحقيق صلاح فتحى هلال ، شركة الرياض للنشر والتوزيع ، ط 1 ، المملكة العربية السعودية ، 1998
- ابن الأحمر :
- 10- تاريخ الدولة الزيانية ، تقديم وتحقيق وتعليق هاني سلامة ، مكتبة الثقافة الدينية ، ط 1 ، 2001
- الأسيوطي : شمس الدين محمد بن أحمد المنهاجي (ت 880 هـ / 1475 م)
- 11- جواهر العقود و معين القضاة و الموقعين والشهود ، مطبعة السنة المحمدية ، ط 2 ، القاهرة ، 1954
- ابن بشكوال : أبو القاسم خلف بن عبد الملك (494 هـ / 1183 م)
- 12- الصلة ، تحقيق إبراهيم الأبياري ، دار الكتاب المصري ، دار الكتاب اللبناني ، ط 1 ، القاهرة ، بيروت ، 1989،
- البعلي : أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي الفتح الحنبلي (709 هـ / 1309 م)
- 13- المطلع على أبواب المقنع ، المكتب الإسلامي ، ط 3 ، بيروت ، 2000
- البغدادي : إسماعيل باشا بن محمد أمين
- 14- إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، تحقيق محمد شرف الدين و رفعت بيلكله الكليسي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، د.ت
- 15- هدية العارفين أسماء المؤلفين و آثار المصنّفين ، تحقيق محمد شرف الدين و رفعت بيلكله الكليسي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، د.ت ،
- البغدادي : صفى الدين عبد المؤمن (739 هـ / 1338 م)
- 16- مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع ، تحقيق وتعليق علي محمد البحراوي ، دار الجيل ، ط 3 ، بيروت ، 1992
- البغوي : أبو القاسم عبد الله بن محمد (317 هـ / 929 م)
- 17- معجم الصحابة ، دراسة وتحقيق محمد الأمين الجكني ، مكتبة دار البيان ، الكويت ، 2000
- البكري : أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز (ت 487 هـ / 1094 م)
- 18- المغرب في ذكر إفريقيا وبلاد المغرب ، دار الكتاب الإسلامي ، القاهرة ، د.ت

- البيهقي : أبو بكر أحمد بن الحسين بن محمد (ت 458 هـ / 1065 م)
- 19- شعب الإيمان ، الجزء الأول ، تحقيق أبو هاجر محمد السعيد بن بسويوني زغلول ، دار الكتب العلمية ، ط1 بيروت ، 2000
- التازي : أبو الحسن علي بن محمد (731 هـ / 1330 م)
- 20- القصد النافع لبغية الناشئ والبارع على الدرر اللوامع في مقرئ نافع ، تحقيق التلميذي محمد محمود ، ط1 ، دار الفنون للطباعة والنشر، جدّة ، المملكة العربية السعودية ، 1993
- الترميذي أبو عيسى محمد بن عيسى (279 هـ / 892 م)
- 21- الجامع الكبير ، تحقيق وإخراج بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي ، ط1 ، بيروت ، 1996
- التليدي عبد الله بن عبد القادر
- 22- المطرب بمشاهير أولياء المغرب ، دار الأمان للنشر والتوزيع ، ط4 ، الرباط ، 2003
- التنبكّي : أحمد بابا (ت 1036 هـ / 1626 م)
- 23- نيل الابتهاج بتطريز الديباج، إشراف وتقديم الهرامة عبد الحميد عبد الله ، منشورات كلية الدعوة الإسلامية ، ط1 ، طرابلس ، ليبيا ، 1989
- التنسي محمد بن عبد الله بن عبد الجليل التلمساني (ت 899 هـ / 1493 م)
- 24- نظم الدر والعقيان في بيان شرف بني زيان ، تحقيق وتعليق ، محمود بوعياد ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1985
- الجاحظ : أبو عثمان عمرو بن بحر البيان والتبيين (255 هـ / 868 م)
- 25- البيان والتبيين ، تحقيق وشرح عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ط7 ، 1998
- الجزائري : طاهر بن صالح بن أحمد
- 26- توجيه النظر إلى أصول الأثر ، المطبعة الجمالية ، مصر ، 1910
- الجزنائي: أبو الحسن علي (ق 8 هـ / 14 م)
- 27- جني زهرة الآس في بناء مدينة فاس ، تحقيق عبد الوهاب ابن منصور ، المطبعة الملكية ، ط2 ، الرباط ، 1991 ،
- ابن جزري : أبو القاسم محمد الكلبي الغرناطي (ت 741 هـ / 1340 م)
- 28- القوانين الفقهية ، دار القلم ، بيروت ، د.ت
- الجواليقي أبو منصور موهوب بن أحمد (481 هـ / 1088 م)
- 29- شرح أدب الكاتب ، دراسة وتحقيق طيبة حمد بودي ، مطبوعات جامعة الكويت ، ط1 ، 1995
- حاجي خليفة : مصطفى بن عبد الله (ت 1067 هـ / 1656 م)
- 30- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، د.ت

- الحجوي : محمد بن الحسن الثعالبي
- 31- الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي ، مطبعة النهضة ، تونس ، د.ت
- أبو الحسن : مسلم بن الحجاج بن مسلم (261 هـ / 874 م)
- 32- صحيح مسلم ، المطبعة المصرية بالأزهر ، ط 1 ، مصر ، 1930
- الخطاب الرعيني : أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن (ت 954 هـ / 1547 م)
- 33- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل ، ضبط وتخرّيج زكرياء عميرات ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت ، 1995
- أبو حمو موسى : العبد الوادي (ت 791 هـ / 1388 م)
- 34- واسطة السلوك في سياسة الملوك ، مطبعة الدولة ، تونس ، 1862
- الحفناوي : أبو القاسم محمد بن أبي القاسم الديسي
- 35- تعريف الخلف برجال السلف ، مطبعة بيبير فونتانة الشرقية ، الجزائر ، 1906
- الحميدي : أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله الأزدي (ت 488 هـ / 1095 م)
- 36- جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، مصر ، 1966
- الحميري : أبو عبد الله محمد بن عبد المنعم السبتي (ت في أواخر ق 9 هـ / 15 م)
- 37- صفة جزيرة الأندلس منتخبة من كتاب الروض المعطار في خبر الأقطار ، عني بنشرها وتصحيحها ليفي بروفنسال ، دار الجليل ، ط 2 ، بيروت ، 1988
- ابن حوقل أبو القاسم محمد النصيبي (ق 4 هـ / 10 م)
- 38- صورة الأرض ، منشورات دار مكتبة الحياة ، بيروت ، 1992
- مسلم بن الحجاج : أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت 261 هـ / 873 م)
- 39- صحيح مسلم بشرح النووي ، المطبعة المصرية بالأزهر ، ط 1 ، مصر ، 1929
- ابن خاقان : أبو نصر الفتح بن محمد بن عبيد الله الإشبيلي (ت 529 هـ / 1135 م)
- 40- مطمح الأنفس و مسرح التأنس في ملح أهل الأندلس ، دراسة وتحقيق محمد علي شوابكة ، مؤسسة الرسالة ، ط 1 ، بيروت ، 1983
- الخشني : أبو عبد الله محمد بن حارث (ت 361 هـ / 971 م)
- 41- أخبار الفقهاء والمحدثين ، دراسة وتحقيق ماريلا لويس أيبلا و لويس مولينا ، المجلس الأعلى للأبحاث العلمية ومعهد التعاون مع العالم العربي ، مدريد ، 1991
- ابن الخطيب لسان الدين : أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت 776 هـ / 1374 م)
- 42- الإحاطة في أخبار غرناطة، تحقيق وتقديم محمد عبد الله عنان، مكتبة الخانجي، ط2، القاهرة، 1973
- 43- مثلى الطريقة في ذم الوثيقة ، تحقيق وتقديم عبد المجيد التركي ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، 1983

- 44- اللوحة البدرية في الدولة النصرية ، صححه ووضع فهارسه محب الدين الخطيب ، المطبعة السلفية ومكنتبتها ، القاهرة ، 1928
- ابن خلدون : عبد الرحمن بن محمد (ت 808 هـ / 1405 م)
- 45- تاريخ ابن خلدون ، المسمى كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر ، ضبط المتن ووضع الحواشي والفهارس خليل شحادة ، مراجعة سهيل زكار ، دار الفكر ، لبنان ، 2000
- 46- المقدمة ، ضبط المتن ووضع الحواشي والفهارس خليل شحادة ، مراجعة سهيل زكار ، دار الفكر ، لبنان ، 2000
- ابن خلدون : أبو زكرياء يحيى بن محمد (ت 780 هـ / 1378 م)
- 47- بغية الرواد في ذكر الملوك من بني عبد الواد ، تحقيق ألفريد بال ، الغوثي أبو علي ، مطبعة فونطانة ، الجزائر ، 1903
- ابن خلكان : أبو العباس أحمد بن محمد (ت 681 هـ ، 1283 م)
- 48- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، دار صادر ، بيروت ، لبنان ، 1968
- الخطيب البغدادي : أبو بكر أحمد بن علي (463 هـ / 1070 م)
- 49- تاريخ مدينة السلام ، وأخبار محدثيها وذكر قطّانها العلماء من غير أهلها ووارديها ، تحقيق بشّار عوّاد معروف ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 2001
- 50- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ، تحقيق محمد عجاج ، مؤسسة الرسالة ، 1989
- ابن خلاد الراهمزمي : الحسن بن عبد الرحمن (360 هـ / 970 م)
- 51- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، تحقيق محمد عجاج الخطيب، دار الفكر للطباعة والنشر، ط1، 1971
- ابن خير الإشبيلي (ت 575 هـ / 1179 م)
- 52- فهرسة ابن خير الإشبيلي ، وضع حواشيه محمد فؤاد منصور ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت ، 1999
- الدبّاغ : أبو زيد عبد الرحمن بن محمد الأنصاري (ت 696 هـ / 1296 م)
- 53- معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان ، تحقيق وتعليق محمد ماضور ، المكتبة العتيقة ، تونس ، د.ت
- الإدريسي أبو عبد الله محمد بن محمد (ت 558 هـ / 1162 م)
- 54- نزهة المشتاق في إختراق الأفاق ، مكتبة الثقافة الدينية ، مصر ، د.ت
- الذهبي شمس الدين : أبو عبد الله محمد بن أحمد (748 هـ / 1347 م)
- 55- تذكرة الحفاظ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د.ت
- 56- سير أعلام النبلاء ، تحقيق شعيب الأرنؤوط و صالح السّر ، مؤسسة الرسالة ط 11، بيروت ، 1996

- 57- العبر في أخبار من غير، تحقيق أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية، ط 1 ، بيروت ، د.ت
- ابن رجب : أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين (795 هـ / 1392 م)
- 58- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم ، تحقيق محمد الأحمد أبو النور ، دار السلام للطباعة والنشر والترجمة ، ط 2 ، القاهرة ، 2002
- ابن رشد : أبو الوليد محمد بن أحمد (520 هـ / 1126 م)
- 59- المقدمات الممهّدات ، تحقيق أحمد أعراب ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 1988
- 60- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة ، تحقيق سعيد أعراب ، دار الغرب الإسلامي ، ط 2 ، بيروت ، 1988
- الزبيدي : محمد مرتضى الحسيني
- 61- تاج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق عبد الستار أحمد فراج ، مطبعة حكومة الكويت ، الكويت ، 1965
- ابن أبي زرع : علي بن عبد الله الفاسي (ت 741 هـ / 1341 م)
- 62- الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس ، دار المنصور للطباعة والنشر ، الرباط ، 1972
- الزبيدي محمد مرتضى الحسيني
- 63- تاج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق عبد الستار أحمد فراج ، مطبعة حكومة الكويت ، الكويت ، 1965
- الزركشي : أبو عبد الله محمد بن إبراهيم (كان حيّاً سنة 894 هـ / 1488 م)
- 64- تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية ، تحقيق محمد ماضور ، المكتبة العتيقة ، تونس ، 2002
- الزهري : أبو عبد الله محمد بن أبي بكر (ق 6 هـ / 12 م)
- 65- كتاب الجغرافيا ، تحقيق محمد حاج صادق ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، د.ت
- السبكي : تاج الدين أبو النصر عبد الوهاب بن علي (ت 771 هـ / 1369 م)
- 66- طبقات الشافعية الكبرى ، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو ، ومحمود محمد الطناحي ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، 1964
- السخاوي : شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (ت 902 هـ / 1496 م)
- 67- فتح المغيث شرح ألفية الحديث ، دراسة وتحقيق عبد الكريم الخطير ، و محمد بن فهيد ، مكتبة دار المنهاج ، الرياض ، المملكة السعودية ، 2005
- 68- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، دار الجيل ، ط 1 ، بيروت ، 1992

- السيوطي : جلال الدين عبد الرحمن (911 هـ / 1505 م)
- 69- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار الفكر ط 2 ، بيروت ، 1979 ،
- 70- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، تحقيق عبد الله التركي ، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية ، ط 1 ، القاهرة ، 2003
- 71- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار إحياء الكتب العربية ، ط 1 ، 1967 ،
- ابن شاس : جلال الدين عبد الله بن نجم (ت 616 هـ / 1219 م)
- 72- عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة ، تحقيق محمد أبو الأجنان ، و عبد الحفيظ منصور ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 1995
- الشهرزوري : أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن (643 هـ / 1245 م)
- 73- علوم الحديث لابن الصلاح ، تحقيق وشرح نور الدين عتر ، دار الفكر للطباعة والنشر ، دمشق ، سوريا ، 1986
- الشفشاوني : محمد بن عسكر الحسيني (986 هـ / 1578 م)
- 74- دوحة الناشر لمحاسن من كان بالمغرب من مشايخ القرن العاشر ، تحقيق محمد حجي ، دار الغرب للتأليف والترجمة ، ط 2 ، الرباط ، 1977
- الشوكاني : محمد بن علي (ت 1250 هـ / 1839 م)
- 75- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ، مطبعة السعادة ، ط 1 ، القاهرة ، 1944
- 76- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ، تحقيق وإخراج عبد الرحمن عميرة ، دار الوفاء ، 1994
- الشيرازي : أبو إسحاق إبراهيم بن علي الشافعي (476 هـ / 1083 م)
- 77- طبقات الفقهاء ، تحقيق وتقديم إحسان عباس ، دار الرائد العربي ، بيروت ، 1970
- أبو الأصبغ : عيسى ابن سهل بن عبد الله الأسدي الجبائي (ت 486 هـ / 1093 م)
- 78- ديوان الأحكام الكبرى ، أو الإعلام بنوازل الأحكام وقطر من سير الحكام ، تحقيق يحي مراد ، دار الحديث ، القاهرة ، 2007
- الصفدي : صلاح الدين خليل بن أيبك (ت 764 هـ / 1362 م)
- 79- كتاب الوافي بالوفيات ، تحقيق وإعتناء أحمد الأرنؤوط ، تركي مصطفى ، دار إحياء التراث العربي ، ط 1 ، بيروت ، 2000
- الأصبهاني : أبو بكر أحمد بن علي بن منجويه (428 هـ / 1036 م)
- 80- رجال صحيح مسلم ، تحقيق عبد الله الليثي ، دار المعرفة ، ط 1 ، لبنان ، 1987

- الضبيّ: أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة (ت 599 هـ / 1202 م)
- 81- بغية الملتبس في تاريخ رجال الأندلس ، تحقيق إبراهيم الأبياري ، دار الكتاب المصري ، القاهرة ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، ط 1 ، 1989
- طاش كبرى زادة أحمد بن مصطفى (ت 968 هـ / 1067 م)
- 82- مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت ، 1985
- الطيبي: محمد بن حسن (ق 10 هـ / 16 م)
- 83- جامع محاسن كتابة الكتاب ، نشره وقدم له صلاح الدين المنجد ، دار الكتاب الجديد ، بيروت ، 1962
- ابن عبد البر: أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي (ت 463 هـ / 1070 م)
- 84- بمجة المجالس ، وأنس المجالس وشحد الذاهن والهاجس ، تحقيق محمد مرسي الخولي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1981
- العبدري: أبو عبد الله محمد بن محمد (ق 7 هـ / 13 م)
- 85- رحلة العبدري المسماة الرحلة المغربية ، تحقيق وتقديم وتعليق محمد الفاسي ، الرباط ، 1968
- ابن عرضون: أبو العباس أحمد بن الحسن بن يوسف الشفشاوني (992 هـ / 1584 م)
- 86- الكتاب اللائق لمعلم الوثائق ، طبعة حجرية ، فاس ، المملكة المغربية ، 1271 هـ
- ابن عبد الملك: أبو عبد الله محمد بن محمد الأنصاري المراكشي (ت 703 هـ / 1303 م)
- 87- الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلّة ، تحقيق إحسان عباس و محمد بن شريفة (ثمانية أسفار) ، دار الثقافة ، بيروت ، 1984
- ابن عبد ربه: أحمد بن محمد الأندلسي (ت 328 هـ / 939 م)
- 88- العقد الفريد ، تحقيق عبد المجيد الترحيني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1983
- ابن العربي: أبو بكر محمد بن عبد الله الإشبيلي المالكي (ت 543 هـ / 1148 م)
- 89- أحكام القرآن ، تحقيق علي بن محمد البجاوي ، دار المعرفة ، لبنان ، 1972
- 90- عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترميذي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د. ت
- العسقلاني ابن حجر: أبو الفضل أحمد بن علي (852 هـ / 1448 م)
- 91- تهذيب التهذيب ، إعتناء إبراهيم الزبيق و عادل مرشد ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، د. ت
- 92- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، دار الجيل ، بيروت ، 1993
- ابن عطية: أبو محمد عبد الحق الأندلسي (541 هـ / 1146 م)
- 93- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، تحقيق وتعليق الرحالة الفاروق ، عبد الله الأنصاري ، عبد العالي السيد إبراهيم ، محمد الشافعي ، مطبوعات وزارة الأوقاف ، دار الخير ، ط 2 ، قطر ، 2007

- العقباني : محمد بن أحمد بن قاسم التلمساني (ت 871 هـ / 1467م)
- 94- تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر، تحقيق ونشر علي الشنوفي ، مجلة الدراسات الشرقية ، المعهد الفرنسي داماس ، العدد 19 ، 1967
- ابن العماد : شهاب الدين أبو الفلاح عبد الحي (ت 1089 هـ / 1678)
- 95- شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، تحقيق وإخراج عبد القادر الأرنؤوط ، ومحمود الأرنؤوط ، دار ابن كثير ، ط 1 ، بيروت ، 1986
- ابن عيشون الشراط : أبو عبد الله محمد (ت 1109 هـ / 1697 م)
- 96- الروض العطر الأنفاس بأخبار الصالحين من أهل فاس ، تحقيق زهراء النظام ، مطبعة النجاح ، الدار البيضاء ، ط 1 ، 1997
- ابن عياض : أبو عبد الله محمد بن عياض بن موسى (575 هـ / 1179 م)
- 97- التعريف بالقاضي عياض ، تحقيق وتقديم محمد بن شريفة ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية مطبعة فضالة ، ط 2 ، المملكة المغربية ، 1982
- ابن غازي المكناسي : أبو عبد الله محمد بن أحمد (919 هـ / 1513 م)
- 98- الروض الهتون في أخبار مكناسة الزيتون ، الرباط ، 1952
- الغرناطي : أبو إسحاق إبراهيم بن الحاج بن عبادة الأنصاري (576 هـ ، 1183 م)
- 99- الوثائق المختصرة ، أعدها مصطفى ناجي ، مركز إحياء التراث المغربي ، الرباط ، ط 1 ، 1988
- أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن محمد (ت 732 هـ ، 1331 م)
- 100- تقويم البلدان ، دار صادر ، بيروت ، د.ت
- ابن فرحون : برهان الدين إبراهيم بن علي (ت 799 هـ / 1396 م)
- 101- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب ، دراسة وتحقيق مأمون بن محي الدين الجنان ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت ، 1996
- 102- تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام ، خرج أحاديثه وعلق عليه وكتب حواشيه جمال مرعشلي ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت ، 1995
- ابن الفرضي أبو الوليد عبد الله محمد بن يوسف (ت 403 هـ / 1012 م)
- 103- تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس ، مكتبة الخانجي ، ط 2 ، القاهرة ، 1988
- الفيروز أبادي مجد الدين محمد بن يعقوب (ت 817 هـ / 1414 م)
- 104- البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة ، تحقيق محمد المصري ، دار سعد الدين للطباعة والنشر ، ط 1 ، دمشق ، 2000
- 105- القاموس المحيط ، الهيئة المصرية للكتاب ، ط 3 ، مصر ، 1978

- ابن القاسم : محمد بن إبراهيم الأنصاري السبتي (ق 08 هـ / 14 م)
- 106- إختصار الأخبار عما كان بثغر سبتة من سني الآثار ، تحقيق عبد الوهاب بن منصور ، ط 2 ، الرباط ، المملكة المغربية ، 1983
- ابن القاضي : أبو العباس أحمد بن محمد بن أبي العافية المكناسي (ت 1025 هـ / 1616 م)
- 107- جذوة الإقتباس في ذكر من حلّ من الأعلام بمدينة فاس ، دار المنصور للطباعة ، الرباط ، المملكة المغربية ، 1973 - 1974
- القاضي عياض : أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي (ت 544 هـ / 1149 م)
- 108- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ، ضبطه وصححه محمد سالم هاشم ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت ، 1998
- 109- الغنية ، فهرست شيوخ القاضي عياض ، تحقيق ماهر زهير جرار ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 1982
- 110- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع ، تحقيق السيد أحمد صقر ، دار التراث ، ط 1 ، القاهرة ، المكتبة العتيقة ، تونس ، 1970
- القاضي أبو محمد عبد الوهاب البغدادي المالكي (ت 422 هـ / 1030 م)
- 111- التلقين في الفقه المالكي ، ، دار الفكر ، بيروت ، 1995
- القرافي : شهاب الدين أحمد بن إدريس (ت 684 هـ / 1285 م)
- 112- الإحكام في تمييز الفتاوى من الأحكام وتصرفات القاضي والإمام ، إعتنى به عبد الفتاح أبو غدة ، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر ، ط 3 ، بيروت ، 1995
- 113- الذخيرة ، تحقيق محمد حاجي ، سعيد اعراب ، محمد بوخبزة ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 1994
- القرطبي : أبو عبد الله محمد بن أحمد (671 هـ / 1272 م)
- 114- الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وأي الفرقان ، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، ط 1 ، 2006
- القلصادي : أبو الحسن علي (ت 891 هـ ، 1486 م)
- 115- رحلة القلصادي أو تمهيد الطالب ومنهى الراغب إلى أعلى المنازل والمناقب ، تحقيق محمد أبو الأجغان ، الشركة التونسية للتوزيع ، تونس ، د ت
- القلقشندي : أبو العباس أحمد بن علي (ت 821 هـ / 1418 م)
- 116- صبح الأعشى في صناعة الإنشاء ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، 1922
- ابن قانع : أبو الحسن عبد الباقي (351 هـ / 962 م)
- 117- معجم الصحابة ، ضبطه وعلق عليه أبو عبد الرحمن صلاح بن سالم المصراقي ، د.ت

- القيرواني : أبو محمد عبد الله بن أبي زيد عبد الرحمن (386 هـ / 996 م)
- 118- النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات ، تحقيق عبد الفتاح الحلو ، محمد الأمين بوخبزة ، محمد حجي وآخرون ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، 1999
- الكتاني عبد الحي بن عبد الكبير
- 119- فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والسلالات ، إعتناء إحسان حقي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، د.ت
- الكتاني أبو عبد الله محمد بن جعفر بن إدريس (1354 هـ / 1935 م)
- 120- سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس بمن أقبّر من العلماء والصلحاء بفاس ، تحقيق عبد الله الكامل وحمزة بن محمد ومحمد بن حمزة بن علي ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، الدار البيضاء ، المملكة المغربية ، 2004
- ابن كثير أبو الفداء اسماعيل ابن عمر (774 هـ / 1372 م)
- 121- البداية والنهاية ، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي ، دار هجر ، ط 1 ، 1998
- المباركفوري أبو العلي محمد عبد الرحمن (1353 هـ / 1934 م)
- 122- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترميذي ، راجعه وصححه عبد الوهاب عبد اللطيف ، دار الفكر للطباعة والنشر ، بيروت ، د.ت
- مارمول كرجخال (ق 10 هـ / 16 م)
- 123- إفريقيا ، تحقيق محمد حجي وآخرون ، مطبعة المعارف ، الرباط ، 1948
- المازري : أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر (536 هـ / 1141 م)
- 124- المعلم بفوائد مسلم ، تحقيق وتقديم محمد الشاذلي النيفر ، المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدراسات ، تونس ، 1991
- مالك بن أنس : أبو عبد الله الأصبحي (179 هـ / 795 م)
- 125- المدونة ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت ، 1994
- 126- الموطأ ، برواية يحيى بن يحيى بن كثير الأندلسي القرطبي ، ضبط وتوثيق وتخريج ، صدقي جميل العطار ، دار الفكر للطباعة والنشر ، ط 3 ، بيروت ، 2002
- مجهول
- 127- الإستبصار في عجائب الأمصار ، نشر وتعليق سعيد زغلول عبد الحميد ، مطبعة جامعة الإسكندرية ، الإسكندرية ، 1987
- مجهول
- 128- نبذة العصر في أخبار ملوك بني نصر ضبطه وعلق عليه ألفريد البستاني ، مكتبة الثقافة الدينية ، ط 2 ، القاهرة ، 2002

- المجلدي أبو العباس أحمد بن سعيد (ت 1094 هـ / 1346 م)
- 129- التسيير في أحكام التسعير ، تحقيق موسى لقبال ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، ط 1 ، الجزائر ، 1981
- مخلوف محمد بن محمد
- 130- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ، المطبعة السلفية ومكبتها ، القاهرة ، (1930-1931)
- المراغي أحمد مصطفى
- 131- تفسير المراغي ، مطبعة مصطفى الحلبي وأولاده ، ط 1 ، بيروت ، 1964
- المراكشي : أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد (ت 625 هـ / 1227 م)
- 132- المعجب في تلخيص أخبار المغرب ، تحقيق محمد سعيد العريان ، القاهرة ، 1963
- ابن عذارى : أبو العباس أحمد المراكشي (كان حيًا سنة 712 هـ / 1312 م)
- 133- البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب ، تحقيق ومراجعة إحسان عباس ، دار الثقافة ، ط 2 ، بيروت ، 1983
- ابن مرزوق : أبو عبد الله محمد بن أحمد التلمساني الخطيب (ت 781 هـ / 1379 م)
- 134- المسند الصحيح الحسن في مآثر ومحاسن مولانا أبي الحسن ، تحقيق ماريّا خيسوس بيغيرا ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 1981
- 135- المناقب المرزوقية ، دراسة وتحقيق سلوى الزاهري ، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، مطبعة النجاح الجديدة ، ط 1 ، الدار البيضاء ، 2008
- ابن مريم : أبو عبد الله محمد بن أحمد (كان حيا سنة 1014 هـ / 1605 م)
- 136- البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان ، إعتنى بمراجعته محمد بن أبي شنب ، المطبعة الثعالبية ، 1908
- المزاري بن عودة
- 137- طلوع سعد السعود في أخبار وهران والجزائر وإسبانيا وفرنسا إلى أواخر القرن التاسع عشر ، دراسة وتحقيق ، يحي بوعزيز ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، لبنان ، 1990
- ابن مغيث أحمد الطليلي (459 هـ / 1067 م)
- 138- المقنع في علم الشروط ، تقديم وتحقيق فرانثيسكو خابيير أغيري شادابا، المجلس الأعلى للأبحاث العلمية ، مدريد، إسبانيا ، 1994
- المقدسي شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد
- 139- أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، مطبعة بريل ، لندن ، 1877
- المقري شهاب الدين أحمد بن محمد (ت 1041 هـ / 1631 م)
- 140- نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب ، تحقيق إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، 1988

- 141- أزهار الرياض في أخبار عياض ، الجزء الأول ، الثاني ، الثالث ، ضبطه وحققه وعلق عليه مصطفى السقي ، إبراهيم الأبياري ، عبد الحفيظ شلبي ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، ط 1 ، القاهرة ، 1940 ، الجزء الرابع ، الخامس ، حققه سعيد أحمد عراب ، عبد السلام الهراس ، محمد بن تاويت ، اللجنة المشتركة لنشر التراث الإسلامي ، المملكة المغربية ، الإمارات العربية ، 1980
- 142- روضة الآس العاطرة الأنفاس في ذكر من لقيته من أعلام الحضرتين مراکش وفاس ، ط 2 ، المطبعة الملكية ، الرباط ، 1983
- المقريري تقي الدين أحمد بن علي (845 هـ / 1442 م)
- 143- درر العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة ، تحقيق محمود الجليلي ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 2002
- المنجور : أحمد بن علي بن عبد الرحمن (ت 995 هـ ، 1087 م)
- 144- فهرس أحمد المنجور ، تحقيق محمد حجي ، دار المغرب للتأليف والترجمة والنشر ، الرباط ، 1976
- ابن منظور: جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم (ت 711 هـ / 1311 م)
- 145- لسان العرب ، تحقيق عبد الله علي الكبير ، ومحمد أحمد حسب الله ، وهاشم محمد الشاذلي ، دار المعارف ، د.ت
- النباهي : أبو الحسن علي بن محمد المالقي (ت ق 08 هـ / 14 م)
- 146- تاريخ قضاة الأندلس ، المعروف بإسم المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا ، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي ، منشورات دار الأفاق الجديدة ، ط 5 ، بيروت ، 1983
- ابن النديم : أبو الفرج محمد بن أبي يعقوب الوراق (380 هـ / 990 م)
- 147- كتاب الفهرست ، تحقيق رضا تجدد ، 1971
- الهواري : محمد عبد السلام بن محمد
- 148- شرح الهواري على وثائق البناني ، دار الكتب العلمية ، تونس ، 1949
- الورثياني : الحسين بن محمد (ت 1193 هـ / 1783 م)
- 149- الرحلة الورثيانية ، نزهة الأنظار في فضل علم التاريخ والأخبار ، تقديم محمد بن أبي شنب ، دار الكتاب العربي ، ط 2 ، بيروت ، 1974
- الوزان : الحسن بن محمد الشهير بليون الإفريقي (ت 939 هـ / 1532 م)
- 150- وصف إفريقيا ، ترجمة محمد حجي و محمد الأخضر ، دار الغرب الإسلامي ، ط 2 ، بيروت ، 1983
- الونشريسي أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد (ت 914 هـ ، 1508 م)
- 151- إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام أبي عبد الله مالك ، تحقيق ودراسة الصادق بن عبد الرحمن الغرياني ، دار ابن حزم ، بيروت ، ط 1 ، 2006

- 152- إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك ، تحقيق ودراسة أحمد بطاهر الخطابي ، صندوق إحياء التراث الإسلامي ، الرباط ، المملكة المغربية ، 1980
- 153- عدة البروق في جمع ما في المذهب من الجموع والفروق ، دراسة وتحقيق حمزة أبو فارس ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، لبنان ، 1990
- 154- المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب ، خروجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، 1981
- 155- الوفيات (نشر ضمن كتاب ألف سنة من الوفيات) تحقيق محمد حجي ، دار المغرب للتأليف والترجمة والنشر ، الرباط ، المملكة المغربية ، 1976
- 156- كتاب الولايات ومناصب الحكومة الإسلامية والخطط الشرعية ، تشر وتعليق محمد الأمين بلغيث ، مطبعة لافوميك ، الجزائر ، 1985
- ياقوت الحموي : أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي البغدادي (ت 626 هـ ، 1228 م)
- 157- معجم البلدان ، دار صادر ، بيروت ، لبنان ، 1977

ثانياً : المراجع

أ / المراجع العربية :

- أحمد تيمور باشا
- 01- ضبط الأعلام ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، 1947
- أحمد جمال طه
- 02- الحياة الاجتماعية في المغرب الأقصى في العصر الإسلامي ، دار الوفاء للطباعة والنشر ، الإسكندرية ، 2004
- 03- مدينة فاس في عصري المرابطين والموحدين (دراسة سياسية وحضارية) ، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر ، الإسكندرية ، د.ت
- أحمد الشيخ عبد الطيف
- 04- التوثيق لدى فقهاء المذهب المالكي ، الجمع الثقافي ، الإمارات العربية المتحدة ، ط 1 ، 2004
- بن قرية صالح
- 05- المئذنة المغربية والأندلسية في العصور الوسطى ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1986
- بن قرية صالح وآخرون
- 06- تاريخ الجزائر في العصر الوسيط من خلال المصادر، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954 ، طبعة خاصة ، وزارة المجاهدين ، الجزائر ، 2007
- بورويبة رشيد وآخرون
- 07- الجزائر في التاريخ (العهد الإسلامي من الفتح إلى بداية العهد العثماني) ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1984
- بوزياني الدراجي
- 08- نظم الحكم في دولة بني عبد الواد الزيانية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1993
- بوعزيز يحيى
- 09- الموجز في تاريخ الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1999
- التازي عبد الهادي
- 10- التاريخ الدبلوماسي للمغرب منذ أقدم العصور إلى اليوم ، مطبعة فضالة ، الرباط ، 1988
- الترغي عبد الله المرابط
- 11- فهارس علماء المغرب منذ النشأة إلى نهاية القرن الثاني للهجرة (منهجيتها - تطورها - قيمتها العلمية) ، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، تطوان ، المملكة المغربية ، ط 1 ، 1999

- التونجي محمد
- 12- المنهاج في تأليف البحوث وتحقيق المخطوطات ، عالم الكتب ، د.ت
- الجيدي عمر
- 13- محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي ، منشورات عياض ، الرباط ، د.ت
- حاجيات عبد الحميد
- 14- أبو حمو موسى الزياني - حياته وآثاره ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 1982
- حركات إبراهيم
- 15- المغرب عبر التاريخ (من بداية المرينيين إلى نهاية السعديين) دار الرشاد الحديثة ، الدار البيضاء ، ط1 ، 1978
- الحريري محمد عيسى
- 16- تاريخ المغرب الإسلامي والأندلس في العصر المريني ، دار القلم للنشر والتوزيع ، ط2 ، الكويت ، 1987
- حساني مختار
- 17- تاريخ الدولة الزيانية ، (الأحوال الاقتصادية والثقافية) منشورات الحضارة ، الجزائر ، 2009
- داوود محمد
- 18- تاريخ تطوان ، القسم الأول من المجلد الأول، مطبعة مكتبة كريمة ديس ، ط 2 ، المملكة المغربية ، د.ت
- دهينة عطاء الله
- 19- الجزائر في التاريخ ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1984
- دياب عبد المجيد
- 20- تحقيق التراث العربي وتطوره ، دار المعارف ، ط 1 ، القاهرة ، 1993
- ريه عطاء علي محمد شحاته
- 21- اليهود في بلاد المغرب الأقصى في عهد المرينيين والوطاسيين ، دار الكلمة للطباعة والنشر والتوزيع ، ط1 ، سوريا ، 1999
- الزركلي خير الدين
- 22- الأعلام تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين ، دار العلم للملايين ، ط15 ، بيروت ، 2002
- السبتي عبد الأحد وحليمة فرحات
- 23- المدينة في العصر الإسلامي (قضايا ووثائق من تاريخ المغرب الإسلامي) ، المركز الثقافي العربي ، ط1 ، بيروت ، 1994

- سر كيس يوسف إلياس
- 24- معجم المطبوعات العربية والمعربة ، القاهرة ، مكتبة الثقافة الدينية ، د.ت
- سزكين فؤاد
- 25- تاريخ التراث العربي ، نقله إلى العربية محمود فهمي حجازي ، إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، 1991
- سعد الله أبو القاسم
- 26- تاريخ الجزائر الثقافي ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 1998
- سعد الله فوزي
- 27- يهود الجزائر ، هؤلاء المجهولون ، دار قرطبة ، الحمديّة ، الجزائر ، ط 2 ، 2005
- سعيدوني ناصر الدين
- 28- دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر في الفترة الحديثة والمعاصرة ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1988
- شاوش محمد بن رمضان
- 29- باقة السوسان في التعريف بحاضرة تلمسان عاصمة دولة بني زيان ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1995
- شريط عبد الله و محمد مبارك الميلي
- 30- مختصر تاريخ الجزائر (السياسي والثقافي و الإجتماعي) ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، ط 2 ، الجزائر ، 1985
- ابن شقرون محمد بن أحمد
- 31- مظاهر الثقافة المغربية ، دار الثقافة ، الدار البيضاء ، المملكة المغربية ، 1985
- شكري فيصل
- 32- المجتمعات الإسلامية في القرن الأول ، دار العلم للملايين ، بيروت ، 1981
- ضيف أبو مصطفى أحمد
- 33- أثر القبائل العربية في الحياة الاجتماعية المغربية (خلال عصري الموحدين وبني مرين) ، مطبعة دار النشر المغربية ، ط 1 ، الدار البيضاء ، المغرب ، 1982
- ضيف شوقي
- 34- تاريخ الأدب العربي (عصر الدول والإمارات) ، دار المعارف ، ط 1 ، القاهرة ، د.ت
- الطمار محمد
- 35- تلمسان عبر العصور ، دورها في سياسة وحضارة الجزائر ، تقديم عبد الجليل مرتاض ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2007

- عبد الرحمن عائشة
- 36- مقدمة ابن الصلاح ومجالس الإصطلاح ، دار المعارف ، مصر ، 1989
- عبد العزيز بن عبد الله
- 37- الوقف في الفكر الإسلامي ، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، المملكة المغربية ، 1996
- العروي عبد الله
- 38- مجمل تاريخ المغرب ، المركز الثقافي العربي ، ط1 ، بيروت ، 1999
- عز الدين أحمد موسى
- 39- النشاط الإقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري ، دار الشروق ، القاهرة ، 1983
- العفيفي عبد الحكيم
- 40- موسوعة 1000 مدينة إسلامية ، مكتبة الإسكندرية ، ط1 ، مصر ، 2000
- علي النيفر التونسي
- 41- الدر المنظوم في كيفية كتب الرسوم ، مطبعة الدولة التونسية ، تونس ، 1298 هـ
- عتّان محمد عبد الله
- 42- دولة الإسلام في الأندلس ، العصر الرابع (نهاية الأندلس وتاريخ العرب المنتصرين) ، مكتبة الخانجي ، ط1 ، القاهرة ، 1997
- الغرياني الصادق عبد الرحمن
- 43- تحقيق نصوص التراث في القديم والحديث ، منشورات مجمّع الفاتح للجامعات ، ليبيا ، ، 1989
- فيلالى عبد العزيز
- 44- تلمسان في العهد الزياني (دراسة سياسية ، عمرانية ، إجتماعية ، ثقافية) ، فوم للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 2002
- 45- العلاقات السياسية بين الدولة الأموية في الأندلس ودول المغرب ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، ، الجزائر ، 1982
- قطب سانو
- 46- معجم مصطلحات أصول الفقه ، دار الفكر المعاصر ط 1 ، دمشق ، 2000
- كحالة عمر رضا
- 47- معجم القبائل القديمة ، دار العلم للملايين ، بيروت ، 1968
- 48- معجم المؤلفين تراجم مصنفى الكتب العربية ، مؤسسة الرسالة ، ط1، بيروت (الجزء الأول ، 1957 ، الجزء الثاني ، 1993)

- كردي محمد طاهر بن عبد القادر
- 49- تاريخ الخط العربي وآدابه ، المطبعة التجارية الحديثة ، 1939
- كمال السيد أبو مصطفى
- 50- جوانب من الحياة الإجتماعية والإقتصادية والدينية من خلال نوازل وفتاوى المعيار المغرب للونشريسي ، مركز الإسكندرية للكتاب ، الإسكندرية ، 1996
- محمد جميل بن مبارك
- 51- التوثيق والإثبات بالكتابة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي ، مطبعة النجاح الجديدة ، المملكة المغربية ، 2000
- محمد القبلي
- 52- مراجعات حول المجتمع والثقافة بالمغرب الأوسط ، الدار البضاء ، 1987
- محمد محفوظ
- 53- تراجم المؤلفين التونسيين، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 1982
- محمود مصطفى
- 54- إعجام الأعلام ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت ، 1983
- المشوخي عابد سليمان
- 55- أنماط التوثيق في المخطوط العربي في القرن التاسع الهجري ، مكتبة الملك فهد الوطنية ، ط 1 ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، 1994
- مصطفى أبو شعيشع
- 56- دراسات في الوثائق ومراكز المعلومات الوثائقية ، دار العربي للنشر والتوزيع ، القاهرة ، دت
- المطوي محمد العروسي
- 57- السلطنة الحفصية تاريخها السياسي ودورها في المغرب الإسلامي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، 1986
- مجمع اللغة العربية
- 58- المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية ، إخراج شعبان عبد العاطي عطية ، أحمد حامد حسين وآخرون ، مكتبة الشروق الدولية ، ط 4 ، مصر ، 2004
- بن معجوز محمد
- 59- وسائل الإثبات في الفقه الإسلامي ، ط 1 ، 1984
- المنجد صلاح الدين
- 60- قواعد تحقيق المخطوطات ، دار الكتاب الجديد ، ط 7 ، بيروت ، 1987

- المتوني محمد
- 61- ورقات عن الحضارة المغربية ، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، مطابع أطلس ، المملكة المغربية ، 1979
- الملي مبارك بن محمد
- 62- تاريخ الجزائر في القديم والحديث، تقديم وتصحيح محمد الملي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر ، د.ت
- نويهض عادل
- 63- معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، مؤسسة نويهض للتأليف والترجمة والنشر ، ط 2 ، بيروت ، 1980
- الناصري : أبو العباس أحمد بن خالد السلّوي (ت 1315 هـ / 1897 م)
- 64- الإستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى القسم الثاني ، دار الكتاب ، الدار البيضاء، 1955
- هارون عبد السلام
- 65- تحقيق النصوص ونشرها ، مكتبة السنّة ط 5 ، القاهرة ، 1994
- هلال ناجي
- 66- محاضرات في تحقيق النصوص ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 1994

ب / المراجع العربيّة :

- برونشفيك روبر
66- تاريخ إفريقيا في العهد الحفصي من القرن 13 إلى نهاية القرن 15 م ، ترجمة حمادي الساحلي ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 1988
- جوليان شارل أندري
67- تاريخ إفريقيا الشمالية ، ترجمة محمد مزالي ، البشير بن سلامة ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، 1978
- كارل بروكلمان
68- تاريخ الأدب العربي ، دار المعارف ، ط 3 ، مصر ، د.ت
• لوترنو روجيه
69- فاس في عصر بني مرين ، ترجمة نيقولا زيادة ، مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر ، بيروت ، 1962
- ليفي بروفنسال
70- ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب ، مطبعة المعهد العلمي للأثار الشرقية ، القاهرة ، 1955
- مارسى جورج
71- تلمسان ، ترجمة سعيد دحماني ، دار التل للنشر ، الجزائر ، 2004

ثالثاً : الدّوريات

- ابراهيم شبّوح
- 01- برنامج شيوخ ابن الفخّار الرّعيني ، مجلة معهد المخطوطات العربية ، المجلّد الخامس ، الجزء الأوّل ، 1959
- أحمد مختار العبّادي
- 02- من مظاهر الحياة الإقتصادية في المدينة الإسلامية ، مجلة عالم الفكر ، العدد 01 ، المجلّد الحادي عشر ، الكويت ، 1980 ،
- بوعزيز يحيى
- 03- ماضي مدينة تلمسان وأمجادها الحضارية ، مجلة الأصالة ، الجزء الأوّل ، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية ، الجزائر ، 1989
- الحسن اوي محمد صكر
- 04- الوثيقة مفهومها وأهميتها في الدّراسات التاريخية ، مجلة آفاق الثقافة والتراث ، العدد 53 ، السنة الرابعة عشر ، مركز جمعة الماجد ، الإمارات العربية ، أفريل 2006
- الحفيان فيصل
- 05- فن فهرسة المخطوطات (مدخل وقضايا) ، معهد المخطوطات العربية ، القاهرة ، 1999
- الرحموني محمد الشريف
- 06- نوازل الشرطة من كتاب المعيار ، مجلة العدل ، المملكة السعودية ، العدد 13 ، د. ت
- الزواوي رشيد
- 07- التبادل العلمي بين المشرق والمغرب الإسلامي ، مجلة الحضارة الإسلامية ، العدد 1 ، الجزائر ، 1993
- عبد العزيز عبد الله
- 08- الفكر العلمي ومنهجية البحث عند علماء المغرب ، مجلّة الدارة ، السنة الخامسة ، العدد 3 ، 1980
- عفيف بھنسي
- 09- جمالية الفنّ العربي ، سلسلة عالم المعرفة ، العدد 14 ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ، الكويت ، 1979
- القدّوري سمير
- 10- الفقيه القاضي عيسى بن سهل الأسدي ، مجلة التاريخ العربي ، العدد 37 ، 2006
- محمد فتحة
- 11- المؤسّسة السلطانية والجمال (أمثلة من العصر الوسيط) ، مجلة البحث التاريخي ، العدد 02 ، 2004

● محمود المصري

12- تأصيل قواعد النصوص عند العلماء العرب المسلمين ، مجلة معهد المخطوطات العربية ، المجلد 49 ،

القاهرة ، نوفمبر 2005

● المهدي البوعبدلي

13- الجوانب المجهولة من ترجمة حياة الامام أحمد بن يحيى النشريسي ، مجلة الأصالة (ملحق خاص

بالملتقى الرابع عشر للفكر الاسلامي) العدد 83 ، الجزائر ، 1980

- Bourouiba Rachid
01- L`art religieux musulman en Algerie , S.N.E.D,Alger, 2^{eme},
édition , 1981
- Brunshvig roubert
02-Deux récit de voyage inedits en Afrique du Nord au XV siècle Abdelbassi
B .Hillal et Adore , Paris,1936, P 44
- Dhina Atalla
03- Les Etats de l`Occident musulman aux XIII , XIV, et XV^{eme}
siècle , édition , O.P.U- ENAL., Alger, 1984
- Dufourc Charles Emmanuel
04- L` Espagne catalane et le Maghreb aux XIII et XIV, Paris, 1966
- Gautier Emil Felix
05- L`islamisation de l`Afrique du Nord , les siecle obsccurs du
Maghreb, Paris,1927
- Marcais Georges
06- La Berberie musulmane et l`orient au Moyen Age, Casablanca.
Editions Afrique Orient. 1991
- Marcais Georges
07- L`Architecture musulmane de d`occident , paris , 1955
- Richard Ayoun Bernard Cohen
08- Les juifs d`Algerie 2000 ans d`histoire, Paris,1982

فهرس الآيات القرآنية

﴿ وَلبئسَ مَا شَرُّوا بِهِ أَنفُسَهُمْ ﴾

234..... سورة البقرة ، الآية ، 102

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَيْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ﴾

258 / 256 / 248 / 17 / 16 سورة البقرة ، الآية ، 282

﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ ﴾

270 سورة التوبة ، الآية ، 111

﴿ وَشَرُّوهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ ﴾

234..... سورة يوسف ، الآية ، 20

﴿ اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْكُمْ ﴾

268..... سورة يوسف ، الآية ، 55

﴿ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴾

259..... سورة الشعراء ، الآية ، 227

﴿ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ ﴾

268 سورة فاطر ، الآية ، 01

﴿ هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ ﴾

271 سورة الجاثية ، الآية ، 29

﴿ أَوْ أَثَرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ ﴾

268..... سورة الأحقاف ، الآية ، 04

﴿ ن وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴾

267 سورة القلم ، الآية ، 01

﴿ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴾

267 سورة العلق ، الآية ، 04 - 03

فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة	الراوي	نص الحديث
16 226	رواه أبو إسحاق عن البراء بن عازب	﴿ أنّ علي بن أبي طالب رضي الله عنه كتب الصلح يوم الحديبيه بين يدي النبي صلى الله عليه وسلّم ﴾
17	رواه معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن آنس رضي الله عنه	﴿ أنّ النبي صلى الله عليه وسلّم إشتري طعاماً من يهودي إلى أجل ورهنه درعا من حديد ، فلم يكتب هذه المدائنة ولم يشهد عليها ﴾
268	رواه الوليد بن عبادة عن والده عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم	﴿ أوّل ما خلق الله القلم جرى بما هو كائن إلى يوم القيامة ﴾
265	رواه عاصم بن مهاجر الكلاعي عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم	﴿ الخط الحسن يزيد الحق وضوحاً ﴾
271	رواه محمد بن بشّار عن عباد بن ليث عن عبد المجيد بن وهب	﴿ هذا ما إشتري العداء بن خالد بن هوذة من رسول الله صلى الله عليه وسلّم اشترى منه عبداً أو وليدةً شك المحدث لا داء ولا غائلة ولا خبثة بيع المسلم من المسلم ﴾
- 271 272	رواه عيسى بن يونس عن زكرياء عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب	﴿ هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلّم أهل مكة ، أي صالحهم ، وكتب عنه أيضاً ، هذا كتاب من محمد رسول الله إلى منذر ﴾

فهرس الشعر والنظم

الصفحة	قائله	عدد الأبيات	بحره	عجز البيت	صدر البيت
263	مجهول	08	الكامل	وليست من أوصافه جلاببا	ان كنت للتوثيق من أبنائه
257	إبن أبي زمنين	05	المقارب	بما في يديك من المرتقب	أيأذا الوثائق لا تغترر
229	مجهول	02	المقارب	لا عقد في بيع فدآن ولا عتبه	أرى الكساد قد استولى على الكتبه
255	إبن عبد الربيع	02	الوافر	ذكي في شمائله حرارة	عليك بكاتب لبق رشيق
229	مجهول	02	الوافر	تبدلت الصناعة بالشناعة	بكي لصنعة التوثيق لما
228	مجهول	02	البسيط	أشاع الجهل فيها ما أشاعه	سئمت صناعة التوثيق لما
180	أبو عبد الله الوادي آشي	06	الطويل	عموت الفقيه الونشريشي أحمد	لقد أظلمت فاس بل الغرب كله
240	عبد الله بن المبارك	01	المقارب	و أحبار سوء و رهبانها	وهل أفسد الدين إلا الملوك
180	أبو عبد الله محمد الوادي آشي	05	الطويل	على فقد من قد كان قطب زمانه	رأيت نجوم الدين تبكي حزينة
230	مجهول	02	الخفيف	أن بدا كل جاهل يدعيها	فسدت خطة الوثيقة لما
239 - 240	أبو علي الحسن بن عثمان بن عطية	16	المقارب	و نستعينه على الدواهي	نبدأ أولاً بحمد الله

فهرس الكتب الواردة في المتن

(أ)

- 158 أحكام النجوم (إبن عطية المديوني)
 الاحكام في تمييز الفتاوى من الأحكام وتصرفات القاضي والإمام (القرافي شهاب الدين)
- 281 / 196
- 152 اختصار أحكام النظر (القباب أبو العباس أحمد)
- 23 اختصار النّهاية والتّمَام في معرفة الوثائق والأحكام (إبن عات أبو محمد هارون)
- 181 أرجوزة في الصوفية (العقباني أبو الفضل قاسم بن سعيد).....
- 160 أرجوزة في العلاقات الجنسية والأمراض السريّة (أبو الحسن العنسي المراكشي)
- 177 / 156 أزهار الرياض في أخبار عياض (المقرئ شهاب الدين)
- 159 الأسئلة والأجوبة (محمد بن سعيد بن محمد النجار الفاسي)
- 172 الأسئلة والأجوبة (أبو العباس أحمد الونشريسي)
- 129 / 127 الاستبصار في عجائب الأمصار (مؤلف مجهول)
- أسنى المتاجر في بيان أحكام من غلب على وطنه النصارى ولم يهاجر، وما قد يترتب عليه من العقوبات والزواج (أبو العباس أحمد الونشريسي)
- 171 الاشارة في حكم العقل بين النفس المطمئنة والنفس الأمّارة (السلطان أبو زيان محمد الثاني).....
- 82 الأصول والمقدّمات (إبن البنا العددي)
- 159 اضاءة الحلّك والمرجع بالدرك على من أفتى من فقهاء فاس بتضمين الراعي المشترك (أبو العباس أحمد الونشريسي)
- 171 الاعلام بنوازل الأحكام وقطر من سير الحكّام أو ديوان الأحكام الكبرى (أبو الأصبغ عيسى بن سهل الأسدي)
- 195 / 23 إفادة النصيح في شرح الصحيح (محمد بن عمر إبن رشيد الفهري)
- 151 الاكليل (أبو عبد الله المواق)
- 189 الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس
- 155 ايضاح المسالك إلى قواعد الإمام أبي عبد الله مالك. (أبو العباس أحمد الونشريسي)
- 188 / 178 / 174 / 173 / 172
- ايضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون (البغدادى إسماعيل باشا)
- 178

(ب)

- 157 بحث في الأعداد الصحيحة (ابن البنا العددي)
- 155 البسط والتعريف في علم التصريف (المكودي أبو زيد عبد الرحمن)
- 86 / 51 بغية الرواد في ذكر الملوك من بني عبد الواد (يحيى ابن خلدون)
- 184 بغية الطالب في شرح عقيدة ابن الحاجب (ابن زكري أبو العباس أحمد بن محمد)
- 160 بلغة الأمنية
- بلوغ الأمنية ومنهى الغاية القصية لشرح ما أشكل من الوثائق البوننتية
- 195 (ابن عات هارون بن أحمد)
- 149 بيان الجمع بين الروايات في الإقراء (أبو الحسن علي بن سليمان الأنصاري)
- 160 البيطرة والبيزرة (لسان الدين ابن الخطيب)

(ت)

- 189 التاج (أبو عبد الله المواق)
- 179 / 171 تاريخ الجزائر الثقافي (أبو القاسم سعد الله)
- 238 تأنيس النفوس في إكمال نقط العروس (أبو الوليد إسماعيل بن الأحمر)
- 246 / 195 تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام. (ابن فرحون برهان الدين)
- 290 / 275 / 253 /
- 149 تبين طبقات المد وترتيبها (أبو الحسن علي بن سليمان الأنصاري)
- 149 التجويد ومختصره (أبو الحسن علي بن سليمان الأنصاري)
- 149 تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر (العقباني محمد بن أحمد بن قاسم)
- 149 ترتيب الأداء (أبو الحسن علي بن سليمان الأنصاري)
- ترجمات التراجم في إبداء وجه مناسبات تراجم صحيح البخاري
- 151 (محمد بن عمر ابن رشيد الفهري)
- 175 ترجمة في التعريف بالفقيه أبي عبد الله محمد المقرئ (أبو العباس أحمد الونشريسي)
- 196 التعريف بالقاضي عياض (أبو عبد الله محمد بن عياض بن موسى)
- 175 تعليق على مختصر ابن الحاجب الفرعي (العقباني أبو الفضل قاسم بن سعيد)
- 177 تعليق على رسالة ابن الخطيب مثلى الطريقة في ذم الوثيقة (أبو العباس أحمد الونشريسي)
- تعليق على كتاب الإعلام للقريب والنائي في بيان خطأ عمر الجزنائي
- 177 (أبو العباس أحمد الونشريسي)
- 181 تفسير سورتي الأنعام والفتح (العقباني أبو الفضل قاسم بن سعيد)
- 157 التقدير والتفسير في قواعد التكسير (ابن البنا العددي)

- 157.....تلخيص أعمال الحساب (ابن البنا العددي)
- 253.....التلقين في الفقه المالكي (القاضي أبو محمد عبد الوهاب البغدادي)
- 158.....تنبيه الآنام على ما يحدث في أيام العام (ابن عطية المديوني)
- 175.....تنبيه الخاذق الندس على خطأ من سوّى بين القرويين والأندلس (أبو العباس أحمد الونشريسي)
- 176.....تنبيه الطالب الدرّاك على توجيه الصلح بين ابن سعد والحبّاك (أبو العباس أحمد الونشريسي)
- التنبيه والإعلام فيما أفتاه المفتون وحكم به القضاة من الأحكام
- 185.....(القاضي المكناسي أبو عبد الله محمد)
- 288 / 284 / 258 / 195.....تنبيه الحكام على ما أخذ الأحكام (ابن مناصف أبو عبد الله محمد)
- 154.....التورية على حروف المعجم (ابن الحاج النميري أبو إسحاق إبراهيم)

(ج)

- 196.....الجامع لأحكام القرآن (القرطبي أبو عبد الله محمد)
- 157.....الجبر والمقابلة (ابن البنا العددي)

(ح)

- 149.....حاشية على الكشّاف للزمخشري (ابن البنا العددي)

(د)

- 177.....الدرر القلائد ودرر الدرر والفوائد (أبو العباس أحمد الونشريسي)
- 154.....الدرر اللوامع في قراءة نافع (ابن برّي أبو الحسن علي بن محمد)
- 184 / 183.....الدرر المكنونة في نوازل مازونة (المازوني يحيى بن موسى بن عيسى المغيلي)
- دوحة الناشر بمحاسن من كان بالمغرب من أهل القرن العاشر
- 188 / 187 / 178 / 152.....(الشفشاوني محمد بن عسكر الحسني)

(ذ)

- 241 / 196.....الذخيرة (القرافي شهاب الدين)
- 196 / 156.....الذيل والتكملة لكتّابي الموصول والصلة (ابن عبد الملك أبو عبد الله محمد بن محمد)

(ر)

- الرائق في تدريب الناشئ من القضاة وأهل الوثائق
- 26.....(أبو زكرياء موسى بن يحيى بن عيسى المازوني المغيلي)
- 160.....الرجز في عمل الترياق (لسان الدين ابن الخطيب)
- 160.....رجز في الطب والأغذية (لسان الدين ابن الخطيب)
- 142.....رسالة ابن زيدون (ابن زيدون)

- رسالة في الجذور الصّم وجمعها (ابن البنا العددي) 157
رسالة في تكوين الجنين (لسان الدين ابن الخطيب) 160
رفع الحجاب (ابن البنا العددي) 157
روضة الأزهار في علم وقت الليل والنهار (ابن عطية المديوني) 158

(س)

- الستر الأبين في السند المعلمن والمحاكمة بين الإمامين البخاري ومسلم
(محمد بن عمر ابن رشيد الفهري) 151
سلوان المطيع (ابن المظفر) 82
سلوة الأنفاس ومحاذاة الأكياس بمن أقر من العلماء والصلحاء بفاس
(الكتاني أبو عبد الله محمد بن جعفر بن إدريس) 172 / 170
السنن (أبو عبد الله المواق) 189

(ش)

- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية (مخلوف محمد بن محمد) 178 / 25 / 24
شرح ابن عبد السلام (ابن عبد السلام أبو عبد الله محمد الهواري) 196
شرح الأجرومية (المكودي أبو زيد عبد الرحمن) 155
شرح الألفية (المكودي أبو زيد عبد الرحمن) 155
شرح التلقين (المازري أبو عبد الله محمد بن علي) 196
شرح الخزرجية في العروض (أبو العباس أحمد الونشريسي) 176
شرح المقصور والممدود (المكودي أبو زيد عبد الرحمن) 155
شرح الورقات (ابن زكري أبو العباس أحمد بن محمد) 184
شرح جمل الخونجي (أبو عبد الله محمد بن العباس بن محمد بن عيسى العبادي التلمساني) 182
شرح على البرية (أبو عبد الله محمد بن محمد الأموي الشريشي الخراز) 148
شرح على الحصرية (أبو عبد الله محمد بن محمد الأموي الشريشي الخراز) 148
شرح على العقيلية (أبو عبد الله محمد بن محمد الأموي الشريشي الخراز) 148
شرح على بيوع ابن جماعة (القباب أبو العباس أحمد) 152
شرح لامية الأفعال في التصريف " تحقيق المقال و تسهيل المنال "
(أبو عبد الله محمد بن العباس بن محمد بن عيسى العبادي التلمساني) 182
شرح للبرهانية (العقباني أبو الفضل قاسم بن سعيد) 181
الشروط والتمويه مما لاغنى عنه لكل فقيه
(أبو إسحاق إبراهيم بن الحاج أحمد بن عبد الرحمن الأنصاري) 24

الشفاء في التعريف بحقوق المصطفى (أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي).....82.

(ص)

صحيح البخاري (أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري) 82

صحيح مسلم بشرح النووي (أبو الحسن مسلم بن الحجاج بن مسلم)..... 25 / 196 / 16

(ط)

الطهر (إبن عات أبو محمد هارون).....311.

(ع)

عارضه الأحمدي بشرح صحيح الترمذي (إبن العربي أبو بكر محمد بن عبد الله)..... 196

العالي الرتبة في أحكام الحسبة (أحمد بن موسى الدمشقي الشافعي).....276 / 275 / 196

عدّة البروق في جمع ما في المذهب من الجموع والفروق

(أبو العباس أحمد الونشريسي).....176 / 174 / 172 / 166

العروة الوثقى في تنزيه الأنبياء عن قرية الإلقاء

(أبو عبد الله محمد بن العباس بن محمد بن عيسى العبادي التلمساني).....182

العقد المنظم للحكام فيما يجري بين أيديهم من العقود والأحكام

(أبو القاسم سلمون بن علي بن سلمون الكناني الغرناطي).....25

عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة (إبن شاس جلال الدين عبد الله بن نجم) 196

العمدة في الحديث.....142

عمل من طب لمن حبّ (لسان الدين إبن الخطيب).....160

(غ)

غنية المعاصر والتالي في شرح وثائق أبي عبد الله الفشتالي (أبو العباس أحمد الونشريسي).....176/ 25

الغنية فهرست شيوخ القاضي عياض (القاضي عياض أبو الفضل عياض بن موسى).....196

(ف)

الفتاوى المجموعة (القباب أبو العباس أحمد).....152

الفتاوى المحررة (أبو محمد عبد الواحد بن أحمد بن يحيى الونشريسي).....152

فرعي إبن الحاجب.....190 / 187 / 168 / 100

الفصول في الفرائض (إبن البنا العددي).....157

فقه الحساب (إبن المنعم أحمد بن إبراهيم بن علي العبدري).....157

فهرس المنجور (المنجور أحمد بن علي بن عبد الرحمن).....190 / 172/ 170

الفوائد الجميلة على الآيات الجليلة (أبو علي الشوشاوي).....149

فوائد في التصوّف والحكم والأحكام أو الفوائد المهمة (أبو العباس أحمد الونشريسي).....172

(ق)

القصد الواجب في معرفة إصطلاح ابن الحاجب (أبو العباس أحمد الونشريسي).....172

القواعد في النحو (العقباني أبو الفضل قاسم بن سعيد).....181

(ك)

الكافي في علم القوافي (ابن برّي أبو الحسن علي بن محمد).....154

الكامل (الأحدب).....157

كتاب الإحتفال (ابن حيّان أبو مروان حيان بن خلف).....305 / 196

كتاب الشهادة (الجوهري أبو الفضل العباس بن إسماعيل).....290 / 196

كتاب في القوانين (ابن البنا العددي).....159

الكليات في المنطق (ابن البنا العددي).....159

(ل)

اللائق في الوثائق (ابن عرضون أبو العباس أحمد بن الحسن الشفشاوني).....26

(م)

مثالث القوانين في التورية والإستخدام والتضمين

(ابن الحاج النميري أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله).....154

مثلى الطريقة في ذم الوثيقة (لسان الدين ابن الخطيب).....227 / 195 / 177 / 25

مجالس القضاة والحكام أو المجالس المكناسية (القاضي المكناسي أبو عبد الله محمد).....185

المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (ابن عطية أبو محمد عبد الحق).....196

محصل المقاصد مما به تعتبر العقائد (ابن زكري أبو العباس أحمد بن محمد).....184

مختصر أحكام البرزلي (أبو العباس أحمد الونشريسي).....177

المختصر في الشروط (ابن عفيون أبو عبد الله محمد بن أبي بكر).....195

مختصر الإقتطاف (ابن عطية المديوني).....158

مختصر الواضحة (البرادعي أبو سعيد خلف بن أبي القاسم).....241 / 196

مختصر كتاب الحدود للشيرازي (ابن البنا العددي).....159

المداخل الثلاثة إلى صناعة الأحكام النجومية (ابن عطية المديوني).....158

المدونة الكبرى (ابن أنس : أبو عبد الله مالك الأصبحي).....153 / 03

300 / 247 / 242 / 196 / 183 / 176 / 166 /

مراسم الطريقة في علم الحقيقة (ابن البنا العددي).....159

المسائل الطبية (لسان الدين ابن الخطيب).....160

- 171.....المسائل القلعية أو الأجوبة (أبو العباس أحمد الونشريسي).....
- 157.....مسائل في العدد التام والناقص (ابن البنا العددي).....
- 158.....المستطيل والسيارة في تعديل الشارة. (ابن عطية المديوني).....
المسند الصحيح الحسن في مآثر مولانا أبي الحسن
- 155.....(ابن مرزوق أبو عبد الله محمد بن أحمد الخطيب).....
- 179 / 178 / 172.....معجم أعلام الجزائر (عادل نويهض).....
- 178.....معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية (عمر رضا كحالة).....
- 178.....معجم المطبوعات العربية والمعرّبة (سركيس يوسف إلياس).....
- المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب (أبو العباس أحمد الونشريسي)
128 / 96 / 85 / 58.....
- 198 / 186 / 184 / 183 / 178 / 175 / 174 / 173 / 172 / 171 / 152 /
- 160.....المقامة الحكيمة في الأمراض الوبائية (علي بن عبد الله بن هيدور التادلي الفاسي).....
- 195 / 24 / 03.....المقصد المحمود في تلخيص العقود (الجزيري أبو الحسن علي بن يحيى).....
- 155.....المقصورة في مدح النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (المكودي أبو زيد عبد الرحمن).....
- 195 / 22.....المقنع في علم الشروط (الطليطلي أبو جعفر أحمد بن مغيث).....
- 160.....مقنعة السائل عن المرض الهائل (لسان الدين ابن الخطيب).....
ملء العيبة فيما جمع بطول الغيبة في الوجهتين الكريمتين إلى مكة وطيبة.
- 150.....(محمد بن عمر ابن رشيد الفهري).....
- 149.....المنابع في قراءة تافع (أبو الحسن علي بن سليمان الأنصاري).....
- 158 / 157.....المناخ في تعديل الكواكب (ابن عطية المديوني).....
- 158.....المناخ في رؤية الأهلة. (ابن عطية المديوني).....
- 158.....المناخ في تركيب الأرياح (ابن عطية المديوني).....
- 21.....المنتخب الأحكام أو المشتغل في الوثائق (ابن زمنين أبو عبد الله محمد بن عبد الله).....
المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بأداب الموثق وأحكام الوثائق
- (أبو العباس أحمد الونشريسي).....174 / 173 / 8 / 7 / 5 / 1
221 / 204 / 203 / 202 / 201 / 200 / 199 / 198 / 192 / 191 / 176 /
- 148.....مورد الضمان في رسم أحرف القرآن (أبو عبد الله محمد بن محمد الأموي الشريشي الخزاز).....
- 156.....الموصول والصلة.....

(ن)

- 39.....نبذة العصر في أخبار ملوك بني نصر (مؤلف مجهول).....

- 160 نظر في الطب ودون فيه (محمد بن يحيى بن عبد الله بن محمد بن أحمد العزفي)
نظم الدر والعقيان في بيان شرف بني زيان وذكر ملوكهم الأعيان.
- 51 (التنسي محمد بن عبد الله بن عبد الجليل التلمساني.)
- 155 نظم المعرب من الألفاظ (المكودي أبو زيد عبد الرحمن)
- 188 نظم تلخيص ابن البنا (أبو محمد عبد الواحد بن أحمد بن يحيى الونشريسي)
- 175 نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب (المقرئ شهاب الدين أحمد بن محمد)
- 195 / 23 النهاية والتمام في معرفة الوثائق والأحكام (المتيطي أبو الحسن علي بن عبد الله)
النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات
- 196 (القيراوي أبو عبد الله محمد بن أبي زيد)
النور المقتبس من قواعد مذهب مالك بن أنس أو نظم قواعد المذهب
- 188 / 152 (أبو محمد عبد الواحد بن أحمد بن يحيى الونشريسي)

(هـ)

- 178 هدية العارفين أسماء المؤلفين وأثار المصنفين (البغدادي إسماعيل باشا بن محمد أمين)

(و)

- 82 واسطة السلوك في سياسة الملوك (أبو حمو موسى العبد الوادي)
- 173 الواعي في مسائل الأحكام والتداعي (أبو العباس أحمد الونشريسي)
- 195 وثائق ابن فضل (ابن فضل سلمة ابن جرير)
- 195 / 21 وثائق ابن العطار أو الوثائق والسجلات (ابن العطار أبو عبد الله محمد بن أحمد)
- 195 وثائق ابن الهندي (ابن الهندي أحمد بن سعيد الأموي)
- 195 وثائق ابن فتوح (ابن فتوح أبو محمد عبد الله بن موسى)
- 195 وثائق ابن كوثر (أبو القاسم عبد الله بن بكر بن خلف)
- 23 الوثائق المجموعة (أبو محمد عبد الله بن فتوح بن موسى بن عبد الواحد السبتي البني الأندلسي)
- 259 / 248 / 195 / 24 الوثائق المختصرة أو الغرناطية (الغرناطي أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد)
- 291 / 195 وثائق الرعيبي (الرعيبي أبو الحسن علي بن محمد)
- 160 الوصول إلى حفظ الصحة في الفصول. (لسان الدين ابن الخطيب)
- 174 الوفيات (أبو العباس أحمد الونشريسي)
- 174 الولايات ومناصب الحكومة الإسلامية والخطط الشرعية (أبو العباس أحمد الونشريسي)

(ي)

- 160 اليوسفي في الطب (لسان الدين ابن الخطيب)

فهرس الأعلام

(أ)

- 42 أبراهام الصرفاتي
- 246 ابراهيم بن حسين بن خالد بن مرتنيل
- 90 / 83 أبركان أبو علي الحسن بن مخلوف
- 157 الأحذب
- 29 أحمد بن الناصر بن أبي حمّو موسى
- 171 أحمد عبد الكريم نجيب
- 275 / 196 أحمد بن موسى الدمشقي الشافعي
- 105 ابن الأحمر أبو عبد الله
- 238 ابن الأحمر أبو الوليد إسماعيل بن فرج
- 111 / 108 ادريس بن إدريس
- 137 / 128 / 122 الإدريسي أبو عبد الله محمد بن محمد
- 101 أبو اسحاق بن أبي يحيى الحفصي
- 17 الأشعري محمد بن يحيى بن بكر
- 241 أشهب بن عبد العزيز بن داوود بن إبراهيم القيسي
- 250 / 195 / 23 أبو الأصبع عيسى بن سهل بن عبد الله الأسدي
- 99 / 97 الأصبهاني شمس الدين
- 105 الأعرج أبو العباس
- 104 ألفونسو الخامس
- 289 / 185 ابن الإمام أبو الفضل بن إبراهيم بن أبي زيد
- 86 / 80 ابن الإمام أبو زيد عبد الرحمن بن عبد الله محمد بن عبد الله
- 86 / 80 ابن الإمام أبو موسى عيسى بن عبد الله محمد بن عبد الله
- 246 الأموي أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن الحكم بن هشام الأموي
- 236 / 156 الأنصاري ابن عبد الملك محمد بن محمد بن سعيد المراكشي
- 149 الأنصاري أبو الحسن علي بن سليمان
- 266 أوقليدس بن نوقطرس بن برينقس

(ب)

- 22 ابن الباجي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن علي اللخمي

- 177.....البرزلي أبو القاسم بن أحمد بن محمد البلوي القيرواني
- 154 / 24 ابن بري أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن محمد بن الحسن التازي
249 / 228 / 225 /
- 196 / 21 ابن بشكوال أبو القاسم خلف بن عبد الملك
- 305 / 153..... ابن بشير محمد
- 111.....البطروجي إبراهيم
- 307البطريني أبو الحسن محمد بن أحمد الأنصاري التونسي
- 114 / 113 ابن بطوطة محمد بن عبد الله اللواتي
- 178 / 172 / 22البغدادى إسماعيل باشا بن محمد أمين
- 154 / 149 ابن البقال محمد بن محمد بن علي
- 147 / 138 / 135 / 128 / 106البكري أبو عبيد الله بن عبد العزيز
- 98البلوي أبو عبد الله
- 188 / 159 / 158 / 157 / 156 / 149 / 98 ابن البنا العددي أحمد بن محمد بن عثمان
- 17البناني محمد بن أحمد بن حمدون
- 308البوفرحي أبو عبد الله محمد بن يحيى
- 189البيضاى أبو الحسن

(ت)

- 160التادلي أبو الحسن علي بن عبد الله بن هيدور الفاسي
- 87 / 81 / 80 / 43 أبو تاشفين بن أبي حمّو الأول
- 186التاملي أبو محمد الحسن بن عثمان الجزولي
- 98التريزي
- 72التجيبى محمد بن أحمد بن عبدون
- 81التاليسي أبو عبد الله محمد بن أبي جمعة
- 145 / 132 التلمساني أبو الحسن علي بن أحمد
- 50التميمي أبو عبد الله محمد بن أحمد
- 154 / 149 / 97 / 25 / 07التنكي أحمد بابا
- 90 / 82 / 79 / 57 / 54 / 51التنسي محمد بن عبد الله بن عبد الجليل
- 97 / 90 / 79التنسي أبو إسحاق إبراهيم بن خلف
- 99التوزري أبو عبد الله بن عبد الرحمن

(ث)

- 80 / 46 / 43 / 39 أبو ثابت عثمان بن يغمراسن
167 / 165 / 103 / 51 / 31 / 30 / 28 أبو ثابت أبو عبد الله محمد المتوكل
185..... الثعالبي عبد الرحمن

(ج)

- 267 الجاحظ أبو عثمان عمر بن بحر بن محبوب
183 الجاناتي أبو موسى عمران
117 الجاناتي محمد بن أبي الصبر أيوب بن بنكول
136 / 127 / 120 الجزنائي أبو الحسن علي
159 الجزنائي أبو العباس أحمد بن محمد بن يوسف الجزنائي (ابن شعيب)
177 الجزنائي عمر
152 / 99 الجزولي أبو زيد عبد الرحمن بن عفان
151 الجزولي محمد بن عبد الرزاق
256 / 195 / 24 الجزيري أبو الحسن علي بن يحيى بن القاسم الصنهاجي
285 الجزيري أبو بكر محمد بن عبد الله بن البراء
21 أبو جعفر أحمد بن أحمد بن زياد
183 الجلاب أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عيسى المغيلي
235 ابن جمهور أبو محمد عبد الله بن أحمد
144 جوليان شارل أندري
179 الجيلالي عبد الرحمن

(ح)

- 153 / 142 / 100 ابن الحاجب أبو عمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر
190 / 188 / 187 / 184 / 181 / 175 / 172 / 168 /
14 حاجي خليفة
188 / 132 / 94 / 83 الحباك أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يحيى
46 الحباك عبدون بن محمد
296 ابن حبيب أبو مروان عبد الملك بن حبيب السلمي
179 / 174 الحجوي محمد
184 ابن حرزوة أبو عبد الله محمد بن محمد
29 أبو الحسن علي بن حمو بن أبي تاشفين

99	أبو الحسن المنتصر
171	حسين مؤنس
151 / 99	الحضرمي أبو محمد عبد المهيمن (ابن المسفر)
186	ابن حفاظ عبد الله بن جلال
179	الحفناوي أبو القاسم محمد بن أبي القاسم الديسي
238	ابن الأحمر أبو الوليد إسماعيل بن فرج بن إسماعيل بن يوسف بن نصر
176	حمزة أبو فارس
49 / 33	أبو حمّو الثالث بن محمد الثابتي
43	أبو حمّو موسى الأول
171	الحميدي عبد الرحمن بن سليمان
100	ابن حيّاتي أبو عبد الله
305	ابن حيّان أبو مروان حيّان بن خلف بن حسين القرطبي
262	ابن حيدرة بن محمد بن يوسف بن عبد الملك التونسي
112	حيّون ابن خليفة

(خ)

198	الخرّوي عبد الرحمن بن محمد
308 / 306	الخشني أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ابن أبي جعفر الفقيه)
20	الخشني أبو عبد الله محمد بن حارث
80 / 40	ابن خطّاب أبو بكر محمد بن عبد الله بن داوود الأندلسي
159	ابن الخطيب أحمد بن محمد بن شعيب الكرياني
124 / 25	ابن الخطيب لسان الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن سعيد بن أحمد
	237 / 230 / 227 / 195 / 177 / 160 / 152 /
317 / 316	ابن خلّاد أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن الفارسي الرامهرمزي
98	خلوف المغيلي

(د)

154	ابن داوود أبو عيد الله محمد بن محمد الصنهاجي الفاسي (ابن أجروم)
98 / 97	ابن دقيق العيد

(ر)

154	الراعي
111	أبو الرّبيع

- ابن رجاء أبو علي الحسن بن شجاع ابن أبي الضحّاك 266
الرحموني محمد الشريف 173
ابن رشد أبو الوليد محمد بن أحمد 300 / 204 / 200 / 199 / 159
الرعيّني أبو الحسن علي بن محمد 297 / 291 / 279 / 277 / 195
322 / 321 / 305 / 309 / 299 / 298 /
ابن الرفعة 98

(ز)

- ابن زاغو أحمد بن محمد بن عبد الرحمن 184 / 90 / 48
ابن زرب أبو بكر محمد بن يقي 309
ابن أبي زرع علي بن عبد الله الفاسي 155 / 125
الزركشي أبو عبد الله محمد بن إبراهيم 151 / 118
الزركلي خير الدين 179 / 178 / 25
الزرهوني محمد العربي بن محمد الهاشمي 203
زروق أبو العباس أحمد 189
الزقاق عبد الوهاب 189 / 188 / 187 / 152
ابن أبي زمنين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى 257 / 195 / 21
الزواوي عبد الرحمن بن محمد 142
الزواوي منصور بن عبد الله 94
أبو زيان محمد المستعين بن أبي ثابت 28
زيد بن ثابت 15

(س)

- ابن السبيل أبو عبد الله محمد بن إبراهيم 141
سحنون أبو سعيد عبد السلام بن سعيد بن حبيب التنوخي 300 / 296 / 247 / 197 / 92
السخاوي شمس الدين محمد بن عبد الرحمن 189
سر كيس يوسف 178
سعيد ابن المسيّب 307
أبو سعيد عثمان بن يعقوب المريني 154 / 143 / 118
أبو سعيد عثمان بن يغمراسن 80 / 46 / 43 / 39
ابن سلمون أبو القاسم سلمون بن علي بن سلمون الكناني الغرناطي 25
السلواني أبو زيد 188

231	ابن سناقة.....
189 / 184 / 183 / 182 / 94	السنوسي محمد بن يوسف.....
188 / 186	السوسي أبو زكرياء يحيى بن مخلوف.....
170 / 168 / 155	سيويه عمرو بن عثمان.....
189	السيوطي جلال الدين عبد الرحمن.....

(ش)

196 / 153	ابن شاس جلال الدين أبو محمد عبد الله بن محمد.....
158	ابن شاطر.....
112	شاويل اليهودي.....
148	الشريشي أبو عبد الله محمد بن محمد الأموي (الخراز).....
104 / 103	الشريف أبو عبد الله الحفيد محمد بن علي بن عمران.....
170 / 164	الشفشاوي محمد بن عسكر الحسيني.....
100	ابن الشماع أبو العباس.....
99	شمس الدين بن سالم.....
149	الشوشاوي أبو علي.....
97	الشيخ أبي الحسن.....

(ص)

176	ابن سعد أبو عبد الله محمد بن سعد الحبّاك.....
101	الصفاقسي برهان الدين.....
98	الصفني الهندي.....
14	طاش كبرى زادة.....
229	الطبري أبو الحسن علي بن محمد بن علي.....

(ع)

16	عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها.....
160	عائشة بنت الجيّار.....
184 / 182	العبادي أبو عبد الله محمد بن العباس بن محمد التلمساني.....
268	أبو العباس عبد الله ابن العباس.....
163 / 82 / 50 / 42 / 41 / 30 / 29 / 28	أبو العباس أحمد العاقل.....
162	أبو العباس أحمد بن الشيخ المبارك.....
29	أبو العباس أحمد بن الحسن.....

37 / 29	عبد الباسط بن خليل اللمطي
246	ابن عبد البر أبو عبد الملك أحمد بن محمد بن عبد البر بن يحيى
112	عبد الحق بن أبي سعيد المريني
196 / 299 / 287 / 247 / 228 / 233	ابن عبد السلام أبو عبد الله محمد بن كثير الهواري
183	أبو عبد الله الحاج عزّوز
99	أبو عبد الله بن الجيّاب
144	عبد الله بن القاسم المزوار
99	أبو عبد الله بن مثبت
93	أبو عبد الله بن النجّار
99	عبد الله بن هارون
91	عبد الله العبدوسي
168 / 153 / 152 / 113 / 87 / 60 / 50 / 45 / 20 / 17	أبو عبد الله مالك الأصبحي
293 / 290 / 275 / 258 / 248 / 247 / 244 / 243 / 242 / 196 / 188 / 174 / 169 /	
33 / 32	أبو عبد الله محمد بن أبي ثابت الثابتي
185	أبو عبد الله محمد بن الإمام ابن العباس
80	أبو عبد الله محمد بن خميس
20	أبو عبد الله محمد بن سعيد الموثق (ابن الملوّن)
245 / 20	أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري
81	أبو عبد الله محمد بن منصور
49 / 33	أبو عبد الله محمد الخامس بن محمد الثابتي
91	العبدوسي أبو محمد عبد الله
100	العبدوسي أبو عمران موسى
249	ابن عتاب أبو عبد الله محمد بن عبد الله
112	عتيق
274 / 271	العداء بن خالد بن هوذة بن ربيعة
99	ابن عدلان
275 / 255 / 196 / 177 / 17 / 16	ابن عربي أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد
26	ابن عرضون أبو العباس أحمد بن الحسن بن يوسف الشفشاوني
308 / 307 / 306 / 260 / 153 / 57	ابن عرفة أبو عبد الله محمد بن محمد الوغمي التونسي
117	العزفي أبو طالب عبد الله بن القاسم

- 141.....العزفي أبو عبد الله بن أبي زكرياء
- 134.....العزفي محمد أبو القاسم
- 160.....العزفي محمد بن يحيى بن عبد الله بن محمد بن أحمد
- 299 / 293 / 271 / 253 / 195 / 21ابن العطار أبو عبد الله محمد بن أحمد الأندلسي
- 264 / 195ابن عفيون أبو عبد الله وأبو عمر محمد بن أبي بكر بن يوسف الغافقي
- 184 / 182 / 50العقباني إبراهيم قاسم بن سعيد
- 184 / 182 / 181 / 83 / 50 / 81 / 50العقباني أبو الفضل قاسم بن سعيد بن محمد
- 184 / 50العقباني أبو سالم إبراهيم بن أبي الفضل قاسم بن سعيد
- 87العقباني سعيد بن محمد
- 259 / 231 / 182 / 73 / 72 / 50 / 29العقباني أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد
- 259 / 94 / 87 / 85العقباني أبو عثمان سعيد بن محمد
- 232العقباني مؤمل بن رجاء بن عكرمة
- 160علي ابن غالب الإدريسي
- 226 / 16.....علي بن أبي طالب
- 43.....علي بن بن حسن الغزي
- 265علي بن عبيدة الريحاني
- 265عمر بن عبد العزيز
- 277 / 272 / 247 / 243 / 242 / 92عمر ابن الخطاب
- 167 / 30 / 29أبو عمرو عثمان الحفصي
- 112عنبر
- 160العنسي أبو الحسن علي العنسي المراكشي

(غ)

- 189 / 188 / 187 / 186 / 169 / 142 / 126ابن غازي أبو عبد الله محمد بن أحمد المكناسي
- 306ابن الغرابلي محمد بن عبد الله أحمد بن يوسف
- 186ابن الغرديس أبو عبد الله محمد بن محمد التغلبي
- 253 / 195 / 24 / 16ابن الغرناطي أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد عبد الرحمن الأنصاري
- 183.....الغساني ابن جابر
- 99.....الغماري صدر الدين

(ف)

- 163 / 28.....أبو فارس عبد العزيز الحفصي

- 149 الفاسي محمد بن علي العابد.....
- 118 فاطمة بنت أبي يحيى ابن أبي زكرياء الحفصي.....
- 321 / 298 / 294 ابن فتحون أبو القاسم خلف بن سليمان بن محمد.....
- 256 / 195 / 23 ابن فتوح أبو محمد عبد الله بن موسى بن أبي الفتح.....
- 189..... الفحيجي إبراهيم بن عبد الجبار.....
- 94 ابن الفخّام أبو الحسن علي بن أحمد.....
- 274 / 271 / 22 / 21 ابن الفخّار أبو عبد الله محمد بن عمر بن يوسف.....
- 296..... الفراهيدي أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن تميم.....
- 261 أبو الفرج التونسي محمد بن محمد بن أبي القاسم ابن جميل.....
- 226 / 195 / 150 / 24 / 21 / 18..... ابن فرحون برهان الدين ابراهيم اليعمري.....
- 163 ابن فركون واضح ابن عثمان بن محمد بن عيسى المغراوي.....
- 176 / 25 الفشتالي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الملك الفاسي.....
- 273 / 195 / 20 فضل بن سلمة بن جرير.....
- 233 ابن فطيس أبو عبد الله محمد بن فطيس بن واصل الغافقي.....
- 150 الفهري محمد بن عمر ابن رشيد.....
- 110..... فيليب الثالث.....

(ق)

- 299 / 242 ابن قاسم أبو عبد الله عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتقي.....
- 134 / 133 ابن قاسم الأنصاري السبتي.....
- 177 / 156 / 82 / 23 القاض عياض أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي.....
- 317 / 316 / 285 / 196 /
- 157 ابن القاضي أبو العباس أحمد بن محمد.....
- 153 / 152 / 100 القباب أبو العباس أحمد بن قاسم عبد الرحمن الجدامي.....
- 282 / 281 / 196 / 97 القراني أبو العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن شهاب الدين.....
- 276 / 196 القرطبي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري.....
- 247 القرطبي أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر.....
- 100 / 95 / 83 القلصادي علي بن محمد بن علي القرشي.....
- 171..... القلعي أبو عبد الله محمد.....
- 186 / 185 / 183 / 172 / 168..... القوري أبو عبد الله محمد بن قاسم بن محمد اللخمي.....
- 99 ابن القيم الجوزية شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر.....

(ك)

- 170 / 158 / 148 / 141 / 140 / 26 الكتاني أبو عبد الله محمد بن جعفر بن إدريس
97 ابن كحيلاء
189 الكراسي أبو عبد الله محمد الأندلسي
201 الكزوتي عبد الله بن أحمد بن منصور
269 / 254 / 234 / 195 ابن كوثر أبو القاسم عبد الله بن بكر بن خلف

(ل)

- 254 ابن لبابة أبو عبد الله محمد بن يحيى بن عمر الأندلسي
287 اللّخمي أبو الحسن علي بن محمد الربعي
183 اللّخمي أبو عبد الله محمد بن قاسم بن محمد بن أحمد
236 / 235 اللّخمي أبو العباس أحمد بن علي بن ثابت الإشيلي
187 اللّمطي أبو عياد بن فليح
147 / 122 لوترنو روجيه

(م)

- 243 / 197 الماجشون أبو مروان عبد الملك بن عبد العزيز بن أبي سلمة
122 / 78 مارمول كربخال
300 / 196 المازري أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي
26 المازوني أبو زكرياء موسى بن يحيى بن عيسى المغيلي
184 / 183 / 182 المازوني يحيى بن موسى بن عيسى المغيلي
145 / 144 / 141 / 140 / 132 المتوكل على الله أبو عنان موسى بن فارس المريني
260 / 239 / 238 / 237 / 151 / 146 /
308 الماوسي أبو مهدي عيسى بن أحمد
23 المتيطي أبو الحجاج
300 / 255 / 195 / 23 / 13 المتيطي أبو الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم الأنصاري
98 المجاصي أبو محمد
188 / 180 محمد ابن عبّاد
299 / 297 / 279 أبو محمد عبد الكبير بن محمد بن عيسى بن محمد بن بقي
100 / 94 أبو محمد عبد الله بن محمد بن أحمد الشريف التلمساني
92 محمد ابن أبي زيد
110 محمد بن أبي عامر

308 / 305 / 153	محمد بن بشير
159	محمد بن سعيد بن محمد النجار الفاسي
157	محمد بن علي بن عبد الله بن محمد ابن الحاج
29	محمد بن محمد بن أبي ثابت (المتوكل)
152	مخلاف محمد بن محمد
141 / 101	أبو مدين أبو شعيب ابن الحسن الغوث
158	المديني عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن عطية
186	المدغري عبد الله بن عمر
139	المراكشي ابن عذارى أبو العباس أحمد بن محمد
137 / 120 / 110 / 108	المراكشي أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد التميمي
48	ابن مرزوق الجذ أبو عبد الله محمد بن محمد بن أبي بكر
185 / 184 / 182 / 83	ابن مرزوق الحفيد محمد بن أحمد
100 / 87 / 85 / 51	ابن مرزوق الخطيب أبو عبد الله محمد بن أحمد التلمساني
		/ 181 / 177 / 155 / 142 / 140 / 101 /
185 / 182	ابن مرزوق الكفيف أبو عبد الله محمد بن محمد
181	المري أبو عبد الله محمد بن علي بن قاسم الأنصاري
179 / 175 / 171 / 97	ابن مريم أبو عبد الله محمد بن محمد
28	المزاري بن عودة
225 / 196 / 151 / 16	مسلم بن الحجاج
185	المشذالي أبو عبد الله محمد بن قاسم
97	المشذالي ابن علي ناصر الدين
98 / 87 / 80	المشذالي أبو موسى عمران بن موسى
231	المصري أبو محمد عبد الله
190	المصمودي أبو محمد عبد المسيح
185	المصمودي عيسى ابن علال
22	ابن مطاهر
247 / 244 / 241	مطرف أبو مصعب مطرف بن عبد الله
189 / 188 / 187 / 186 / 185	المطغري أبو الحسن علي بن هارون الفاسي
82	ابن المظفر
100	المغربي علي أبو الحسن

261 / 257 / / 224 / 22 / 17 / 13.....	ابن مغيث أحمد بن محمد أبو جعفر
104	المغيطي عمر بن سليمان
22	ابن مفرج
187.....	المقري سعيد
182 / 180 / 175 / 172 / 167 / 159 / 99 / 98 / 87	المقري أبو عبد الله محمد بن محمد
177 / 156	المقري شهاب الدين أحمد بن محمد
189 / 188 / 187 / 186 / 169 / 142 / 126	المكناسي ابن غازي أبو عبد الله محمد بن أحمد
99	المكناسي أبو العباس
155 / 154	المكودي أبو زيد عبد الرحمن بن علي بن صالح الفاسي
46	ابن الملاح عبد الرحمن بن محمد
39	ابن الملاح علي بن عبد الله
39	ابن الملاح محمد بن ميمون
172 / 170	المنجور أحمد بن علي
190 / 187 / 112	المنجور عبد الرحمن
188	المنجور أبو العباس
157	ابن المنعم أحمد بن إبراهيم بن علي العبدي
135	المنوني محمد
189	المواق أبو عبد الله
43	موسى بن علي الغزي
300	ميمون

(ن)

108	الناصرى أبو العباس أحمد بن خالد
67 / 52	ابن النجار أبو زيد عيد الرحمن
100	النجدي أبو عبد الله بن زيد
99	النحوي أبا حيان
310	النخعي أبو عمران إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود
154	النميري أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله
179 / 178	نويهض عادل

(هـ)

112	هارون اليهودي
-----------	---------------

- ابن هارون أبو العباس أحمد بن محمد الإشبيلي..... 235
- ابن هارون سهل بن هارون بن راهبون..... 264
- الهبطي عبد الله..... 188
- الهميري أبو زيد عبد الرحمن..... 158 / 157
- هلال القطلاني 43
- ابن همّام 260
- ابن الهندي أبو عمر أحمد بن سعيد بن إبراهيم..... 195 / 22
- الهوري أبو محمد عبد السلام..... 17

(و)

- الوادي أشي أبو عبد الله محمد بن الحداد..... 180
- ابن الوتد أبو محمد موسى بن أحمد..... 251
- الورتذغيري أبو عبد الله محمد بن عبد الجبار..... 189 / 172
- الورياكلي أبو فارس عبد العزيز بن موسى..... 103
- الوطاسي أبو العباس أحمد ابن محمد..... 187 / 142 / 112
- الوطاسي أبو حسون بن محمد الشيخ..... 105
- الوطاسي أبو عبد الله محمد الشيخ..... 188 / 105 / 104 / 103 / 32
- الوطاسي أبو عبد الله محمد بن محمد الشيخ (البرتغالي) 105
- الوطاسي أبو الحجّاج يوسف ابن منصور ابن زيان..... 103
- ابن وقاصة أبو خزر بن إبراهيم..... 111
- الونشريسي أبو زكرياء يحيى..... 167
- الونشريسي أبو علي الحسن بن عثمان بن عطية..... 240 / 238 / 100
- الونشريسي أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد..... 27 / 25 / 09 / 08 / 07 / 03 / 01
- / 135 / 134 / 128 / 119 / 105 / 103 / 86 / 72 / 60 / 57 / 54 / 52 / 48 / 47 / 32 / 30 /
- / 172 / 171 / 170 / 169 / 168 / 167 / 166 / 165 / 164 / 163 / 162 / 161 / 152 / 142
- / 189 / 187 / 186 / 185 / 184 / 183 / 182 / 181 / 180 / 178 / 177 / 176 / 175 / 173
- 220 / 204 / 203 / 202 / 200 / 199 / 198 / 195 / 191 / 190
- الونشريسي أبو محمد عبد الواحد..... 193 / 188 / 187 / 186 / 185 / 163 / 152 / 142

(ي)

- أبو يحيى زكرياء ابن أبي حمّو..... 28
- يحيى بن مزين أبو زكرياء..... 274 / 195

153	اليزناسي إبراهيم بن محمد
188 / 187 / 186	اليسيتي محمد
147 / 143 / 117 / 112 / 81	يعقوب بن عبد الحق
159	يعقوب الدرّاس
187 / 185 / 168 / 142	اليفرني أبو عبد الله محمد بن أحمد (القاضي المكناسي)
144	اليلصوتي أبو الضياء مصباح بن عبد الله
42	يوسف الأشقر
121	أبو يوسف يعقوب
278	يوسف بن يحيى بن يوسف الأزدي
122 / 121 / 117 / 112	يوسف بن يعقوب بن عبد الحق
268	يوسف عليه السلام

فهرس الأمم والقباثل والجماعات

(أ)

99 / 98 / 93 / 40	آل الآبلي
49 / 32	الأترك
155 / 108	الأدارة
110 / 77 / 38	الأندلسيون
106	أوربة
46	أولاد طاع الله
33	أولاد عبد الله
33	أولاد علي

(ب)

137 / 107 / 106	البرانس
138 / 111 / 110 / 108 / 107 / 106 / 38 / 34	البربر
108 / 35 / 34	بنو توجين
35	بنو تيغرين
109	بنو جابر
108 / 104 / 70 / 65 / 46 / 34	بنو راشد
38 / 36	بنو زغبة
35	بنو زنداك
35	بنو سرغين
35	بنو سليم بن منصور
38 / 36 / 35 / 33 / 30	بنو عامر
109	بنو عبد المؤمن
108 / 107 / 56 / 51 / 46 / 44 / 38 / 37 / 35 / 34	بنو عبد الواد
35	بنو عطية الحيو
35	بنو قاضي
35	بنو قمري
35	بنو مادون

35	بنو مامت
35	بنو مدّن
/ 108 / 107 / 104 / 103 / 85 / 82 / 74 / 43 / 38 / 37 / 34	بنو مرين
/ 138 / 134 / 133 / 132 / 128 / 122 / 121 / 117 / 113 / 112 / 111 / 110 / 109	
/ 159 / 156 / 155 / 154 / 150 / 147 / 146 / 144 / 143 / 142 / 141 / 140 / 139	
160	
37	بنو معروف بنو سعيد
46	بنو مقن
46 / 39	بنو الملاح
35	بنو منكوش
110 / 39	بنو نصر
109 / 108 / 38 / 36 / 35 / 34	بنو هلال
105 / 104	بنو هنتاة
35	بنو وسيل
35	بنو يدلتن
35	بنو يرناتن
108 / 34	بنو يرنيان
37	بنو يزيد
37	بنو يعقوب
108 / 107 / 35 / 34	بنو يفرن
41	البيزنطيون

(ج)

108 / 34	جراوة
----------	-------

(ح)

108 / 45 / 36	الحشم
37 / 33	حميان

(خ)

109 / 108 / 36	الخالط
----------------	--------

(ر)

106	رغوية
-----	-------

(ز)

107 / 106 / 37 / 34 زنائة

(س)

105 السعديون

56 / 38 / 37 / 30 سويد

(ش)

32 شافع

(ص)

106 صدينة

121 / 107 / 106 / 34 صنهاجة

(ع)

33 العثمانيون

194 / 154 / 110 / 109 / 108 / 64 / 56 / 38 / 36 / 35 / 34 / 30 العرب

35 العرب المستعجمة

109 / 35 / 34 العرب الهلالية

(ف)

111 الفينيقيون

(ك)

33 كرشتل

106 كزولة

106 كومية

(ل)

106 لجاية

107 / 106 لمطة

106 / 35 لواتة

(م)

107 / 106 المرابطون

106 مزيانة

147 / 106 مصمودة

106 / 65مطماطة
108 / 38 / 37 / 36المعقل
108 / 107 / 64 / 35 / 34مغراوة
137 / 124 / 123 / 106مغيلة
151 / 143 / 134 / 128 / 109 / 106 / 101 / 80 / 46 / 45 / 35الموحدون

(هـ)

106 / 98هسكورة
56 / 35هوارة

(و)

108 / 34واسين
108 / 34وجديجن
41الوندال

(ي)

139 / 131 / 112 / 111 / 103 / 42 / 41 / 17اليهود

(أ)

139 / 133 / 77 / 76 / 71	أروبا.
128	أزغار.
132 / 105	أزمور.
123	أزيلي.
110 / 33	إسبانيا.
139 / 101	الإسكندرية.
105 / 104 / 103	أصيلا.
138 / 137 / 124 / 121 / 112	أغمات.
186 / 141 / 108 / 107 / 98 / 92 / 89 / 84 / 29 / 21	إفريقية.
40 / 39 / 38 / 32 / 30 / 29 / 24 / 22 / 20 / 15	الأندلس.
/ 138 / 126 / 125 / 111 / 110 / 108 / 101 / 97 / 92 / 80 / 77 / 68 / 66 / 42 / 41 /	
300 / 228 / 186 / 175 / 173 / 171 / 167 / 165 / 156 / 148 / 147 / 144 / 143 / 139	
103	أنفي.
112	أودغشت.

(ب)

39	باديس.
260 / 186 / 137 / 99 / 89 / 86 / 50 / 39 / 36 / 33 / 28	بجاية.
165 / 105 / 104 / 103 / 31	البرتغال.
64 / 63 / 60 / 57	برشك.
112	برنو.
110 / 39	بسطة.
123	البصرة.
65 / 63 / 56	البطحاء.
41	البليار.
123	بني ومود.
64	بني يزناسن.

(ت)

137 / 124	تادلة
186	تاكمادرت
121	تانسيفت
33 / 32	تدلس
139	ترودانت
63	تسالة
189	تطوان
/ 34 / 33 / 32 / 30 / 29 / 28 / 27 / 26 / 08 / 07 / 01	تلمسان
61 / 60 / 57 / 55 / 54 / 53 / 52 / 51 / 50 / 49 / 48 / 42 / 41 / 40 / 39 / 37 / 36 / 35	
/ 81 / 80 / 79 / 77 / 76 / 74 / 73 / 72 / 71 / 70 / 69 / 68 / 67 / 66 / 65 / 63 / 62 /	
/ 101 / 100 / 99 / 98 / 97 / 96 / 94 / 93 / 92 / 89 / 88 / 87 / 86 / 85 / 84 / 83 / 82	
172 / 169 / 168 / 167 / 165 / 163 / 156 / 140 / 139 / 137 / 108 / 107 / 105 / 103	
321 / 311 / 289 / 259 / 190 / 189 / 187 / 186 / 185 / 184 / 182 / 181 / 180 /	
79 / 77 / 63 / 57 / 48 / 38 / 35 / 33 / 32 / 30 / 29	تنس
159 / 153 / 151 / 101 / 99 / 97 / 96 / 80 / 31 / 29 / 28	تونس
63	تيارت
65 / 63	تيهت

(ج)

181 / 175 / 100 / 90 / 83 / 82 / 79	الجامع الأعظم
199 / 10	جامع الأزهر
101	جامع الحمراء
159 / 146 / 144 / 142 / 132 / 131 / 125 / 117	القرويين
188 / 187 / 186 / 175 / 168 /	
108 / 34	جبل أوراس
30	جبل بني ورنيد
190 / 128 / 121	جبل درن
107	جبل زالغ
179 / 178 / 172 / 171 / 85 / 33 / 32 / 29 / 28 / 07	الجزائر
138	جني

33 جيحل

(ح)

239 / 98 / 97 الحجاز

226 / 16 الحديبية

184 / 101 الحرمين

36 الحضنة

(د)

203 / 202 / 201 الدار البيضاء

128 / 124 داي

104 دبدبو

137 درعة

118 / 29 الدولة الحفصية

62 / 56 / 53 / 51 / 43 / 42 / 38 / 32 / 28 الدولة الزيانية

89 / 84 / 79 / 73 / 72 / 71 / 70 / 69 / 66 / 65 / 64 / 63 /

(ر)

117 / 111 / 64 / 24 الريف

(ز)

108 / 34 الزاب

(س)

139 / 134 / 133 / 124 سبتة

137 / 132 / 128 / 125 / 123 / 108 سجلماسة

177 / 157 / 139 / 136 / 131 / 124 / 107 سلا

189 / 138 / 128 / 112 / 78 / 77 / 76 / 71 السودان

139 / 124 / 105 السوس

70 سوق بني راشد

70 سوق سيدي بوجمعة

56 سيرات

(ش)

243 / 138 / 116 / 99 / 98 / 97 الشام

63 / 35	شمال
64 / 63 / 35	الشلف
(ص)	
106	صفرون
(ط)	
231 / 108 / 34	طرابلس
122	طليطلة
139 / 128 / 125 / 123 / 105	طنجة
(ع)	
182 / 101 / 58 / 30	العبّاد
240 / 138 / 108 / 98 / 97	العراق
33	عناية
(غ)	
/ 159 / 110 / 105 / 100 / 97 / 41 / 39 / 32 / 25	غرناطة
	237 / 189 / 171
78	غينيا
(ف)	
97 / 93 / 89 / 81 / 50 / 49 / 33 / 32 / 23 / 08 / 07 / 01	فاس
/ 112 / 111 / 110 / 109 / 108 / 107 / 106 / 105 / 104 / 103 / 102 / 100 / 99 / 98 /	
133 / 132 / 131 / 130 / 129 / 127 / 125 / 124 / 123 / 122 / 121 / 120 / 117 / 113	
/ 148 / 147 / 146 / 144 / 143 / 142 / 141 / 140 / 139 / 138 / 137 / 136 / 135 /	
172 / 171 / 169 / 168 / 167 / 166 / 163 / 160 / 159 / 157 / 156 / 155 / 150 / 149	
190 / 189 / 188 / 187 / 186 / 185 / 183 / 180 / 175 /	
111	فلسطين
(ق)	
199 / 101 / 97	القاهرة
305 / 148 / 110 / 39 / 20	قرطبة
147 / 146 / 144 / 142 / 132 / 131 / 125 / 117	القرويين
	188 / 187 / 186 / 175 / 168 / 159 /
198 / 36	قسطنطينة

41 / 33	قشتالة.....
148 / 108	القيروان.....
(ك)	
43 / 41	كتالونيا.....
281	الكوفة.....
(ل)	
123	لطيفة.....
(م)	
183 / 96 / 85 / 63 / 26	مازونة.....
123	ماسيتة.....
110 / 39	مالقة.....
64	متغارة.....
63 / 35 / 30 / 28	متيجة.....
33 / 30 / 28	المدية.....
137 / 132 / 131 / 124 / 105 / 104 / 98 / 80	مراكش.....
77 / 33	المرسى الكبير.....
110 / 39 / 35	المرية.....
77 / 29	مستغانم.....
63 / 38 / 36	المسيلة.....
101 / 100 / 99 / 98 / 97 / 92 / 84 / 77 / 67 / 52	المشرق.....
306 / 289 / 189 / 170 / 148 / 139 /	
141 / 100 / 98 / 97	مصر.....
187 / 64	مطغرة.....
105	المعمورة.....
52 / 48 / 43 / 41 / 38 / 36 / 34 / 32 / 20 / 01	المغرب.....
/ 107 / 103 / 100 / 98 / 97 / 93 / 90 / 87 / 86 / 84 / 83 / 80 / 79 / 67 / 66 / 54 /	
173 / 171 / 170 / 163 / 157 / 156 / 152 / 150 / 148 / 135 / 112 / 111 / 109 / 108	
186 / 180 / 178 / 175 / 174 /	
105 / 104 / 103 / 102 / 99 / 98 / 84 / 36 / 02 / 01	المغرب الأقصى.....
/ 124 / 123 / 122 / 121 / 120 / 117 / 115 / 112 / 111 / 110 / 109 / 107 / 106 /	

139 / 138 / 137 / 136 / 135 / 134 / 133 / 131 / 130 / 129 / 128 / 127 / 126 / 125
237 / 204 / 203 / 202 / 201 / 200 / 160 / 159 / 155 / 148 / 140 /
43 / 42 / 40 / 39 / 38 / 36 / 34 / 33 / 31 / 30 / 27المغرب الأوسط
/ 92 / 91 / 88 / 78 / 77 / 76 / 75 / 73 / 71 / 68 / 65 / 64 / 60 / 58 / 54 / 52 / 47 /
108 / 107 / 97 / 93

137 / 124 / 123 / 106مغيلة
238 / 136 / 130 / 126 / 106مكناسة
64 / 63 / 35 / 33 / 30 / 29مليانة
32مليلة
144الميرة

(ن)

64ندرومة

(هـ)

68 / 63 / 40هنين

(و)

108 / 34واد ملوية

180 / 110 / 39وادي آش

36ورقلة

64ولهاصة

163 / 35 / 28ونشريس

49 / 39 / 38 / 35 / 33 / 32 / 29 / 28 / 01وهران

134 / 85 / 77 / 65 / 63 /

فهرس الموضوعات

أ	المقدمة.....
01	الدراسات السابقة.....
11	قسم الدراسة.....
12	الفصل الأول : ماهية علم الوثائق ومعطياته
12	المبحث الأول : مفهوم علم الوثيقة لغةً واصطلاحاً.....
12	أولاً : لغة.....
13	ثانياً : اصطلاحاً.....
15	المبحث الثاني : علم الوثائق : معطياته التاريخية والفقهية.....
15	أولاً : عناية المسلمين بعلم الوثائق.....
16	ثانياً : مشروعية علم الوثائق في الكتاب والسنة.....
20	ثالثاً : كتب الوثائق والشروط (المغرب الإسلامي نموذجاً).....
27	الفصل الثاني : عصر الونشريسي ومدى تأثيره به
27	المبحث الأول : في المغرب الأوسط (تلمسان).....
28	أولاً : الأوضاع السياسية خلال (834 - 922 هـ / 1431 - 1516 م).....
	1- ضعف الدولة الزيانية واستمرار النفوذ الحفصي
28	(834 - 873 هـ / 1431 - 1468 م).....
28	أ) ولاية أبي العباس أحمد العاقل (834 - 866 هـ / 1431 - 1462 م).....
30	ب) ولاية أبي عبد الله محمد المتوكل (866 - 873 هـ / 1462 - 1468 م).....
31	ت) ولاية أبي تاشفين الثالث (873 هـ / 1468 م).....
	2- خطر التصاري وتقلص نفوذ الدولة الزيانية
32	(873 - 922 هـ / 1468 - 1516 م).....
32	أ) ولاية أبي عبد الله محمد الثابتي (873 - 910 هـ / 1468 - 1505 م).....
33	ب) ولاية محمد الخامس بن محمد الثابتي (910 - 922 هـ / 1505 - 1516 م).....

34.....	ثانياً : الأوضاع الإجتماعية
34.....	1- أثر بعض العناصر السكانية للمجتمع الزياني
34.....	أ) البربر
36.....	ب) العرب
38.....	ت) الأندلسيون
41.....	ث) اليهود
43.....	ج) الأغزاز
43.....	ح) الصقالبة
44.....	2- فئات المجتمع الزياني وأثرها
44.....	أ) فئة الحكّام
47.....	ب) فئة العلماء والفقهاء
52.....	ت) أصحاب المهن والصنائع
54.....	3- بعض العادات والتقاليد وأثرها في المجتمع الزياني
56.....	ثالثاً : الأوضاع الاقتصادية
56.....	1- الزراعة
56.....	أ) بعض أنواع الأراضي
56.....	• أراضي الاقطاع
57.....	• أراضي الظهير
58.....	• أراضي الأوقاف
58.....	• أراضي الأموات
59.....	ب) نظم استغلال الأراضي
59.....	• المزارعة
59.....	• المغارسة
60.....	• المساقاة
62.....	ت) الإنتاج الزراعي
62.....	• الحضر والفواكه
63.....	• الحبوب ومحاصيل أخرى

- 64.....(ث) نظام الرعي وتربية الماشية
- 66.....2- بعض أنواع الصناعات والحرف
- 66.....(أ) الصناعات النسيجية
- 68.....(ب) الصناعات الفخارية والخشبية
- 69.....(ت) الصناعات المعدنية
- 70.....3- النظام التجاري
- 70.....(أ) تنظيم الأسواق وإدارتها
- 71.....(ب) مراقبة الأسواق
- 73.....(ت) نظام التسعير في الأسواق
- 76.....(ث) التجارة الخارجية للمغرب الأوسط
- 79.....رابعاً : الأوضاع الثقافية
- 79.....1- رعاية الدولة الزيانية للعلم والعلماء
- 84.....2- المؤسسات التعليمية في العهد الزياني
- 84.....(أ) المدارس
- 88.....(ب) المساجد والزوايا
- 91.....3- نظام التعليم في العهد الزياني
- 97.....4- الرحلة في طلب العلم ولقاء المشيخة
- 102.....المبحث الثاني : في المغرب الأقصى (فاس)
- أولاً : الأوضاع السياسية خلال
(874 - 914 هـ / 1469 - 1508 م)
- 103.....1- نهاية الدولة المرينية وإعتلاء بني وطاس عرش الدولة
(874 - 914 هـ / 1469 - 1508 م)
- 103.....(أ) ولاية الشريف أبي عبد الله الحفيد (869 - 875 هـ / 1464-1470 م)
- 104.....(ب) ولاية أبي عبد الله محمد الشيخ الوطاسي (875 - 910 هـ / 1470-1504 م)
- 105.....(ت) ولاية أبي عبد الله البرتغالي (910 - 932 هـ / 1504-1525 م)

106 ثانياً : الأوضاع الإجتماعية
106 1- أثر بعض العناصر السكانية للمجتمع المغربي (المريني ، الوطاسي)
106 أ) البربر
108 ب) العرب
110 ت) الأندلسيون
111 ث) اليهود
112 ج) العبيد (العنصر السوداني)
113 2- مظاهر الحياة الإجتماعية للمغاربة
113 أ) جوانب من الحياة اليومية للسلطين
115 ب) طعام أهل المغرب
115 ت) لباسهم وكسوتهم
117 ث) بعض العادات والتقاليد
117 • الاحتفالات والأعياد
118 • الأفراح والأقراح
120 ثالثاً : الأوضاع الإقتصادية
120 1- الزراعة
120 أ) عوامل إزدهار قطاع الزراعة
121 ب) نظام الري
123 ت) المحاصيل الزراعية
123 • الحبوب
124 • القطن والكتّان ومحاصيل أخرى
124 • الفواكه والخضر والرياحين
127 ث) الثروة الحيوانية
128 2- الصّناعة
128 أ) المواد الخام
129 ب) بعض أنواع الصناعات والحرف

129	• صناعة النسيج
130	• صناعة الزيوت وبعض المواد الإستهلاكية
131	• الصناعات المعدنية
133	3- التجارة.....
133	أ) تنظيم الأسواق.....
135	ب) المكاييل والموازين
136	ت) التجارة الداخلية و الخارجية للمغرب الأقصى
136	• التجارة الداخلية
138	• التجارة الخارجية
140	رابعاً : الأوضاع الثقافية
140	1- رعاية الدولة المرينية والوطاسية للعلم والعلماء
143	2- المعاهد العلمية بحاضرة فاس.....
143	أ) المدارس
146	ب) المساجد
148	3- ميادين الحركة الفكرية بحاضرة فاس.....
148	أ) العلوم النقلية
148	• علوم القرآن والتفسير
150	• علم الحديث
151	• علم الفقه
154	ب) العلوم الأدبية
154	• علم اللغة و الأدب
155	• علم التاريخ والسير
156	ت) العلوم العقلية
156	• علم الرياضيات.....
158	• علم الفلك (الهيئة والتنجيم).....
159	• علم المنطق والفلسفة.....
159	• علم الطب

161	الفصل الثالث : التعريف بأبي العباس الونشريسي
161	المبحث الأول : شخصية الونشريسي
161	1- اسمه وكنيته ونسبته واسم شهرته
161	أ) اسمه
161	ب) كنيته ونسبته واسم شهرته
162	2- مولده ونشأته
162	أ) مولده ومكان ولادته
162	ب) أسرته
163	ت) نشأته العلمية
166	3- محنته وانتقاله إلى فاس
169	المبحث الثاني : مكانته العلمية وآثاره
169	1- مكانته العلمية وشهادة العلماء فيه
171	2- مؤلفاته
180	3- وفاته ومكان قبره
181	المبحث الثالث : شيوخه وتلاميذه
181	1- شيوخه
186	2- تلاميذه
191	الفصل الرابع : دراسة الكتاب
191	المبحث الأول : توثيق الكتاب
191	1- عنوانه
191	2- نسبة الكتاب للمؤلف
192	المبحث الثاني : دوافع تأليف الكتاب ومحتوياته
192	1- دوافع تأليفه
192	2- محتوى الكتاب
195	المبحث الثالث : مصادر الكتاب وطريقة تأليفه
192	1- مصادر الكتاب

195	أ) كتب فقه الوثائق وعلم القضاء.....
196	ب) كتب الفقه الماكي.....
196	• الأمّهات والدوواين.....
196	• الشروح و التفاسير.....
196	ت) كتب السير والتراجم ، وكتب عامة.....
197	2- منهجه في التآليف.....
198	المبحث الرابع : نسخ الكتاب.....
198	1- وصف النسخ.....
205	2- ملاحق النسخ.....
219	قسم التحقيق.....
220	مقدمة الكتاب وموضوعاته.....
	الباب الثاني : في شرف علم الوثائق ، وصفة الموثق ، وما يحتاج إليه
224	من الآداب.....
224	الفصل الأول : في شرف علم الوثائق.....
248	الفصل الثاني : في صفة الموثق.....
264	الفصل الثالث : فيما يحتاج إليه من الآداب.....
280	الباب الرابع : في ما ينبغي للموثق أن يتحرّز منه ويتفطن
280	الفصل الأول : فيما ينبغي للموثق أن يتحرّز منه ويتفطن.....
	الباب الخامس : في ذكر الأسماء والأعداد والحروف التي تنقلب وتتغير
301	بإصلاح يسير.....
301	الفصل الأول : في ذكر الأسماء.....
302	الفصل الثاني : في ذكر الأعداد.....
304	الفصل الثالث : في ذكر الحروف التي تنقلب بإصلاح يسير.....

الباب الثامن : في حكم الإعتذار عمّا يقع في الوثيقة من محو أو بشر أو	
ضرب أو لحق أو تخريج أو إقحام ، وكيفية الضرب والتخريج ،	
وكيفية الإعتذار ومحلّه	309.....
الفصل الأول : في حكم الإعتذار	309
الفصل الثاني : في كيفية الإعتذار	314
الفصل الثالث : في كيفية الضرب والتخريج	316
الفصل الرابع : في محلّ الإعتذار	321
الخاتمة	323

- 326 الملاحق : ..
- الشكل : (01)
- 327 خريطة : المغرب والأندلس في القرن التاسع الهجري / الخامس عشر الميلادي
- الشكل : (02)
- 328 مخطط : مدينة تلمسان في العهد الزياني
- الشكل : (03)
- 329 خريطة : الرحلة في طلب العلم ولقاء المشيخة من تلمسان إلى حواضر العالم الإسلامي
- الشكل : (04)
- 330 خريطة : مدينة فاس في عصر بني مرين
- الشكل : (05)
- 331 مخطط : المدرسة التاشفينية
- الشكل : (06)
- 332 مخطط : مدرسة العباد
- الشكل : (07)
- 333 مخطط : المدرسة البوعنانية

334	الفهارس العامّة
	01 - فهرس المصادر والمراجع
	أولاً : المصادر
335	أ - المصادر المخطوطة
336	ب - المصادر المطبوعة
	ثانياً : المراجع
349	أ- المراجع العربية
355	ب - المراجع المعرّبة
356	ثالثاً : الدّوريات
358	رابعاً : المراجع باللغة الأجنبية
359	02 - فهرس الآيات القرآنية
360	03 - فهرس الأحاديث النبويّة
361	04 - فهرس الشّعْر والنّظم
362	05 - فهرس الكتب الواردة في المتن
370	06 - فهرس الأعلام
384	07 - فهرس الأمم والقبائل والجماعات
388	03 - فهرس البلدان والأماكن